نفحات الرحمن
في
رياض القرآن

تأليف الشيخ

محمد بن ابراهيم سعيد كعباش

الجزء الثالث

نشر جمعية النهضة
العطف - غرداية - الجزائر

نفحات الرّحمن

في رياض القرآن

تأليف الشيخ

محمد بن ابراهيم سعيد كعباش

الجزء الثالث

نشر جمعية النهضة

العطف-غرداية-الجزائر

طبع: المطبعة العربية 11 نهج طالبي أحمد غرداية

تخريج الأحاديث، الفهرسة والتنسيق الفني:

أ. قاسم بن عمر حاج امحمد

أ. عبد الله بن موسى ابن عيسى

حقوق الطبع محفوظة للمؤلف

1426 هـ/ 2005م

طبع : المطبعة العربية 11 نهج طالبي أحمد غرداية
الهاتف / فاكس : 53 .36 .88 (029)
المنطقة الصناعية : 34 .34 .87 (029)
Imprimerie.El-Arabia@caramail.com

الإيداع القانوني رقم 366 / 2005
ردمك 9 -43- 787-9961 I.S.B.N

بسم الله الرحمن الرحيم

﴿ كِتَابٌ أَنزَلْنَاهُ إِلَيْكَ مُبَارَكٌ لِّيَدَّبَّرُوا
آيَاتِهِ وَلِيَتَذَكَّرَ أُولُوا الْأَلْبَابِ ﴾

(سورة ص: آية 29)

صدق الله العظيم

تسلية الله لنبيه بعد "أُحُد"، وتبكيت المشركين والبخلاء

أ)- النص:

وَلَا يَحْزُنكَ ٱلَّذِينَ يُسَٰرِعُونَ فِى ٱلْكُفْرِ ۚ إِنَّهُمْ لَن يَضُرُّوا۟ ٱللَّهَ شَيْـًٔا ۗ يُرِيدُ ٱللَّهُ أَلَّا يَجْعَلَ لَهُمْ حَظًّا فِى ٱلْـَٔاخِرَةِ ۖ وَلَهُمْ عَذَابٌ عَظِيمٌ ﴿١٧٦﴾ إِنَّ ٱلَّذِينَ ٱشْتَرَوُا۟ ٱلْكُفْرَ بِٱلْإِيمَٰنِ لَن يَضُرُّوا۟ ٱللَّهَ شَيْـًٔا ۖ وَلَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ ﴿١٧٧﴾ وَلَا يَحْسَبَنَّ ٱلَّذِينَ كَفَرُوٓا۟ أَنَّمَا نُمْلِى لَهُمْ خَيْرٌ لِّأَنفُسِهِمْ ۚ إِنَّمَا نُمْلِى لَهُمْ لِيَزْدَادُوٓا۟ إِثْمًا ۚ وَلَهُمْ عَذَابٌ مُّهِينٌ ﴿١٧٨﴾ مَّا كَانَ ٱللَّهُ لِيَذَرَ ٱلْمُؤْمِنِينَ عَلَىٰ مَآ أَنتُمْ عَلَيْهِ حَتَّىٰ يَمِيزَ ٱلْخَبِيثَ مِنَ ٱلطَّيِّبِ ۗ وَمَا كَانَ ٱللَّهُ لِيُطْلِعَكُمْ عَلَى ٱلْغَيْبِ وَلَٰكِنَّ ٱللَّهَ يَجْتَبِى مِن رُّسُلِهِۦ مَن يَشَآءُ ۖ فَـَٔامِنُوا۟ بِٱللَّهِ وَرُسُلِهِۦ ۚ وَإِن تُؤْمِنُوا۟ وَتَتَّقُوا۟ فَلَكُمْ أَجْرٌ عَظِيمٌ ﴿١٧٩﴾ وَلَا يَحْسَبَنَّ ٱلَّذِينَ يَبْخَلُونَ بِمَآ ءَاتَىٰهُمُ ٱللَّهُ مِن فَضْلِهِۦ هُوَ خَيْرًا لَّهُم ۖ بَلْ هُوَ شَرٌّ لَّهُمْ ۖ سَيُطَوَّقُونَ مَا بَخِلُوا۟ بِهِۦ يَوْمَ ٱلْقِيَٰمَةِ ۗ وَلِلَّهِ مِيرَٰثُ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ ۗ وَٱللَّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ خَبِيرٌ ﴿١٨٠﴾

ب)- التحقيق اللغوي:

﴿الذِينَ يُسَارِعُونَ فِي الْكُفْرِ﴾: يبادرون في نصرته وتأييده، فيه استعارة تمثيلية تشبيه حالهم بحال المسارع إلى تحصيل الشيء. ﴿حَظًّا﴾: الحظ: جمعه حظوظ، النصيب من الشيء النافع. ﴿نُمْلِي﴾: أملى يملي إملاء: الإمهال في الحياة، أو التخلية بينهم وبين أعمالهم في الكيد للمسلمين. يقال: أملى لفرسه: إذا أرخى له الحبل في المرعى، مأخوذ من "الملو"، وهو سير البعير الشديد. ﴿يَبْخَلُونَ﴾: البخل:

مـــن بَخِل يبخل، أو بَخُل يبخُل بخلا، ضدّه الجود والسّخاء، ويرادفه الشّحّ. والبخل هـــو الانقباض عن إعطاء المالْ بدون عوض في معناه الحقيقي، ويُستعمل مجازا في مطلق المنع مثل: شحّت السّماء وبخلت العين. ﴿يَمِيزَ﴾: ماز يميز ميزاً: أي الفصل بـــين ضـــدّين، ويأتي بـــ"من" لمعنى الفصل كقوله تعالى: ﴿وَاللَّهُ يَعْلَمُ الْمُفْسِدَ مِنَ الْمُصْلِحِ﴾ (البقرة:٢٢٠). ﴿يَجْتَبِي﴾: يختار ويصطفي. ﴿سَيُطَوَّقُونَ﴾: إما مشتق من الطّاقة -أي تحمّل ما فوق القدرة- أو مشتق من الطّوق، وهو ما يُلبس تحت الرّقبة من الصدر. والمعنى أنهم يشهّر بهم بتلك المذمّة يوم القيامة بين الخلائق.

ج)- أوجه القراءة:

﴿لاَ يُحْزِنكَ﴾: قرأ نافع: ﴿يُحْزِنكَ﴾: بضمّ الياء وكسر الزّاي وكذلك في جميع ما في القرآن إلاّ قوله تعالى: ﴿لاَ يَحْزُنُهُمُ الْفَزَعُ الأَكْبَرُ﴾ (الأنبياء:١٠٣). وقرأ الباقون كلهم بفتح الياء وضمّ الزّاي. ﴿وَلاَ يَحْسَبَنَّ الذينَ كَفَرُواْ﴾: قرأه الجمهور ﴿وَلاَ يَحْسَبَنَّ﴾بـــياء الغيبة. وفاعله: ﴿الذينَ كَفَرُواْ﴾، وقرأه حمزة بتاء الخطاب لرســـول الله، وفَتَحَ سين "يحسب" في جميع القرآن هو وابن عامر وعاصم وكسرها الباقون. ﴿حَتَّى يَمِيزَ الخَبِيثَ مِنَ الطَّيِّبِ﴾: قرأ حمزة والكسائي بالتّشديد من "ميّز" المضـــاعف وقـــرأه كذلـــك خلف ويعقوب، وقرأه الجمهور: ﴿يَمِيزَ﴾ بفتح ياء المضـــارعة وكســـر المـــيم وياء تحتية بعدها. ﴿وَلاَ يَحْسَبَنَّ الذينَ يَبْخَلُونَ﴾: قرأه الجمهـــور بـــياء الغيبة، وقرأه حمزة بتاء الخطاب كما تقدم، وقرأ الجمهور بكسر السّـــين، وقرأه ابن عامر وحمزة وعاصم بفتح السّين. ﴿بِمَا تَعْمَلُونَ﴾: قرأ ابن كثير وأبو عمرو بالمثناة التّحتية، والباقون بالمثناة الفوقية.

د)- البيان والتّفسير:

إنّ رســـول الله إنسان يُسَرُّ ويفرح ويتألّم ويحزن، وقد واجه أحداث "أحد" بعـــزيمة وثبات، غير أنّ الإنسان عند تقييمه للأحداث لمعرفة مواطن الخلل قد يجزع

ويتأسف للنتائج، وقد غاظ رسول الله أولئك الذين بادروا في نصرة الكفار وتثبيط عزائم المسلمين فكان منه ذلك الموقف الحازم في الذهاب إلى بدر الصّغرى تحديًا لأبي سفيان وجماعته، وكان من لطف الله به أن نزلت هذه الآيات تسلّيه وتزيل الحزن عن نفسه الشّريفة، كما نزلت آيات أخرى لنفس الغرض. وهنا يقول تعالى:

﴿وَلاَ يُحْزِنكَ الذينَ يُسَارِعُونَ فِي الكُفْرِ إِنَّهُمْ لَنْ يَّضُرُّواْ اللهَ شَيْئاً يُرِيدُ اللهُ أَلاَّ يَجْعَلَ لَهُمْ حَظّاً فِي الآخِرَةِ وَلَهُمْ عَذَابٌ عَظِيمٌ﴾

كان من المناسب في استعراض أحداث "أحد" وهي تثير المواجع والأحزان، كان من بلاغة القرآن في مراعاة مقتضى الحال أن يجيء هذا التّعقيب النّديّ ليمسح غُلالة الحزن عن قلب رسول الله وهو بشر رسول، فينتابه في المواقف الصّعبة ما ينتاب البشر من الألم والحزن، وما كان رسول الله ليحزن على حظوظ نفسه ولا على متاع من الدّنيا قد فاته، ولكن حزنه كان لموقف بعض النّاس من دعوته، حين يعرضون عنه ولا يأبهون لنذارته. فهم ﴿يُسَارِعُونَ فِي الْكُفْرِ﴾ إذ هم منغمسون فيه من قبل، ليمكّنوا له في نفوس النّاس. وقيل: بأن المقصود من هؤلاء هم المنافقون، كما تعيّن ذلك من آية سورة المائدة في قوله تعالى: ﴿يَآ أَيُّهَا الرَّسُولُ لاَ يُحْزِنكَ الذينَ يُسَارِعُونَ فِي الكُفْرِ مِنَ الذينَ قَالُوا -امَنَّا- بِأَفْوَاهِهِمْ وَلَمْ تُومِنْ قُلُوبُهُمْ﴾ (سورة المائدة:٤١). وقيل: هم قوم أسلموا فارتدّوا خوفًا من المشركين، وقيل: هم كفار قريش وفي طليعتهم أبو سفيان وأصحابه.

وقوله تعالى: ﴿إِنَّهُمْ لَنْ يَّضُرُّواْ اللهَ شَيْئاً﴾ تعليل للنّهي، أي إنهم لا يعطّلون إرادة الله في إظهار دينه ونصرة رسوله، فهم إذ يحاربون الله لا يضرون إلا أنفسهم لأنّ القوة قوّته والمعركة معركته. ثمّ بيّن الله ذلك سنّته وحكمته في تدبير الأمور بأن سلب منهم التّوفيق، فلا هم يضرّونك بكيدهم في الدّنيا، ولا هم ينجون من عذاب الله في الآخرة إذ لا يكون لهم نصيب فيها مما ينجيهم من الهلاك. وإذ كانت

مواجهـــتهم مع الله فهو كافيك وناصرك لأن الله غالب على أمره، ثم عمّم الله لهم العـــذاب فوصفه بالعظمة، أي يشملهم العذاب في الدّنيا والآخرة كما قال تعالى: ﴿سَـــنُعَذِّبُهُمْ مَّرَّتَيْنِ﴾ (التوبة:١٠١)، ثم أكّد ذلك التّهديد بقوله: ﴿إِنَّ الَّذِينَ اشْتَرَوُاْ الْكُفْرَ بِالإِيمَانِ لَنْ يَضُرُّواْ اللهَ شَيْئاً وَلَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ﴾.

كـــرّرت الجملـــة للتّأكيد، وقد عمّم ذكر الكفر هنا بصفة عامّة واستعار له كلمة "الاشتراء" ليدلّ على الاختيار والرّضى بالشّيء المُشترى، وفي هذا معنى زائد عـــلى مـــا سبق، إذ ليس كلّ من اختار لنفسه الكفر يسارع فيه كحال المرتدّين -والعياذ بالله-، ووصف العذاب هنا بـــ"الأليم" ليستكمل بذلك معاني الاستعارة، إذ يقابل بالألم تمتعهم بلذة المعاوضة، لأن المشتري يرى أن ما أخذه أنفع له مما بذله.

قـــد يتراءى للنّاظر أن هؤلاء الكفّار -وإن حرموا من نعيم الآخرة- فهم في الدّنيا مترفون وأصحاب قوة وجاه، قد يتمكنون من رقاب المؤمنين، فجاء هذا الرّدّ الإلهي لدفع ذلك الوهم إذ قال:

﴿وَلاَ يَحْسَـــبَنَّ الَّذِينَ كَفَرُواْ أَنَّمَا نُمْلِي لَهُمْ خَيْرٌ لِّأَنفُسِهِمْ إِنَّمَا نُمْلِي لَهُمْ لِيَزْدَادُواْ إِثْماً وَلَهُمْ عَذَابٌ مُّهِينٌ﴾

الجملـــة معطوفة على ما سبق، وهي نفي عن حسبان الذين كفروا أنهم على خـــير في مـــا يتمتعون به من التّرف الدّنيويّ والقوة المادية، بل إن ذلك يجري وفق ســـنته تعـــالى في الاجتماع البشري، فليس ذلك الإمهال عناية من الله بهم، بل هو استدراج لهم ليزداد غرورهم وإثمهم بذلك فيكون أخذهم أقوى وأشدّ. ومثل هذا التّعلـــيل يتمّ في واقع النّاس على درجات مختلفة وفق علم الله بأحوال خلقه، إذ أنّ الإنسان كلّما عمل على شاكلته ترسّخ الطّبع فيه خيرا أو شرّا، فإن الإثم داعية لإثم آخر، كما أن الخير يمدّ بعضه بعضاً، ولا يُستثنى من هذه القاعدة إلا الأقلوّن، وكم لله من شأن في خلقه.

ووصف العذاب هنا بـ"المهين" ليقابل طلبهم للعزّ والكرامة بازديادهم في الإثم، وصدق الرّسول إذ يقول: «**طوبى لمن طال عمره وحسن عمله، وويل لمن طال عمره وساء عمله**».[1] وفي معنى هذه الآية قوله تعالى:

- ﴿أَيَحْسَبُونَ أَنَّمَا نُمِدُّهُم بِهِ مِن مَالٍ وَبَنِينَ، نُسَارِعُ لَهُمْ فِي الْخَيْرَاتِ بَل لاَّ يَشْعُرُونَ﴾ (المؤمنون:٥٦).

- ﴿سَنَسْتَدْرِجُهُم مِّنْ حَيْثُ لاَ يَعْلَمُونَ، وَأُمْلِي لَهُمْ إِنَّ كَيْدِي مَتِينٌ﴾ (القلم:٤٥).

وفي نهاية التّعقيب على أحداث "أحد" يجيء هذا البيان ليتعرّض إلى ما في تلك المصيبة من الحكمة والمنفعة للمؤمنين دنيا وأخرى، ومن أعظم تلك المزايا تمحيص الجماعة المسلمة ليتبيّن المؤمنون الأوفياء من المنافقين السّفهاء فقال تعالى:

﴿مَّا كَانَ اللهُ لِيَذَرَ الْمُومِنِينَ عَلَىٰ مَآ أَنتُمْ عَلَيْهِ حَتَّىٰ يَمِيزَ الْخَبِيثَ مِنَ الطَّيِّبِ وَمَا كَانَ اللهُ لِيُطْلِعَكُمْ عَلَى الْغَيْبِ وَلَكِنَّ اللهَ يَجْتَبِي مِن رُّسُلِهِ مَنْ يَّشَآءُ فَئَامِنُواْ بِاللهِ وَرُسُلِهِ وَإِن تُومِنُواْ وَتَتَّقُواْ فَلَكُمْ أَجْرٌ عَظِيمٌ﴾.

إن بقاء اللّبس في معرفة مواقف النّاس على حقيقتهم أيام الضّعف في الجماعة المسلمة إثر استقرارها في المدينة كان مناسبا لتلك المرحلة الحسّاسة، لأن المجتمع المسلم ما يزال في مراحله الأولى من تكوينه، يُكتفى فيه بالظّواهر المنبنية على حسن الظّن والتّسامح تفاديا للانشقاق والانصداع. ففي شبه الاستقرار بالأمن المؤقت لا تنكشف طبائع الناس، لما في واجبات ذلك الظّرف من اليسر والسّهولة، لتحقيق أكبر قدر من الحق والنّفع الاجتماعيين، ولكن ذلك الواجب يتعاظم على قدر

---

١ - رواه ابـــن أبي شيبة في المصنف من كلام مجاهد مرفوعا حديث ٣٤٢٦٥. ٧/ ٧٠ بدون الجملة الثانية.

التّمكين والسّيادة والعزة. وعندها يواجه المجتمع ذلك القدر العظيم من التّكاليف ويتعرّض إلى مصائب ومحن تمحّص فيها النّفوس. وتلك هي سنن الاجتماع الإنسانيّ التي قدّر الله فيها دوره إيجاباً وسلباً.

وقد نفى النصّ أن يكون ذلك الوضع المختلط مراداً لله تعالى نفيا مؤكدا بـــ"لام الجحود". والخطاب في قوله: ﴿عَلَىٰ مَآ أَنتُمْ عَلَيْهِ﴾يرد فيه احتمالان:

أ- أن يكون للمسلمين باعتبار من فيهم من المنافقين، فيكون المراد من قوله تعالى: ﴿لِيَذَرَ الْمُومِنِينَ﴾ الصّادقين منهم والأوفياء.

ب- أن يكون الخطاب للكافرين، أي يدع الله المؤمنين على جهل من أمر كفركم.

وقوله:﴿حَتَّىٰ يَمِيزَ الْخَبِيثَ مِنَ الطَّيِّبِ﴾غاية للجحود أي بعد حصول الغاية يثبت ما كان منفيا، أي إذا حصل ذلك التّمييز بين الخبيث والطّيّب صار ذلك الوَذَرُ ممكناً.

وقوله: ﴿وَمَا كَانَ اللَّهُ لِيُطْلِعَكُمْ عَلَى الْغَيْبِ﴾ أي إن الله عز وجل هيأ لكم الأسباب لمعرفة أعدائكم بالمواجهة معهم، وتلك هي طريقة معرفتكم للأمور فإن عقولكم لا تقوى على اختراق حُجُبِ الغيب لمعرفة ما قدّيّته الأقدار مسبّقا، لأنّ شأن الله أن لا يطلع على غيبه أحدا إلاّ من ارتضاه من رسله، ولذلك جاء الاستدراك بقوله: ﴿وَلَكِنَّ اللَّهَ يَجْتَبِي مِن رُّسُلِهِ مَنْ يَشَآءُ﴾ حتى لا يجعله المنافقون حجة على المؤمنين في نفي الوحي والرّسالة مطلقا، ثم إنزال الشّرائع على الرّسل هو في نفسه امتحان للخلق في الاتّباع وعدمه، فيتميّز بذلك الفريقان.

﴿فَـَٔامِنُواْ بِاللَّهِ وَرُسُلِهِۦ وَإِن تُؤمِنُواْ وَتَتَّقُواْ فَلَكُمۡ أَجۡرٌ عَظِيمٞ﴾: وعلى احتمال أن يكون الخطاب للمؤمنين، فإن المطلوب منهم هو الدّوام على الطّاعة، والتزام الإيمان الصّادق في كل حالة، سيما في المواقف التي تشتبه فيها الأمور.

وإن كان الخطاب للكفار والمنافقين على الاحتمال الثّاني فهو دعوة إلى الإيمان ونبذ الكفر ابتداءً، وقد رتّب الله الجزاء العظيم على الإيمان والتّقوى ولزّهما في قرن واحد، ويَرِدُ ذلك كثيرا في كتاب الله لأن الإيمان الصّحيح قول وعمل كما جاء في الأثر: «**الإيمان ما وقر في القلب وصدّقه العمل**».[1]

وقد ثار في ذلك جدل كبير بين المتكلمين قديما، غير أن المحققين من العلماء اليوم يميلون إلى هذه النّظرة التّكاملية بين التّصديق القلبيّ والتّجسيد العملي للإيمان.

﴿وَلَا يَحۡسَبَنَّ ٱلَّذِينَ يَبۡخَلُونَ بِمَآ ءَاتَىٰهُمُ ٱللَّهُ مِن فَضۡلِهِۦ هُوَ خَيۡرٗا لَّهُمۖ بَلۡ هُوَ شَرّٞ لَّهُمۡۖ سَيُطَوَّقُونَ مَا بَخِلُواْ بِهِۦ يَوۡمَ ٱلۡقِيَٰمَةِۗ وَلِلَّهِ مِيرَٰثُ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلۡأَرۡضِۗ وَٱللَّهُ بِمَا تَعۡمَلُونَ خَبِيرٞ﴾.

العطف على قوله تعالى: ﴿وَلَا يَحۡسَبَنَّ ٱلَّذِينَ كَفَرُواْ﴾ يجعل لهذه الآية الكريمة وجهاً من التّناسب بينها وبين ما سبق، إذ أن ذلك -كما يراه الإمام الرّازي- شروع في التّحريض على بذل المال بعد الانتهاء من التّحريض على بذل النّفس في الجهاد، ويرى غيره أنه عود إلى بيان حال اليهود والتّشهير بمواقفهم، ويؤيده ادّعاءهم الكاذب على الله بأنّه فقير، كما تذكره الآية اللاحقة، بينما يرجّح آخرون أنّها في شأن المنافقين، لأنّهم كانوا يبخلون ويأمرون النّاس بالبخل ويقولون: ﴿لَا تُنفِقُواْ عَلَىٰ مَنۡ عِندَ رَسُولِ ٱللَّهِ حَتَّىٰ يَنفَضُّواْ﴾ (المنافقون:٧).

١- رواه ابن أبي شيبة من قول الحسن، حديث ٣٥٢١١، ونصه: «إنّ الإيمان ليس بالتحلّي ولا بالتمنّي، إنّ الإيمان ما وقر في القلب وصدّقه العمل».

وقد عمّم الله البخل في الإنفاق بقوله: ﴿بِمَآ ءَاتَاهُمُ اللَّهُ مِن فَضْلِهِۦ﴾ ليشمل كل أنواع الأموال زكاة كانت أم صدقة. ويرى ابن عباس أنه يشمل غير المال أيضا كالبخل بالعلم مثلا، كما يفعله اليهود في كتمانهم لما آتاهم الله.

ويؤيّد هذا العموم ما ذكره الله من الجزاء العامّ إذ قال: ﴿سَيُطَوَّقُونَ مَا بَخِلُواْ بِهِۦ يَوْمَ ٱلْقِيَٰمَةِ﴾. وقد نفى الله أن يكون في البخل خير، ثم أثبت أنه شرّ بصيغة الإضراب تأكيداً للنفي، ذلك أن هؤلاء البخلاء يعتقدون أنهم يستبقون أموالهم بالبخل، إذ يلتمسون المبررات في حبس تلك الأموال عندهم حتى الموت، ويعتقدون أن بقاءها عند ورثتهم من بعدهم هو بقاء له في أيديهم، وذلك وجه الخيرية فيه باعتقادهم.

﴿سَيُطَوَّقُونَ مَا بَخِلُواْ بِهِۦ يَوْمَ ٱلْقِيَٰمَةِ﴾: وعلى الاحتمالين المتقدّمين في اشتقاق اللّفظ، فإن الجملة تهديد يتمثل في التّشهير بهم أمام الخلائق، إمّا على الحقيقة لمعنى الطّوق -والله أعلم بكيفيته- أو على طريق التّمثيل لفداحة الإثم.

﴿وَلِلَّهِ مِيرَاثُ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ وَٱللَّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ خَبِيرٌ﴾: تذييل مناسب يبيّن بأن الله غنيّ عن عباده، وأنه المتصرّف الحقيقي في تداول ذلك المال، إذ يذهب البخلاء ويتركون تلك الأموال، والله وارثُها بكلّ ما على الأرض والسّماوات، وهو عليم بما يصدر عن خلقه من بخل أو عطاء، والله أعلم.

مُهاترات اليهود في حقّ الله وحقّ رُسُله

أ) - النص:

لَّقَدْ سَمِعَ ٱللَّهُ قَوْلَ ٱلَّذِينَ قَالُوٓاْ إِنَّ ٱللَّهَ فَقِيرٌ وَنَحْنُ أَغْنِيَآءُ ۘ سَنَكْتُبُ مَا قَالُواْ وَقَتْلَهُمُ ٱلْأَنۢبِيَآءَ بِغَيْرِ حَقٍّ وَنَقُولُ ذُوقُواْ عَذَابَ ٱلْحَرِيقِ ﴿١٨١﴾ ذَٰلِكَ بِمَا قَدَّمَتْ

أَيْدِيكُمْ وَأَنَّ اللَّهَ لَيْسَ بِظَلَّامٍ لِّلْعَبِيدِ ﴿١٨٢﴾ الَّذِينَ قَالُوا إِنَّ اللَّهَ عَهِدَ إِلَيْنَا أَلَّا نُؤْمِنَ لِرَسُولٍ حَتَّىٰ يَأْتِيَنَا بِقُرْبَانٍ تَأْكُلُهُ النَّارُ قُلْ قَدْ جَاءَكُمْ رُسُلٌ مِّن قَبْلِي بِالْبَيِّنَاتِ وَبِالَّذِي قُلْتُمْ فَلِمَ قَتَلْتُمُوهُمْ إِن كُنتُمْ صَادِقِينَ ﴿١٨٣﴾ فَإِن كَذَّبُوكَ فَقَدْ كُذِّبَ رُسُلٌ مِّن قَبْلِكَ جَاءُو بِالْبَيِّنَاتِ وَالزُّبُرِ وَالْكِتَابِ الْمُنِيرِ ﴿١٨٤﴾

ب)- التحقيق اللغوي:

﴿سَنَكْتُبُ مَا قَالُوا﴾: نعاقبهم على ذلك، فالكتابة كناية عن المحاسبة. ﴿وَقَتْلَهُمُ الْأَنبِيَاءَ بِغَيْرِ حَقٍّ﴾: معطوف على ﴿مَا﴾، أي سنكتب قتلهم، ليجمع الله بين مساوئ اليهود الذين قالوا ذلك ومساوئ أسلافهم. ﴿ذُوقُوا عَذَابَ الْحَرِيقِ﴾: الذوق: حقيقته إدراك الطعوم، ويستعمل مجازا على الإحساس بالشرّ أو بالخير. ﴿بِمَا قَدَّمَتْ أَيْدِيكُمْ﴾: الباء سببيّة، وعبّر عن الأشخاص بالأيدي لأن أكثر الأعمال تزاول بها. ﴿إِنَّ اللَّهَ عَهِدَ إِلَيْنَا﴾: أي على لسان أنبيائهم. ﴿بِقُرْبَانٍ﴾: القربان: جمع قرابين، ما يذبح ويتقرب به إلى الله. ﴿الزُّبُرِ﴾: جمعٌ لزبور، فعول بمعنى مفعول، وهو المخطوط من الكتب المنزلة على الأنبياء مما يتضمن الحكم والمواعظ مثل كتاب داود والإنجيل. ﴿وَالْكِتَابِ الْمُنِيرِ﴾: أي المبيّن للحق و"أل" فيه إما للجنس ويعني كتب الشرائع كلها، أو للعهد أي التوراة.

ج)- أوجه القراءة:

﴿سَنَكْتُبُ مَا قَالُوا﴾: قرأ الجمهور: ﴿سَنَكْتُبُ مَا قَالُوا وَقَتْلَهُمُ﴾ بنون العظمة ونصب اللاّم في "قَتْلَهُم" على أنه مفعول "نَكْتُبُ" و"نَقُولُ" بالنون، وقرأ حمزة "سَيُكْتَبُ" بياء الغائب مضمومة وفتح المثناة مبنياً لنائب الفاعل. وبرفع اللاّم من "قَتْلُهُم"، و"يَقُولُ" بياء الغائب، ويعود الضّمير إلى اسم الجلالة. ﴿وَالزُّبُرِ﴾: قرأ

الجمهور "الزُّبُرِ" بعطف "الزُّبُرِ" بدون إعادة باء الجرّ، وقرأه ابن عامر "وَبِالزُّبُرِ" بإعادة باء الجرّ بعد واو العطف. ﴿وَالْكِتَابِ﴾: قرأ الجمهور بدون إعادة باء الجرّ وقرأه هشام عن أبي عامر "وَبِالْكِتَابِ" بإعادة باء الجرّ، وهذا انفرد به هشام. وقيل: إنه كتب كذلك في بعض مصاحف الشّام العتيقة. ﴿وَنَقُولُ ذُوقُوا عَذَابَ الْحَرِيقِ﴾: قرأ حمزة "وَيَقُولُ" بالمثناة التّحتية.

د)- البيان والتّفسير:

معلوم أن شريحة المنافقين في المدينة المنورة شديدة الاتّصال بوجود اليهود يتخذون منهم الصنائع لحبك المؤامرات والدّسائس، وإن لم يتحدّد في هذه الآية قائل تلك القولة الذّميمة التي تستحيل على الله، فإن السّياق يدلّ على أنهم اليهود، لأنّ القاسم المشترك بينهم وبين المنافقين هو محاربة الإسلام وإذاية رسوله، كما أن الرّواية التي تذكر سبب النّزول تدلّ على ذلك.

قال تعالى: **﴿لَقَدْ سَمِعَ اللَّهُ قَوْلَ الَّذِينَ قَالُوا إِنَّ اللَّهَ فَقِيرٌ وَنَحْنُ أَغْنِيَاءُ سَنَكْتُبُ مَا قَالُوا وَقَتْلَهُمُ الْأَنْبِيَاءَ بِغَيْرِ حَقٍّ وَنَقُولُ ذُوقُوا عَذَابَ الْحَرِيقِ، ذَلِكَ بِمَا قَدَّمَتْ أَيْدِيكُمْ وَأَنَّ اللَّهَ لَيْسَ بِظَلَّامٍ لِلْعَبِيدِ﴾**.

أَمْرُ اليهود عجيب بمكرهم ودسائسهم، فإذا كان القرآن يحرّض المؤمنين على الصّدقات بمثل قوله تعالى في سورة البقرة: ﴿مَن ذَا الَّذِي يُقْرِضُ اللَّهَ قَرْضاً حَسَناً فَيُضَاعِفَهُ لَهُ أَضْعَافاً كَثِيرَةً﴾ (البقرة:٢٤٥)،بادر اليهود لدفع ذلك التّحريض بأسلوب خسيس يمسّ عقيدة المؤمنين في كمال ربّهم فيقولون: ﴿إِنَّ اللَّهَ فَقِيرٌ وَنَحْنُ أَغْنِيَاءُ﴾: كما قاله فنحاص بن عازوراء -وهو من أحبار اليهود- لأبي بكر وقد دعاه إلى الإيمان فقال: "ما بنا إلى الله حاجة، وإنّه إلينا لفقير، ولو كان غنيّا لما

استقرضنا أموالنا كما يزعم صاحبكم".-وحاشا لله- ولا يستغرب هذا الموقف الخسيس منهم فهم منذ وجدوا عبدة المال وعبيد الدّنيا.

ومع انتقال السّياق إلى الحديث عن اليهود فهو لا يخلو من مناسبة لما قبله لذكر البخل فيما سبق، وما ينتظرهم من الجزاء يوم القيامة.

وجيء بفعل: ﴿سَمِعَ﴾ ولم يقل: "علم" مثلا للتعبير على مزيد من العناية بالمسموع، ولإفادة أن الله تعالى يراقب أقوال عباده، وذلك يتضمّن التّهديد على كل كلام فاحش، وقد أردف ذلك التّهديد بوعيد قوله: ﴿سَنَكْتُبُ مَا قَالُوا﴾، والمقصود به أن هذا الذّنب الشّنيع في الجراءة على الله مما لا يكون فيه عفو ولا صفح، لأنه كلمة كفر صُرَاح، ولأن لفظ الكتابة هو آكد من لفظ الحفظ لما فيه من معنى الاستتباب وأمن النّسيان.

وضمّت إلى هذا الذّنب الشّنيع جريمة القتل للأنبياء لبيان أن ذلك ليس بدعاً في اليهود، إذ قتلوا الأنبياء والمرشدين مثل زكرياء ويحيى، ثم للزّيادة في ذمّهم يذكر ما فعله الأسلاف مقرونا بما يفعله الأخلاف على قاعدة: الرّاضي بالشّيء كفاعله.

وقوله تعالى: ﴿وَنَقُولُ ذُوقُوا عَذَابَ الْحَرِيقِ﴾ التّعبير هنا بالذّوق لإفادة تكرّر الإحساس بالألم، وذلك أدعى لتضخيم مرارة العذاب.

﴿ذَلِكَ بِمَا قَدَّمَتْ أَيْدِيكُمْ وَأَنَّ اللَّهَ لَيْسَ بِظَلَّامٍ لِلْعَبِيدِ﴾:جيء بالإشارة إلى ما هو مشاهد للمبالغة في تهويل ذلك العذاب، كما جيء بـ"باء" السّببية للتّنبيه على أن هذا العذاب مما يتساءل النّاس عن سببه لعظم هوله، وقد رتّب له سببان:

أ- ﴿بِمَا قَدَّمَتْ أَيْدِيكُمْ﴾: أي ذلك العذاب هو بسبب ما قارفتموه من الذّنوب في الدّنيا، ونُسب الفعل إلى اليد لإفادة إلصاقه به حقيقة لا مجازاً.

ب)- ﴿وَأَنَّ اللَّهَ لَيْسَ بِظَلَّامٍ لِّلْعَبِيدِ﴾: أي ليس في ذلك العذاب الشّديد إفراط حتى يظنّوا أن الله قد ظلمهم، بل هو الأنسب لجُرمهم، أو يكون العفو عن المجرم ظلما، لأن عدل الله يوجب أن يكون عذابهم كذلك، وقد قال تعالى: ﴿أَفَنَجْعَلُ الْمُسْلِمِينَ كَالْمُجْرِمِينَ، مَا لَكُمْ كَيْفَ تَحْكُمُونَ﴾(القلم٣٥-٣٦).

﴿الَّذِينَ قَالُوا إِنَّ اللَّهَ عَهِدَ إِلَيْنَا أَلَّا نُؤْمِنَ لِرَسُولٍ حَتَّىٰ يَأْتِيَنَا بِقُرْبَانٍ تَأْكُلُهُ النَّارُ قُلْ قَدْ جَاءَكُمْ رُسُلٌ مِّن قَبْلِي بِالْبَيِّنَاتِ وَبِالَّذِي قُلْتُمْ فَلِمَ قَتَلْتُمُوهُمْ إِن كُنتُمْ صَادِقِينَ﴾.

الاسم الموصول بدل من: ﴿الَّذِينَ قَالُوا إِنَّ اللَّهَ فَقِيرٌ﴾، وهو بدل على قولة أخرى منهم شنيعة، بادّعائهم أن الله عهد إليهم في التّوراة أن لا يؤمنوا لرسول حتى يتقرّب إلى الله بقربان تأكله نار تنزل من السّماء، ويكون ذلك علامة على قبوله، كما حصل ذلك في زمن موسى عليه السلام، وهي معجزة خاصّة به اقتضتها ظروف بني إسرائيل يومئذ، وهي لا تطّرد لكل الرّسل كما يزعمون، وإنما هم يختلقون تلك المعاذير حتى لا يؤمنوا برسول الله.

وجاء الرّدّ الإلهي بأسلوب حكيم ينبني على مبدأ التّسليم لمذهب الخصم، ثم محاجته بما يدفعه من نقض فعله لما يدّعيه، أي أنكم لم تكتفوا بعصيان رسلكم الذين أتوا بما طلبتموه من القربان، بل تعدّيتم عليهم وقتلتموهم ظلمًا. وهم إذ لا يستطيعون إنكار ذلك مما عرف من تاريخهم، يثبتون على أنفسهم الكذب والزّور على الله.

﴿فَإِن كَذَّبُوكَ فَقَدْ كُذِّبَ رُسُلٌ مِّن قَبْلِكَ جَاءُو بِالْبَيِّنَاتِ وَالزُّبُرِ وَالْكِتَابِ الْمُنِيرِ﴾:

تسلية لرسول الله بتوجيه الخطاب إليه، حتى لا يتعجّب من ذلك الموقف الخسيس، وذلك بكشف طباع البشر، إذ بعث الله إليهم رسلا، هزّوا مشاعرهم بالمواعظ، وأناروا طريقهم بما تنزل من الكتب، فما أغنى ذلك عنهم في شيء، إذ استحبّوا العمى على الهدى، وانصرفت قلوبهم عن طلب الحق. وقد تكون "ال" في قوله تعالى: ﴿وَالْكِتَابِ الْمُنِيرِ﴾ للجنس، فيُراد به كلّ الكتب المنزلة، وإذا جعلناها للعهد فتعني "التوراة"، لقوله تعالى في بيان الوصف "الْمُنِيرِ": ﴿إِنَّآ أَنزَلْنَا التَّوْرَاةَ فِيهَا هُدًى وَنُورٌ﴾ (المائدة:٤٤)، والله أعلم.

الموت مصير كلّ حيّ، واستعداد المؤمنين للشّدائد

أ)- النص:

كُلُّ نَفْسٍ ذَآئِقَةُ ٱلْمَوْتِ ۗ وَإِنَّمَا تُوَفَّوْنَ أُجُورَكُمْ يَوْمَ ٱلْقِيَٰمَةِ ۖ فَمَن زُحْزِحَ عَنِ ٱلنَّارِ وَأُدْخِلَ ٱلْجَنَّةَ فَقَدْ فَازَ ۗ وَمَا ٱلْحَيَوٰةُ ٱلدُّنْيَآ إِلَّا مَتَٰعُ ٱلْغُرُورِ ﴿١٨٥﴾ لَتُبْلَوُنَّ فِىٓ أَمْوَٰلِكُمْ وَأَنفُسِكُمْ وَلَتَسْمَعُنَّ مِنَ ٱلَّذِينَ أُوتُوا۟ ٱلْكِتَٰبَ مِن قَبْلِكُمْ وَمِنَ ٱلَّذِينَ أَشْرَكُوٓا۟ أَذًى كَثِيرًا ۚ وَإِن تَصْبِرُوا۟ وَتَتَّقُوا۟ فَإِنَّ ذَٰلِكَ مِنْ عَزْمِ ٱلْأُمُورِ ﴿١٨٦﴾

ب)- التحقيق اللغوي:

﴿وَإِنَّمَا تُوَفَّوْنَ أُجُورَكُمْ﴾: من التوفية: إعطاء الشيء وافيا، وقد تطلق على مجرّد الإعطاء والتسليم. ﴿أُجُورَكُمْ﴾: الأجور: جمع أجر بمعنى الثواب، وجمعه لمراعاة أنواع الأعمال، ومن الأجور ما يكون في القبر من كونه روضة من رياض الجنة أو حفرة من حفر النار. ﴿زُحْزِحَ عَنِ النَّارِ﴾: مضاعف، زحّه عن المكان: أي

جذبه بسرعة. ﴿فَقَدْ فَازَ﴾: من الفوز: وهو أن ينال المرء مطلوبه من الخير. ﴿أَذىً﴾: الأذى: الضّر بالقول كالسّب والشّتم. ﴿مِنْ عَزْمِ الأُمُورِ﴾: من إضافة الصّفة إلى الموصوف، أي صبركم وتقواكم من الأمور المعزوم عليها، بإمضاء الرأي وعدم التّردّد.

ج)- البيان والتّفسير:

التّذكير بالموت من شأنه أن ينسي الإنسان المؤمن ما يعانيه من مصائب الدّنيا وأوصابها، وقد دأب السّياق على تسلية رسول الله والمؤمنين معه في مصيبتهم بأنواعٍ من الحقائق والبيانات في ما سبق، فجاءت هذه الآية مرتبطة بما قبلها لتؤكّد ذلك مبالغة في إزالة الحزن من المجتمع المسلم، فما بعد الموت من مستعتب، وما بعدها من مقرّ ولا دار إلاّ الجنّة أو النّار، ومن عرف ذلك واستحضره في نفسه فإنه لا يدع للغمّ والحزن إلى قلبه سبيلا.

قال تعالى: ﴿كُلُّ نَفْسٍ ذَآئِقَةُ الْمَوْتِ وَإِنَّمَا تُوَفَّوْنَ أُجُورَكُمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ فَمَنْ زُحْزِحَ عَنِ النَّارِ وَأُدْخِلَ الْجَنَّةَ فَقَدْ فَازَ وَمَا الْحَيَاةُ الدُّنْيَآ إِلاَّ مَتَاعُ الْغُرُورِ﴾.

قبل الالتفات إلى المخاطبين بقوله تعالى: ﴿وَإِنَّمَا تُوَفَّوْنَ أُجُورَكُمْ﴾ جيء بالحكم العامّ الشّامل لكل حيّ، فالكلّ يموت لا فرق بين مؤمن أو كافر ولا غيرهما ممن تتناقض صفاتهم وتتعدّد أشكالهم، ولمّا كان المقصود من السّياق هو تسلية المؤمنين على ما أصابهم كان لهذا الحكم العامّ الذي يتناول الفريقين في معركة "أحد" كان له وقعه البالغ في نفوس المؤمنين، إذ يكون المعنى: إن الموت لمّا كان هو غاية كل حيّ -وتلك حقيقة لا يمكن نكرانها- فلا تأسفوا أيّها المؤمنون لموت قتلاكم في سبيل الله، إذ أنهم لو لم يموتوا اليوم لماتوا بعد ذلك حتما، لأنّ كأس الموت دائرةٌ على الجميع، فالكلّ يذوق جرعة منها. وللتعبير بالذّوق والنّفس

إيحاءاته، وقد تمازج في أقوال المفسّرين رأي الفلاسفة والفقهاء في التّعريف بحقيقة النّفس والموت، ولا يخلو جدالهم الطّويل من الإغراق في التّأويل، ويلخّص صاحب المنار الحديث فيهما بقوله: "واستشكلوا موت النّفس مع أنها باقية لأنها تبعث يوم القيامة، وإنما يبعث الموجود، ولو عدمت النّفس لما صحّ أن يقال إنها تبعث، وإنما يقال توجد. وأجابوا عنه بأن كونها باقية لا ينافي كونها تذوق الموت، فإن الذي يذوق هو الموجود، والميّت لا يذوق لأنّ الذوق شعور، فالحالة المخصوصة التي هي مفارقة الرّوح للبدن إنما تشعر بها النّفس، وأما البدن فلا شعور له لأنه يموت. ومن العبث والجهل البحث في تعريف الموت، فالموت هو الموت المعروف لكل أحد، وهناك جواب آخر أبسط من هذا وأظهر، وهو أن الخطاب هنا على العُرف المعهود في التّخاطب المتبادر لكل عربّي، وهو أن كل حيّ يموت".[1]

قلت: إن أسلوب القرآن الكريم كلّه جارٍ على التّخاطب المتبادر لكل عربيّ مما هو معروف ومعهود عندهم، ألا تراه في إجابته عن بعض الأسئلة التي تجيء في معرض التّعجيز أو تخرج به عن دائرة المتعارف المعهود، ألا تراه يتوخىّ الأسلوب الحكيم في مثل السّؤال عن الأهلّة، إذ يجيب تعالى بقوله: ﴿يَسْأَلُونَكَ عَنِ الأَهِلَّةِ قُلْ هِيَ مَوَاقِيتُ لِلنَّاسِ وَالْحَجِّ وَلَيْسَ الْبِرُّ بِأَن تَأْتُواْ الْبُيُوتَ مِن ظُهُورِهَا وَلَكِنَّ الْبِرَّ مَنِ اتَّقَى وَأْتُواْ الْبُيُوتَ مِنْ أَبْوَابِهَا وَاتَّقُواْ اللّهَ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ﴾ (البقرة:١٨٩). وفي السّؤال التّعجيزي عن حقيقة الرّوح يجيب تعالى بأنّ مدارك الإنسان مهما أوتي من العلم فستبقى عاجزة عن اقتحام عالم الغيب الذي لا يعلمه إلاّ الله فقال تعالى: ﴿وَيَسْأَلُونَكَ عَنِ الرُّوحِ قُلِ الرُّوحُ مِنْ أَمْرِ رَبِّي وَمَآ أُوتِيتُم مِّنَ الْعِلْمِ إِلاَّ قَلِيلاً﴾ (الإسراء:٨٥).

١- محمد رشيد رضا، تفسير المنار، ٤/٢٧٠-٢٧١.

﴿وَإِنَّمَا تُوَفَّوْنَ أُجُورَكُمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ فَمَنْ زُحْزِحَ عَنِ النَّارِ وَأُدْخِلَ الْجَنَّةَ فَقَدْ فَازَ وَمَا الْحَيَوٰةُ الدُّنْيَآ إِلاَّ مَتَاعُ الْغُرُورِ﴾. وتوفية الأجر هو إعطاؤه لمستحقّه وافيا لا ينقص منه شيء، والأجر لا يكون إلا مقابل العمل. وكلّما تعدّدت الأعمال تعدّدت الأجور، وذلك ما يفيده الجمع لكلمة "الأجور"، ولا تتحقّق للعامل تلك التّوفية إلاّ في يوم القيامة إذ يضع الله فيها موازين القسط فلا تُظلم نفس شيئا، مما يدلّ على تعرّض الإنسان في الدّنيا إلى عدم توفيته أجره -أحيانا- جهلاً أو ظلماً، وتفرّع عن توفية الأجور ذكر الجنة والنّار على اعتبار أنهما المستقرّ الذي تتحقق فيه تلك التّوفية نعيماً مقيماً أو عذاباً أليماً. والتّعبير بفعل: ﴿زُحْزِحَ عَنِ النَّارِ﴾ يرسم مشهدًا حيّا فيه شدّ وجذب بسرعة للذي تضاعفت حسناته حتى صارت أقوى من جاذبية المعصية، إذ أن النّاس في ذلك الموقف كلهم واقع بين القطبين، وهم يُحاسبون على أعمالهم، ثم حكم الله بالفوز المطلق للذي تنحّى عن السّقوط في النّار وأُدْخل الجنّة. وذكر الدّارين في موقف توفية الأجور جاء -والله أعلم- لإفادة معنى الجواز على الصّراط، في معنى قوله تعالى بسورة مريم: ﴿ثُمَّ لَنَحْنُ أَعْلَمُ بِالذِينَ هُمْ أَوْلَىٰ بِهَا صُلِيًّا، وَإِن مِّنكُمْ إِلاَّ وَارِدُهَا كَانَ عَلَىٰ رَبِّكَ حَتْماً مَّقْضِيًّا، ثُمَّ نُنَجِّي الذِينَ اتَّقَوْا وَّنَذَرُ الظَّالِمِينَ فِيهَا جُثِيًّا﴾ (٧٠-٧١-٧٢).

﴿وَمَا الْحَيَاةُ الدُّنْيَآ إِلاَّ مَتَاعُ الْغُرُورِ﴾: المراد بالحياة الدّنيا حياتنا الأولى على وجه الأرض ووصفت بالدّنيا وهو مؤنث الأدنى، نظرا لما تقوم عليه من المتناقضات وما يحتوشها من المتاعب والمصائب، ثم ما يعتريها من الفناء العاجل، وكونها متاع الغرور بصيغة الحصر لأنها في الواقع تغرّ الإنسان وتفتنه وهو يلهث وراء سرابها مخدوعا بتوهّم السّعادة والهناء، فيطلب المزيد من ذلك المتاع في مزيد من التّعب والمشقة، ثم لا ينتهي إلاّ صريعا معنّى، وما أروع قول المعرّي في شأنها:

تعب كلها الحياة فما أعجب إلا من راغب في ازدياد

﴿لَتُبْلَوُنَّ فِي أَمْوَالِكُمْ وَأَنفُسِكُمْ وَلَتَسْمَعُنَّ مِنَ الذِينَ أُوتُواْ الْكِتَابَ مِن قَبْلِكُمْ وَمِنَ الذِينَ أَشْرَكُواْ أَذىً كَثِيراً وَإِن تَصْبِرُواْ وَتَتَّقُواْ فَإِنَّ ذَلِكَ مِنْ عَزْمِ الأُمُورِ﴾:

ما يزال السّياق يركّز على تسلية رسول الله والمؤمنين، فتصدّرت هذه الآية باللام المشعرة بالقسم ونون التّوكيد الشّديدة لإفادة تحقيق الابتلاء، وصيغة المضارع لإفادة تجدّده واستمراره، وما مضى في غزوة "أحد" إن هو نموذج لسنة الحياة في صراع البقاء، ومن شأن هذا الإخبار الإلهيّ أن تستعدّ الجماعة المسلمة لما يستقبلها في مسار دعوتها وقد اختارت طريق الجنة وهو محفوف بالمكاره.

ويندرج هذا الإرشاد في إطار التّعبئة الرّوحية والنّفسية للمؤمنين وقد عدّدت أسباب تلك المعاناة التي يواجهونها فجمعت بين الابتلاء في الأموال والأنفس وهو ضريبة النّصر والتّمكين وبين سماع المكروه من الأعداء، وهو ما نصطلح عليه اليوم (بحرب الإشاعة) في إطار الحرب الباردة.

ومع بيان المتوقّع الذي قد يتجاوز حدّ الاحتمال، يذكر الله الوصفة العلاجية باللّياذ إلى الصّبر والتّقوى، فالتّقوى هي ملاك الإيمان وعروته، ومن مستلزماته الصّبر على البلاء والصبر على تبعات التّكليف بصفة عامّة، ولا يتنافى هذا الإرشاد الإلهي مع الدّعوة إلى الحزم واليقظة ومجالدة الأعداء عندما يجد الجدّ ويدعو داعي الجهاد، فليس هو الصّبر على الضّيم والهوان، ولا هو السّكوت البليد على مهاترات الأعداء ودعاياتهم المغرضة كما هي حالة المسلمين اليوم.

وقول الله تعالى: ﴿فَإِنَّ ذَلِكَ مِنْ عَزْمِ الأُمُورِ﴾ الإشارة فيه إلى ما تقدّم من الصّبر والتّقوى في مواجهة الابتلاء والأذى، وأن ذلك من الأمور التي يجب العزم

عليها، وجاء التّعبير بإضافة الصّفة إلى الموصوف ليشتمل كل أنواع الأمور المعزوم عليها في مجالات الخير والبرّ، والله أعلم.

أخذ الميثاق على أهل الكتاب بالبيان للناس، وفرحهم بما أوتوه وحبّهم للمدح بغير موجب

أ)- النص:

وَإِذْ أَخَذَ ٱللَّهُ مِيثَٰقَ ٱلَّذِينَ أُوتُوا۟ ٱلْكِتَٰبَ لَتُبَيِّنُنَّهُۥ لِلنَّاسِ وَلَا تَكْتُمُونَهُۥ فَنَبَذُوهُ وَرَآءَ ظُهُورِهِمْ وَٱشْتَرَوْا۟ بِهِۦ ثَمَنًا قَلِيلًا ۖ فَبِئْسَ مَا يَشْتَرُونَ ﴿١٨٧﴾ لَا تَحْسَبَنَّ ٱلَّذِينَ يَفْرَحُونَ بِمَآ أَتَوا۟ وَّيُحِبُّونَ أَن يُحْمَدُوا۟ بِمَا لَمْ يَفْعَلُوا۟ فَلَا تَحْسَبَنَّهُم بِمَفَازَةٍ مِّنَ ٱلْعَذَابِ ۖ وَلَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ ﴿١٨٨﴾ وَلِلَّهِ مُلْكُ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ ۗ وَٱللَّهُ عَلَىٰ كُلِّ شَىْءٍ قَدِيرٌ ﴿١٨٩﴾

ب)- التّحقيق اللّغوي:

﴿وَإِذْ أَخَذَ اللَّهُ مِيثَاقَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ﴾: الميثاق هو العهد المؤكّد، أخذه الله على أهل الكتاب -والمراد بهم هنا اليهود- وهو العهد المأخوذ على سلفهم من عهد رسولهم موسى وأنبيائهم من بعده. ﴿لَتُبَيِّنُنَّهُ لِلنَّاسِ وَلَا تَكْتُمُونَهُ﴾: أي يجب عليهم أن يوضّحوا معانيه كما هي، ونهاهم عن الكتمان، ويكون بإخفاء شيء منه أو بتأويله تأويلاً فاسداً. ﴿فَنَبَذُوهُ وَرَاءَ ظُهُورِهِمْ﴾: النّبذ هو الطّرح والإهمال، و"وراء الظّهر" تمثيل للإضاعة وعدم الاهتمام بالشّيء، وعلى العكس من ذلك يقال للشيء المعتنى به: جعله نصب عينيه. ﴿وَاشْتَرَوْا بِهِ ثَمَنًا قَلِيلًا﴾: الإشتراء مجاز في

المبادلة، والثّمن القليل هو ما يأخذونه من الرّشاوى والجوائز للتّأييد على المظالم والمفاسد. ﴿وَيُحِبُّونَ أَنْ يُحْمَدُواْ بِمَا لَمْ يَفْعَلُواْ﴾: أي يحبّون أن يحمدهم النّاس بأنهم حفظة الشّريعة وحرّاس للحق، ولكن ذلك خلاف واقعهم، إذ يتبعون أهواء الحكام ويتملقون النّاس. ﴿فَلاَ تَحْسِبَنَّهُمْ بِمَفَازَةٍ مِّنَ الْعَذَابِ﴾: المفازة مكان الفوز، من حلّ فيه يكون بمنجاة من عدوّه. سميت الصّحراء بالمفازة لأن المنقطع فيها يفوز بنفسه هروباً من أعدائه كما فعل الأسلاف -رحمهم الله- يوم كانت الصّحراء بمنأى عن الفتن.

ج)- أوجه القراءة:

﴿لَتُبَيِّنُنَّهُ لِلنَّاسِ وَلاَ تَكْتُمُونَهُ﴾: قرأ الجمهور بالتّاء فيهما على الخطاب الذي كان حاصلا في وقت أخذ الميثاق أي فقال لهم: ﴿لَتُبَيِّنُنَّهُ لِلنَّاسِ﴾، وقرأه ابن كثير وأبو عمرو وأبو بكر عن عاصم: ﴿لَيُبَيِّنُنَّهُ لِلنَّاسِ وَلاَ يَكْتُمُونَهُ﴾ بياء الغيبة على طريقة الحكاية بالمعنى. ﴿لاَ يَحْسَبَنَّ الذينَ يَفْرَحُونَ﴾: قرأ نافع وابن كثير وابن عامر وأبو عمرو وأبو جعفر: ﴿لاَ يَحْسِبَنَّ الذينَ يَفْرَحُونَ﴾ بالياء التّحتية على الغيبة، وقرأه الباقون بتاء الخطاب؛ وأما سين ﴿تَحْسِبَنَّ﴾ فقرأها بالكسر نافع وابن كثير وأبو عمرو والكسائي وأبو جعفر ويعقوب، وقرأها الباقون بالفتح. وكذا الأمر في سين: ﴿تَحْسِبَنَّهُمْ﴾.

د)- البيان والتّفسير:

لقد اعتنت السّورة الكريمة ببيان سيرة أهل الكتاب في جزء كبير من آياتها، سيما بمواقف اليهود ودسائسهم، وقد جاءت تسلية الرّسول والمؤمنين في الآيات السّابقة وحثهم على الصّبر والتّقوى أزاء ما يسمعونه من الأذى من طرف أهل الكتاب والمشركين، فعطف الله عليها هذه الآية لبيان حالهم وكشف أخلاقهم

وغريب أمرهم موبّخاً ومتوعّدا إياهم بالعذاب الأليم فقال تعالى:﴿وَإِذْ أَخَذَ اللَّهُ مِيثَاقَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ لَتُبَيِّنُنَّهُ لِلنَّاسِ وَلَا تَكْتُمُونَهُ فَنَبَذُوهُ وَرَاءَ ظُهُورِهِمْ وَاشْتَرَوْا بِهِ ثَمَنًا قَلِيلًا فَبِئْسَ مَا يَشْتَرُونَ﴾.

والتّقدير: اذكروا أو أذكر يا محمد حين أخذ الميثاق على أهل الكتاب من اليهود والنّصارى، وإن كان المأخوذ عليهم هم أسلافهم من عهد رسلهم وأنبيائهم، فإنه لعموم علماء أمتهم في سائر أجيالهم على اعتبارهم أمّة واحدة -كما تقدم-، وأخذ عليهم الميثاق بأمرين:

أ)- ﴿لَتُبَيِّنُنَّهُ لِلنَّاسِ﴾: والتّبيين هو الواجب الأوكد على العلماء، ولذلك ذُكِر مقدَّماً بصيغة الخطاب على وجه القراءة بذلك، وباللاّم المشعرة بالقسم لمزيد الاهتمام بالمحلوف عليه، ويكون هذا التّبيين للمؤمنين وغيرهم إرشاداً وتذكيراً للأوّلين، ودعوة إلى نوره وهداه للآخرين. وفي هذا الإخبار تذكير للمسلمين لما يجب عليهم نحو كتابهم من التّذكير والإرشاد والدّعوة، وتحذير لهم من أن يسلكوا مسلك أهل الكتاب.

ب)- ﴿وَلَا تَكْتُمُونَهُ﴾: والكتمان يكون تارة بإخفاء معانيه بأن لا توضّح لمن يجهلها، وتارة يكون بفساد التّأويل أو بالتّحريف زيادة أو نقصانا.

﴿فَنَبَذُوهُ وَرَاءَ ظُهُورِهِمْ وَاشْتَرَوْا بِهِ ثَمَنًا قَلِيلًا فَبِئْسَ مَا يَشْتَرُونَ﴾: وبهذه الصّورة الحيّة من التّمثيل يشبّه الله إهمالهم للعمل بما في الكتاب بإلقاء الشّيء وراء الظّهر نبذا واحتقارا لشأنه، والعطف بالفاء هو للدّلالة على مسارعتهم إلى ذلك، واستبدلوا بذلك ثمنا قليلا من حطام الدّنيا، وهو مهما كثر وعظم حقير زائل بالنّسبة إلى ما تركوه من إظهار الدّين والوفاء بعهد الله.

وكلّ كسب خسيس من مال حرام فهو عند الله قبيح وذميم بقوله تعالى: ﴿فَبِئْسَ مَا يَشْتَرُونَ﴾، وينطبق هذا الحكم على كلّ من يرتكب هذا الصّنيع من

المسلمين وغيرهم. يقول قطب الأئمة -رحمه الله-: "ويلتحق بهم من كتم أحكام القرآن أو فسّره بما ليس له معنى له اتّباعا لهواه من هذه الأمّة بل هو أولى بالذّم، فهو من مفهوم الأولى لأن القرآن أفضل الكتب قال ﷺ :«**من كتم علما على أهله ألجمه الله بلجام من نار**» [1]. [2]

﴿لاَ يَحْسَبَنَّ الذينَ يَفْرَحُونَ بِمَآ أَتَواْ وَّيُحِبُّونَ أَنْ يُحْمَدُواْ بِمَا لَمْ يَفْعَلُواْ فَلاَ تَحْسَبَنَّهُمْ بِمَفَازَةٍ مِّنَ الْعَذَابِ وَلَهُمْ عَذَابٌ اَلِيمٌ﴾:

هذه تكملة لبيان أحوال أهل الكتاب في ضرب آخر من الخُلق الذّميم، عبّر عنهم بالموصول: ﴿لاَ يَحْسَبَنَّ الذينَ﴾ للتنبيه إلى صلته العجيبة في رسم ذلك النّموذج البشريّ الخسيس، فزيادة على ما سبق من خيانة الأمانة في تبليغ الدّين واستبدال ذلك بثمن بخس من متاع زائل ذكر هنا أمرين آخرين يبيّنان خسّة ذلك الموقف:

أ)- ﴿يَفْرَحُونَ بِمَآ أَتَواْ﴾: أي هم يغترّون بما حصلوا عليه من متاع الدّنيا عن طريق الضّلال والإضلال، ويرون في ذلك لأنفسهم شرفا وفضلا.

ب)- ﴿وَيُحِبُّونَ أَنْ يُحْمَدُواْ بِمَا لَمْ يَفْعَلُواْ﴾: أي يترقّبون ثناء النّاس على فعلهم، ويطلبون المحمدة بأنهم حفاظ للكتاب وهم العلماء الذين يوثق بعلمهم ويقتدى بهم. والحال أن ذلك دعوى باطلة، وقد روي أن الرّسول قد سأل اليهود عن شيء مما في التّوراة فأخبروه بخلاف ما فيها.

١- رواه الترمذي من حديث أبي هريرة، كتاب العلم، باب ما جاء في كتمان العلم بلفظ "من سئل" ، حديث ٢٦٤٩، وقال: وفي الباب عن جابر وعبد الله بن عمرو قال أبو عيسى حديث أبي هريرة حديث حسن، ٥/٢٩.

٢- احمد بن يوسف اطفيش، تيسير التفسير، ٣/١٠١-١٠٢

وتصدق هذه الآية -أيضا- على ما فعله المنافقون إذ يتخلفون عن الغزو ويختلقون المعاذير الكاذبة فيقبل منهم النبيّ ذلك، ثم هم يريدون أن يحمدهم النّاس بأن لهم نية المجاهدين، غير أن الكذب والنّفاق مهما تستّر بهما الإنسان لإخفاء حقيقة أمره فإن الحقيقة تظهر للنّاس بعد لأي، لأن حبل الكذب قصير كما يقول المثل، ويقول زهير:

ومهما يكن عند إمرئ من خليقة وإن خالها تخفى على النّاس تُعلَم

﴿فَلاَ تَحْسِبَنَّهُمْ بِمَفَازَةٍ مِّنَ الْعَذَابِ وَلَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ﴾: الجملة توكيد لما قبلها، والخطاب فيها للرّسول ولكلّ من يصلح له؛ والمفازة: هي مكان الفوز، أي لا تحسبنّهم بمنجاة من العذاب، وهو على نوعين:

أ)- العذاب الدّنيويّ العاجل بالخذلان والفساد والظّلم وما ينجرّ عن ذلك من تدهور الأوضاع الاجتماعية بالجوع والخوف بحسب سنة الله في الاجتماع البشريّ، أضف إلى ذلك ما قد يسلّطه الله على القرى الفاسدة من الآفات الطّبيعية مصداقا لقوله تعالى: ﴿وَكَذَلِكَ أَخْذُ رَبِّكَ إِذَآ أَخَذَ الْقُرَىٰ وَهِيَ ظَالِمَةٌ إِنَّ أَخْذَهُۥٓ أَلِيمٌ شَدِيدٌ﴾ (هود:١٠٢).

ب)- العذاب الأخرويّ الآجل بدءا من عذاب القبر وانتهاء بنار جهنم وبئس المهاد، وهو جزاء وفاق للنّفوس المدنّسة بالكذب وحبّ المحمدة بالباطل.

﴿وَلِلَّهِ مُلْكُ السَّمَاوَاتِ وَالأَرْضِ وَاللَّهُ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ﴾: والآية تذييل مناسب يتضمّن وعيد الله بأنه لا يخفى عليه ما يكتمه الظّلمة، وما يروّجونه من الأكاذيب بأنه فقير وهم أغنياء. فلا تحزنوا -أيها المؤمنون- ولا تضعفوا في بيان الحق من كتابكم، ولا يركبكم الغرور بما عملتم، فإن الله كافيكم وناصركم وهو الأعظم والأقوى، وأنتم الأعلون إن كنتم مؤمنين، والله أعلم.

الاعتبار بخلق العوالم، وحال المؤمنين
في الاتعاظ بها وجزاؤهم على ذلك

أ)- النص:

إِنَّ فِي خَلْقِ السَّمَٰوَٰتِ وَالْأَرْضِ وَاخْتِلَٰفِ الَّيْلِ وَالنَّهَارِ لَءَايَٰتٍ لِّأُولِي الْأَلْبَٰبِ ﴿١٩٠﴾ الَّذِينَ يَذْكُرُونَ اللَّهَ قِيَٰمًا وَقُعُودًا وَعَلَىٰ جُنُوبِهِمْ وَيَتَفَكَّرُونَ فِي خَلْقِ السَّمَٰوَٰتِ وَالْأَرْضِ رَبَّنَا مَا خَلَقْتَ هَٰذَا بَٰطِلًا سُبْحَٰنَكَ فَقِنَا عَذَابَ النَّارِ ﴿١٩١﴾ رَبَّنَا إِنَّكَ مَن تُدْخِلِ النَّارَ فَقَدْ أَخْزَيْتَهُۥ وَمَا لِلظَّٰلِمِينَ مِنْ أَنصَارٍ ﴿١٩٢﴾ رَّبَّنَآ إِنَّنَا سَمِعْنَا مُنَادِيًا يُنَادِي لِلْإِيمَٰنِ أَنْ ءَامِنُوا۟ بِرَبِّكُمْ فَـَٔامَنَّا رَبَّنَا فَاغْفِرْ لَنَا ذُنُوبَنَا وَكَفِّرْ عَنَّا سَيِّـَٔاتِنَا وَتَوَفَّنَا مَعَ الْأَبْرَارِ ﴿١٩٣﴾ رَبَّنَا وَءَاتِنَا مَا وَعَدتَّنَا عَلَىٰ رُسُلِكَ وَلَا تُخْزِنَا يَوْمَ الْقِيَٰمَةِ إِنَّكَ لَا تُخْلِفُ الْمِيعَادَ ﴿١٩٤﴾ فَاسْتَجَابَ لَهُمْ رَبُّهُمْ أَنِّى لَآ أُضِيعُ عَمَلَ عَٰمِلٍ مِّنكُم مِّن ذَكَرٍ أَوْ أُنثَىٰ بَعْضُكُم مِّنۢ بَعْضٍ فَالَّذِينَ هَاجَرُوا۟ وَأُخْرِجُوا۟ مِن دِيَٰرِهِمْ وَأُوذُوا۟ فِي سَبِيلِي وَقَٰتَلُوا۟ وَقُتِلُوا۟ لَأُكَفِّرَنَّ عَنْهُمْ سَيِّـَٔاتِهِمْ وَلَأُدْخِلَنَّهُمْ جَنَّٰتٍ تَجْرِي مِن تَحْتِهَا الْأَنْهَٰرُ ثَوَابًا مِّنْ عِندِ اللَّهِ وَاللَّهُ عِندَهُۥ حُسْنُ الثَّوَابِ ﴿١٩٥﴾

ب)- التحقيق اللغوي:

﴿إِنَّ فِي خَلْقِ السَّمَاوَاتِ﴾: يراد بالخلق آثاره، وهو النظام والترتيب البديع الدّال على الإتقان، وقد يأتي بمعنى المخلوقات نفسها كقوله تعالى: ﴿هَذَا خَلْقُ اللَّهِ﴾ (لقمان:١١)، ولا يراد به هنا المصطلح الكلامي أي الإيجاد من العدم. وخلق

السّماوات والأرض إيجادهما على غير مثال سابق، ويشمل كل ما فيهما من المخلوقات. ﴿لِّأُوْلِي الأَلْبَابِ﴾: أولوا الألباب: لبّ الشّيء خلاصته، أي أصحاب العقول الكاملة. ﴿وَعَلَىٰ جُنُوبِهِمْ﴾: أي مضطجعين، والتّعبير هو لبيان عموم أحوالهم من الشّغل والرّاحة والنّوم. ﴿فَقَدْ أَخْزَيْتَهُ﴾: من الخزي وهو مصدر خزي يخزى بمعنى ذلّ وهان بمرأى من النّاس كقول إبراهيم عليه السلام: ﴿وَلاَ تُخْزِنِي يَوْمَ يُبْعَثُونَ﴾ (الشعراء:٨٧). ويقال: أخزاه يخزيه: أذلّه على رؤوس الأشهاد. ﴿سَمِعْنَا مُنَادِياً يُنَادِي لِلإِيمَانِ﴾: النّداء رفع الصّوت بالكلام رفعا قويّا لأجل الإسماع، وأُطلق هنا على المبالغة في الإسماع والدّعوة، وإن لم يكن بصوت مرتفع، والمنادي للإيمان هو رسول الله محمد صلى الله عليه وسلم. ﴿فَاغْفِرْ لَنَا ذُنُوبَنَا وَكَفِّرْ عَنَّا سَيِّئَاتِنَا وَتَوَفَّنَا مَعَ الأَبْرَارِ﴾: الغفر للذّنوب سترها وعدم العقوبة عليها. والتّكفير: إسقاط السّيئة في تعويض الذّنب بعوض من كفارة ونحوها. وقيل: المراد من الذّنوب الكبائر، ومن السّيّئات الصّغائر. والأبرار: جمع بَرٌّ أو بارّ، وهو التّقيّ والمطيع ضدّه الفاجر. ﴿فَاسْتَجَابَ لَهُمْ رَبُّهُم﴾: السّين والتّاء للتّأكيد لا للطّلب. يقال: استجاب له واستجابه لمن قَبِلَ ما دُعِي إليه. ﴿بَعْضُكُم مِّنْ بَعْضٍ﴾: بمعنى أن شأنكم واحد وأمرهم سواء وهو معنى قولهم: هو منّي وأنا منه. ﴿فَالَّذِينَ هَاجَرُواْ﴾: المهاجرة والهجرة: ترك الموطن بقصد استيطان غيره، واختيرت صيغة المفاعلة لأن قومهم لزّوهم إلى ذلك بسوء المعاملة. ﴿ثَوَاباً مِّنْ عِندِ اللَّهِ﴾: مصدر مؤكد من معنى لأُكَفِّرَنَّ، والثّواب هو ما يرجع إلى الإنسان من جزاء عمله.

ج)- أوجه القراءة:

﴿وَقَاتَلُواْ وَقُتِلُواْ﴾: قرأ الجمهور: ﴿وَقَاتَلُواْ وَقُتِلُواْ﴾ بدون تشديد التّاء في: ﴿قُتِلُواْ﴾، وقرأه حمزة والكسائي وخلف: ﴿وَقُتِّلُواْ وَقَاتَلُواْ﴾ عكس قراءة الجمهور.

وقالوا فيه لا تفيد ترتيبا، وشدّد ابن كثير وابن عامر تاء ﴿قُتِلُوا﴾ من التّقتيل للمبالغة.

د)- البيان والتّفسير:

لقد تعدّدت الأغراض في سورة آل عمران بذكر مواقف أهل الكتاب ومجادلتهم وردّ شبهاتهم. وفي تعرضّها لأحداث "أحد"نددّت بالمنافقين وعاتبت المقصّرين والمتردّدين من المؤمنين، كما حفّزت همم المؤمنين الثّابتين مع رسول الله ﷺ وضمّدت جراحهم بأساليب من التّسلية والمؤاساة، وهاهي ذي تنهي جولتها بلفت الأنظار وإثارة القلوب للاعتبار بخلق السّماوات والأرض والتّأمّل في عظمة الكون لمعرفة جلال الله وكبريائه، فإذا بتلك القلوب الخاشعة تعبّر عن مدى تجاوبها مع تسابيح الكون بتلكم الدّعوات النّديّة، ويزيدها رضى وطمأنينة أنها تتلقّى الاستجابة الرّضيّة من لدن خالقها.

قال تعالى: **﴿إِنَّ فِي خَلْقِ السَّمَاوَاتِ وَالأَرْضِ وَاخْتِلافِ اللَّيْلِ وَالنَّهَارِ لَآيَاتٍ لِّأُوْلِي الأَلْبَابِ، الذِينَ يَذْكُرُونَ اللهَ قِيَاماً وَقُعُوداً وَعَلَىٰ جُنُوبِهِمْ وَيَتَفَكَّرُونَ فِي خَلْقِ السَّمَاوَاتِ وَالأَرْضِ رَبَّنَا مَا خَلَقْتَ هَذَا بَاطِلاً سُبْحَانَكَ فَقِنَا عَذَابَ النَّارِ﴾**.

تصدّرت آية الخلق بـــ"إنّ" للاهتمام بالخبر، وهي تقدّم الأدلة على وحدانية الله وعظمته بلفت نظر العقول والبصائر إلى عجائب صنعه في أرجاء الكون الواسع على ما يرشد إليه القرآن في كثير من آياته من وجوب النّظر في ملكوت السّماوات والأرض وما خلق الله من شيء، وذكرت الآية هنا ثلاثة أدلة منها:

أ)- خلق السّماوات.

ب)- خلق الأرض.

ج)- اختلاف اللّيل والنّهار على ظهر الأرض.

وقد تقدم مثل هذه الآية في سورة البقرة بزيادة خمسة أدلّة تخصّ الظّواهر الطّبيعية في الأرض، ونظرا لما يتطلبه التّأمّل في أرجاء الكون الوّاسع من التّركيز وعمق التّفكير جاء الوّصف للمتأمّلين في ذلك بأولي الألباب هنا، بينما يكون ما يتعلّق بظواهر الأرض سهل التّناول لكل متأمّل بسيط، فجيء في سورة البقرة بقوله تعالى: ﴿لَآيَاتٍ لِّقَوْمٍ يَعْقِلُونَ﴾ (البقرة:١٦٤).

ويقوم أولو الألباب بنشاطين هامّين يجمعون بينهما:

أ)- ﴿**الذِينَ يَذْكُرُونَ اللهَ قِيَاماً وَقُعُوداً وَعَلَىٰ جُنُوبِهِمْ**﴾: وقد جاء الذّكر على عمومه، فيتناول الذّكر اللّساني والذّكر القلبي في الصّلاة وفي غيرها، ويراد بقوله: ﴿قِيَاماً وَقُعُوداً وَعَلَىٰ جُنُوبِهِمْ﴾ عموم أحوالهم باللّيل والنّهار، وفي ملحظ دقيق للإمام الرّازي في تفسير تلك الأحوال يقول: "إنّ الآية قرّرت أصناف العبودية لله أنها ثلاثة أقسام: التّصديق بالقلب، والإقرار باللّسان، والعمل بالجوارح".[1] والمواظبة على ذكر الله هي من سمات الصّالحين، قال رسول الله ﷺ: «**من أحبّ أن يرتع في رياض الجنة فليكثر ذكر الله**».[2]

والنّشاط الثّاني لأولي الألباب هو قوله تعالى:

ب)- ﴿**وَيَتَفَكَّرُونَ فِي خَلْقِ السَّمَاوَاتِ وَالأَرْضِ**﴾: أي يجمعون بين الذّكر والفكر، والجمع بين النّشاطين ينتج عنه كمال العبادة لله، إذ تتفتّح البصائر المؤمنة بجلال قدرة الله، فتمتلئ إيمانا ويقينا في الاستقامة على منهج الله الموصل إلى

١- الرازي، التّفسير الكبير، ١٣٥/٩.

٢- رواه ابن أبي شيبة في المصنف من حديث معاذ بن جبل، حديث ٢٩٤٥٧، ٥٨/٦.

الخير والصّلاح، والآية توافق في مدلولها ما أرشد إليه الرّسول أصحابه حين قال: **«تفكّروا في الخلق ولا تفكّروا في الخالق، فإنكم لا تقدّرون الله حق قدره».**[1]

والآية توجّه التّفكير إلى المخلوقات لا إلى ذاته تعالى لأن ذلك ممتنع عن إدراك البشر، قال تعالى: ﴿لاَ تُدْرِكُهُ الأَبْصَارُ وَهُوَ يُدْرِكُ الأَبْصَارَ وَهُوَ اللَّطِيفُ الْخَبِيرُ﴾ (الأنعام:١٠٣).

وقد حصر الله مجالات التّفكير للإنسان في الآفاق وفي الأنفس لإدراك آيات توحيده ودلائل عظمته فقال تعالى: ﴿سَنُرِيهِمْ آيَاتِنَا فِي الآفَاقِ وَفِي أَنفُسِهِمْ حَتَّى يَتَبَيَّنَ لَهُمْ أَنَّهُ الْحَقُّ﴾ (فصلت: ٥٣). ونتج عن الجمع بين النّشاطين (التّذكّر والتّفكّر) أن يقول هؤلاء الصّالحون المواظبون عليهما: ﴿رَبَّنَا مَا خَلَقْتَ هَذَا بَاطِلاً سُبْحَانَكَ فَقِنَا عَذَابَ النَّارِ﴾.

جاء النّداء للدّعاء بصفة "الرّبّ" للخالق مكرّرا خمس مرّات للإقرار له بصفة الرّبوبية التي تنمّ عن الحنوّ والرّعاية للمخلوقات، ثم الإشارة بـــ"هذا" للدّلالة على تعظيم شأنها بنفي الباطل عنها، وأن وراء ذلك الخلق العجيب حكمة وغاية، وفي تدبير شؤونه حقًّا وعدلاً. وتأتي جملة التنزيه المعترضة: ﴿سُبْحَانَكَ﴾ لتعلمنا آداب الدّعاء بتنزيهه تعالى عن الباطل، ثم جيء بـــ"فاء" التّعقيب لطلب الوقاية من النّار: ﴿فَقِنَا عَذَابَ النَّارِ﴾ لأنه يترتب عن علم الصّالحين بأن هذا الخلق حقّ أن لا يستوي في تقديرهم الصّالح والطّالح أو العاصي والمطيع، بل لكلّ ما يناسبه من

١- الحديـــث رواه الربيع بن حبيب في كتاب العلم، باب النهي عن الفكرة في الله عز وجل حديث ٨٢٧ (٣١١/١) بلفظ/ «تفكروا في الخلق ولا تفكروا في الخالق»، وزاد فيه الحسن: إن الله لا تناله الفكرة. و رواه أبو الشيخ الأصبهاني في كتاب العظمة عن ابن عباس رضي الله عنهما قال/ «مر النبي صلى الله عليه وسلم على قوم يتفكرون في الله فقال/ تفكروا في الخلق ولا تفكروا في الخالق فإنكم لا تقدرون قدره». (٢١٦/١).

الجزاء، فهم يسألون الله أن يجنّبهم عذاب النّار، لأن ذلك هو أول خطوة في الفوز كما تقدم في الآية السّابقة.

ثم أعقبوا دعاءهم هذا بأن يجنّبهم ما هو أشدّ من دخول النّار، وهو عذاب الخزي والإهانة على مرأى من النّاس: ﴿**رَبَّنَآ إِنَّكَ مَن تُدْخِلِ النَّارَ فَقَدْ أَخْزَيْتَهُۥ وَمَا لِلظَّٰلِمِينَ مِنْ أَنصَارٍ**﴾.

هذه الجملة الدّعائية هي لتعليل طلبهم الأول للتعبير عن خوفهم من الخزي وهو عذاب روحاني لا تطيقه الأنفس الأبيّة العزيزة، لأن الخزي إهانة علنية أمام الخلائق والعذاب الجسماني يكون أهون عليها، ومثل هذا الدّعاء من هؤلاء الصّالحين يشي بعظم حيائهم وهيبتهم من جلال الله، إذ استقرّ في وجدانهم أن لا ناصر للظّالمين في ذلك الموقف، وذلك ما يضاعف من حرصهم في الاستعاذة من عذاب النّار حتى يكونوا بمنجاة من الخزي والعار. وفي نسق هذا الدّعاء قول إبراهيم عليه السلام: ﴿وَلَا تُخْزِنِي يَوْمَ يُبْعَثُونَ﴾ (الشعراء:٨٧). وكذا إثبات فضل الله على المؤمنين في موقف الحشر بقوله: ﴿يَوْمَ لَا يُخْزِي اللَّهُ النَّبِيَّ وَالَّذِينَ آمَنُوا مَعَهُ نُورُهُمْ يَسْعَىٰ بَيْنَ أَيْدِيهِمْ وَبِأَيْمَانِهِمْ﴾ (التحريم:٨).

وبما أن مطلب السّلامة من الخزي لا يتحقّق إلا لمن أتى الله بقلب سليم كما عبّر عن ذلك سيّدنا إبراهيم فإن هؤلاء الصّالحين يتوسّلون إلى ربهم بما نتج عن سمعهم واستجابتهم لدعوة رسول الله من الصّحيح فقالوا: ﴿**رَبَّنَآ إِنَّنَا سَمِعْنَا مُنَادِيًا يُنَادِي لِلْإِيمَٰنِ أَنْ ءَامِنُوا بِرَبِّكُمْ فَـَٔامَنَّا رَبَّنَا فَاغْفِرْ لَنَا ذُنُوبَنَا وَكَفِّرْ عَنَّا سَيِّـَٔاتِنَا وَتَوَفَّنَا مَعَ الْأَبْرَارِ**﴾.

في المنادي احتمالان:

أ)- أنه رسول الله ﷺ وهو قول أكثر المفسّرين، ويؤيده قوله تعالى في بيان مهمّته: ﴿يَا أَيُّهَا النَّبِيءُ إِنَّا أَرْسَلْنَاكَ شَاهِداً وَمُبَشِّراً وَنَذِيراً، وَدَاعِياً إِلَى اللهِ بِإِذْنِهِ وَسِرَاجاً مُّنِيراً﴾ (الأحزاب:٤٥-٤٦).

ب)- أنه القرآن: لأنّه يسمعه ويفهمه كلّ واحد من الإنس والجنّ الذين قالوا في شأنه: ﴿إِنَّا سَمِعْنَا قُرْءَاناً عَجَباً، يَهْدِي إِلَى الرُّشْدِ فَآمَنَّا بِهِ وَلَن نُّشْرِكَ بِرَبِّنَآ أَحَداً﴾ (الجن:١-٢).

والجملة: ﴿أَنْ -امِنُواْ بِرَبِّكُمْ فَآمَنَّا﴾ تفسيرية لما في فعل ﴿يُنَادِي﴾، وفاء التّعقيب بعدها: ﴿فَآمَنَّا﴾ للدّلالة على السّبق والمبادرة للإيمان، والمنادَى إليه هو الإيمان لأنه الرّكن الأول في البناء الإسلامي وهو أساس الطّاعات كلها. واختير لفظ النّداء في هذا المقام وجاء مكرّرا بصيغة اسم الفاعل وصيغة الفعل لتفخيم شأنه، إذ لا أعظم ممن يدعو إلى الإيمان بالله، وهي مهمة شاقّة تتطلب صبرا وجهدا لأنّ النّاس يكونون في تمام الغفلة والسّهو.

وقد فرّعوا دعاءهم هذا بـــ"الفاء" لطلب المغفرة وتكفير السّيئات، وأن تكون وفاتهم مع الأبرار، وذلك لأنّهم توسّموا أن تكون مبادرتهم للإيمان محلّ قبول عند الله فهم يرجون استجابة دعائهم وسألوا الوفاة مع الأبرار. والمعية هنا اعتبارية، وهي بمعنى أن يوفقهم الله لملازمة البرّ والتّقوى حتى مماتهم، فيكونوا من جملة الأبرار في كمال صلاحهم وتقواهم.

ثم ترقّوا في السّؤال إلى طلب تحقيق المثوبة فقالوا: **﴿رَبَّنَا وَءَاتِنَا مَا وَعَدتَّنَا عَلَىٰ رُسُلِكَ وَلاَ تُخْزِنَا يَوْمَ الْقِيَامَةِ إِنَّكَ لاَ تُخْلِفُ الْمِيعَادَ﴾**.

يتضمّن هذا الدّعاء الأخير استشعار المؤمنين بالعبودية لله بإظهار تقصيرهم واعتمادهم على الله فبعد أن طلبوا الثّواب طلبوا ترك العقاب، وهم يقصدون طلب

التّوفيق من الله لطاعته بحسن القيام بها ثم التّوفيق لاستبقائها حتى الممات حتى تتحقّق لهم الخاتمة السّعيدة.

ويحتمل في كلمة: ﴿عَلَى﴾ أن تكون للتّعليل أي لأجل اتّباع رسلك، أو يكون المعنى بحذف مضاف مقدّر، أي على ألسنة رسلك أو على تصديق رسلك، وأمّا وعد الله فهو على الأرجح الجزاء الأحسن في الدّنيا والآخرة بالعزّ والتّمكين وبالنّعيم المقيم، وخصّه بعض المفسّرين بالدّنيا كما خصّه آخرون بالآخرة، والأظهر هو القول الأول لقوله تعالى: ﴿فَآتَاهُمُ اللهُ ثَوَابَ الدُّنْيَا وَحُسْنَ ثَوَابِ الآخِرَةِ﴾ (آل عمران:١٤٨).

واستشكل بعض المفسّرين كيف طلبوا أن لا يخلف الله الميعاد مع علمهم أن الخلف في وعد الله محال؟؟ وحاول هؤلاء الإجابة على الإشكالية بعدة أوجه تتلخّص في ما يلي:

أ)- أنهم يخشون بطلان قربانهم عند الله لما عساهم قد خلطوها بما يفسدها، فهم سألوا من الله ذلك ليكون حصوله أمارة على القبول.

ب)- أنهم أرادوا طلب التّوفيق إلى أسباب ما وعدهم الله على ألسنة رسله.

ج)- المقصود هو إظهار الخضوع والتّذلّل لله تعالى لا طلب الفعل.

د) - أن الوعد كان لمجموع الأمّة، فكلّ واحد إذا دعا بهذا الدّعاء فهو يرجو أن يجعله الله ممن يرى مصداق وعد الله.

﴿وَلاَ تُخْزِنَا يَوْمَ الْقِيَامَةِ إِنَّكَ لاَ تُخْلِفُ الْمِيعَادَ﴾: يقول الإمام الرّازي تعليقا على تفسير هذه الآية: "إنّه -سبحانه- حكى عن هؤلاء المؤمنين أنّهم طلبوا في هذا الدّعاء أشياء، فأول مطالبهم الاحتراز عن العذاب الجسماني: ﴿فَقِنَا عَذَابَ النَّارِ﴾.

وآخرها الاحتراز عن العذاب الرّوحاني: ﴿وَلاَ تُخْزِنَا يَوْمَ الْقِيَامَةِ﴾. وقولهم: ﴿إِنَّكَ لاَ تُخْلِفُ الْمِيعَادَ﴾ثناء لله ختم به الدّعاء".[1]

﴿فَاسْتَجَابَ لَهُمْ رَبُّهُمْ أَنِّي لاَ أُضِيعُ عَمَلَ عَامِلٍ مِّنكُم مِّن ذَكَرٍ أَوْ انثَىٰ بَعْضُكُم مِّنْ بَعْضٍ فَالذِينَ هَاجَرُواْ وَأُخْرِجُواْ مِن دِيَارِهِمْ وَأُوذُواْ فِي سَبِيلِي وَقَاتَلُواْ وَقُتِلُواْ لأُكَفِّرَنَّ عَنْهُمْ سَيِّئَاتِهِمْ وَلأُدْخِلَنَّهُمْ جَنَّاتٍ تَجْرِي مِن تَحْتِهَا الأَنْهَارُ ثَوَاباً مِّنْ عِندِ اللهِ وَاللهُ عِندَهُ، حُسْنُ الثَّوَابِ﴾:

ارتبطت الجملة بـــ"الفاء" لتدلّ على سرعة الإجابة بحصول المطلوب، وتحتمل هذه "الفاء" معنى السّببية فيدلّ على أن ما ذكر من شأنهم هو الذي أهّلهم لقبول دعائهم بما يتّسمون به من الإخلاص والوفاء.

إن هذا الصّنف من أولي الألباب لم يقفوا عند التّفكّر والتدبّر ولا عند الانفعال الوجداني بالتّوجّه إلى الله بالدّعاء، بل عبّروا على ذلك بالعمل الإيجابيّ الذي هو الثمرة الواقعية المرجوّة لهذه العبادة تحقيقا لمنهج الله، وقد تضمنّت تلك الاستجابة تحقيق عدم إضاعة العمل بضمان الجزاء، و لم ترد الاستجابة بعين ما طلبوا لبيان أنها ليست إلاّ توفية كلّ عامل جزاء عمله على قدر إخلاصه في ذلك العمل وإحسانه فيه.

وفي ضمان هذه الاستجابة الإلهية تطمين لقلوبهم من خوف عدم القبول المُسْتَرْوَح من قولهم: ﴿رَبَّنَا وَءَاتِنَا مَا وَعَدتَّنَا عَلَىٰ رُسُلِكَ﴾.

وفي قوله تعالى:﴿مِن ذَكَرٍ أَوْ انثَىٰ﴾ بيان لصنفي العمّال وأنّ كلاّ من الذّكر والأنثى متى اجتهدا في العمل فإنهما متساويان عند الله تعالى في الجزاء، حتى لا يغترّ الرّجل بقوته وقوامته على المرأة، ثم بيّن الله علّة تلك المساواة بقوله تعالى: ﴿بَعْضُكُم

١- الفخر الرازي، التّفسير الكبير، ٩/١٤٨.

مِّنْ بَعْضٍ﴾ بمعنى أن كليهما يولد من الآخر، كما يدلّ عليه حديث: «**النّساء شقائق الرّجال**»[1]، أي هنّ مثلهم في الطّباع والأخلاق، فلا فرق بينهما في الكرامة الإنسانية ولا تفاضل إلا بالأعمال، فكلهم سواء في تحقيق وعد الله وإن اختلفت أعمالهم سيما في فضيلة الجهاد.

وقد شكا النّساء إلى رسول الله بأسبقية الرّجال في فضل الجهاد فبيّن لهن الرّسول أنهن يشاركن في الأجر إذا حفظن غيب أزواجهن، وقد قال تعالى في سورة النساء: ﴿لِّلرِّجَالِ نَصِيبٌ مِّمَّا اكْتَسَبُوا وَلِلنِّسَاءِ نَصِيبٌ مِّمَّا اكْتَسَبْنَ وَاسْأَلُوا اللَّهَ مِن فَضْلِهِ﴾ (النساء:٣٢).

ثم جاءت "الفاء" التّفريعية للأعمال: ﴿فَالَّذِينَ هَاجَرُوا وَأُخْرِجُوا مِن دِيَارِهِمْ وَأُوذُوا فِي سَبِيلِي وَقَاتَلُوا وَقُتِلُوا﴾: هي كلّها تكاليف شاقّة بالنّفس والمال، إنها المهاجرة والإخراج من الدّيار بالمضايقة والأذى من المشركين. وقد كانت الهجرة الأولى للمسلمين إلى الحبشة ثم الثّانية إلى المدينة. والثّواب يكون أوفى للذين أصابهم الأذى قبل الهجرة وبعدها، وقد جمع الله بين "قاتل" و"قتل" للإشارة أنّ لكلّ من الصّنفين ثوابا، لأنّ هذه الصّفات تجتمع وتفترق في هؤلاء الأبرار، فمنهم من هاجر مختارا، ومنهم من أوذي ولم يخرجه المشركون، ومنهم من قاتل ولم يقتل، ومنهم من قاتل وقتل ...إلخ. ولكلّ أولئك الأصناف ثواب من عند الله، والثّواب يقال في الخير والشّرّ، وهو ما يرجع إلى الإنسان من جزاء عمله، والأكثر المتعارف في استعمال الثّواب أن يكون في الخير، وقد فصّل الله هذا الجزاء بأمور:

١- رواه الترمذي من حديث عائشة، كتاب أبواب الطهارة، باب ما جاء فيمن يستيقظ فيرى بللا ولا يذكر احتلاما، حديث ١١٣. قال أبو عيسى: وإنما روى هذا الحديث عبد الله بن عمر العمري عن عبيد الله بن عمر حديث عائشة في الرجل يجد البلل ولا يذكر احتلاما وعبد الله بن عمر ضعفه يحيى بن سعيد من قبل حفظه في الحديث، ١/١٩٠.

أ)- محو السّيئات وغفران الذّنوب.

ب)- منح الثواب العظيم مقرونا بالتّعظيم والإجلال لأنه من عند الله، وقد بيّن ذلك بقوله: ﴿وَاللَّهُ عِندَهُۥ حُسْنُ ٱلثَّوَابِ﴾ أي بفضله وكرمه، والله أعلم.

جزاء الأصناف الثّلاثة:

الكافرين والأتقياء ومؤمن أهل الكتاب

أ)- النص:

لَا يَغُرَّنَّكَ تَقَلُّبُ ٱلَّذِينَ كَفَرُوا۟ فِى ٱلْبِلَٰدِ ﴿١٩٦﴾ مَتَٰعٌ قَلِيلٌ ثُمَّ مَأْوَىٰهُمْ جَهَنَّمُ ۚ وَبِئْسَ ٱلْمِهَادُ ﴿١٩٧﴾ لَٰكِنِ ٱلَّذِينَ ٱتَّقَوْا۟ رَبَّهُمْ لَهُمْ جَنَّٰتٌ تَجْرِى مِن تَحْتِهَا ٱلْأَنْهَٰرُ خَٰلِدِينَ فِيهَا نُزُلًا مِّنْ عِندِ ٱللَّهِ ۗ وَمَا عِندَ ٱللَّهِ خَيْرٌ لِّلْأَبْرَارِ ﴿١٩٨﴾ وَإِنَّ مِنْ أَهْلِ ٱلْكِتَٰبِ لَمَن يُؤْمِنُ بِٱللَّهِ وَمَآ أُنزِلَ إِلَيْكُمْ وَمَآ أُنزِلَ إِلَيْهِمْ خَٰشِعِينَ لِلَّهِ لَا يَشْتَرُونَ بِـَٔايَٰتِ ٱللَّهِ ثَمَنًا قَلِيلًا ۚ أُو۟لَٰٓئِكَ لَهُمْ أَجْرُهُمْ عِندَ رَبِّهِمْ ۗ إِنَّ ٱللَّهَ سَرِيعُ ٱلْحِسَابِ ﴿١٩٩﴾ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ ٱصْبِرُوا۟ وَصَابِرُوا۟ وَرَابِطُوا۟ وَٱتَّقُوا۟ ٱللَّهَ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ ﴿٢٠٠﴾

ب)- التّحقيق اللّغوي:

﴿لَا يَغُرَّنَّكَ تَقَلُّبُ الذِينَ كَفَرُوا﴾: الغرّ والغرور: الإطماع في أمر محبوب على نية عدم وقوعه، وهو مشتق من الغِرّة -بالكسر- أو الغفلة. قال الرّاغب: والغِرّة -بالكسر- غفلة في اليقظة، والغرار غفلة مع غفوة ومنه غَرارة الصّغار بالفتح

أي سذاجتهم وقلة تجاربهم وفي الحديث: «**المسلم غرّ كريم**».[1] والتقلب في البلاد: أي الضّرب في الأرض، والتصرف على حسب مشيئة الإنسان. ﴿مَتَاعٌ قَلِيلٌ﴾: المتاع: هو ما يتمتع به صاحبه، ووصفه بالقلة أنّ متاع الدّنيا قصير الأمد زائل. ﴿وَبِئْسَ الْمِهَادُ﴾: وصفٌ لجهنم و"بئس" للذّم، والمهاد: المكان الممهّد كالفراش، والوصف للتهكّم. ﴿نُزُلاً مِّنْ عند الله﴾: النّزل: هو ما يعدّ للضّيف من القِرى وغيره. ﴿لاَ يَشْتَرُونَ بِآيَاتِ اللهِ ثَمَناً قَلِيلاً﴾: أي أنّهم لا يحرّفون الدّين بعرض من الدّنيا. ﴿وَصَابِرُواْ وَرَابِطُواْ﴾: من المصابرة والمرابطة للأعداء بمعنى مغالبة الأعداء في الصّبر وفي رباط الخيل للحراسة وغيرها مخافة مباغتة العدوّ لهم.

ج)- أوجه القراءة:

﴿لاَ يَغُرَّنَّكَ﴾: قرأ الجمهور بتشديد الرّاء وتشديد النّون أي نون التّوكيد الثّقيلة، وقرأها رويس عن يعقوب بنون ساكنة أي نون مخففة. ﴿لَكِنِ الذِينَ اتَّقَوْا رَبَّهُمْ﴾: قرأ الجمهور ﴿لَكِن﴾ بتخفيف النّون ساكنة مهملة، وقرأها أبو جعفر بتشديد النّون مفتوحة، عاملة عمل إنّ.

د)- البيان والتّفسير:

ذكْرُ الله لثواب الأبرار المستحيين لربّهم يستلزم حرمان الذين لم يستجيبوا، ودفعاً لكلّ غرور من طرف المؤمنين بحسن حال المشركين في الدّنيا وما هم فيه من نعيم وترف جيء بهذا الاعتراض للنّهي عن الاغترار بذلك، والخطاب فيه لغير معيّن

١- رواه الترمذي من حديث أبي هريرة، كتاب البر والصلة، باب المؤمن غر كريم والفاجر خب لئيم، حديث ١٩٦٤.قال أبو عيسى هذا حديث غريب لا نعرفه إلا من هذا الوجه، ٣٤٤/٤. ورواه أبو داود عن أبي هريرة، كتاب الأدب، باب في حسن العشرة، حديث ٤٧٩٠، ٢٥١/٤.

فقال تعالى: ﴿لاَ يَغُرَّنَّكَ تَقَلُّبُ الذِينَ كَفَرُواْ فِي الْبِلادِ، مَتَاعٌ قَلِيلٌ ثُمَّ مَأْوَاهُمْ جَهَنَّمُ وَبِيسَ الْمِهَادُ﴾.

أي يجب على المؤمن أن يجعل مرمى طرفه ذلك الثّواب الأبديّ من جنة النّعيم ورضوان من الله لأنّ ما يتمتّع به الكفّار من التّرف والنّعيم وهم يضربون متعجرفين في أرض الله بما يجنونه من المكاسب إنّما هو متاع زائل عاقبته هي ما ينتهون إليه من العذاب والخزي كما قال تعالى: ﴿أَيَحْسَبُونَ أَنَّمَا نُمِدُّهُم بِهِ مِن مَّالٍ وَبَنِينَ، نُسَارِعُ لَهُمْ فِي الْخَيْرَاتِ بَل لاَّ يَشْعُرُونَ﴾ (المؤمنون:٥٥-٥٦).

ثم بيّن الله في مقابلة ذلك مأوى المؤمنين الأبرار وهي جنات النّعيم وما فيها من النّعيم الجسمانيّ، وأكبر منه النّعيم الرّوحانيّ برضوان الله الذي أعدّه الله للأبرار وهم المتصفون بالبرّ -أي التوسّع في فعل الخيرات-، وهو أدلّ على الكمال من التّقوى، مما يدلّ على أن المؤمنين يتفاوتون في منازل القربى عند الله إذ جعل الله في مقابلة الذين كفروا قسمين من المؤمنين وهما: المتقون والأبرار.

واختيار لفظ النّزل ﴿نُزُلاً﴾ للمتقين والأبرار في مقابل المأوى ﴿مَأْوَاهُمْ﴾ للكفار للدّلالة على حسن التّكريم والتّشريف كما ورد ذلك في قوله تعالى: ﴿انَّ الذينَ ءَامَنُواْ وَعَمِلُواْ الصَّالِحَاتِ كَانَتْ لَهُمْ جَنَّاتُ الْفِرْدَوْسِ نُزُلاً، خَالِدِينَ فِيهَا لاَ يَبْغُونَ عَنْهَا حِوَلاً﴾ (الكهف:١٠٧-١٠٨).

ثم عطف الله على الأصناف السّابقة من الكفار والمتقين والأبرار، عطف صنفا من أهل الكتاب ممن حَسُنَ إسلامهم فاهتدوا بهدي القرآن، كما اهتدوا بهدي أنبيائهم ورسلهم. سواء منهم من أخفى إيمانه كالنّجاشي، أو أظهره كعبد الله بن سلام.

ومن الرّوايات الثّابتة في أسباب النّزول عن ابن عبّاس وجابر وقتادة: أنها نزلت في النجاشي، أي قوله تعالى: ﴿وَإِنَّ مِنَ اَهْلِ الْكِتَابِ لَمَنْ يُؤمِنُ بِاللهِ وَمَآ

﴿أُنزِلَ إِلَيْكُمْ وَمَآ أُنزِلَ إِلَيْهِمْ خَاشِعِينَ لِلَّهِ لَا يَشْتَرُونَ بِآيَاتِ اللَّهِ ثَمَنًا قَلِيلًا أُولَئِكَ لَهُمْ أَجْرُهُمْ عِندَ رَبِّهِمْ إِنَّ اللَّهَ سَرِيعُ الْحِسَابِ﴾.[1] نزلت الآية في النّجاشي حين مات وصلّى عليه النّبي ﷺ، فقال المنافقون: إنه يصلّي على نصرانيّ لم يره قطّ فنزلت هذه الآية ردّا عليهم من الله. وقد أكّد الخبر بـــ"أن" و"اللام". والآية تشمل أهل الكتاب كلهم ممن توفّرت فيهم الصّفات الخمس المذكورة وهي:

أ)- الإيمان بالله إيمانا صحيحا تامّا.

ب)- الإيمان بما أنزل إلى المسلمين، أي التّصديق بنبوءة محمد ووحي القرآن.

ج)- الإيمان بما أوحى الله تعالى إلى أنبيائهم ورسلهم من التّوراة والإنجيل إجمالا بقطع النّظر على ما طرأ فيهما من تحريف أو تبديل.

د)- الخشوع لله، وهو ثمرة الإيمان بما يقتضيه من العمل الصّالح.

هـــ)- عدم مبادلتهم لآيات الله بمتاع من الدّنيا لا بالتّبديل والتّحريف ولا بالكتمان والإخفاء.

﴿أُولَئِكَ لَهُمْ أَجْرُهُمْ عِندَ رَبِّهِمْ إِنَّ اللَّهَ سَرِيعُ الْحِسَابِ﴾: جيء باسم الإشارة في الإخبار بما يدّخره الله لهم من الأجر والثّواب للتّنبيه على أنّهم أهل لذلك بخلاف الذين لا يتصفون منهم بتلك الصّفات. ويدلّ آخر الآية: ﴿إِنَّ اللَّهَ سَرِيعُ الْحِسَابِ﴾ أنّه تعالى يحاسب خلقه في وقت قصير دونما خلل ولا ظلم، فينال هؤلاء أجرهم كاملاً موفوراً. وفي هذه الآية دعوة صريحة لأهل الكتاب أن يستجيبوا لدعوة رسول الله أبد الدّهر، لأن إيمانهم بالقرآن هو المعيار الصّادق للإيمان بكتبهم وأنبيائهم.

١- أنظر الروايات في ذلك: الطبري، جامع البيان، ٢١٨/٤ وما بعدها؛ ابن كثير، تفسير القرآن العظيم، ٤٤٤/١.

ثم يختم الله هذه السّورة الكريمة بهذه الوصية للمؤمنين حتى يتّخذوا الأسباب التي تحقق استجابة دعائهم والوفاء لعهد الله في نصرهم وعزتهم فقال تعالى: ﴿يَٰٓأَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُواْ اصْبِرُواْ وَصَابِرُواْ وَرَابِطُواْ وَاتَّقُواْ اللَّهَ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ﴾.

هذا هو النّداء السّادس في السّورة الكريمة مما ورد من النّداءات بالصّفة الإيمانية للمجتمع المسلم، وهو يتضمّن عناصر النّصر والفلاح:

أ)- **الأمر بالصّبر:** بصفة مطلقة يتناول كل الجوانب التي تتّسم بها تلك الرّحلة الشّاقة على طريق الدّعوة إلى الله وتحمّل أعباء رسالته، وقد تقدم الحديث عن الصّبر في سورة البقرة وعن نتائجه.

ب)- **الأمر بالمصابرة:** وهي من المفاعلة، أي مواجهة الأعداء بأشدّ من صبرهم هم في المجاهدة والمغالبة، وهي أشدّ على النّفس من الصّبر، لما يلاقيه المصابر من مقاومة قرينه، لأن المصير المطلوب من النّجاح يكون للأقوى صبراً واحتمالاً.

ج)- **المرابطة:** وهي من رباط الخيل الذي عدّه الله من أسباب القوة التي ترهب العدوّ كما سيأتي بيان ذلك في قوله تعالى: ﴿وَأَعِدُّواْ لَهُم مَّا اسْتَطَعْتُم مِّن قُوَّةٍ وَمِن رِّبَاطِ الْخَيْلِ تُرْهِبُونَ بِهِ عَدُوَّ اللَّهِ وَعَدُوَّكُمْ﴾ (الأنفال:٦٠). وتكون المرابطة في ثغور البلاد الإسلامية للحراسة واليقظة حذرا من مباغتة الأعداء. وفي فضل ثواب ذلك يقول الرّسول في ما رواه الإمام البخاري عن سهل بن سعد أن رسول الله ﷺ قال: «**رباط يوم في سبيل الله خير من الدّنيا وما فيها**».[1]

١- رواه البخاري من حديث سهل بن سعد الساعدي، كتاب الجهاد والسير، باب فضل رباط يوم في سبيل الله، حديث ٢٧٣٥، ٣/١٠٥٩.

د)- **التقوى:** وهي ملاك الأمر كله في تحقيق الصّفات السّابقة، إذ هي صمّام الأمان حتى لا تضعف نفس المؤمن ولا تحيد عن طريق الخير مهما واجهت من تحديات وعقبات، وبذلك يرجى الفلاح والفوز في الدّنيا والأخرى.

وليس في هذه الوصية الإلهية للمؤمنين من حرج ولا إعنات، إذ أن هذه المأمورات هي في متناول الإنسان وفي مقدوره إذا حسن قصده وحسنت نيته، جعلنا الله تعالى من المنفذين لوصيته الآخذين بأسباب الفوز والفلاح.

والله أعلم

سورة النّساء مدنية وآياتها ١٧٦

بين يديّ السّورة

المحاور العامّة لسورة النّساء

- تمهيد:

سورة النّساء من السّبع الطّوال، ١٧٦ آية نزلت على رسول الله ﷺ في المدينة، أي في المرحلة التّأسيسية لبناء الدّولة الإسلامية، تلك الدّولة الفتية التي واجهت عناد الكفر وصلابته من جهة، والذي كان يمثل الخطر الخارجيّ، وهو يخطّط ويعدّ العدة، ويتحيّن الفرص للانقضاض على الجماعة الإسلامية والقضاء عليها في مهدها، كما كانت الدّولة الفتيّة تعاني من الخطر الدّاخلي بدسائس اليهود ومواقفهم المخزية من الدّعوة الإسلامية، وحولهم المنافقون يندسّون في صفوف الجماعة المسلمة، ويوهنون الصّفوف، بالإشاعات والتّردّد والبلبلة، وما تزال كثير من الرّواسب الجاهلية تفعل فعلها في النّفوس، وتجد لها مأرزا في العادات والتّقاليد، فكان من السّياسة الدّعوية الحكيمة، ومن المنهج الرّباني الحكيم في التّشريع الإسلامي أن تتنـــزّل تلك الأحكام والإرشادات لتعالج كل هذه الجوانب وتضع الأسس المتينة لبناء الكيان الإسلامي متمثلا في دولته الفتية ، بما يضمن استقرارها الداخليّ ويدرأ عنها الخطر الخارجيّ.

ويلخّص الشّيخ محمد الغزالي ذلك في تفسيره الموضوعيّ فيقول: "الثّلث الأول من سورة النّساء حديث عن الأسرة وقضاياها، والأسرة هي المجتمع الصّغير، والثّلثان الباقيان حديث عن الأمّة وشؤونها، والأمة هي المجتمع الكبير،

فمحور السّورة كلها العلاقات الاجتماعية وضرورة إحكامها وتسديدها".[1]

- محاور لضمان الاستقرار الدّاخلي:

أغلب المشاكل الاجتماعية التي قد تهزّ أركان المجتمعات وتخلخل جذورها، تنجرّ عن فتنة الأزواج والأولاد والمال، وبما أن صلاح المجتمع بصلاح الأسرة، والأسرة تقوم على دعامتي الأزواج والأولاد، فإننا نستطيع أن نلخّص ما ورد من الأحكام في السّورة الكريمة بأنها في مجال الاستقرار الدّاخلي تدور على محوري الأسرة والمال، ثم محور العلاقات الاجتماعية.

أ)- في الأسرة:

قررت نظام الزّواج الشّرعي في أركانه المفروضة: من إذن الولي والصّداق المعلوم والشّهود ورضى الطّرفين، واعتبره ميثاقا غليظا، وحدّد الحقوق والواجبات بين الرّجال والنّساء، وجعل قوامة البيت للرجل وألقى على عاتقه المسؤولية على الزّوج والولد، ثم في خلال ذلك تعرّضت إلى مشكلة تعدد الزّوجات فأجازه عند الضّرورة الملحة واشترط فيه العدل في أداء الحقوق، ونهى عن الميل المفرط في العاطفة القلبية، وفي النّساء صالحات وفاسدات، فأما الصّالحات فقد بيّن الله تعالى مواصفاتهن بأنهن: ﴿قَانِتَاتٌ حَافِظَاتٌ لِّلْغَيْبِ بِمَا حَفِظَ اللَّهُ﴾ (النساء:٣٤). وأما غير الصّالحات فقد يتسبّبن في تعكير صفو الأسرة، وأحيانا يحاولن تقويض أسسها بالنّشوز والإعراض، وأحيانا بالخيانة الزّوجية، ففي كل حالة تقرّر الأحكام الشّرعية ما يناسب من العلاج، تبعا لحجم المشكل، ووفق ما يناسب طبيعة المرأة من وعظ، أو هجر في المضجع، أو ضرب غير مبرّح، وحبس في البيوت عند

---

[1]- محمد الغزالي، نحو تفسير موضوعي للقرآن الكريم، ٤٧.

الخيانة، وعندما يتفاقم الأمر بين الزّوجين فقد يلجآن إلى التّحكيم وطلب الصّلح.

وتتخلل آيات الأحكام هذه مواعظ من شأنها أن تستجيش عاطفة المؤمن، حتى يراعي في تصرّفاته خشية الله وتقواه، وتستند تلك المواعظ على أسلوب التّرغيب والتّرهيب والوعد والوعيد، وأنه تعالى لا يشرّع لخلقه إلا ما فيه صلاح معاشهم ومعادهم وهو العليم بطبائعهم، والحكيم في تقرير ما يلائمها، وتتكرر هاتان الصّفتان للذات العلية: عليم حكيم، لأن الجهل والتّهوّر هما المعولان الخطيران لتقويض وتدمير الجماعات البشرية.

ومن الرّواسب الجاهلية التي حاربها القرآن بدون هوادة كما جاء في هذه السّورة الكريمة، الظّلم المسلّط على المرأة والأيتام بالخصوص، وعلى المستضعفين من الرّجال والنّساء والولدان على العموم، وذلك ببيان حقهم المشروع في المجتمع المسلم في المواريث وغيرها من وسائل المال الذي لهم أو بالتكافل الاجتماعي، مما يوفّر لهم الأمن وتلبية حاجاتهم الضّرورية، وفي أسوإ الأحوال من الظّلم والبغي، أومن العسر وقلة المؤونة، فإنهم لا يقون على الذّلة والهوان ما وجدوا لذلك سبيلا: ﴿قَالُوٓاْ أَلَمْ تَكُنۡ أَرۡضُ ٱللَّهِ وَٰسِعَةٗ فَتُهَاجِرُواْ فِيهَا﴾ (النساء:٩٧).

ب)- في المـــال:

وضع القرآن قواعد وأحكاما لتداول الأموال والمحافظة عليها وذلك بأن اعتبر المال قياما للناس، ينتفعون به عن طريق التّعاون والتّكافل بما شرعه الله من طرق الكسب الحلال، فهو وإن كان ملكا لصاحبه، فلا ينبغي أن يتصرف فيه كما يشاء ويهوى، بل لا ينفقه في حرام، ولا يكتـــنزه ليحرم بذلك حق الله فيه من زكاة أو صدقة، وحق العباد مما هو من حقوقهم المشروعة. وحتى لا تبقى هذه الأموال حكرا على أشخاص معيّنين شرع الله أحكام المواريث بميزان عادل حدّد

به الأنصبة المفروضة، أو عن طريق التعصيب، فبدأ ممن يتصلون بالهالك مباشرة من أصوله أم فروعه، أو نسبا وصهرا، ثم بيّن وجه التوريث بالكلالة بما لا مزيد عليه من البيان. وحث على الإنفاق في سبيل الله لحماية البيضة الإسلامية، ونهى عن حرمان النساء والأيتام من حقوق أموالهم بصفة خاصة، وعن أكل أموال النّاس بالباطل بصفة عامة، كما نهى عن تركها في يد من لا يحسن التصرف فيها كالصّبيان والسّفهاء، فقال جلّ من قائل: ﴿فَإِنْ آنَسْتُم مِّنْهُمْ رُشْداً فَادْفَعُواْ إِلَيْهِمْ أَمْوَالَهُمْ﴾ (النساء:٦).وقال: ﴿يَا أَيُّهَا الذِينَ ءَامَنُواْ لاَ تَأْكُلُواْ أَمْوَالَكُم بَيْنَكُم بِالْبَاطِلِ إِلاَّ أَن تَكُونَ تِجَارَةً عَن تَرَاضٍ مِّنكُم﴾ (النساء:٢٩).

ج)- الأسس التي تقوم عليها العلاقات الاجتماعية:

يجب على المسلم الوفي أن يراعي تقوى الله وخشيته في علاقته بالنّاس بدءاً بوالديه ثم بمن دونهما من الأقارب والجيران وما ملكت اليمين، وفي معنى العبيد والإماء اليوم: الخدم والعمال الأجراء ممن نستغلّ جهدهم البدني أو العقلي في القيام بشؤون مؤسساتنا، ونهى الله تعالى عن مظاهر التّرف وما تفرزه من الغرور والاختيال، أو من الشّحّ والبخل وما يقتضي ذلك من ضروب المراوغة والاحتيال، هروبا من الواجبات العامة التي تفرضها الدّولة لضمان أمنها الدّاخلي والخارجي، قال تعالى: ﴿وَاعْبُدُواْ اللَّهَ وَلاَ تُشْرِكُواْ بِهِ شَيْئاً وَبِالْوَالِدَيْنِ إِحْسَاناً وَبِذِي الْقُرْبَى وَالْيَتَامَى وَالْمَسَاكِينِ وَالْجَارِ ذِي الْقُرْبَى وَالْجَارِ الْجُنُبِ وَالصَّاحِبِ بِالْجَنْبِ وَابْنِ السَّبِيلِ وَمَا مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ إِنَّ اللَّهَ لاَ يُحِبُّ مَن كَانَ مُخْتَالاً فَخُوراً﴾(النساء:٣٦).

وبما أن مسؤولية النّاس تتفاوت في المجتمع، إذ قال تعالى: ﴿وَهُوَ الذي جَعَلَكُمْ خَلاَئِفَ الأَرْضِ وَرَفَعَ بَعْضَكُمْ فَوْقَ بَعْضٍ دَرَجَاتٍ لِّيَبْلُوَكُمْ فِي مَآ ءَاتَاكُمْ﴾ (الأنعام:١٦٥). فإن مسؤولية الحكام والأقوياء أثقل أمانة، وأوسع حجما،إذ يجب عليهم أن يكونوا قدوة صالحة لغيرهم في كل تصرفاتهم حتى يكتسبوا بذلك

ثقة الجماهير التي يجب عليهم أن يعاملوها بالإحسان،وأن يحكموها بالعدل فقال جلّ من قائل: ﴿إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُكُمْ أَن تُؤَدُّواْ الأَمَانَاتِ إِلَىٰ أَهْلِهَا وَإِذَا حَكَمْتُم بَيْنَ النَّاسِ أَن تَحْكُمُواْ بِالْعَدْلِ إِنَّ اللَّهَ نِعِمَّا يَعِظُكُم بِهِ إِنَّ اللَّهَ كَانَ سَمِيعاً بَصِيراً﴾ (النساء:٥٨). وقال: ﴿لاَّ يُحِبُّ اللَّهُ الْجَهْرَ بِالسُّوءِ مِنَ الْقَوْلِ إِلاَّ مَن ظُلِمَ وَكَانَ اللَّهُ سَمِيعاً عَلِيماً﴾ (النساء:١٤٨).

وحذّر الله من صفات النّفاق في محاولة الدّس والمكر والكيد، فقال: ﴿لاَّ خَيْرَ فِي كَثِيرٍ مِّن نَّجْوَاهُمْ إِلاَّ مَنْ أَمَرَ بِصَدَقَةٍ أَوْ مَعْرُوفٍ أَوِ إِصْلاَحٍ بَيْنَ النَّاسِ﴾ (النساء:١١٤). وأما واجب المحكومين، فهو الطّاعة لله ولرسوله وأولي الأمر ما داموا على نهج الله ورسوله، يحتكمون لشرع الله وأحكام دينه،ويجتهدون في استنباط ذلك من نصوص القرآن وسنة الرّسول، قال تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الذِينَ ءَامَنُواْ أَطِيعُواْ اللَّهَ وَأَطِيعُواْ الرَّسُولَ وَأُوْلِي الأَمْرِ مِنكُمْ فَإِن تَنَازَعْتُمْ فِي شَيْءٍ فَرُدُّوهُ إِلَى اللَّهِ وَالرَّسُولِ إِن كُنتُمْ تُؤمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الآخِرِ ذَلِكَ خَيْرٌ وَأَحْسَنُ تَأْوِيلاً﴾(النساء:٥٩) بل جعل مصداقية الإيمان تتمثل في الإذعان التّامّ لما يقضي به رسول الله في حسم الخلافات بين النّاس فقال جلّ من قائل: ﴿فَلاَ وَرَبِّكَ لاَ يُؤمِنُونَ حَتَّى يُحَكِّمُوكَ فِيمَا شَجَرَ بَيْنَهُمْ ثُمَّ لاَ يَجِدُواْ فِي أَنفُسِهِمْ حَرَجاً مِّمَّا قَضَيْتَ وَيُسَلِّمُوا تَسْلِيماً﴾ (النساء:٦٥).

تلك هي بعض العيّنات مما ورد في السّورة الكريمة في ضمان الاستقرار الدّاخلي، والله تعالى لا يسدّ أبواب الرّجاء على من يقع في المعصية والخطأ، إذ يحدّد معايير التّوبة النّصوح لعباده، والتي لا يمكن أن تكون لها فعالية الإصلاح مع التّمادي والإصرار على الذّنب.

د)- محاور لضمان الاستقرار الخـــارجي :

4 نجد تلازما وثيقا وتكاملا مكينا بين الوسائل التي تضمن الاستقرارين:

الدّاخلي والخارجيّ، ذلك لأن الأمراض الاجتماعية التي تنخر جسم الأمة لا تقلّ خطرا على استقرارها على أعدائها المتربّصين بها، بل إن هؤلاء يسعون بكل الدّسائس والحيل إلى فتح ثغرات في الجبهة الدّاخلية للتعرّف على نقاط ضعفها قبل التّعدي والمواجهة، فليس من العفوية أن تتعرّض السّورة إلى بيان أحوال اليهود ومحاجّتهم في مواقفهم الشّائنة من الدّعوة الإسلامية،كما تعرّضت إلى بيان أحوال المنافقين وأنماط سلوكهم وهو مندسّون في صفوف الجماعة، يشكلون فيها نقاط الضّعف والوهن ترتقي أحيانا إلى الصّدود والخيانة كما حدث ذلك في غزوة أحد.

فأما أهل الكتاب من اليهود والنّصارى فقد ركزت السّورة معهم على أسلوب الجدال الهادئ الذي يحاول تصحيح الأخطاء التي وقعوا فيها في مجالي العقيدة والشّريعة، وهم لا يريدون أن يعترفوا برسالة محمد ﷺ اعتزازا بما عندهم، وقد كانوا من قبل في عناد وإعراض لبعض ما جاء به موسى وعيسى، إذ يؤمنون ببعض الكتاب ويكفرون ببعض.

وأما المنافقون والكفار فإن الحديث عنهم وفي أغلب الأحيان يتسم بطابع التّشديد والقسوة، كقوله تعالى: ﴿انَّ الْمُنَافِقِينَ فِي الدَّرْكِ الأَسْفَلِ مِنَ النَّارِ وَلَن تَجِدَ لَهُمْ نَصِيرا﴾ (النساء:١٤٥). وقوله: ﴿انَّ الذِينَ كَفَرُواْ وَظَلَمُواْ لَمْ يَكُنِ اللّهُ لِيَغْفِرَ لَهُمْ وَلاَ لِيَهْدِيَهُمْ طَرِيقاً، الاَّ طَرِيقَ جَهَنَّمَ خَالِدِينَ فِيهَآ أَبَداً﴾ (النساء:١٦٩).

وأحيانا يلين الحديث في معالجة مشكل المنافقين، إذا لم تسمح وضعية الرّسول والجماعة المسلمة من مجابهتهم في الدّاخل، فينصح الله تعالى رسوله بقوله: ﴿أُوْلَئِكَ الذِينَ يَعْلَمُ اللّهُ مَا فِي قُلُوبِهِمْ فَأَعْرِضْ عَنْهُمْ وَعِظْهُمْ وَقُل لَّهُمْ فِي أَنفُسِهِمْ قَوْلاً بَلِيغا﴾ (النساء:٦٣).

ولمجابهة هذه الأوضاع الدّاخلية والخارجية يرشد الله الجماعة بأن تأخذ حذرها، وأن تتهيأ لمجابهة الطّوارئ بإعداد العدة ومواجهة كل حالة بما يناسبها من

فنون القتال، مشيرا إلى القاعدة الحربية في مباغتة الأعداء بالهجوم، لأنها أنجع وسيلة للدفاع، فقال تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الذِينَ ءَامَنُواْ خُذُواْ حِذْرَكُمْ فَانفِرُواْ ثُبَاتٍ أَوِ انفِرُواْ جَمِيعاً﴾ (النساء:٧١). وفي هذه الحالة من مجابهة الأعداء، يجب على المؤمنين المجاهدين أن لا يفرّطوا في المدد الرّوحاني والقوة المعنوية التي هي العنصر القويّ في أسباب النّصر، فشرع الله لهم أحكام صلاة الخوف، وأن يكثروا من ذكر الله في كل أحوالهم، فسوف يكون ذلك سندا قويّا لهم يشدّ أزرهم ويرصّ جبهتهم، ويحذّرهم من موالاة الأعداء أو مجاملتهم حفاظا على منفعة أو اتخاذ يد عندهم لوقت الحاجة، فقال جلّ من قائل: ﴿يَا أَيُّهَا الذِينَ ءَامَنُواْ لاَ تَتَّخِذُواْ الْكَافِرِينَ أَوْلِيَآءَ مِن دُونِ الْمُومِنِينَ أَتُرِيدُونَ أَن تَجْعَلُواْ لِلهِ عَلَيْكُمْ سُلْطَاناً مُّبِيناً﴾ (النساء:١٤٤).

إذن فلا مناص من القتال ومجابهة الأعداء بالقوة. غير أن الإسلام لا يريد أن يجعل من القتال ذريعة إلى استعباد النّاس واستغلالهم، أو إكراههم على اعتناق مبادئه وإتباع منهجه، وإنما هو لردّ العدوان، وإشاعة السّلم وبث الطّمأنينة في النّفوس، وحماية المستضعفين، فلا يجوز بحال من الأحوال أن ينكث المسلمون عهدا أو يتعقبوا مدبرا يلقى إليهم السّلم، فقال جلّ من قائل: ﴿فَقَاتِلْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ لاَ تُكَلَّفُ إِلاَّ نَفْسَكَ وَحَرِّضِ الْمُومِنِينَ﴾ (النساء:٨٤). وقال: ﴿وَمَا لَكُمْ لاَ تُقَاتِلُونَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَالْمُسْتَضْعَفِينَ مِنَ الرِّجَالِ وَالنِّسَآءِ وَالْوِلْدَانِ الذِينَ يَقُولُونَ رَبَّنَآ أَخْرِجْنَا مِنْ هَذِهِ الْقَرْيَةِ الظَّالِمِ أَهْلُهَا﴾ (النساء:٧٥).

ولنقرأ الآيات من قوله تعالى: ﴿وَدُّواْ لَوْ تَكْفُرُونَ كَمَا كَفَرُواْ فَتَكُونُونَ سَوَآءً﴾ إلى قوله تعالى: ﴿وَأُوْلَئِكُمْ جَعَلْنَا لَكُمْ عَلَيْهِمْ سُلْطَاناً مُّبِيناً﴾ (النساء: ٩١). لنتبيّن مدى حرص الإسلام على مراعاة كل حالة من حالات الخصم، حين يختلط بهم من لا يجد سبيلا إلى الإلتحاق بالمسلمين، فركن إلى التّقية أو الصّلح، أما أولئك الذين يجاهرون بالعداء ويسعون إلى بقائكم أوردّكم إلى الكفر، فليس معهم إلا

القتال والمفاصلة معهم في النّصرة والولاء: ﴿فَخُذُوهُمْ وَاقْتُلُوهُمْ حَيْثُ وَجَدتُّمُوهُمْ وَلاَ تَتَّخِذُواْ مِنْهُمْ وَلِيّاً وَلاَ نَصِيراً﴾ (النساء:٨٩).

أما النّفس المؤمنة البريئة فحرام دمها أن يزهق عمدا بغير حق، وتلك من أعظم الجرائم عند الله، لا تقلّ عن الكفر بالله وعقوق الوالدين، ولذا شرّع الله أحكام القتل الخطأ وقتل العمد بما يحفظ حق الدّماء، والفتنة كانت وما تزال في كل زمان ومكان مظنة للعدوان والتّعسف.

وليست حفيظة النّاس وغيرتهم على حرمات الدّين على درجة واحدة، ومن ثَمّ كان فيهم القاعدون والمبطّئون، والمجاهدون بتضحية وحماس، ولكل صنف جزاؤه عند الله، وهو أعلم بصدق النّوايا والعزائم، فهو يجازي كلاً بما يستحقه، قال تعالى: ﴿لاَ يَسْتَوِي الْقَاعِدُونَ مِنَ الْمُومِنِينَ غَيْرَ أُوْلِي الضَّرَرِ وَالْمُجَاهِدُونَ فِي سَبِيلِ اللّهِ بِأَمْوَالِهِمْ وَأَنفُسِهِمْ فَضَّلَ اللّهُ الْمُجَاهِدِينَ بِأَمْوَالِهِمْ وَأَنفُسِهِمْ عَلَى الْقَاعِدِينَ دَرَجَةً وَكُلاًّ وَعَدَ اللّهُ الْحُسْنَىٰ وَفَضَّلَ اللّهُ الْمُجَاهِدِينَ عَلَى الْقَاعِدِينَ أَجْراً عَظِيماً، دَرَجَاتٍ مِّنْهُ وَمَغْفِرَةً وَرَحْمَةً وَكَانَ اللّهُ غَفُوراً رَّحِيماً﴾ (النساء:٩٥-٩٦).

أما المتخاذلون المتثاقلون، فمن الخير للمجاهدين أن يحذروا منهم حتى لا يثبطوا همم الرّجال، وقد عرضت السّورة الكريمة بعض مواصفاتهم من أقوالهم وأفعالهم ومواقفهم، مثل قوله تعالى: ﴿وَيَقُولُونَ طَاعَةٌ فَإِذَا بَرَزُوا مِنْ عِنْدِكَ بَيَّتَ طَائِفَةٌ مِّنْهُمْ غَيْرَ الَّذِي تَقُولُ وَاللّهُ يَكْتُبُ مَا يُبَيِّتُونَ فَأَعْرِضْ عَنْهُمْ وَتَوَكَّلْ عَلَى اللّهِ وَكَفَى بِاللّهِ وَكِيلاً﴾ (النساء:٨١). وقوله: ﴿وَإِذَا جَاءَهُمْ أَمْرٌ مِنَ الأَمْنِ أَوِ الْخَوْفِ أَذَاعُوا بِهِ﴾ (النساء:٨٣).

ولليهود الحظ الأوفى في حرب الإشاعة وبث الأراجيف في المجتمع المسلم، ولذا واجهتهم السّورة بكشف دسائسهم، والتّشنيع لمواقفهم، وأن ذلك هو شأن أسلافهم مع سيدنا موسى عليه السلام والنبيين من بعدهم، ومن شأن ذلك أن يثبت

قلب رسول الله ﷺ فلا ينـــزعج لمهاترهم تلك، قال تعالى: ﴿يَسْأَلُكَ أَهْلُ الْكِتَابِ أَن تُنَزِّلَ عَلَيْهِمْ كِتَاباً مِّنَ السَّمَآءِ فَقَدْ سَأَلُواْ مُوسَىٰ أَكْبَرَ مِن ذَلِكَ فَقَالُواْ أَرِنَا اللَّهَ جَهْرَةً﴾ (النساء:١٥٣).

وختاما، بيّن الله تعالى كيف دان خلقه جميعا لعبادته، وأنه تعالى بعث محمدا ﷺ بالحق وأنه برهان ونور ووعد المؤمنين بالأجر العظيم وتوعّد المكذبين بالعذاب الأليم، والله أعلم.

- مناسبة السّورة لما قبلها:

أ)- افتتحت سورة النّساء بما اختتمت به سورة "آل عمران" بالأمر بتقوى الله ويسمّى ذلك في البديع بتشابه الأطراف.

ب)-ترد محاجّة أهل الكتاب في كل منهما وتتعرّض لذكر مواقف المنافقين.

ج)- ترد بعض أحكام القتال في كلّ منهما.

د)- سمّيت بالنّساء أو النّساء الكبرى على رواية أن سورة الطّلاق تسمّى بالنّساء الصّغرى لأنها تضمّ أحكاما كثيرة تخصّ النّساء أزواجا وأمهات وبنات وذوات أرحام.

هـــ)- هي مدنية لأن أمّ المؤمنين عائشة رضي الله عنها قالت:«ما نزلت البقرة وسورة النّساء إلا وأنا عنده». أي أنها أصبحت زوجاً لرسول الله وقد بنى بها في السّنة الأولى للهجرة على الأرجح، والمشهور أن نزولها كان لسنة خمس أو ستّ للهجرة.

و)- نزلت بعد سورة الممتحنة، وتعدّ في النّزول الثّالثة والتّسعين، وهي الرّابعة في ترتيب المصحف وآياتها مئة وخمس وسبعون، أو مئة وستّ وسبعون، وعند أهل الشّام هي مئة وسبع وسبعون آية.

وحدة الأصل في خلق البشر وتفريع أُسَرِهم

أ)- النص:

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَٰنِ الرَّحِيمِ يَا أَيُّهَا النَّاسُ اتَّقُوا رَبَّكُمُ الَّذِي خَلَقَكُم مِّن نَّفْسٍ وَاحِدَةٍ وَخَلَقَ مِنْهَا زَوْجَهَا وَبَثَّ مِنْهُمَا رِجَالًا كَثِيرًا وَنِسَاءً ۚ وَاتَّقُوا اللَّهَ الَّذِي تَسَاءَلُونَ بِهِ وَالْأَرْحَامَ ۚ إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلَيْكُمْ رَقِيبًا ﴿١﴾

ب)- التحقيق اللغوي:

﴿يَا أَيُّهَا النَّاسُ﴾: النّاس اسم للجنس البشري، لا واحد له من لفظه. ويقال للفرد إنسان، وهو نداء لأمة الدّعوة يعمّ المؤمنين والكافرين. ﴿خَلَقَكُم مِّن نَّفْسٍ وَاحِدَةٍ وَخَلَقَ مِنْهَا زَوْجَهَا﴾: النّفس الواحدة هي أبونا آدم، و"زوجها" هي أمّنا حواء، ويطلق الزّوج على مجموع الفردين: الرّجل والمرأة. وللتّفريق بين الرّجل والمرأة عند ذكر الأحكام الفقهية تجاوز الفقهاء فقالوا في المرأة الزّوجة. ﴿وَبَثَّ مِنْهُمَا رِجَالًا كَثِيرًا﴾: بثّ: من البثّ وهو النّشر والتّفريق للأشياء الكثيرة. ويقال: رجال كثير أو كثيرون لأنه مما يستوي فيه المذكّر والمؤنث. ﴿وَالْأَرْحَامَ﴾: منصوب بالعطف على اسم الجلالة: ﴿وَاتَّقُوا اللَّهَ﴾، أي واتقوا الأرحام، والأرحام: جمع رحم أي القرابة من جهة الأبوين. ﴿كَانَ عَلَيْكُمْ رَقِيبًا﴾: الرّقيب: أي المشرف على أعمالكم ليجازيكم بها.

ج)- أوجه القراءة:

﴿تَسَّاءَلُونَ بِهِ وَالْأَرْحَامَ﴾: ﴿تَسَّاءَلُونَ﴾: قرأ الجمهور بتشديد السّين

بإدغام التّاء الثّانية لقرب المخرج واتّحاد الصّفة -وهي الهمس-، وقرأ حمزة وعاصم والكسائي وخلف: ﴿تَسَاءَلُونَ﴾ بتخفيف السّين. على حذف تاء الافتعال تخفيفا. ﴿الأَرْحَامَ﴾: قرأ الجمهور بالنّصب عطفا على اسم الله، وقرأه حمزة بالجرّ عطفا على الضّمير المجرور. فعلى القراءة الأولى يكون الأمر بتقوى الأرحام أي مراعاة حقوقها، وعلى القراءة الثّانية -أي قراءة حمزة- يكون تعظيما لشأن الأرحام أي التي يسأل بعضكم بعضا بها، فيكون معنى الآية تتمّة لما قبلها.

د)- البيان والتّفسير:

افتتحت السّورة الكريمة بـــ"يَا أَيُّهَا النَّاسُ"، وهو نداء لأمة الدّعوة لا يخصّ المؤمنين وحدهم، بل الله يخاطب به كل من يسمع القرآن من النّاس مؤمن أو كافر. وأوّل المخاطبين به هم العرب الذين نزل القرآن بلغتهم وأُمروا بتبليغه لبقية الأمم. ويتكرر هذا النّداء في سور القرآن مرتين: هنا في سورة النّساء وهي مدنية وفي سورة الحج وهي مكية.

وللإمام الرّازي ملحظ دقيق إذ قال: "إنه تعالى جعل هذا المطلع مطلعاً لسورتين في القرآن: إحداهما هذه السّورة، وهي السّورة الرّابعة من النّصف الأول من القرآن. والثّانية: سورة الحجّ وهي أيضا السّورة الرّابعة من النّصف الثّالث من القرآن. ثم إنّه تعالى علّل الأمر بالتّقوى في هذه السّورة بما يدلّ على معرفة المبتدأ وهو أنّه تعالى خلق الخلق من نفس واحدة، وهذا يدلّ على كمال قدرة الخالق وكمال علمه وكمال حكمته وجلاله. وعلّل الأمر بالتّقوى في سورة الحجّ بما يدلّ على معرفة المعاد، وهو قوله تعالى: ﴿إِنَّ زَلْزَلَةَ السَّاعَةِ شَيْءٌ عَظِيمٌ﴾(الحج:١). فجعل صدر هاتين السّورتين دلالةً على معرفة المبدإ ومعرفة المعاد. ثم قدّم السّورة الدّالة

على المبدأ على السّورة الدّالة على المعاد، وتحت هذا البحث أسرار كثيرة"[1]

وبعد هذه التّوطئة بين يدّي النّص نشرع في البيان والتّفسير لقوله تعالى: **﴿يَآ أَيُّهَا النَّاسُ اتَّقُواْ رَبَّكُمُ الذي خَلَقَكُم مِّن نَّفْسٍ وَاحِدَةٍ وَخَلَقَ مِنْهَا زَوْجَهَا وَبَثَّ مِنْهُمَا رِجَالاً كَثِيراً وَنِسَآءً﴾**:

يُلاَحظ في هذا المفتتح الكريم براعة الاستهلال في الرّبط بين وحدة الاعتقاد: ﴿اتَّقُواْ رَبَّكُم﴾، ووحدة النّوع: ﴿خَلَقَكُم مِّن نَّفْسٍ وَاحِدَةٍ﴾. إنّه ربّ خالق واحد، كما أنكم -أيها المخاطبون- من أصل واحد. واختيار لفظ "الرّب" دون لفظ الجلالة هو للدّلالة على معنى الرّعاية والتّربية وتدبير شؤون الخلق مع تلك الإضافة التّشريفية: ﴿رَبَّكُم﴾. كما أن للتعبير: ﴿مِّن نَّفْسٍ﴾ بالنّفس في تقرير وحدة النّوع البشريّ دلالته المميّزة في تكريم هذا الإنسان بتلك الخصائص الرّوحية التي تسمو عن الأصل التّرابي المتمثل في جسده الفاني.

ثم إن عطف الصّلة الثّانية عليها في قوله تعالى: ﴿وَخَلَقَ مِنْهَا زَوْجَهَا﴾ يشير إلى المكانة العالية التي رفع الإسلام إليها المرأة بكونها من النّفس الأولى جنساً وشكلاً، فهي والرّجل صنوان متكاملان فطرةً وطبعاً، لا فرق بينهما في الأصل، اللّهم إلا ما يكون من الفرق في الاستعداد الطّبيعي وفي الوظيفة.

وقد اختلف العلماء في المقصود من النّفس الواحدة والمقصود من زوجها. فذهب الجمهور إلى أن النّفس الواحدة هي آدم عليه السلام ولذا يوصف بأنه "أبو البشر" وأن "زوجها" هي "حوّاء" عليها السلام، أخرجت من ضلع آدم كما تدلّ بعض الأحاديث على ذلك، مثل قوله صلى الله عليه وسلم: «**استوصوا بالنّساء خيرا، فإنهنّ خُلقن من ضلع، وإنّ أعوج شيء في الضّلع أعلاه، وإن ذَهَبْتَ تُقيمُه كَسَرْتَه، وإن**

---

[1]- الفخر الرازي، التّفسير الكبير: ١٥٨/٩.

تَرَكْتَه لم يزل أعوج».[١]

وفي هذه الحقيقة الوجودية من بدء الخلق خلاف بين العلماء والمتكلمين والفلاسفة، لأن معتقدات الأجناس البشرية في تحديد أصولها تختلف من جنس لآخر. فالذين يعتقدون بوحدة الأصل البشريّ في آدم يقولون بأنّه هو المقصود من النّفس الواحدة، والذين يعتقدون أن لكلّ صنف من البشر أباً يحملون النّفس الواحدة على ما يعتقدون. ويرى الإمام محمد عبده أن ليس في النّص القرآني ولا في ظاهره ما يثبت أن المراد بالنّفس الواحدة آدم عليه السلام، ونحن إزاء حقيقة غيبية يقول عنها الإمام نفسه: "نحن لا نحتجّ على ما وراء مدركات الحسّ والعقل إلاّ بالوحي الذي جاء به نبيّنا عليه السلام لا نزيد ولا ننقص كما قلنا مرات كثيرة، وقد أبهم الله تعالى ها هنا أمر النّفس التي خلق النّاس منها وجاء بها نكرة فندعها على إبهامها".[٢]

قلت: مهما يختلف الباحثون في اصل الخليقة فإن التّعبير القرآني هنا أو في ما شابهه من الآيات لا ينفي الاعتقاد بأن آدم هو أبو البشر، كما ذهب إليه جمهور العلماء. ويبقى الأمر متروكا إلى البحث العلمي بمختلف فروعه في دراسة السّلالات واللّغات والحضارات. وقطب الأئمة -رحمه الله- وهو يرجّح قول الجمهور في كون النّفس الواحدة هي آدم، وأن زوجها هي حوّاء يقول: "علمنا أن الملائكة والدّوابّ والطّير والجنّ قبل آدم، ولا نعلم صحة ما قيل أن قبل آدم ألف ألف آدم، ولا ما قال ابن العربيّ: إن قبل آدم بأربعين ألف سنة آدما غيره، وحكم

١- رواه البخاري من حديث أبي هريرة، كتاب الأنبياء، باب خلق آدم، حديث ٣١٥٣، ١٢١٢/٣. ورواه مسلم من حديث أبي هريرة، كتاب الرضاع، باب الوصية بالنساء، حديث ١٤٦٨، ١٠٩١/٢.

٢- محمد رشيد رضا، تفسير المنار، ٣٢٤/٤.

"زين العرب" من قومنا بكفر من أنبت آدما آخر".[1]

قلت: إن روح الآية الكريمة في تلاحم صلاتها الثّلاث توحي بذلك الرّبط الوثيق بين وحدة الاعتقاد بربّ قادر رحيم وبين وحدة النّوع البشريّ، إذ بدأ الله بحفظ وشيجة الرّبوبية: ﴿اتَّقُواْ رَبَّكُمُ﴾، ثم ثنّى بوشيجة الرّحم: ﴿وَاتَّقُواْ اللهَ الذِي تَسَآءَلُونَ بِهِ وَالأَرْحَامَ﴾. فجاءت الصّلات الثّلاث معطوفا بعضها على بعض. وتكرّر فعل: ﴿اتَّقُواْ﴾ مع ذكر اسم الجلالة في الأمر الثّاني ليلقي ظلالا من المهابة والجلال في نفوس السّامعين لما يتلقونه من التّشريع والتّفصيل للإحكام حلال السّورة الكريمة.

﴿إِنَّ اللهَ كَانَ عَلَيْكُمْ رَقِيباً﴾: إنها رقابة علاّم الغيوب الذي يعلم ظاهر أعمالكم ويعلم دوافعها الخفية في نفوسكم، فهو لا يشرّع لكم إلاّ ما فيه صلاحكم دنيا وأخرى دونما إعنات ولا حرج، والله أعلم.

إيتاء اليتامى أموالهم، وتحريم تبديلها أو أكلها ظلما

أ)- النص:

وَءَاتُواْ الْيَتَـٰمَىٰٓ أَمْوَٰلَهُمْ ۖ وَلَا تَتَبَدَّلُواْ الْخَبِيثَ بِالطَّيِّبِ ۖ وَلَا تَأْكُلُوٓاْ أَمْوَٰلَهُمْ إِلَىٰٓ أَمْوَٰلِكُمْ ۚ إِنَّهُۥ كَانَ حُوبًا كَبِيرًا ﴿٢﴾

ب)- التّحقيق اللّغوي:

﴿وَءَاتُواْ الْيَتَـٰمَىٰٓ أَمْوَٰلَهُمْ﴾: آتى يؤتي إيتاء: وحقيقته الدّفع والإعطاء الحسّي يقال: رجل آتاه الله مالا -أي خصّه به- وهو يطلق على تخصيص الشّيء بالشيء

١- احمد بن يوسف اطفيش، تيسير التفسير، ١٢٨/٣.

وجعله حقا له. و﴿الْيَتَامَى﴾: جمع يتيم وجمع يتيمة يستوي فيه المذكّر والمؤنث. واشتق اللّفظ من معنى الإنفراد، فالدّرة اليتيمة هي الجوهرة المنفردة بالحسن في وسط العقد، واليتيم هو من فقد أباه في صغره كأنه بقي منفردا. ﴿وَءَاتُواْ الْيَتَامَىٰٓ أَمْوَٰلَهُمْ﴾: وإيتاء اليتامى أموالهم: أي جعلها لهم خاصّة وعدم أكل شيء منها بالباطل. ﴿تَتَبَدَّلُواْ﴾: تبدّل واستبدل: يتعدّى الأول بنفسه ويتعدّى الثّاني بالباء فيكون الأول هو المأخوذ والثّاني هو المتروك. ﴿الْخَبِيثَ بِالطَّيِّبِ﴾: يوصف بهما المعنوي والحسّي فيقال: خلق طيّب وبلد طيّب. ﴿حُوباً﴾: الحوب: بضمّ الحاء وفتحها: الإثم الكبير.

ج)- البيان والتّفسير:

بعد افتتاحية السّورة بتقوى الله العظيم وتقدير ربوبيته، وبتقواه في مراعاة حقوق الرّحم عطف على ذلك أمره تعالى بدفع أموال اليتامى إليهم، فقال جلّ من قائل: **﴿وَءَاتُواْ الْيَتَامَىٰٓ أَمْوَٰلَهُمْ وَلَا تَتَبَدَّلُواْ الْخَبِيثَ بِالطَّيِّبِ وَلَا تَأْكُلُوٓاْ أَمْوَٰلَهُمْ إِلَىٰٓ أَمْوَٰلِكُمْ إِنَّهُۥ كَانَ حُوباً كَبِيراً﴾**:

بدأ الله بكفالة اليتامى في بيان أقسام التّكاليف المتعلقة بالأسرة، وعطف ذلك على وجوب تقوى الله في حقوق الأرحام ليدلّ على وجوب الاهتمام باليتامى بما لا يقلّ عن الاهتمام بحقوق الأرحام، إذ لا كافل لهم من رحم شفوقة عليهم لمكان الولادة وما يتصل بها، فاشتملت الآية على أمر ونهيين:

أ)- أمر الله بدفع مال اليتيم: وليست هذه الآية على ظاهرها، إذ لا يجوز دفع المال لليتيم إذا لم يأنس رشده فيتعين أن يكون إيتاء الأموال مجازا، فيكون معنى الإيتاء بمعنى الإنفاق وتدبير شؤونهم حتى يأنسوا رشدهم كما تفيده الآية اللاحقة: ﴿وَابْتَلُواْ الْيَتَامَىٰ حَتَّىٰٓ إِذَا بَلَغُواْ النِّكَاحَ﴾ (النساء:٦)، أو يكون معنى: ﴿ءَاتُواْ﴾ بمعنى

عيّنوا لهم حقوقهم كما يرى ذلك الإمام جابر بن زيد ﷺ إذ قال: "نزلت هذه الآية في الذين لا يورّثون الصّغار مع وجود الكبار في الجاهلية".

ب)- ﴿وَلَا تَتَبَدَّلُوا الْخَبِيثَ بِالطَّيِّبِ﴾: المنهيّ عنه في آخر الآية هو ضدّ المأمور به في أولها، وهو الوجه الأول لمعنى الآية، أي لا تأخذوا الخبيث وتعطوا الطّيّب، وذلك بأن تكسبوا المال الحرام بأكل مال اليتيم أو تبديده في مصلحتكم، وتتركون الاهتمام بأموالكم التي هي حلال لكم.

والوجه الثّاني لمعنى الآية وهو المنقول عن بعض العلماء التّابعين أن المقصود به ما كان يفعله الجاهليون من أخذهم الجيّد من مال اليتيم ووضعهم الرديء بدله، ولا يستقيم هذا المعنى إلا مع فعل "بدّل".

ج)- ﴿وَلَا تَأْكُلُوا أَمْوَالَهُمْ إِلَىٰ أَمْوَالِكُمْ﴾: أي لا تأكلوها مضمومة إلى أموالكم وجعل ذلك ذريعة للانتفاع بها، فيكون النّهي واقعا عن أكل مال اليتيم مطلقا سواء أكان للآكل مال يضمّ إليه مال يتيمه أم لم يكن. وعبّر عن أخذ المال والانتفاع به بالأكل لأنه معظم ما به التصرّف، ولأنّ المال المأكول لا نطمع في إرجاعه. وعُدِّيَ "تأكلوا" بـــ"إلَى" ليأخذ معنى تضمّوا.

ثم شنّع الله مثل ذلك التّصرّف بقوله: ﴿إِنَّهُ كَانَ حُوباً كَبِيراً﴾: والحوب هو الإثم العظيم، والجملة تعليل للنّهي، ويشمل هذا التّعليل الأكل أو التّبدّل أو كليهما، فكل ذلك في حكم الله إثم كبير وقد أكّد خبر "إنّ" بـــ"كَانَ".

والله أعلم

تعدّد الزّوجات، وإيتاء المهر للنساء

أ)- النّص:

وَإِنْ خِفْتُمْ أَلَّا تُقْسِطُوا۟ فِى ٱلْيَتَٰمَىٰ فَٱنكِحُوا۟ مَا طَابَ لَكُم مِّنَ ٱلنِّسَآءِ مَثْنَىٰ وَثُلَٰثَ وَرُبَٰعَ ۖ فَإِنْ خِفْتُمْ أَلَّا تَعْدِلُوا۟ فَوَٰحِدَةً أَوْ مَا مَلَكَتْ أَيْمَٰنُكُمْ ۚ ذَٰلِكَ أَدْنَىٰٓ أَلَّا تَعُولُوا۟ ﴿٣﴾ وَءَاتُوا۟ ٱلنِّسَآءَ صَدُقَٰتِهِنَّ نِحْلَةً ۚ فَإِن طِبْنَ لَكُمْ عَن شَىْءٍ مِّنْهُ نَفْسًا فَكُلُوهُ هَنِيٓـًٔا مَّرِيٓـًٔا ﴿٤﴾

ب)- التّحقيق اللّغوي:

﴿أَلاَّ تُقْسِطُواْ فِي الْيَتَامَى﴾: أقسط بمعنى عدل، و"قسط" الثّلاثي معناه جَارَ بمعنى ظلم صاحبه في قسطه -أي نصيبه-. ﴿فِي الْيَتَامَى﴾: بتقدير مضاف -أي في نكاح اليتامى-. ﴿مَثْنَىٰ وَثُلاَثَ وَرُبَاعَ﴾: هي من ألفاظ العدد معدولة عن اثنين وثلاثة وأربعة، وتكون صيغتا "مفعل" و"فُعال" في أسماء الأعداد من واحد إلى عشرة على الأصح، وهي تدلّ على المكرّر من نوعها للتّوزيع، وهي منصوبة على الأحوال من "طَابَ"، أو على البدل من "ما". ﴿أَوْ مَا مَلَكَتَ أَيْمَانُكُمْ﴾:هي الإماء المتخذات للتسرّي. ﴿ذَلِكَ أَدْنَىٰ أَلاَّ تَعُولُواْ﴾: أدنى بمعنى أقرب، وتعول مضارع عال عولاً، بمعنى جَارَ ومَالَ، أي ذلك من نكاح الأربع أو الواحدة أو التّسرّي أقرب أن لا تجوروا. وقيل: تعولوا بمعنى كثرة العيال على طريق الكناية، والأول أصحّ. ﴿وَءَاتُواْ النِّسَاءَ صَدُقَاتِهِنَّ نِحْلَةً﴾: صدقات جمع صدقة مهر المرأة، وهي مشتقة من الصّدق، لأنها عطية موعودٌ بها تستلزم صدق المعطي. ﴿نِحْلَةً﴾: بسكون النّون، العطية بدون قصد العوض، ويقال: "نُحل" بضمّ فسكون، وهي

منصوبة على الحال أو المصدرية، والنّحلة -أيضا- الملّة والمذهب. ﴿طِبْنَ لَكُمْ عَن شَيْءٍ مِّنْهُ نَفْساً﴾: تمييز محوّل عن الفاعل، أي طابت أنفسهن لكم عن شيء. ﴿هَنِيئاً مَّرِيئاً﴾: حالان من الضّمير المنصوب، وهما صفتان مشبّهتان من "هنأ" و"هنِيء" -بفتح النّون وكسرها- بمعنى ساغ ولم يعقّب نغصا، و﴿مَرِيئاً﴾: من مَرُؤَ الطّعام، مثلثة الرّاء بمعنى: هنِيء لذيذ.

ج)- أوجه القراءة:

﴿فَإِنْ خِفْتُمْ أَلاَّ تَعْدِلُواْ فَوَاحِدَةً﴾: قرأ الجمهور ﴿فَوَاحِدَةً﴾ بالنّصب على أنها مفعول لمحذوف أي أنكحوا واحدة، وقرأه أبو جعفر -بالرّفع- على أنه مبتدأ وخبره محذوف أي حسبكم واحدة. ﴿وَءَاتُواْ النِّسَاءَ صَدُقَاتِهِنَّ﴾: في كلمة "صدقات" لغات: هي بضمّ الدّال. وأقرئت بفتح الصّاد وسكون الدّال، وأقرئت بضمّ الصّاد وسكون الدّال.

د)- البيان والتّفسير:

بمناسبة ذكر اليتامى في الآية السّابقة وما يجب على أوصيائهم في حفظ أموالهم انتقل النّص هنا إلى حكم الأنكحة، فجيء بجملة الشّرط وجوابه معطوفة على ما سبق، ولا بدّ من تلازم المناسبة بين الشّرط وجوابه فقال تعالى: **﴿وَإِنْ خِفْتُمْ أَلاَّ تُقْسِطُواْ فِي الْيَتَامَى فَانكِحُواْ مَا طَابَ لَكُم مِّنَ النِّسَآءِ مَثْنَى وَثُلاَثَ وَرُبَاعَ فَإِنْ خِفْتُمْ أَلاَّ تَعْدِلُواْ فَوَاحِدَةً أَوْ مَا مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ ذَلِكَ أَدْنَى أَلاَّ تَعُولُواْ﴾**.

حاول المفسّرون أن يجدوا العلاقة بين الشّرط وجزائه، من عدم العدل في اليتامى والأمر في الجواب بنكاح النّساء، وتعدّدت وجوه التّفسير والبيان لذلك،

وبعضها لا يخلو من التّكلف، ولعل بعض ما روي في أسباب النّزول يبّين وجه العلاقة بين الشّرط وجوابه، وقد تقدّم أن جمع اليتامى يتناول الذّكر والأنثى فيتعيّن أن لفظ اليتامى في جملة الشّرط هنا هو ليتامى النّساء، فيكون الأمر بنكاح النّساء في جواب الشّرط أنه لنكاح اليتيمات من طرف أوصيائهن، كما يوضّح حديث أم المؤمنين عائشة ﵂ إذ سألها عروة بن الزّبير عن هذه الآية فقالت: يا ابن أختي هذه اليتيمة تكون في حجْر وليّها تشركه في ماله، ويعجبه مالها وجمالها، فيريد وليّها أن يتزوّجها بغير أن يقسط في صداقها، فلا يعطيها مثل ما يعطيها غيره، فنهوا أن ينكحوهن إلاّ أن يقسطوا لهنّ، ويبلغوا بهنّ أعلى سنّتهن في الصّداق، فأمروا أن ينكحوا ما طاب لهم من النّساء غيرهن.[1]

ثم إن النّاس استفتوا رسول الله بعد هذه الآية فأنزل الله: ﴿وَيَسْتَفْتُونَكَ فِي النِّسَآءِ قُلِ اللَّهُ يُفْتِيكُمْ فِيهِنَّ وَمَا يُتْلَىٰ عَلَيْكُمْ فِي الْكِتَابِ فِي يَتَامَى النِّسَآءِ اللَّاتِي لَا تُؤْتُونَهُنَّ مَا كُتِبَ لَهُنَّ وَتَرْغَبُونَ أَن تَنكِحُوهُنَّ﴾ (النساء:١٢٧). فقول الله تعالى: ﴿وَتَرْغَبُونَ أَن تَنكِحُوهُنَّ﴾: أي رغبة أحدكم عن يتيمته حين تكون قليلة المال والجمال، فنهوا عن أن ينكحوا من رغبوا في مالها وجمالها من يتامى النّساء إلا بالقسط.[2]

والوجه الثّاني مرويّ عن ابن عبّاس وبعض علماء التّابعين قال: كانت العرب تتحرّج في أموال اليتامى ولا تتحرّج في العدل بين النّساء، إذ كانوا يتزوجون العشر فأكثر، فنزلت هذه الآية لتحديد النّهاية إلى الأربع مع العدل.

١- رواه البخاري من حديث عائشة، كتاب التفسير، باب وإن خفتم ألا تقسطوا في اليتامى، حديث ٤٢٩٨، ١٦٦٨/٤.

٢- أنظر الروايات في: الطبري، جامع البيان، ٢٩٨/٥ وما بعدها؛ ابن كثير، تفسير القرآن العظيم، ٥٦٢/١.

الوجه الثّالث: أن الرّجل في الجاهلية يتزوّج العشر، فإذا ضاق ماله عن إنفاقهن أخذ مال يتيمته فتزوّج منه.

قلت: بين الوجوه الثلاثة قاسم مشترك في تحديد التّزوّج بالنّساء مع اشتراط العدل بينهن، ومنع إلحاق الظّلم باليتيمة من وصيّها إذا أراد الزّواج منها فيكون هذا الإرشاد الإلهي هو لمنع المظالم التي كان عليها الجاهليون في معاملة اليتامى، وفي أمر النّساء زواجا أو تسرّيا أو سفاحا وزنا.

الخطاب في الآية لجميع المكلّفين أحرارا أو عبيدا غير أن ما ورد في السّنة جعل بعض الأئمة ومنهم قطب الأئمة -رحمه الله- يحصره على الأحرار إذ يقول في تيسيره: "والخطاب لمن له ولاية على الأيتام ذكورا وإناثا، وإذا طابت له امرأة تزوّجها وليس العبد كذلك لقوله تعالى: ﴿لاَ يَقْدِرُ عَلَى شَيْءٍ﴾ (النحل:٧٥)، وقوله ﷺ: «**أيما عبد تزوّج بغير إذن مولاه فنكاحه باطل**» [1]، ولا يحلّ له أربع خلافا لمالك كما بسطته في الفروع".[2]

وقوله: ﴿مَا طَابَ لَكُم مِّنَ النِّسَآءِ مَثْنَىٰ وَثُلَاثَ وَرُبَاعَ﴾: أي ما حسن من أحوالهن، فلا يراد نسوة طيّبات معروفة عندهم، إذ لم يقل:من طاب. وأمّا أسماء الأعداد فكل لفظ يدلّ على المكرّر من نوعه لقصد التّوزيع بإعتبار اختلاف المخاطبين في سعة الرّزق وضيقه.

وما يزال حكم تعدّد الزّوجات مثار جدل قديما وحديثا، بين إفراط

١- رواه أبو داود من حديث جابر مرفوعا: أيما عبد تزوج بغير إذن مواليه فهو عاهر، كتاب النكاح، باب في نكاح العبد بغير إذن سيده، حديث ٢٠٧٨، وأما لفظ "فنكاحه باطل" فقال أبو داود: هو موقوف من قول ابن عمر رضي الله عنهما. ٢/٢٢٨.

٢- احمد بن يوسف اطفيش، تيسير التفسير، ٣/١٣٥-١٣٦.

وتفريط، وكل من تناوله بالبحث إنما يصدر عن قناعته الشّخصية تحت ضغوط المؤثرات المختلفة، تكوينا وثقافة، واستقلالا في الرّأي أو تقليدا، وحكم الله في ذلك واضح لا لبس فيه، إنّه يشرّع تعالى لعباده بما يتلاءم مع كلّ الظّروف البيئية والاجتماعية، فيتسع الحكم ويضيق وفق الظّروف وإلحاح الضّرورات المختلفة، وقد وضع الله لذلك ضوابط من الثّقة بالنّفس والتزام العدل بين الزّوجات، فقال تعالى: ﴿فَإِنْ خِفْتُمْ أَلاَّ تَعْدِلُواْ فَوَاحِدَةً أَوْ مَا مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ﴾ أي إن خفتم ألاّ تعدلوا بين الزّوجات أو الزّوجتين فعليكم أن تلتزموا واحدة فقط من الأزواج الحرائر، أو التّسرّي بما تشاءون من الإماء، لأنه لا يشترط فيهن من العدل ما يشترط في الأزواج إلا ما يكون من حسن المعاملة لهن وكفاية نفقاتهن. والعدل المطلوب إنما يكون في النّفقة والكسوة والإيواء وفي حسن المعاشرة وترك الضّرّ مما يدخل في القدرة، دون الميل العاطفي الذي لا يملكه الإنسان أسوة برسول الله وكان يقول: «**اللّهم إن هذا قسمي فيما أملك، فلا تؤاخذني في ما تملك ولا أملك**»[1].

﴿ذَلِكَ أَدْنَى أَلاَّ تَعُولُواْ﴾: الإشارة إلى الحكم المتقدّم، وهو تعليل لما سبق - أي ذلك أقرب من عدم الجور والظّلم- كما اختار هذا المعنى أكثر المفسرين. فيكون البعد من الجور سببا في تشريع هذا الحكم، وفي ذلك تأكيد لاشتراط العدل في التّعدّد ووجوب تحرّيه كما جاء في قوله تعالى: ﴿وَلَن تَسْتَطِيعُواْ أَن تَعْدِلُواْ بَيْنَ النِّسَآءِ وَلَوْ حَرَصْتُمْ فَلاَ تَمِيلُواْ كُلَّ الْمَيْلِ فَتَذَرُوهَا كَالْمُعَلَّقَةِ﴾ (النساء:١٢٩).

﴿وَءَاتُواْ النِّسَاءَ صَدُقَاتِهِنَّ نِحْلَةً فَإِن طِبْنَ لَكُمْ عَن شَيْءٍ مِّنْهُ نَفْساً فَكُلُوهُ هَنِيئاً مَّرِيئاً﴾:

١- رواه الترمذي من حديث عائشة، كتاب النكاح، باب ما جاء في التسوية بين الضرائر، حديث ١١٤٠، ٣/٤٤٦.

عَطْفُ هذه الآية على قوله تعالى: ﴿وَءَاتُواْ الْيَتَامَىٰٓ أَمْوَالَهُمْ﴾ جاء مناسبا لهذه الوصايا الإلهية التي تحفظ حقّ المستضعفين من اليتامى والنّساء، لأنّ هذه الشّريحة الاجتماعية هي التي كانت تعاني من التّعسّف والظّلم في العهد الجاهليّ.

والمخاطَبون بالأمر هم كل من قامت مسؤوليته في هذا المجال من الأزواج أو الأولياء، ثم ولاة الأمور الذين يبتون في مثل هذه القضايا لإيصال الحقوق إلى أربابها من الذين يتوسطون لإصلاح ذات البين في المشاكل العائلية، أو القضاة وأولي الأمر من أصحاب السّلطة، وإن كان المقصود ابتداءً هم الأزواج، فلا يغمطون حق نسائهم بأكل مهورهنّ متذرّعين بحيائهن وضعفهن، وكذا الأولياء الذين يتولّون أخذ مهور بناتهم الأبكار فيأكلونها أو يضمّونها إلى أموالهم لتنمو. وكان الجاهليون يسمّون البنت "النّافجة"، ويقول بعضهم لبعض عند ولادتها: هنيئا لك النّافجة، بمعنى تزيد المال وتنفجه.

والمهر هو ركن من أركان الزّواج الشّرعيّ وهو العلامة التي تفرّق بينه وبين المخادنة، وقد قرره الله في عدّة آيات من القرآن كقوله تعالى: ﴿فَـَٔاتُوهُنَّ أُجُورَهُنَّ فَرِيضَةً﴾ (النساء:٢٤). ﴿فَٱنكِحُوهُنَّ بِإِذْنِ أَهْلِهِنَّ وَءَاتُوهُنَّ أُجُورَهُنَّ بِٱلْمَعْرُوفِ مُحْصَنَٰتٍ غَيْرَ مُسَٰفِحَٰتٍ وَلَا مُتَّخِذَٰتِ أَخْدَانٍ﴾ (النساء:٢٥).

وفي ما رواه عقبة بن عامر يقول: سمعت رسول الله ﷺ يقول: **«إن أحق الشّروط أن يوفّى ما استحللتم به الفروج»**.[1]

وقوله تعالى : "نِحْلَةً" أي عطية بدون عوض، وهي خالصة لصاحبتها وليس

١- رواه البخاري من حديث عقبة بن عامر، كتاب النكاح، باب الشروط في المهر، حديث ٢٥٧٢، ٢/٩٧٠. ورواه مسلم من حديث عقبة أيضا، كتاب النكاح، باب الوفاء بالشروط في النكاح، حديث ١٤١٨، ٢/١٠٣٥.

الصّداق عوضا يشتري به الرّجل الاستمتاع بالمرأة، لأن النّكاح هو في حقيقته عقد شركة بين الرّجل والمرأة القصد منها السّكن والرّحمة وتبادل الحقوق بين الزوجين.

﴿فَإِن طِبْنَ لَكُمْ عَن شَيْءٍ مِّنْهُ نَفْساً فَكُلُوهُ هَنِيئاً مَّرِيئاً﴾: أي إذا طابت نفس الزّوجة بإعطاء صداقها كله أو بعضه لزوجها عن طيب خاطر من غير ضرار ولا إكراه فلها ذلك، واستعمل "الأكل" لأنه الانتفاع الذي لا رجوع فيه لإفادة معنى التّملّك التّامّ. وقد أجاز الفقهاء إعطاء المرأة جميع صداقها لزوجها أخذا بأصل العطايا وبناء على أنه لما قبضته فقد تقرّر ملكها إياه، فيجوز لها أن ترجع عنه فتردّه للزوج كما قضى بذلك سيدنا عمر ﷺ. وفي الموضوع تفاريع مفصّلة في كتب الفقه، والله أعلم.

كيف يُعامَلُ السّفهاء والصّغار ونحوهم تحجيرا وعند بلوغ الرّشد

أ)- النص:

وَلَا تُؤْتُوا۟ ٱلسُّفَهَآءَ أَمْوَٰلَكُمُ ٱلَّتِى جَعَلَ ٱللَّهُ لَكُمْ قِيَٰمًا وَٱرْزُقُوهُمْ فِيهَا وَٱكْسُوهُمْ وَقُولُوا۟ لَهُمْ قَوْلًا مَّعْرُوفًا ﴿٥﴾ وَٱبْتَلُوا۟ ٱلْيَتَٰمَىٰ حَتَّىٰٓ إِذَا بَلَغُوا۟ ٱلنِّكَاحَ فَإِنْ ءَانَسْتُم مِّنْهُمْ رُشْدًا فَٱدْفَعُوٓا۟ إِلَيْهِمْ أَمْوَٰلَهُمْ وَلَا تَأْكُلُوهَآ إِسْرَافًا وَبِدَارًا أَن يَكْبَرُوا۟ ۚ وَمَن كَانَ غَنِيًّا فَلْيَسْتَعْفِفْ ۖ وَمَن كَانَ فَقِيرًا فَلْيَأْكُلْ بِٱلْمَعْرُوفِ ۚ فَإِذَا دَفَعْتُمْ إِلَيْهِمْ أَمْوَٰلَهُمْ فَأَشْهِدُوا۟ عَلَيْهِمْ ۚ وَكَفَىٰ بِٱللَّهِ حَسِيبًا ﴿٦﴾

ب)- التّحقيق اللّغوي:

﴿السُّفَهَاءَ﴾: مفرده سفيه، وهو من لا يحسن التّصرّف وإن كان كبير السّن. ﴿امْوَالَكُمُ التِي جَعَلَ اللهُ لَكُمْ قِيَماً﴾: قِيَماً: مصدر على وزن "فِعَل" بمعنى فعال أي ما به يقوم المعاش، سمّي بالمصدر مبالغة في السّببية حتى كأنها نفس القيم. وقيل:هو جمع قيمة. ﴿وَابْتَلُواْ الْيَتَامَى حَتَّىٰ إِذَا بَلَغُواْ النِّكَاحَ﴾: الابتلاء: الاختبار، والمقصود به هنا اختبار تصرّف اليتيم في المال. ﴿بَلَغُواْ النِّكَاحَ﴾: أي بلوغ وقت النّكاح، وهو كناية عن الخروج من حالة الصّبا للذكر والأنثى. ﴿فَإِنَ -انَسْتُم مِّنْهُمْ رُشْداً﴾: الإيناس: يطلق على أول ما يتبادر من العلم سواء في المسموعات أم في المبصرات. ﴿رُشْداً﴾: والرّشد: أو التّرشد هو انتظام تصرّف العقل وصدور الأفعال عن ذلك. ﴿وَلاَ تَاكُلُوهَآ إِسْرَافاً وَبِدَاراً انْ يَكْبَرُواْ﴾: إِسْرَافاً: الإسراف تجاوز الحدّ في النّفقة وغيرها. وَبِدَاراً: البدار مصدر بادر من البدر أي العجلة إلى الشّيء، جاء على وزن "مفاعلة"، تمثيل لصدور الفعل من الطّرفين، فالوصيّ يسرع إلى أكل مال اليتيم قبل أن يعاجله بالكبر، واليتيم يسرع إلى البلوغ ليأخذ ماله. ﴿فَلْيَسْتَعْفِفْ﴾: أي يحمل نفسه على العفة نزاهة وشرف نفس. ﴿وَكَفَىٰ بِاللهِ حَسِيباً﴾: المراقب والمحاسب يكشف ما خدعتم به في أموال اليتامى.

ج)- حول مبنى النص وأوجه القراءة:

﴿التِي جَعَلَ اللهُ لَكُمْ قِيَماً﴾: ﴿قِيَماً﴾: قرأه نافع وابن عامر بوزن "فِعَل". وقرأه الجمهور: ﴿قِيَاماً﴾ بوزن "فعال". وكلاهما مصدر للمبالغة، وقرأه عبد الله بن عمر بالواو: ﴿قِوَاماً﴾ أي مما يقام به الشيء. ﴿وَلاَ تَاكُلُوهَآ إِسْرَافاً وَبِدَاراً انْ يَكْبَرُواْ﴾: ﴿إِسْرَافاً وَبِدَاراً﴾: منصوبان على المفعول لأجله أو المصدران في موضع الحال -أي لا تأكلوها مسرفين مبادرين-. ﴿انْ يَكْبَرُواْ﴾: "أن" المصدرية وصلتها

في موضع نصب بـ"بدارا". ﴿حَتَّىٰٓ إِذَا بَلَغُواْ النِّكَاحَ فَإِنۡ ءَانَسۡتُم مِّنۡهُمۡ رُشۡدٗا فَٱدۡفَعُوٓاْ﴾: "حتى" ابتدائية وهي مفيدة للغاية، على ما ذهب إليه جمهور النّحاة على أنّ "حتّى" الدّاخلة على "إذا" ابتدائية لا جارة. و "إذا" ظرف متضمّن معنى الشّرط. وفي هذا التّعبير جملة شرط بُنيت على شرط آخر. الشّرط الأول مستفاد من قوله تعالى: ﴿إِذَا بَلَغُواْ النِّكَاحَ﴾، والشّرط الثّاني هو قوله: ﴿فَإِنۡ ءَانَسۡتُم مِّنۡهُمۡ رُشۡدٗا﴾ وهو مقيد للشّرط الأول ويتحصّل من معنى اجتماع الشّرطين أن مجموعها سبب لتسليم المال إلى المحجور كما ذهب إليه أكثر العلماء ومنهم قطب الأئمّة - رحمه الله- إذ يقول في التّيسير: "وإن بلغوا ولم يؤنس رشدهم لم يدفع إليهم أموالهم ولو بلغوا خمسا وعشرين سنة أو أكثر".[1]

د)- البيان والتّفسير:

بعد أن أمر الله تعالى بإيتاء اليتامى أموالهم وإيتاء النّساء صدقاتهن نحلة، قد يتوهّم السّامع وجوب إيتاء المال لمالكه مطلقا، فبيّن الله هنا بأن ذلك مشروط بأمرين: عدم السّفه، واختيار العقلاء البالغين المتمكنين من حفظ أموالهم. فقال جلّ من قائل: ﴿**وَلَا تُؤۡتُواْ ٱلسُّفَهَآءَ أَمۡوَٰلَكُمُ ٱلَّتِي جَعَلَ ٱللَّهُ لَكُمۡ قِيَٰمٗا وَٱرۡزُقُوهُمۡ فِيهَا وَٱكۡسُوهُمۡ وَقُولُواْ لَهُمۡ قَوۡلٗا مَّعۡرُوفٗا**﴾.

الخطاب لعموم النّاس ممّن يصلح لهذا الحكم من الأولياء والأزواج والأوصياء، والآية معطوفة على قوله تعالى: ﴿وَءَاتُواْ ٱلنِّسَآءَ صَدُقَٰتِهِنَّ﴾ (النساء٤). وصفة السّفه تشمل كلّ من لا يحسن التّصرّف إمّا عن صغر وعدم تجربة، أو اختلال نفسّي أو عقلّي ولو كان كبير السّنّ، بل حتى للمبذّر عن فسوق وانحراف مما يتسبّب عن إفلاسه، وعلى هذا يكون المراد بالأموال المذكورة في الآية أموال

١- احمد بن يوسف اطفيش، تيسير التفسير: ٣/ ١٤٢.

المحاجير المملوكة لهم، وأضيفت إلى المخاطبين وهي في الحقيقة لأصحابها المحجور عليهم، ولا تتحقّق المنفعة بها إلا بتداولها بين أيدي أفراد الأمة بالتّعامل الشّرعيّ، حتى يكون الجميع حريصا عليها بحفظها وإنمائها. ويزيد هذا المعنى وضوحا تلك الصّفة التي أجراها على الأموال بأن جعلها لنا قِيَما، أي ما يتقوّم به معاشنا، كما تؤكد ذلك الحكمة القائلة: "المال قوام الأعمال". وهذه الصّفة للأموال تقع موقع التّعليل للنّهي.

وفي قوله تعالى: ﴿وَارْزُقُوهُمْ فِيهَا وَاكْسُوهُمْ وَقُولُواْ لَهُمْ قَوْلاً مَّعْرُوفاً﴾ أمر الله بثلاثة أشياء:

أ)- ﴿وَارْزُقُوهُمْ فِيهَا﴾: والرّزق من العبد هو كما قال الإمام الرّازي: "الإجراء الموظف لوقت معلوم، يقال: فلان رزق عياله أي أجرى عليهم"، والتّعبير بالرّزق دون الإنفاق ليتناول كل الضّرورات التي يتطلّبها الكائن البشريّ لتستقيم حياته وفق متطلبات وضعه المعيشي.

ب)- ﴿وَاكْسُوهُمْ﴾: خصّت الكسوة بالذّكر -وهي داخلة في الرّزق- للتّنبيه إلى ضرورتها كالإطعام وغيره، وجيء بحرف "فِيهَا" دون "منها"، و"في" تفيد معنى المكان، كما أثبت ذلك الإمام الزمخشري في الكشاف إذ قال: "اجعلوها مكانا لرزقهم بأن تتجروا فيها وتربحوا، حتى تكون نفقتهم من الأرباح لا من صلب المال فلا يأكلها الإنفاق".[1]

ج)- ﴿وَقُولُواْ لَهُمْ قَوْلاً مَّعْرُوفاً﴾: أي يؤتون من تلك الأموال بمقدار ما يحتاجون إليه دونما منّ ولا أذى، بل يكون ذلك بلطف وبشاشة والنّصح لهم بما يطيّب خواطرهم ويمنعهم من الإسراف والتّبذير، لأن جانب السّفيه ملموز بالهون

١- محمد رشيد رضا، تفسير المنار، ٣/٣٨٤.

لقلة تدبيره أو لحماقته -أحيانا- إذ لا يحسن الطّلب، أو تتعدّد مطالبه بكيفية غير محتملة مما يعرّض وصيّه إلى التّذمّر والقلق. وقد يكون من المعروف أن يزجر السّفيه إذا كان في ذلك صلاح أمره.

وقد وردت في القرآن الكريم إرشادات تخصّ معاملة اليتيم والحنوّ عليه وحفظ ماله منها:

أ)- ﴿فَأَمَّا الْيَتِيمَ فَلاَ تَقْهَرْ، وَأَمَّا السَّآئِلَ فَلاَ تَنْهَرْ﴾ (الضحى:٩-١٠).

ب)- ﴿أَرَأَيْتَ الذِي يُكَذِّبُ بِالدِّينِ، فَذَلِكَ الذِي يَدُعُّ الْيَتِيمَ، وَلاَ يَحُضُّ عَلَىٰ طَعَامِ الْمِسْكِينِ﴾ (الماعون:١-٢-٣).

ج)- وفي صيانة أموالهم حتى يأنسوا رشدهم تقدم قوله تعالى في سورة البقرة: ﴿وَيَسْئَلونَكَ عَنِ الْيَتَامَىٰ قُلِ اصْلاَحٌ لَّهُمْ خَيْرٌ وَإِن تُخَالِطُوهُمْ فَإِخْوَانُكُمْ وَاللهُ يَعْلَمُ الْمُفْسِدَ مِنَ الْمُصْلِحِ﴾ (البقرة:٢٢٠).

وكم في السّنة المطهّرة من أحاديث تحرّض المؤمنين على كفالة الأيتام وحسن معاملتهم، وتعد من يفعل ذلك بمنازل القربى إلى رسول الله في الجنة.

وفي ما يلي بيان تفصيلي لكيفية إيتاء اليتامى أموالهم بعد بلوغهم سن الرّشد فقال تعالى: **﴿وَابْتَلُواْ الْيَتَامَىٰ حَتَّىٰ إِذَا بَلَغُواْ النِّكَاحَ فَإِنْ ءَانَسْتُم مِّنْهُمْ رُشْداً فَادْفَعُواْ إِلَيْهِمْ أَمْوَالَهُمْ وَلاَ تَاكُلُوهَآ إِسْرَافاً وَبِدَاراً أَنْ يَكْبَرُواْ وَمَن كَانَ غَنِيّاً فَلْيَسْتَعْفِفْ وَمَن كَانَ فَقِيراً فَلْيَاكُلْ بِالْمَعْرُوفِ فَإِذَا دَفَعْتُمْ إِلَيْهِمْ أَمْوَالَهُمْ فَأَشْهِدُواْ عَلَيْهِمْ وَكَفَىٰ بِاللهِ حَسِيباً﴾**.

يتابع الإرشاد الإلهي للأوصياء والوكلاء لتفصيل كيفية إيتاء اليتامى أموالهم بعد أن أجمل ذلك في قوله تعالى: ﴿وَءَاتُواْ الْيَتَامَىٰ أَمْوَالَهُمْ﴾ (النساء:٢). فذكر الله الابتلاء والاستئناس باليتامى هنا دون السّفهاء، لأنهم في هذه الحالة من المراهقة

والبلوغ تتغيّر وضعيتهم من الغواية إلى الرّشد ويُرتَقَب نضجهم العقلي، يصبحون فيه مؤهلين إلى تسلّم أموالهم والتصرّف فيها. ويتمّ ابتلاء اليتيم بما يناسب ظروف زمانه واستعداده الفطريّ، ويختلف ذلك من شخص لآخر. ويستفاد من التّعبير: بـــ"إذَا" أن يكون الاختبار حتى بداية البلوغ، أي البلوغ المتعارف عليه، والذي لا متأخّر بعده، وللبلوغ علامات معروفة لدى كل مجتمع وهي لا تخضع لسنّ معينة عند الذّكر والأنثى، فصلاحية الزّواج تختلف باختلاف البلاد في المناخ، وفي أمزجة النّاس في البلد الواحد -أحيانا- وحتى في اختلاف الأعراف والتّقاليد.

ولا يشترط أن يكون اختبار اليتيم في قسط من ماله، بل على الوصّي أن يختار لذلك ما يقوم على تربية اليتيم وعلى تدريبه في مجال المعاملات بصفة عامّة وبما يراه مناسبا لتقييم خبرته. جاءت الآية على هذا التّركيب الذي يشتمل على شرطين: ﴿حَتَّىٰٓ إِذَا بَلَغُواْ النِّكَاحَ فَإِنۡ ءَانَسۡتُم مِّنۡهُمۡ رُشۡدٗا فَٱدۡفَعُوٓاْ إِلَيۡهِمۡ أَمۡوَٰلَهُمۡ﴾، فيتحصّل من معنى اجتماع الشّرطين أن يكونا معا سببا لتسليم المال إلى المحجور دونما مراعاة لترتيب حصولها عند أغلب المحققين. والشّرطان هما: بلوغ وقت النّكاح، وإيناس الرّشد منهم.

وقد تردّد الخطاب في الآية بين أن يكون موجّها إلى الأوصياء، فهم الذين يتولّون ترشيد محجوريهم بتسليم الأموال إليهم، وبين أن يكون الخطاب لعموم الأمة، وفي هذه الحالة -والتي هي أنسب بظروفنا الحالية- فإن تسليم الأموال وتنفيذ شؤون المحاجير يتولاّه المكلّفون بتنفيذ القوانين من الولاة والقضاة. وقد اتفق أغلب الأئمة على وجوب حصول الشّرطين معا لتسليم المال إلى المحجور عليه وتدلّ أيضا بحكم القياس أن من طرأ عليه السّفه أو العته يحجّر عليه حتى بعد استلامه لأمواله.

﴿وَلَا تَأۡكُلُوهَآ إِسۡرَافٗا وَبِدَارًا أَن يَكۡبَرُواْۚ وَمَن كَانَ غَنِيّٗا فَلۡيَسۡتَعۡفِفۡۖ وَمَن كَانَ

فَقِيراً فَلْيَاكُلْ بِالْمَعْرُوفِ﴾:

الجملة معطوفة على قوله تعالى: ﴿وَابْتَلُواْ الْيَتَامَى﴾، وهي تأكيد للنّهي عن أكل مال اليتامى. جاءت لتفضح الحيل التي يلجأ إليها بعض الأوصياء وهي أن يتعجّل استهلاك أموال يتيمه قبل أن يتهيّأ قانونيا وشرعيا لمطالبته ومحاسبته، وذلك بأن يسرف في إنفاقها ليبادر كِبَرَ يتيمه. وجاء التّعبير بالأكل لأن أكثر الأموال في وقت التّنزيل كانت أعيانا من الأنعام أو الغلل، وكان الأوصياء يستهلكونها في منافعهم استبقاءً للأموال الخاصّة بهم.

وقوله تعالى: ﴿فَلْيَاكُلْ بِالْمَعْرُوفِ﴾ يدلّ على أن ليست هناك طريقة محدّدة في ذلك، بل المدار على ما يناسب حال الوصّي ويتيمه بحسب ظروف الزّمان والمكان، فإن كان الوصّي غنيًّا فخير له أن يستعفف عن شيء من مال اليتيم، بل يبتغي بجهده ما عند الله، وذلك إذا صرفنا الأمر للنّدب. وإن كان لا بدّ من مقابل لجهده فله أن يأخذ أجر مثله لا غير. وأمّا إذا صرفنا الأمر للوجوب فلا يأكل من مال اليتيم شيئا، سيما إذا لم يكن له سوى الإشراف والتّفقد لمال اليتيم، وإذا كان الوصّي فقيرا فله أن يأكل بالمعروف ويرشد إلى ذلك قوله ﷺ للوصّي الذي قال له: إني فقير وليس لي شيء فقال له: «**كل من مال يتيمك غير مسرف ولا متأثل مالا ومن غير أن تقي مالك بماله**».[1]

﴿فَإِذَا دَفَعْتُمْ إِلَيْهِمْ أَمْوَالَهُمْ فَأَشْهِدُواْ عَلَيْهِمْ وَكَفَى بِاللهِ حَسِيباً﴾: الجملة تفريع عما سبق، وهي أمر بالإشهاد والتّوثيق عند دفع الأموال إلى اليتيم لتبرأ بذلك ذمّة الوصّي وتسدّ الطّريق عن كل الدّعاوى والخصومات، وهو مقصد شرعي حتى يتنامى الخير والإحسان بين النّاس. ويتعيّن الأمر هنا للوجوب، وقيل: هو

١- رواه ابن ماجه من حديث عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده، كتاب الوصايا، باب قوله: "ومن كان فقيرا فليأكل بالمعروف"، حديث ٢٧١٨، ٢/٩٠٧.

للنّدب. وحينئذ يكون الإشهاد حق للوصّي وله أن لا يفعله. يقول القطب -رحمه الله-: "والحاصل أنه يجب على ولّي اليتيم أو نحوه أن يعمل في تحصيل براءة ذمته من التّهمة والضّمان. والأمر للإرشاد قال ﷺ: «**اتقوا مواضع التّهم**» وقال: «**من وجد لقطة فليشهد ذوي عدل ولا يكتم**»."[1]

والتّذييل بقوله تعالى: ﴿وَكَفَىٰ بِاللَّهِ حَسِيبًا﴾ هو للتّنبيه على مراقبة الله تعالى لتصرفات عباده، ليدلّ على أن الإشهاد وإن حصل وأسقط الدّعوى عند القاضي فإن الحق الثّابت لا يسقط عند الله إذا كان الوليّ خائنا.

والله أعلم

حقوق الورثة في التّركة، وإعطاء الأقارب واليتامى والمساكين عند القسمة

أ)- النص:

لِّلرِّجَالِ نَصِيبٌ مِّمَّا تَرَكَ الْوَالِدَانِ وَالْأَقْرَبُونَ وَلِلنِّسَاءِ نَصِيبٌ مِّمَّا تَرَكَ الْوَالِدَانِ وَالْأَقْرَبُونَ مِمَّا قَلَّ مِنْهُ أَوْ كَثُرَ ۚ نَصِيبًا مَّفْرُوضًا ﴿٧﴾ وَإِذَا حَضَرَ الْقِسْمَةَ أُولُو الْقُرْبَىٰ وَالْيَتَامَىٰ وَالْمَسَاكِينُ فَارْزُقُوهُم مِّنْهُ وَقُولُوا لَهُمْ قَوْلًا مَّعْرُوفًا ﴿٨﴾ وَلْيَخْشَ الَّذِينَ لَوْ تَرَكُوا مِنْ خَلْفِهِمْ ذُرِّيَّةً ضِعَافًا خَافُوا عَلَيْهِمْ فَلْيَتَّقُوا اللَّهَ وَلْيَقُولُوا قَوْلًا سَدِيدًا ﴿٩﴾ إِنَّ الَّذِينَ يَأْكُلُونَ أَمْوَالَ الْيَتَامَىٰ ظُلْمًا إِنَّمَا يَأْكُلُونَ فِي بُطُونِهِمْ نَارًا ۖ وَسَيَصْلَوْنَ سَعِيرًا ﴿١٠﴾

١- رواه أبو داود في كتاب اللّقطة من حديث عياض.

ب)- التحقيق اللغوي:

﴿نَصِيبٌ﴾: المراد به هنا القسط والحظ، وتنكيره لإفادة النوعية. ﴿نَصِيباً مَفْرُوضاً﴾: والنصيب المفروض: أي معيّن المقدار لكل صنف من الرّجال والنّساء، جعله الله مقطوعا بتسليمه إليهم. ﴿الأَقْرَبُونَ﴾: الأقرب: هو من كان أقرب النّاس إلى الهالك كالأولاد والوالدين. ﴿أُوْلُواْ الْقُرْبَى﴾: هم من بعدهم من ذوي القرابة. ﴿فَارْزُقُوهُم مِّنْهُ﴾: الخطاب إلى الورثة المالكين. ﴿وَقُولُواْ لَهُمْ قَوْلاً مَعْرُوفاً﴾: راجع إلى اليتامى والمساكين الذين لا يرثون. والقول: ﴿مَعْرُوفاً﴾ المعروف بمعنى أن لا يتبع العطية بمنّ ولا أذى، أو بمعنى الوعد بالزّيادة. ﴿وَلْيَقُولُواْ قَوْلاً سَدِيداً﴾: أي يكون عدلا وصوابا موافقا لحكم الشّرع.

ج)- حول مبنى النص وأوجه القراءة:

في قوله تعالى: ﴿مِمَّا قَلَّ مِنْهُ أَوْ كَثُرَ﴾ طباق بين: "قَلَّ" و"كَثُرَ"، وهما بدل من قوله: ﴿مِمَّا تَرَكَ الْوَالِدَانِ﴾، وهو زيادة بيان لقصد التّعميم، وللتّنصيص على أن الحق متعلّق بكل جزء من المال، ولتأكيد فرضيته جاء التّعبير بقوله تعالى: ﴿نَصِيباً مَفْرُوضاً﴾ إما بالنّصب على المفعولية بفعل مقدّر أي جعل الله لهم نصيبا، وإما على الحال أو على التّخصيص، ووُصفَ بالمفروض ليدلّ على أنه معيّن المقدار من الله تعالى. ﴿يَأْكُلُونَ أَمْوَالَ الْيَتَامَىٰ ظُلْماً﴾: ظُلْماً: مفعول مطلق أي أكل ظلم، أو هو حال أي مصاحبي ظلم. ﴿يَأْكُلُونَ فِي بُطُونِهِمْ نَاراً﴾: ذكر البطن بعد الأكل تأكيد له كقوله تعالى: ﴿يَقُولُونَ بِأَفْوَاهِهِم﴾ (آل عمران:١٦٧). ويجوز أن يراد بالنّار جهنم، أي يأكلون ما يؤدي بهم إلى النّار، ويجوز أن تكون النّار مستعارة للألم: أي تكون سببا لألم يصيبهم في الدّنيا بمصائب تعتريهم في ذواتهم وأموالهم. ﴿وَسَيَصْلَوْنَ سَعِيراً﴾: قرأ الجمهور: ﴿وَسَيَصْلَوْنَ﴾ بفتح التّحتية مضارع صَلِيَ،

وقرأه ابن عامر وأبو بكر عن عاصم بضمّ التّحتية مضارع أصلاه مبنيا للنّائب.

د)- البيان والتّفسير:

لا يزال الكلام متصلا عن شأن اليتامى في حرمة أكل أموالهم وفي إعطائهم إياها إذا رشدوا، فبيّن الله هنا أن المال الموروث الذي يحفظه الأولياء لليتامى يشترك فيه الرّجال والنّساء خلافا لما كان عليه الجاهليون من عدم توريثهم للنّساء والأولاد الصّغار لأنهم -في زعمهم- عالة على أشدائهم.

قال تعالى: ﴿**لِلرِّجَالِ نَصِيبٌ مِمَّا تَرَكَ الْوَالِدَانِ وَالأَقْرَبُونَ وَلِلنِّسَآءِ نَصِيبٌ مِمَّا تَرَكَ الْوَالِدَانِ وَالأَقْرَبُونَ مِمَّا قَلَّ مِنْهُ أَوْ كَثُرَ نَصِيباً مَفْرُوضاً**﴾.

الآية على الاستئناف البياني، ومناسبتها لما قبلها أنها جاءت نتيجة لحكم إيتاء أموال اليتامى لا فرق بين الذّكور والإناث، ولا بين القليل والكثير من المال الموروث، ثم هي مقدّمة لتفصيل أحكام المواريث، وتندرج كسابقتها في إطار تغيير بعض العادات الجاهلية في التّصرفات المالية إذ يؤثرون بالأموال الأقوياء والأشداء ويحرمون الضّعفاء، سيما النّساء، زوجات أو بنات، إذ يخشين انحراف الأزواج فيتخذن عند أوليائهن يدا بترك تلك الأموال يستأثرون بها دونهن. فجاءت هذه الآية تمهيدا لأحكام الميراث يثبت الله فيها لكل من الرّجال والنّساء النّصيب المناسب وجعل ذلك فريضة من الله. وقد اعتبر العلماء أن هذه الآية هي أوّل تقرير لحق النّساء في الإرث عند العرب، هيّأت نفوسهم إلى ما يأتي مفصّلا من بعد.

ومما روي في أسباب نزولها أن أوس بن ثابت الأنصاريّ توفي في "أحد" وترك امرأته مع بنتين، فاستولى عمّهما مالهما -على عادة العرب- في حرمان النّساء من الميراث، فشكت ذلك لرسول الله فنزلت الآية.

كان للجاهلين أنماط من التوريث: فيورثون بالحلف وبالمعاقدة والأخوّة، ولا

يعتبرون في البنوّة إلا الذّكور فلا يعطون البنات شيئا، وأما الزّوجات فكنّ موروثات لا وارثات؛ وإزاء هذا الوضع فلا بدّ من التّدرّج وتهيئة النّفوس إلى تقبّل الأحكام الجديدة في التّوريث، ومن ثمّ كان هذا الإجمال في بيان الحق والنّصيب في الميراث يعقبه ذلك التّفصيل الوارد في الآية اللاحقة. وفصّل الله في حقية النّصيب لكل من الرّجال والنّساء ليكون الحكم عامّا، وأنهم فيه سواء في حكم الله تعالى، قلّ المال أو كثر.

﴿وَإِذَا حَضَرَ الْقِسْمَةَ أُوْلُواْ الْقُرْبَىٰ وَالْيَتَامَىٰ وَالْمَسَاكِينُ فَارْزُقُوهُم مِّنْهُ وَقُولُواْ لَهُمْ قَوْلاً مَّعْرُوفاً﴾: الجملة معطوفة على قوله: ﴿لِلرِّجَالِ نَصِيبٌ﴾، والمراد بالقسمة: قسمة التّركة بين الورثة، وأولوا القربى: أي من غير الذين لهم حق في الإرث، واليتامى والمساكين هم الأجانب، والأمر في الآية موجّه إلى:

أ)- الورثة القاسمين للمال أو من ينوب عنهم -وهو الأرجح-، أمروا أن يسهموا لمن يحضر القسمة، وقالوا: أقلّ ذلك أن يصنع لهم طعاما.

ب)- وقال ابن عباس: الأمر فيها موجّه إلى صاحب المال في الوصية، أي يجب عليه أن يجعل في وصيته شيئا لمن يحضر وصيته من المذكورين في الآية غير الذين أوصى لهم، ثُم فسخ ذلك بآية الميراث. وأغلب الجمهور على أن الأمر للنّدب إذ ليس في الصّدقات الواجبة غير الزّكاة. وقال بعض العلماء بأنها للوجوب، والأصحّ في الآية أنها محكمة غير منسوخة. قال القطب -رحمه الله-: "والأمر برزقهم منه ندب وهو المختار، وقيل: وجوب نسخ بآية الإرث، وهو رواية عن ابن عباس وقيل: وجوب غير منسوخ وتهاون النّاس به، ونسب لابن عباس وعائشة ﷺ".[1]

١- احمد بن يوسف اطفيش، تيسير التفسير، ١٤٩/٣.

﴿وَقُولُواْ لَهُمْ قَوْلاً مَعْرُوفاً﴾: أي القول الحسن اللّين تطييبا لنفوسهم ودفعا للحسد والغيرة.

﴿وَلْيَخْشَ الذينَ لَوْ تَرَكُواْ مِنْ خَلْفِهِمْ ذُرِّيَّةً ضِعَافاً خَافُواْ عَلَيْهِمْ فَلْيَتَّقُواْ اللّهَ وَلْيَقُولُواْ قَوْلاً سَدِيداً﴾: المخاطبون بالأمر هم كلّ من يصلح له من الأصناف المتقدمة من الأوصياء والأولياء. وفيها دعوة إلى المجتمع المسلم ككلّ أن يحرص على إقامة العدل بالضّرب على أيدي أولياء السّوء. جاءت الآية الكريمة تستثير العاطفة الدّينية من جهة وعاطفة الأبوّة الشّفوقة على ذريّتها من جهة أخرى، وذلك بأن يتزّل الآباء أنفسهم منزلة الموروثين المعتدى على أموالهم، وأن يتزّلوا ذريتهم منزلة المأكول حقهم وذلك على قاعدة قوله ﷺ: «**لا يؤمن أحدكم حتى يحبّ لأخيه ما يحبّ لنفسه**».[1] أو كما قيل: "كما تدين تدان وقيل بالزّيادة".

ولزيادة التّأكيد على هذا الإنصاف والعدل فرّع الله على الأمر بالخشية الأمر بتقوى الله -وهما متقاربان في المعنى- ويندرج في معنى القول السّديد -بقطع النّظر عمن يقال له- يندرج فيه كل ما من شأنه أن يجبر الخواطر بالرّفق والكلام اللّين الرّقيق، وأن يحقق العدالة الاجتماعية لجميع الأطراف.

﴿إِنَّ الذينَ يَاكُلُونَ أَمْوَالَ الْيَتَامَىٰ ظُلْماً إِنَّمَا يَاكُلُونَ فِي بُطُونِهِمْ نَاراً وَسَيَصْلَوْنَ سَعِيراً﴾: تكرّر التّحذير من أكل أموال اليتامى بأسلوب حيّ نابض هو أدعى إلى الخشية والخوف، ممّا يدلّ على شدة العناية بهذا الصّنف المستضعف إذ قلّما يخلو ميّت عن ورثة صغار. والتّقييد بحال الظّلم هو لإخراج الأكل المأذون به كما ورد في الآية السّابقة. وهذه العناية الإلهية البالغة بشؤون اليتامى تعكس ما كانت عليه وضعيتهم من التّردّي والإهمال في العهد الجاهلي فجاءت هذه الصّورة

١- رواه مسلم من حديث أنس بن مالك، كتاب الإيمان، باب الدليل على أن من خصال الإيمان أن يحب لأخيه المسلم ما يحب لنفسه من الخير، حديث ٤٥، ١/٦٧.

المفزعة في نار تملأ البطون وسعير يصلاه الآكلون لتلك الأموال، وليت ذلك يكون آجلا ليوم القيامة، إذ يجوز أن يكون اسم النّار مستعارا لما يصيبهم من الآلام في الدّنيا بما يسلّطه الله عليهم من المصائب في ذواتهم وأموالهم، ولذلك أمثلة مؤسفة في كل مجتمع تَجِلّ عن الوصف وتدعو للاعتبار والاتّعاظ. والمقصود بأكل الأموال هو كل أنواع الإتلافات مما يكون فيه الضّرر لليتيم، وإنما الأكل هو معظم ما يكون منه الإتلاف، والله أعلم.

أحكام المواريث

أ)- النص:

يُوصِيكُمُ ٱللَّهُ فِىٓ أَوْلَٰدِكُمْ لِلذَّكَرِ مِثْلُ حَظِّ ٱلْأُنثَيَيْنِ ۖ فَإِن كُنَّ نِسَآءً فَوْقَ ٱثْنَتَيْنِ فَلَهُنَّ ثُلُثَا مَا تَرَكَ ۖ وَإِن كَانَتْ وَٰحِدَةً فَلَهَا ٱلنِّصْفُ ۚ وَلِأَبَوَيْهِ لِكُلِّ وَٰحِدٍ مِّنْهُمَا ٱلسُّدُسُ مِمَّا تَرَكَ إِن كَانَ لَهُۥ وَلَدٌ ۚ فَإِن لَّمْ يَكُن لَّهُۥ وَلَدٌ وَوَرِثَهُۥٓ أَبَوَاهُ فَلِأُمِّهِ ٱلثُّلُثُ ۚ فَإِن كَانَ لَهُۥٓ إِخْوَةٌ فَلِأُمِّهِ ٱلسُّدُسُ مِنۢ بَعْدِ وَصِيَّةٍ يُوصِى بِهَآ أَوْ دَيْنٍ ۗ ءَابَآؤُكُمْ وَأَبْنَآؤُكُمْ لَا تَدْرُونَ أَيُّهُمْ أَقْرَبُ لَكُمْ نَفْعًا ۚ فَرِيضَةً مِّنَ ٱللَّهِ ۗ إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ عَلِيمًا حَكِيمًا ﴿١١﴾ وَلَكُمْ نِصْفُ مَا تَرَكَ أَزْوَٰجُكُمْ إِن لَّمْ يَكُن لَّهُنَّ وَلَدٌ ۚ فَإِن كَانَ لَهُنَّ وَلَدٌ فَلَكُمُ ٱلرُّبُعُ مِمَّا تَرَكْنَ مِنۢ بَعْدِ وَصِيَّةٍ يُوصِينَ بِهَآ أَوْ دَيْنٍ ۚ وَلَهُنَّ ٱلرُّبُعُ مِمَّا تَرَكْتُمْ إِن لَّمْ يَكُن لَّكُمْ وَلَدٌ ۚ فَإِن كَانَ لَكُمْ وَلَدٌ فَلَهُنَّ ٱلثُّمُنُ مِمَّا تَرَكْتُم مِّنۢ بَعْدِ وَصِيَّةٍ تُوصُونَ بِهَآ أَوْ دَيْنٍ ۗ وَإِن كَانَ رَجُلٌ يُورَثُ كَلَٰلَةً أَوِ ٱمْرَأَةٌ وَلَهُۥٓ أَخٌ أَوْ أُخْتٌ فَلِكُلِّ وَٰحِدٍ مِّنْهُمَا ٱلسُّدُسُ ۚ فَإِن كَانُوٓا۟ أَكْثَرَ مِن ذَٰلِكَ فَهُمْ

شُرَكَاءُ فِي الثُّلُثِ مِنْ بَعْدِ وَصِيَّةٍ يُوصَىٰ بِهَا أَوْ دَيْنٍ غَيْرَ مُضَارٍّ وَصِيَّةً مِنَ اللَّهِ وَاللَّهُ عَلِيمٌ حَلِيمٌ ﴿١٢﴾

ب)- التحقيق اللغوي:

﴿يُوصِيكُمُ اللَّهُ فِي أَوْلَادِكُمْ﴾: الوصية من الإيصاء، يقول الرّاغب: الوصية التقدّم إلى الغير بما يعمل به مقترنا بوعظ. ﴿أَوْلَادِكُمْ﴾: الأولاد: جمع ولد، وفيه لغة وِلد بكسر الواو، اسم للابن ذكرا كان أنثى، ويطلق على الواحد والجماعة. ولا خلاف بين المسلمين في قيام أولاد البنين مقام والديهم، لأن النّسب للذّكور كما قال الشّاعر:

بنونا بنو أبنائنا وبناتنا بنوهن أبناء الرّجال الأباعد.

﴿وَإِن كَانَ رَجُلٌ يُورَثُ كَلَالَةً﴾: "كان" تامّة و"رجل" فاعلها. ﴿يُورَثُ كَلَالَةً﴾: في محلّ رفع صفة لرجل. و﴿كَلَالَةً﴾: الكلالة: إما اسم للكلال وهو التّعب والإعياء، أي القرابة البعيدة التي لا يوصل إليها إلا بتعب، أو هي بمعنى الإحاطة، ومنه الإكليل الذي يحيط بالرأس، سمّيت القرابة بذلك لأنهم كالدائرة المحيطة بالإنسان قال الفرزدق في مدح آل البيت:

ورثتم قناة المجد لا عن كلالة عن ابني مناف عبد شمس وهاشم.

والكلالة في مصطلح علم الفرائض: هي ما خلا الوالد والولد، وفي رواية لابن عبّاس وغيره: الكلالة من لا ولد له أخذا بظاهر قوله تعالى في آخر السّورة: ﴿قُلِ اللَّهُ يُفْتِيكُمْ فِي الْكَلَالَةِ إِنِ امْرُؤٌا هَلَكَ لَيْسَ لَهُ وَلَدٌ﴾ (النساء:١٧٦). وانتصب لفظ الكلالة على الحال من الضّمير في: ﴿يُورَثُ﴾، وإمّا على التّمييز والمراد بالكلالة في هذين الوجهين "الميّت".

﴿غَيْرَ مُضَآرٍّ وَصِيَّةً مِّنَ اللهِ﴾: ﴿مُضَآرٍّ﴾: الأظهر أنه اسم فاعل بتقدير كسر الرّاء الأولى: أي مضارِرٌ. ﴿وَصِيَّةً﴾: وصية: منصوب على المفعول المطلق: أي يوصيكم الله بذلك وصية.

ج)- أوجه القراءة:

﴿وَإِن كَانَتْ وَاحِدَةً﴾: قرأ الجمهور بنصب ﴿وَاحِدَةً﴾ على أنها خبر لـ"كَانَتْ"، واسمها عائد إلى ما يفيد قوله: ﴿فِي أَوْلَادِكُمْ﴾، أي وإن كانت الولد بنتا واحدة وقرأ نافع وأبو جعفر بالرّفع على أن "كان" تامّة، والتّقدير: وإن وجدت بنت واحدة. ﴿فَلِأُمِّهِ﴾: قرأ الجمهور بضمّ همزة ﴿فَلِأُمِّهِ﴾، وقرأه حمزة والكسائي بكسر الهمزة إتباعا لكسرة اللاّم. ﴿يُوصِي بِهَآ﴾: قرأه الجمهور ﴿يُوصِي بِهَآ﴾ في الموضعين من هذه الآية بكسر الصّاد، والضّمير عائد إلى معلوم من الكلام -وهو الميت- وقرأه ابن كثير وابن عامر وأبو بكر عن عاصم في الموضعين أيضا: ﴿يُوصَى﴾ بفتح الصّاد مبنيا للنّائب.

د)- البيان والتّفسير:

بعد أن أمر الله تعالى بإعطاء اليتامى والنّساء أموالهم إلا من كان منهم سفيها، وتوعّد آكلي أموالهم بالعذاب الشّديد إبطالا لما كانت عليه الجاهلية من عدم توريثهم جاءت هذه الآيات لتبيّن أحكام الميراث وفرائضه. فهي تنزل من قوله تعالى: ﴿لِلرِّجَالِ نَصِيبٌ مِّمَّا تَرَكَ الْوَالِدَانِ وَالْأَقْرَبُونَ﴾ تنزل منزلة التّفصيل والبيان لذلك الإجمال فقال تعالى: **﴿يُوصِيكُمُ اللهُ فِي أَوْلَادِكُمْ لِلذَّكَرِ مِثْلُ حَظِّ الْأُنثَيَيْنِ فَإِن كُنَّ نِسَآءً فَوْقَ اثْنَتَيْنِ فَلَهُنَّ ثُلُثَا مَا تَرَكَ وَإِن كَانَتْ وَاحِدَةً فَلَهَا النِّصْفُ وَلِأَبَوَيْهِ لِكُلِّ وَاحِدٍ مِّنْهُمَا السُّدُسُ مِمَّا تَرَكَ إِن كَانَ لَهُ وَلَدٌ فَإِن لَّمْ يَكُن لَّهُ وَلَدٌ وَوَرِثَهُ أَبَوَاهُ فَلِأُمِّهِ الثُّلُثُ فَإِن كَانَ لَهُ إِخْوَةٌ فَلِأُمِّهِ السُّدُسُ مِن بَعْدِ وَصِيَّةٍ يُوصِي**

بِهَآ أَوْ دَيْنٍ ءَابَآؤُكُمْ وَأَبْنَآؤُكُمْ لاَ تَدْرُونَ أَيُّهُمْ أَقْرَبُ لَكُمْ نَفْعاً فَرِيضَةً مِّنَ اللهِ إِنَّ اللهَ كَانَ عَلِيماً حَكِيماً﴾.

هـ)- بين يدي النص:

لمعرفة مدى التّغيير الذي أحدثه الإسلام في العادات الجاهلية بخصوص المواريث نذكر الأسباب التي كان الجاهليون يرتكزون عليها في ذلك وهي:

أ)- النّسب: ويخصّونه بالرّجال، لأنهم -كما يقولون- يركبون الخيل ويقاتلون ويغنمون.

ب)- التّبنّي: إذ يتبنّى الرّجل ولد غيره فيلحقه بنسبه ويرثه.

ج)- الحلف بالعهد: إذ يقول الرّجل للرّجل: دمي دمك، وهدمي هدمك، ترثني وأرثك، وتطلب مني وأطلب بك.

والإسلام في أول عهده بالمدينة المنوّرة جعل التّوارث بالهجرة والمؤاخاة، فكان المهاجر يرث المهاجر البعيد، ولا يرث غير المهاجر ولو كان قريبا، وكان الرّسول يؤاخي بين الرّجلين فيرث أحدهما الآخر، فنسخ الله كل ذلك بنزول آيات الفرائض، وبنى الاستحقاق في الميراث على علاقتي القرابة والزّوجية والولاء.

أ)- فالقرابة تشمل قرابة الولادة "الآباء والأبناء"، وتشمل قرابة الأخوّة، من جهاتها الثّلاث.

ب)- أما الزّوجية فتشمل الزّوج والزّوجة.

ج)- وأما الولاء فيكون بسبب عتق السّيد عبده أو أمته.

وألغى الله تعالى صفات الذّكورة والأنوثة، والصّغر والكبر في الاستحقاق.

رسله قال تعالى:

أ)- ﴿وَمَآ أَرْسَلْنَا مِن رَّسُولٍ إِلاَّ لِيُطَاعَ بِإِذْنِ اللَّهِ﴾ (النساء:٦٤).

ب)- ﴿مَّنْ يُطِعِ الرَّسُولَ فَقَدْ أَطَاعَ اللَّهَ﴾ (النساء:٨٠).

ج)- ﴿قُلْ إِنْ كُنتُمْ تُحِبُّونَ اللَّهَ فَاتَّبِعُونِي يُحْبِبْكُمُ اللَّهُ وَيَغْفِرْ لَكُمْ ذُنُوبَكُمْ﴾ (آل عمران: ٣١).

وخلود المتقين الأبرار في الجنة على ما وصفها الله به من لذة ونعيم، أمر مجمع عليه من الأمّة نؤمن بأنه وعد صادق من الله لأوليائه رحمة منه وفضلا.

﴿وَمَنْ يَعْصِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ، وَيَتَعَدَّ حُدُودَهُ، نُدْخِلْهُ نَاراً خَالِداً فِيهَا وَلَهُ، عَذَابٌ مُّهِينٌ﴾:

تقدمت الإشارة إلى نكتة الجمع في ذكر نعيم الجنة والخلود فيها، والاكتفاء بالإفراد في ذكر عذاب جهنم والخلود فيها، والذي دار حوله الخلاف المشهور بين الأشاعرة وغيرهم من الفرق الأخرى يقول عنه الإمام محمد عبده: "وإذا تأمّلتم في هذا الخلاف بين أهل السنّة والمعتزلة تجدونه لفظيا، فإن الكلام في المصّر على الذّنب مع العلم بأنه ذنب لأنه تعالى قال في النّاجين المسارعين إلى الجنة: ﴿وَلَمْ يُصِرُّواْ عَلَىٰ مَا فَعَلُواْ وَهُمْ يَعْلَمُونَ﴾ (آل عمران:١٣٥)".[1]

وقوله تعالى:﴿وَلَهُ، عَذَابٌ مُّهِينٌ﴾ أي يجمع الله تعالى له بين العذاب الحسّي البدني والعذاب الرّوحي بالإهانة والذّلّ وهو أشدّ وأنكى. اللّهم إننا نعوذ بك من عذاب جهنم، ونعوذ بك من عذاب القبر، والله أعلم.

١- محمد رشيد رضا، تفسير المنار، ٤/٤٣٢.

العقوبة على الفاحشة في مبدأ التّشريع

أ)- النص:

﴿وَالَّلَٰتِي يَأْتِينَ الْفَٰحِشَةَ مِن نِّسَآئِكُمْ فَاسْتَشْهِدُوا عَلَيْهِنَّ أَرْبَعَةً مِّنكُمْ فَإِن شَهِدُوا فَأَمْسِكُوهُنَّ فِي الْبُيُوتِ حَتَّىٰ يَتَوَفَّاهُنَّ الْمَوْتُ أَوْ يَجْعَلَ اللَّهُ لَهُنَّ سَبِيلًا ﴿١٥﴾ وَاللَّذَانِ يَأْتِيَانِهَا مِنكُمْ فَآذُوهُمَا فَإِن تَابَا وَأَصْلَحَا فَأَعْرِضُوا عَنْهُمَا إِنَّ اللَّهَ كَانَ تَوَّابًا رَّحِيمًا ﴿١٦﴾﴾

ب)- التّحقيق اللّغوي:

﴿اللَّاتِي﴾: جمع سماعي لكلمة "التي"، وتجمع على "اللّواتي". ﴿يَأْتِينَ الْفَاحِشَةَ﴾: يَاتِينَ: يفعلن، والإتيان: المجيء إلى شيء، فاستعير لفعل الشيء فيقال: أتى أو جاء بكذا. والْفَاحِشَة: من الفحش، وهو الأمر الشّديد الكراهية والذّمّ من فعل أو قول أو حال، وأفحش الفواحش الزّنا وما في معناه من السّحاق واللّواط. ﴿مِن نِّسَآئِكُمْ﴾: والنّساء اسم جمع لامرأة، ويطلق اللّفظ على الإناث مطلقا، وعلى الزّوجات خاصّة، ويعرف المراد بالقرينة. ﴿فَأَمْسِكُوهُنَّ فِي الْبُيُوتِ﴾: أي امنعوهن من مخالطة النّاس، وهو بمعنى الحبس. ﴿حَتَّىٰ يَتَوَفَّاهُنَّ الْمَوْتُ﴾: يقال: توفّى فلان حقه من فلان واستوفاه -أي تقاضاه- والمعنى: يقبض ملك الموت أرواحهن كاملة، حتى لكأن عمر الإنسان مجزأ، فالأيام واللّيالي تستخلصه من صاحبه كما عبّر بذلك طرفة العبد في معلقته إذ قال:

أرى العمر كنزا ناقصا كل ليلة وما تنقص الأيام والدّهر ينفد

﴿أَوْ يَجْعَلَ اللَّهُ لَهُنَّ سَبِيلًا﴾: أي طريقا للخروج من تبعات تلك الفاحشة

بالعقاب المناسب، وهو ما يشرعه الله بعد نزول هذه الآية. ﴿فَآذُوهُمَا﴾: وهو ما سوى الحبس من الكلام الغليظ والتوبيخ.

ج)- البيان والتفسير:

بعد الأمر الإلهي بالإحسان إلى النساء وإيفائهن حقوقهن كاملة في الصداق وفي نصيبهن من الميراث، وبالتزام حدود الله في كل ذلك طاعة لله ولرسوله، بيّن الله هنا ما يكون من التغليظ عليهن فيما يأتينه من الفواحش، فذلك أدعى لطهرهن، إذ لا يعني الأمر بالإحسان إليهن أن يطلق العنان لهن للوقوع في الانحراف والمفاسد. وهكذا يتحقق في حكم الله العدل والإنصاف في مراعاة الحقوق والواجبات فقال جلّ من قائل: **﴿وَاللَّاتِي يَأْتِينَ الْفَاحِشَةَ مِن نِّسَآئِكُمْ فَاسْتَشْهِدُواْ عَلَيْهِنَّ أَرْبَعَةً مِّنكُمْ فَإِن شَهِدُوا فَأَمْسِكُوهُنَّ فِي الْبُيُوتِ حَتَّىٰ يَتَوَفَّاهُنَّ الْمَوْتُ أَوْ يَجْعَلَ اللهُ لَهُنَّ سَبِيلاً﴾**:

ويبدو -والله أعلم- أن الآيتين نزلتا عقب أحكام المواريث التي تتضمّن إثبات حقوق النساء واليتامى، فالواو عاطفة للآيتين على ما تقدم من الآيات في أول السّورة، وهما تقرّران العقوبة التي كانت في أول الإسلام على الزّنا قبل أن تنزل أحكام سورة النور. وأغلب العلماء على أنها منسوخة بقوله تعالى: ﴿الزَّانِيَةُ وَالزَّانِي فَاجْلِدُواْ كُلَّ وَاحِدٍ مِّنْهُمَا مِائَةَ جَلْدَةٍ﴾ (النور:٢). فبعد أن ذكر الله بعض أحوال النكاح الشرعي في أول السّورة عطف عليها هنا حكم النكاح غير المشروع، وعبّر عنه بالفاحشة وهو لا يقع إلا خفية، لأنه مخالف لما درج عليه النّاس في أخلاقهم وعاداتهم، وإن كانت تلك العادات تختلف باختلاف الأمم وأنظمتها. وكلمة: ﴿مِن نِّسَآئِكُمْ﴾ تتناول الزّوجات والنساء عامّة، كما تشمل المحصنات والعذارى. على اعتبار أن ضمير المخاطبين عائد إلى المجتمع المسلم عامّة، إذ المفروض أنه متكافل في هذه القضايا التي من شأنها أن تضمن له الطهر

الاجتماعي باستقرار الأسر وضمان الأنساب. وقد جاءت الضّمائر كلها على صيغة المخاطبين، ويتحدّد المعني بها على حسب السّياق. ففي قوله: ﴿فَاسْتَشْهِدُواْ عَلَيْهِنَّ أَرْبَعَةً مِّنكُمْ﴾ مثلا ينصرف إلى من يهمّهم الأمر من الأزواج، واشتراط أربعة شهود هو للتغليظ على المدّعي، وللمبالغة في التّحرّي، سترا على العباد وتأكد ذلك في سورة النّور.

وقوله تعالى: ﴿فَأَمْسِكُوهُنَّ فِي الْبُيُوتِ﴾،ولم يقل: في بيوتكم أو في بيوتهن مثلا، يدلّ على أن الضّمير يرجع إلى من يتولّى التّحقيق في الشّهادة ثم التّأديب بالحبس أو بالأذى وهم الولاة والقضاة. وقد جعل الله امتداد الحبس في البيوت إلى غاية الموت أو إنزال حكم آخر من عند الله بعقاب مناسب، وهو الجلد المقرّر في آية النّور بالنّسبة لغير المحصن والرّجم للمحصن الذي ثبت بالحديث الصّحيح الذي أجمع الصّحابة على العمل به وهو قوله ﷺ: «**خذوا عني، خذوا عني، قد جُعل لهن سبيلا: البكر بالبكر ضرب مائة وتغريب عام، والثّيب بالثيب جلد مائة والرّجم**».[1]

وقد قضى النّبي بالرّجم وحدّه في قضايا ثلاث: على ماعز بن مالك الأسلمي وعلى الغامدية وكلاهما بالإقرار، ولحديث أبي هريرة في قضاء الرّسول بين الرّجلين اللذين اختصما إليه، عندما وقع ولد أحدهما في زوجة الآخر -وهو أجير عنده- فجلد الرّسول الولد لأنه غير محصن، ورجم المرأة بعد اعترافها.

وللعلماء خلاف في الجمع بين الجلد والرّجم، أو بين الجلد والتّغريب، وهل بين الآيتين هنا وآيات سورة النّور نسخ أو هو بيان؟. وفي ذلك يقول قطب الأئمّة في تيسيره: "وآية الجلد ودلائل الرّجم بيان لا نسخ، وقبل ذلك تحبس بلا طلاق

١- روى مسلم نحوه من حديث عبادة بن الصامت، كتاب الحدود، باب حد الزنى، حديث ١٦٩٠، ٣/١٣١٦. بلفظ " ونفي سنة". وانظر ابن كثير، تفسير القرآن العظيم، ١/٤٧٨.

وينفق عليها زوجها وتردّ الصّداق لزوجها، وذلك الحبس للمباعدة عن الرّجال، وكأن الأمور بالتّدريج، وإن قلنا نزل الجلد والرّجم قبلها كان المراد حبس غير المحصنة بعد جلدها، وكان السّبيل تزوّجها بعد عدة الزّنى لأنه يغني عن الزّنى".[1]

قلت: إن من الأسف الشّديد أن يترك المسلمون تنفيذ هذه الأحكام تقليدا لغيرهم سيما لأهل الكتاب، وقد ثبت حكم الرّجم عندهم في التّوراة قبل الإسلام، غير أن اليهود كانوا يتحايلون في تنفيذه، سيما إذا وقع الزنى من أحد كبرائهم. ولا تزال هذه القضية مثار جدل عند المسلمين، وقد أسندوا الحاكمية لغير الله في مثل هذه القضايا الحسّاسة الحيوية، وصيّروا دينهم طقوسا وأشكالا باهتة في تطبيقاتهم العملية، وعواطف خامدة في توجّهاتهم العقدية. ﴿وَاللَّهُ مُتِمُّ نُورِهِ وَلَوْ كَرِهَ الْكَافِرُونَ﴾ (الصف٨).

ثم يقول تعالى: **﴿وَاللَّذَانِ يَأْتِيَانِهَا مِنكُمْ فَآذُوهُمَا فَإِن تَابَا وَأَصْلَحَا فَأَعْرِضُوا عَنْهُمَا إِنَّ اللَّهَ كَانَ تَوَّابًا رَّحِيمًا﴾**: اللذان: مثنى "الذي"، فيقتضي رجلين ذكرين، فالأرجح أنهما المحصن وغير المحصن كما في رواية لابن عباس، وقيل: إن المراد بهما الرّجل والمرأة على طريقة التّغليب، أو هو لواط رجل بآخر على قول أبي مسلم. والضّمير في: ﴿يَأْتِيَانِهَا﴾ عائد إلى الفاحشة. يقول الإمام ابن عاشور في توجيه معنى الآية: "وقد اختلف أئمة الإسلام في انتزاع هاتين العقوبتين من هذه الآية فقال ابن عباس ومجاهد: ﴿وَاللَّاتِي يَأْتِينَ الْفَاحِشَةَ﴾ يعمّ النّساء خاصة فشمل كل امرأة في سائر الأحوال بكرا كانت أم ثيبا. وقوله: ﴿اللَّذَانِ﴾: تثنية أريد بها نوعان من الرّجال وهو المحصن والبكر، فيقتضي أن حكم الحبس في البيوت يختصّ بالزواني كلهن، وحكم الأذى يختصّ بالزناة كلهم".[2]

١-احمد بن يوسف اطفيش، تيسير التفسير، ١٦٧/٣.

٢-الطاهر بن عاشور، التحرير والتنوير، ٢٧٣/٤.

أما عند أبي مسلم وغيره من العلماء ممن لا يقولون بالنسخ، سيما نسخ القرآن بالحديث ولو كان متواترا، هؤلاء جعلوا ﴿الْفَاحِشَةَ﴾ في الآية الأولى بمعنى السّحاق أي المرأة مع المرأة، وجعلوها في الآية الثّانية بمعنى اللّواط، أي الرّجل مع الرّجل، وبذلك يرون أن عقاب الزّاني -أي الرّجل مع المرأة- مبيّن بيانا محكما بآية النّور.

قوله تعالى: ﴿فَإِن تَابَا وَأَصْلَحَا فَأَعْرِضُوا عَنْهُمَا إِنَّ اللَّهَ كَانَ تَوَّابًا رَّحِيمًا﴾: بيّن الله فيه أن هذا العقاب إنما يكون إذا لم يتب الفاعلان توبةً نصوحاً، أمّا إن زكت أحوالهما بالإقبال على الطّاعة وصلاح أمرهما فإنّ على أولي الأمر أن يُعرضوا عنهما، وعلّل الله الأمر بذكر صفاته العلية من المغفرة والرّحمة لعباده، وكلّ هذه الأحكام الزاجرة للعصاة إنما تجري عليهم إذا جهروا بالمعصية وثبتت عليهم بطرق الإثبات الشّرعية، أما من تستّر بستر الله وتذكّر الله بعد إذ مسّه طائف من الشّيطان ثم تاب وأناب وأخلص في ذلك فإنّ الله توّاب رحيم.

والله أعلم

وقت التّوبة وشرطها والتّرغيب في تعجيلها

أ)- النص:

إِنَّمَا التَّوْبَةُ عَلَى اللَّهِ لِلَّذِينَ يَعْمَلُونَ السُّوءَ بِجَهَالَةٍ ثُمَّ يَتُوبُونَ مِن قَرِيبٍ فَأُولَٰئِكَ يَتُوبُ اللَّهُ عَلَيْهِمْ وَكَانَ اللَّهُ عَلِيمًا حَكِيمًا ﴿١٧﴾ وَلَيْسَتِ التَّوْبَةُ لِلَّذِينَ يَعْمَلُونَ السَّيِّئَاتِ حَتَّىٰ إِذَا حَضَرَ أَحَدَهُمُ الْمَوْتُ قَالَ إِنِّي تُبْتُ الْآنَ وَلَا الَّذِينَ يَمُوتُونَ وَهُمْ كُفَّارٌ أُولَٰئِكَ أَعْتَدْنَا لَهُمْ عَذَابًا أَلِيمًا ﴿١٨﴾

ب)- التّحقيق اللّغوي:

﴿عَلَى اللَّهِ﴾: "على" هنا بمعنى التّحقق والتّعهّد بمعنى: كتب الله على نفسه بقبولها بفضله، فهي مجاز في تأكيد الوعد بقبولها، وإلا فلا شيء بواجب على الله. ﴿يَعْمَلُونَ السُّوءَ بِجَهَالَةٍ﴾: السُّوء: هو العمل القبيح الذي يسوء فاعله أو يسوء النّاس، وهو يصدق على الكبائر والصّغائر. بجَهَالَة: أي الإقدام على عمل دون رويّة عند ثورة الشهوّة أو هيجان الغضب وضدّها الحِلم. قال عمرو بن كلثوم:

ألا لا يجهلن أحد علينا فنجهل فوق جهل الجاهلينا.

﴿مِن قَرِيبٍ﴾: صفة لمحذوف مقدّر، أي من زمن قريب من وقت عمل السّوء. ﴿أَعْتَدْنَا﴾: هيّأنا وحضّرنا.

ج)- بين يدي النّص:

قال رسول الله ﷺ: «**كل أمّتي معافى إلا المجاهرين، وإن من المجانة أن يعمل الرّجل بالليل عملا ثم يصبح وقد ستره الله فيقول: يا فلان عملت البارحة كذا وقد بات يستره ربه، ويصبح يكشف ستر الله عنه**».[1] التّوبة تقتضي ارتكاب الذّنب، والمذنبون يتفاوتون في خطيئتهم، وبنو آدم كلهم خطّاؤون، لأن التّجرّد لمحض الخير والطّاعة إنما هو شأن الملائكة الأطهار، غير أن الوقوع في المعصية لا ينافي التّقوى إذا كان العاصي يسارع إلى التّوبة النّصوح قال تعالى: ﴿إِنَّ الَّذِينَ اتَّقَوْا إِذَا مَسَّهُمْ طَائِفٌ مِّنَ الشَّيْطَانِ تَذَكَّرُوا فَإِذَا هُم مُّبْصِرُونَ﴾ (الأعراف:٢٠١). فقد أثبت الله التّقوى لهم إذ تذكّروا ربهم فتابوا كما وصفهم الله بمثل ذلك في سورة آل عمران أي عُدّ من المتقين الذين لهم جنات النّعيم هذا

١- رواه البخاري من حديث أبي هريرة، كتاب الأدب، باب ستر المؤمن على نفسه، حديث ٥٧٢١، ٥/٢٢٥٤.

الصّنف من العصاة التّائبين فقال تعالى: ﴿وَالَّذِينَ إِذَا فَعَلُوا فَاحِشَةً أَوْ ظَلَمُوا أَنفُسَهُمْ ذَكَرُوا اللَّهَ فَاسْتَغْفَرُوا لِذُنُوبِهِمْ وَمَنْ يَغْفِرُ الذُّنُوبَ إِلَّا اللَّهُ وَلَمْ يُصِرُّوا عَلَى مَا فَعَلُوا وَهُمْ يَعْلَمُونَ﴾ (آل عمران:١٣٥).

من رحمة الله على عباده أن جعل باب التّوبة مفتوحا لهم في كل حين، ودعاهم إليها جميعا رجاء أن يكونوا من المفلحين فقال تعالى:

أ)- ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا تُوبُوا إِلَى اللَّهِ تَوْبَةً نَّصُوحًا﴾ (التحريم:٨).

ب)- ﴿وَتُوبُوا إِلَى اللَّهِ جَمِيعًا أَيُّهَ الْمُؤْمِنُونَ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ﴾ (النور:٣١).

ولتفاوت النّاس في اقتراف الذّنوب فإنهم يُصنّفون وفق أحوالهم وموافقهم من التّوبة واستيفاء شروطها:

أ)- منهم الذين زكت أرواحهم وصفت قلوبهم ودانت جوارحهم لطاعة الله، فلا يرتكبون إلا اللّمم من الإثم، فأولئك مع الصّديقين والشّهداء والصّالحين.

ب)- من غلبت عليهم شهوتهم، فهم ينسون أحيانا جانب الله وجانب النّاس، إذ يقع أحدهم في الزّلل في فترة من الضّعف الإنساني وغلبة الجهالة، ولكنه يتستّر بما يفعله، فهو في خوف ووجل، ويحزّ في قلبه النّدم حتى يطرق باب التّوبة وهو في صحة وعافية وإقبال من الدّنيا، فمثل هذا الصّنف تناله العافية والسّلامة في حكم رسول الله.

ج)- صنف حُرِم الحياءُ من الله فجاهر بالمعصية وأعلن الجريمة دونما خوف من الله ولا من النّاس فلا تناله رحمة الله ما دام على تلك الحالة.

د)- والصّنف الأخطر هم أولئك الذين لا يقتصرون على الجهر بالمعصية، بل يتشدقون بما يفعلون إغراء لغيرهم وإشاعة للفاحشة في المجتمع المسلم، فقد خصّ الرّسول هؤلاء بوصف المجون، إذ هم دعاة شرّ أنكى من المجاهرين. فما حظ

هذه الأصناف من التّوبة إلى الله؟ وما شروط قبولها؟. قال تعالى: ﴿**إِنَّمَا التَّوْبَةُ عَلَى اللهِ لِلَّذِينَ يَعْمَلُونَ السُّوءَ بِجَهَالَةٍ ثُمَّ يَتُوبُونَ مِن قَرِيبٍ فَأُوْلَئِكَ يَتُوبُ اللهُ عَلَيْهِمْ وَكَانَ اللهُ عَلِيماً حَكِيماً**﴾.

د)- البيان والتّفسير:

ذكر الله في الآية السّابقة أن التّوبة مع الإصلاح تقتضي ترك العقوبة على الذّنب المرتكب، وأنه تعالى تواب رحيم، فأعقبه هنا ببيان شروط قبول التّوبة والمجال الزّمني لذلك.

"إنّما" للحصر وقد تسلّط على الخبر وهو قوله تعالى: ﴿لِلَّذِينَ يَعْمَلُونَ السَّيِّئَاتِ﴾ فما هو نوع التّوبة التي تحق على الله أن يقبلها على معنى التّفضل والتّكرّم لا على معنى الوجوب؟. ذكر الله تعالى لها قيدين كشرط لقبولها:

أ)- أن يكون السّوء المرتكب عن جهالة: أي باندفاع وطغيان شهوة أي ولو كان عالما بأن ما ارتكبه سوء ومعصية، وقد نقل قطب الأئمة في تفسيره لهذه الجملة نقل قول قتادة أنه قال: أجمع أصحاب رسول الله ﷺ على أن كل ما عُصي الله به فهو جهالة ولو مع علم، وإن كان من عصي الله فهو جاهل ولو عالما. قال الله عز وجلّ: ﴿أَصْبُ إِلَيْهِنَّ وَأَكُن مِّنَ الْجَاهِلِينَ﴾ (يوسف:٣٣). وقال: ﴿إِنِّي أَعِظُكَ أَن تَكُونَ مِنَ الْجَاهِلِينَ﴾ (هود:٤٦)".[١]

قلت: وتوجيه ذلك عند المحققين أنّ العاصي لربّه لا يقدّر في تلك اللّحظات التي عصى فيها ربّه، لا يقدّر فداحة ما ارتكبه، ولا يقدّر ما ينجرّ عن ذلك من عقاب، إذ يصبح أسير شهوته في تلك اللّحظات، ولعل حديث رسول الله يصبّ

١- محمد بن يوسف اطفيش، تيسير التفسير، ١٦٩/٣.

في هذا المعنى حين قال: «**لا يزني الزّاني حين يزني وهو مؤمن**».[1]

ب)- والقيد الثّاني: أن تجيء التّوبة في وقت قريب من وقت عمل السّوء.

وقد اختلف العلماء من السّلف في إعمال مفهوم القيدين: "بجهالة"، و"من قريب"، والأكثر على أن القيد الأول: ﴿لِلَّذِينَ يَعْمَلُونَ السُّوءَ بِجَهَالَةٍ﴾ أنّ المراد به هو عمل السّوء مع الإيمان لقوله تعالى: ﴿إِنَّ اللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَنْ يُشْرَكَ بِهِ وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَلِكَ لِمَنْ يَشَاءُ﴾ (النساء:٤٨). وتأوّل بعضهم معنى قوله: ﴿ثُمَّ يَتُوبُونَ مِن قَرِيبٍ﴾: بأنه ما قبل الاحتضار عملا بحديث: «**إن الله يقبل التوبة عن عبده ما لم يغرغر**»[2]

والذي يبدو لي -والله أعلم- أن المقصود بالقيدين يفسّره قوله تعالى في سورة آل عمران: ﴿وَالَّذِينَ إِذَا فَعَلُوا فَاحِشَةً أَوْ ظَلَمُوا أَنفُسَهُمْ ذَكَرُوا اللَّهَ فَاسْتَغْفَرُوا لِذُنُوبِهِمْ﴾ (آل عمران:١٣٥). لأن العطف بـــ"ثُمَّ" هنا يقتضي أن تكون هناك فترة من الوقت بين اقتراف المعصية وبين التّوبة منها، بشرط أن لا تطول تلك الفترة فيكون ذلك إصرارا. ثم إن إفراد كلمة: "السُّوءَ" ينمّ عن شأن هذا التّائب بأنّه غير مصرّ، ولا هو بتارك للسّيئات تتراكم عليه حتى يغدو من الصّنف الثّاني المقطوع بفساد توبته، وتلك هي النّكتة البليغة في التّعبيرين لبيان الفرق بين الصّنفين:

١- رواه مسلم من حديث أبي هريرة، كتاب الإيمان، باب نقصان الإيمان بالمعاصي، حديث ٥٧، ١/٧٦.

٢- الترمذي من حديث ابن عمر، كتاب الدعوات، باب في فضل التوبة والاستغفار، حديث ٣٥٣٧، ٥/٥٤٧، وقال: حديث حسن غريب. ورواه الحاكم في المستدرك وقال: صحيح الإسناد ولم يخرجاه. ٤/٢٨٦.

أ)- مقطوع بقبول الله لتوبته.

ب)- مقطوع بفساد توبته ورفضها.

فقال تعالى في الصّنف الأول: ﴿فَأُوْلَئِكَ يَتُوبُ اللهُ عَلَيْهِمْ وَكَانَ اللهُ عَلِيماً حَكِيماً﴾، والمعنى أن هؤلاء هم الذين يستحقون قبول التّوبة منهم. فالإشارة: "فَأُوْلَئِكَ" للتّنبيه على استحضارهم في الذهن على الأوصاف المتقدمة في شأنهم، من خوفهم لله ومبادرتهم إلى التّوبة.

﴿وَلَيْسَتِ التَّوْبَةُ لِلَّذِينَ يَعْمَلُونَ السَّيِّئَاتِ حَتَّىٰ إِذَا حَضَرَ أَحَدَهُمُ الْمَوْتُ قَالَ إِنِّي تُبْتُ الْآنَ وَلَا الَّذِينَ يَمُوتُونَ وَهُمْ كُفَّارٌ أُولَٰئِكَ أَعْتَدْنَا لَهُمْ عَذَابًا أَلِيمًا﴾:

بيّن الله في هذه الآية الصّنف الثّاني المقطوع بفساد توبته وهي التي يتخلّف فيها الشّرطان المتقدمان، وغالبا ما يكون تخلّف الشّرط الأول كافيا إذ يكون فعل السّوء في تلك الحالة عن تعوّد واطمئنان ولذا تتراكم عنده السيّئات ولا يشعر بقبحها وبالتّالي لا يتذكر الموت لأنه سادر في شهواته مغرور بحظوظه حتى يختم الله على قلبه بظلمة العصيان ولا تبدو التّوبة منه إلا عندما ييأس من الحياة وينكشف له الغطاء ويقال له: ﴿لَقَدْ كُنتَ فِي غَفْلَةٍ مِّنْ هَٰذَا فَكَشَفْنَا عَنكَ غِطَاءَكَ فَبَصَرُكَ الْيَوْمَ حَدِيدٌ﴾ (ق:٢٢).

وقد سوّى الله تعالى بين هؤلاء وبين الذين يموتون وهم كفار، وقد تأوّل بعض العلماء قوله تعالى: ﴿ يَمُوتُونَ وَهُمْ كُفَّارٌ﴾ بأنّ معناه يشرفون على الموت، وسمّوه بإيمان فرعون كما ورد ذلك في سورة يونس إذ أجاب الله بقوله: ﴿ءَالْآنَ وَقَدْ عَصَيْتَ قَبْلُ وَكُنتَ مِنَ الْمُفْسِدِينَ﴾ (يونس:٩١). وفي سورة القتال يقول المولى تبارك وتعالى: ﴿إِنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا وَصَدُّوا عَن سَبِيلِ اللهِ ثُمَّ مَاتُوا وَهُمْ كُفَّارٌ فَلَن يَغْفِرَ اللهُ لَهُمْ﴾ (محمد:٣٤). وفيها تأكيد أقوى لعدم المغفرة بـــ"لن" التّأبيدية، وصيغة

الماضي تدلّ على أن صفة الكفر صحبتهم إلى وقت الكشف والمعاينة.

وهناك صنف ثالث من العصاة مسكوت عنه، ممن تحقق فيه الشّرط الأول -وهو عمل السّوء بجهالة- ولكن تعطّل الشّرط الثّاني -وهو المبادرة إلى التّوبة- وهو في ذلك يشعر بالذّنب، ويمنّي نفسه في كل مرة بالتّوبة ولكنه سوّف في ذلك، ثم تاب وهو في سعة من عمره قبل الغرغرة، فهؤلاء هم المعنيون -والله أعلم- بقوله تعالى: ﴿وَءَاخَرُونَ مُرْجَوْنَ لِأَمْرِ اللَّهِ إِمَّا يُعَذِّبُهُمْ وَإِمَّا يَتُوبُ عَلَيْهِمْ﴾ (التوبة: ١٠٦). فالآية الكريمة لم تحكم بقبول توبتهم ولا بفسادها ورفضها فهم بين رحمة الله وغضبه، إن شاء غفر لهم وإن شاء عذّبهم. ولكن رحمة الله وسعت كل شيء مما يقوّي الرّجاء في المغفرة لهم، لأنه كان في سعة من عمره يستطيع فيها تلبية هواه وشهوته، ولكنه لم يفعل بعد توبته. ولعلّ الحديث: «مالم يغرغر» يرجّح هذا المعنى. وكذا آية: ﴿قُلْ يَا عِبَادِيَ الَّذِينَ أَسْرَفُوا عَلَى أَنفُسِهِمْ لَا تَقْنَطُوا مِن رَّحْمَةِ اللَّهِ إِنَّ اللَّهَ يَغْفِرُ الذُّنُوبَ جَمِيعًا إِنَّهُ هُوَ الْغَفُورُ الرَّحِيمُ﴾ (الزمر:٥٣). فاللّهم اجعلنا من التّوابين الرّاجين لمغفرة الله، والله أعلم.

تكريم الإسلام للنساء بإثبات حقوقهن في الإرث ومعاشرتهنّ بالمعروف

أ)- النص:

يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ لَا يَحِلُّ لَكُمْ أَن تَرِثُوا۟ ٱلنِّسَآءَ كَرْهًا ۖ وَلَا تَعْضُلُوهُنَّ لِتَذْهَبُوا۟ بِبَعْضِ مَآ ءَاتَيْتُمُوهُنَّ إِلَّآ أَن يَأْتِينَ بِفَٰحِشَةٍ مُّبَيِّنَةٍ ۚ وَعَاشِرُوهُنَّ بِٱلْمَعْرُوفِ ۚ فَإِن كَرِهْتُمُوهُنَّ فَعَسَىٰٓ أَن تَكْرَهُوا۟ شَيْـًٔا وَيَجْعَلَ ٱللَّهُ فِيهِ خَيْرًا

كَثِيرًا ﴿١٩﴾ وَإِنْ أَرَدتُّمُ اسْتِبْدَالَ زَوْجٍ مَّكَانَ زَوْجٍ وَآتَيْتُمْ إِحْدَاهُنَّ قِنطَارًا فَلَا تَأْخُذُوا مِنْهُ شَيْئًا أَتَأْخُذُونَهُ بُهْتَانًا وَإِثْمًا مُّبِينًا ﴿٢٠﴾ وَكَيْفَ تَأْخُذُونَهُ وَقَدْ أَفْضَىٰ بَعْضُكُمْ إِلَىٰ بَعْضٍ وَأَخَذْنَ مِنكُم مِّيثَاقًا غَلِيظًا ﴿٢١﴾

ب)- التّحقيق اللغوي:

﴿لَا يَحِلُّ لَكُمْ﴾: نهي صريح إذ أن نفي الحلّ يرادف معنى التّحريم. ﴿كَرْهًا﴾: أي مُكرهين لهن على ذلك، كما كان يفعله الجاهليون. ﴿وَلَا تَعْضُلُوهُنَّ﴾: من العضل: وهو منع وليّ المرأة إياها أن تتزوّج. ﴿بِفَاحِشَةٍ مُّبَيِّنَةٍ﴾: الفَاحشَة: الفعلة الشّديدة القبح وهي إمّا الزّنا، أو البغض والنّشوز. ﴿مُّبَيِّنَةٍ﴾: والمبيّنة: أي الواضحة الفاضحة لصاحبها. ﴿وَعَاشِرُوهُنَّ﴾: مفاعلة من العشرة، أي المخالطة وفيها معنى المشاركة والمساواة. قيل: إن اشتقاقها من أعشار الجزور، لأنها مقاسمة ومخالطة، وقيل: من العشيرة أي الأهل، وقيل: من العشرة أي اسم العدد. ﴿اسْتِبْدَالَ زَوْجٍ مَّكَانَ زَوْجٍ﴾: يراد به طلاق المرأة السّابقة، وتزوّج امرأة أخرى بدلا منها. ﴿وَآتَيْتُمْ إِحْدَاهُنَّ قِنطَارًا﴾: قنطارا: هو للمبالغة في مقدار المال المعطى للمرأة صداقا. ﴿أَفْضَىٰ بَعْضُكُمْ إِلَىٰ بَعْضٍ﴾: من الإفضاء وهو الوصول: أي وصل كل منهما إلى الآخر بالجماع. وقيل: بالخلوة الصّحيحة وإن لم تحصل فيها الملامسة المقصودة. ﴿وَأَخَذْنَ مِنكُم مِّيثَاقًا غَلِيظًا﴾: ميثاقا: هو العهد الموثق الشّديد غليظا: والغليظ صفة مشبهة من غلُظ الشيء إذا صلب واشتدّ.

ج)- حول مبنى النّص وأوجه القراءة:

﴿لَا يَحِلُّ لَكُمْ أَن تَرِثُوا النِّسَاءَ كَرْهًا﴾: "أن ترثوا النّساء" في محل رفع فاعل لفعل "يَحِلُّ"، نزلت النّساء منزلة الأموال الموروثة لتبشيع العادة الجاهلية.

"كَرْهاً": قرأ الجمهور بفتح الكاف، وقرأه حمزة و الكسائي وخلف بضمّ الكاف. وقيل: يطلق كل منهما على المكروه وعلى ما أُكرِه المرء عليه، ولذلك تفرّع تفسيره عند المفسرين إلى أربعة أوجه:

أ)- قيل: معناه لا ترثوهن حال كونهن كارهات لذلك.

ب)- قيل: معناه لا ترثوهن حال كونهن مكرهات عليه.

ج)- قيل: معناه لا ترثوهن حال كونهن كارهين لكم.

د)- قيل: معناه لا ترثوهن حال كونكم مكروهين لهم.

وكلها معان صحيحة.

﴿إِلاَّ أَنْ يَّاتِينَ بِفَاحِشَةٍ مُّبَيِّنَةٍ﴾: الاستثناء إما متصل استثناء من عموم أحوال الفعل الواقع في تعليل النّهي، وإمّا منقطع في معنى الاستدراك أي: لكن إتيانُهنَّ بفاحشة تُحِلُّ لكم ذلك. و"مُّبَيِّنَةٍ": قرأها الجمهور بكسر التّحتية على اسم الفاعل، وقرأه ابن كثير وأبو بكر عن عاصم وخلف بفتح التّحتية اسم مفعول من بيّن المتعدّى. ﴿فَعَسَىٰ أَن تَكْرَهُواْ شَيْئاً وَيَجْعَلَ اللهُ فِيهِ خَيْراً كَثِيراً﴾: عَسَى: للمقاربة أو التّرجّي. أن تَكْرَهُواْ: سدّ مسدّ معموليها، ويُجعل منصوب معطوفا على: ﴿أَن تَكْرَهُواْ﴾. ﴿أَتَاخُذُونَهُۥ بُهْتَاناً﴾: الاستفهام إنكاريّ. بُهْتَاناً: والبهتان مصدر بالنّكران، وهو منصوب على الحال من الفاعل في: "أَتَاخُذُونَهُ"، أي مباهتين وهو الكذب الذي يبهت المكذوب عليه.

د)- البيان والتّفسير:

ما تزال الأحكام التّشريعية في أمر اليتامى والنّساء تتوالى من أول السّورة تأسيساً واستطراداً، لإبطال الكثير من العادات الجاهلية. وفي أسباب النّزول ذكرت

الرّواية أن أبا قيس بن الأسلت الأنصاريّ توفي وترك امرأة، وهي كبيشة بنت معن الأنصارية، فطرح ابن له من غيرها يقال له حصن، طرح ثوبه عليها فورث نكاحها ثم تركها، فلم يقربها ولم ينفق عليها -يضارّها لتفتدي منه بما لها- فاشتكت إلى رسول الله ﷺ فقال لها: اقعدي في بيتك حتى يأتي فيك أمر الله، فأنزل الله تعالى هذه الآية: ﴿يَآ أَيُّهَا الذينَ ءَامَنُواْ لاَ يَحلُّ لَكُمْ أَن تَرِثُواْ النِّسَآءَ كَرْهاً وَلاَ تَعْضُلُوهُنَّ لِتَذْهَبُواْ بِبَعْضِ مَآ ءَاتَيْتُمُوهُنَّ إِلاَّ أَنْ يَّاتِينَ بِفَاحِشَةٍ مُّبَيِّنَةٍ، وَعَاشِرُوهُنَّ بِالْمَعْرُوفِ فَإِن كَرِهْتُمُوهُنَّ فَعَسَىٰ أَن تَكْرَهُواْ شَيْئاً وَيَجْعَلَ اللهُ فِيهِ خَيْراً كَثِيراً﴾:

تتضمن هذه الآية الكريمة إثبات حقوق للمرأة كانت محرومة منها في العهد الجاهلي، وقد استهلّها الله بالنّداء الإيماني بصيغة الجمع استجاشة للعاطفة الدّينية وتركيزا للمسؤولية التّضامنية في المجتمع المسلم. وتتمثل تلك الحقوق في ما يلي:

أ)- تحريم ومنع تلك العادة الجاهلية في إرث النّساء في ذواتهن أو أموالهن، وذلك بأن يتخذن ميراثا للرّجال في ذواتهن كالأموال والعبيد، يتصرّفون فيهن كما يشاؤون بأن يتزوجها أحدهم أو يزوّجها غيره كرها، أو يمنعها من الزّواج حتى تموت ليرث أموالها، وكان الحال على ذلك في المدينة حتى أول الإسلام.

ب)- منع عضل المرأة: ﴿وَلاَ تَعْضُلُوهُنَّ لِتَذْهَبُواْ بِبَعْضِ مَآ ءَاتَيْتُمُوهُنَّ﴾: والخطاب إما للأزواج وإما للورثة عامّة. والعضل: هو منع ولّي المرأة إياها أن تتزوّج، إذ كان الرّجل يكره زوجته ويريد مفارقتها، فيسيء معاملتها ويضيّق عليها حتى تفتدي منه نفسها ببعض ما آتاها من المهر، وبما أن هذه المعاملة القاسية يمكن أن تصدر من الزّوج أو من ولّي المرأة أو من أولياء الميّت بصفة عامّة فقد عمّم الله لفظ الخطاب في العضل والذهاب والإيتاء على طريقة التّوزيع.

وقوله تعالى: ﴿لِتَذْهَبُواْ بِبَعْضِ مَآ ءَاتَيْتُمُوهُنَّ﴾ بمعنى أنكم تضيّقون على

النّساء لأجل أن تذهبوا ببعض ما آتيتموهن من أموال سواء من صداق أو ميراث أو غير ذلك، وإذا كان النّهي عن أخذ بعض الأموال منهيّ عنه فكيف بأخذ الكلّ في بعض الحالات، أو طلب الزيادة على ما أعطوها إن كانت صاحبة مال. وعلى الرّغم من النّهي الصّريح لهضم تلك الحقوق فإن هذه الرّواسب الجاهلية ما تزال تجد لها منافذ في المجتمع المسلم تُحسب على الإسلام وهو منها براء، وطوّح ذلك بالمرأة المسلمة في متاهات التّقليد للمرأة الغربية، وهي تطالب بحقوقها غير متقيّدة بأحكام الله وشرعه الحنيف، وهكذا التّطرف في المعاملة يولّد التّطرّف في المطالبة بالحقوق.

وقوله تعالى: ﴿إِلَّا أَنْ يَأْتِينَ بِفَاحِشَةٍ مُبَيِّنَةٍ﴾، أيّا كان التّفسير الذي نعطيه للفاحشة أهو الزّنا وما في معناه من السّحاق أو هو النّشوز والعصيان؟ فإن هذا الاستثناء معناه النّهي عن عضلهن في أيّ حال من الأحوال أو زمن من الأزمان إلا أن يأتين بفاحشة واضحة لا شبهة فيها ولا ظن، ففي تلك الحالة يجوز لكم العضل لتفتدي منكم نفسها، إذا لم تجد فيها الوسائل الأخرى من الهجر والنّصح والتأديب. ولا حرج عليكم في ذلك إذ الإساءة كانت من جانبها ويكلّفكم ذلك إلى تجديد زوجة أخرى.

ج)- ﴿وَعَاشِرُوهُنَّ بِالْمَعْرُوفِ﴾: وإحسان العشرة للأزواج مأمور به شرعا، والمعروف هو ما حدّده الشّرع لهن من حقوق، وهو يتناول الجوانب المادية في مستلزمات الإنفاق، والجوانب المعنوية من المودّة والرّحمة وحسن الأخلاق، ويكون ذلك بمعنى المشاركة بين الرّجل والمرأة، كما تدلّ على ذلك صيغة المفاعلة. ولما كان الرّجال في الجاهلية هم الذين يسيئون عشرة المرأة كان الأمر الإلهي موجّها إليهم لأن قوامة البيت جعلها الله بيدهم -كما سيأتي-.

وخلاصة القول: إن العشرة بالمعروف لا تقتصر على الجوانب السّلبية كما

يرى بعض العلماء، أي بعدم الإساءة والإضرار بهن بل المدار في ذلك على تمام الإحسان والبرّ والرّحمة بكلّ ما يحقّق الاستقرار العائلي أسوة برسول الله في معاملة نسائه وهو القائل: «**خيركم خيركم لأهله، وأنا خيركم لأهلي**».[1] وكان من أواخر وصاياه في حجة الوداع أن استوصى أمته بالنّساء خيرا.

والبيوت المستقرة عائليا لا تقوم دائما على الحبّ والمودّة، فقد يعتري العلاقات العائلية ما يكدّر صفوها أحيانا، فيفتر الحبّ بين الزّوجين لسبب من الأسباب، وهنا يبرز عنصر الرّحمة والإشفاق وهو ما تشير إليه الآية الكريمة في سورة الرّوم إذ يقول تعالى: ﴿وَمِنْ ءَايَاتِهِۦٓ أَنْ خَلَقَ لَكُم مِّنْ أَنفُسِكُمْ أَزْوَٰجًا لِّتَسْكُنُوٓا۟ إِلَيْهَا وَجَعَلَ بَيْنَكُم مَّوَدَّةً وَرَحْمَةً﴾ (الروم:٢١). كما يشير إليه قول رسول الله ﷺ: «**لا يفرك مؤمن مؤمنة، إن كره منها خلقا رضي بالآخر**».[2] وقال عمر ﷺ لرجل أراد أن يطلّق زوجه لأنه لا يحبّها قال له: "ويحك ألم تبن البيوت إلا على الحبّ؟ فأين الرّعاية وأين التّذمّم".

قال تعالى: ﴿فَإِن كَرِهْتُمُوهُنَّ فَعَسَىٰٓ أَن تَكْرَهُوا۟ شَيْـًٔا وَيَجْعَلَ ٱللَّهُ فِيهِ خَيْرًا كَثِيرًا﴾، وما أبلغ هذا التّفريع على الأمر السّابق بحسن المعاشرة، إذ قد يوجد سبب تسوء به وهو الكراهية -أحيانا- وبما أنها قد تكون طارئة في العلاقة الزّوجية ويدلّ على ذلك اختيار: "إن" للجملة الشّرطية، فإنّ جواب الشّرط جاء بصيغة فعل الرّجاء: "فَعَسَى" ليعلّل مضمون الجملة، وهو إمكان أن تكون المرأة المكروهة

١- رواه الترمذي من حديث عائشة، كتاب المناقب، باب فضل أزواج النبي، حديث ٣٨٩٥. قال أبو عيسى: هذا حديث حسن غريب صحيح من حديث الثوري ما أقل من رواه عن الثوري وروى هذا عن هشام بن عروة عن أبيه عن النبي صلى الله عليه وسلم مرسل، ٥/٧٠٩.

٢- رواه مسلم من حديث أبي هريرة، كتاب الرضاع، باب الوصية بالنساء، حديث ١٤٦٩.

وراءها خير كثير إن صبر عليها الرّجل، فكم لله من نعم خفية لعباده لو أنهم عرفوها لما تعجّلوا في قطع العلائق وفكّ الأواصر، ولذا فإن الخير كلّه هو في التروّي وإعمال النّظر في العواقب، وكما قال الشّاعر:

وكم لله من أمر خفـــيّ يدقّ خفاه عن فهم ذكيّ

وكم همّ تساء به صباحا و تعقبه المســـرّة بالعشي

وفي سورة البقرة نظير هذه الآية بأكثر تفصيل وهي قوله تعالى: ﴿وَعَسَىٰٓ أَن تَكْرَهُواْ شَيْئًا وَهُوَ خَيْرٌ لَّكُمْ وَعَسَىٰٓ أَن تُحِبُّواْ شَيْئًا وَهُوَ شَرٌّ لَّكُمْ وَٱللَّهُ يَعْلَمُ وَأَنتُمْ لَا تَعْلَمُونَ﴾ (البقرة:٢١٦). فإذا تبيّن بعد التروّي والتحمّل والصّبر أن الحياة الزّوجية أصبحت حملاً ثقيلاً على الطّرفين، وأن لا مناص من الفرقة والانفصال، فإن المروءة والكرم يقتضيان أن يكون تسريح المرأة بإحسان.

﴿وَإِنْ أَرَدتُّمُ ٱسْتِبْدَالَ زَوْجٍ مَّكَانَ زَوْجٍ وَءَاتَيْتُمْ إِحْدَاهُنَّ قِنطَارًا فَلَا تَأْخُذُواْ مِنْهُ شَيْـًٔا أَتَأْخُذُونَهُۥ بُهْتَٰنًا وَإِثْمًا مُّبِينًا، وَكَيْفَ تَأْخُذُونَهُۥ وَقَدْ أَفْضَىٰ بَعْضُكُمْ إِلَىٰ بَعْضٍ وَأَخَذْنَ مِنكُم مِّيثَٰقًا غَلِيظًا﴾:

ويتمّ استبدال امرأة بأخرى بطلاق المرأة السّابقة وتزوّج أخرى، وقد جعل الله عقدة النّكاح بيد الرّجل، وأحيانا ما يحاول أن يستردّ ما أعطاه للمرأة التي رغب عنها ليدفعه إلى المرأة التي رغب فيها، فيضايقها ويعلّق طلاقها حتى يلجئها إلى مخالعته، وهي لا ذنب لها و لم تأت بفاحشة تحرمها من حقوقها.

نهى الله عن ذلك بشدة، إذ اعتبره بهتانا وإثما مبينا في استفهام إنكاريّ، فحرّم على المطلّق أن يأخذ شيئا ممّا أعطاه لامرأته، ولو كان مالاً كثيراً، كما يدلّ عليه التّعبير بالقنطار. ثم أكّد الله ذلك الإنكار بقوله: ﴿وَكَيْفَ تَأْخُذُونَهُۥ وَقَدْ أَفْضَىٰ بَعْضُكُمْ إِلَىٰ بَعْضٍ وَأَخَذْنَ مِنكُم مِّيثَٰقًا غَلِيظًا﴾، فليس من المروءة ولا من

الكرم في شيء أن تستحلّوا أخذ ذلك بعد ما استمتع بعضكم ببعض، وتمازجت أرواحكم حتى أصبح كل واحد لباسا للآخر.

وذكر الله في علة منع ذلك الأخذ أمرين:

أ)- ﴿وَقَدْ أَفْضَىٰ بَعْضُكُمْ إِلَىٰ بَعْضٍ﴾: والإفضاء من الفضاء -وهو السّعة- واختيار هذا اللّفظ للتعبير عن العلاقة الزّوجية يشمل الجوانب المادية والجوانب المعنوية من العواطف والأحاسيس والتّجاوب النّفسي بين الزّوجين.

ب)- ﴿وَأَخَذْنَ مِنكُم مِّيثَاقًا غَلِيظًا﴾: وهو عقد النّكاح، وصفه الله بالغلظة لأنه مأخوذ باسم الله وعلى سنة رسوله كما قال ﷺ: «**اتقوا الله في النساء فإنكم أخذتموهن بأمانة الله واستحللتم فروجهن بكلمة الله**»[1]، وأيّ مؤمن يستهين بهذا الميثاق ليأخذ عليه دريهمات مستهينا بحرمته، ناسيا ذكريات العشرة وقد أعطته المرأة كل ما تملكه من جسدها ونفسها تحقيقا للذته ومتعته؟؟. فلا عجب أن يعتبر الله ذلك ظلما وإثما مبينا، لا يقبله الذّوق السّليم ولا الفطرة المستقيمة، والله أعلم.

من يحرم نكاحه من النساء

أ)- النص:

وَلَا تَنكِحُوا مَا نَكَحَ آبَاؤُكُم مِّنَ النِّسَاءِ إِلَّا مَا قَدْ سَلَفَ ۚ إِنَّهُ كَانَ فَاحِشَةً وَمَقْتًا وَسَاءَ سَبِيلًا ﴿٢٢﴾ حُرِّمَتْ عَلَيْكُمْ أُمَّهَاتُكُمْ وَبَنَاتُكُمْ وَأَخَوَاتُكُمْ وَعَمَّاتُكُمْ وَخَالَاتُكُمْ وَبَنَاتُ الْأَخِ وَبَنَاتُ الْأُخْتِ وَأُمَّهَاتُكُمُ اللَّاتِي أَرْضَعْنَكُمْ

١- انظر: القرطبي، الجامع لأحكام القرآن، ٢٧٢/١٣.

وَأَخَوَٰتُكُمْ مِّنَ ٱلرَّضَٰعَةِ وَأُمَّهَٰتُ نِسَآئِكُمْ وَرَبَٰٓئِبُكُمُ ٱلَّٰتِى فِى حُجُورِكُم مِّن نِّسَآئِكُمُ ٱلَّٰتِى دَخَلْتُم بِهِنَّ فَإِن لَّمْ تَكُونُوا۟ دَخَلْتُم بِهِنَّ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ وَحَلَٰٓئِلُ أَبْنَآئِكُمُ ٱلَّذِينَ مِنْ أَصْلَٰبِكُمْ وَأَن تَجْمَعُوا۟ بَيْنَ ٱلْأُخْتَيْنِ إِلَّا مَا قَدْ سَلَفَ إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ غَفُورًا رَّحِيمًا ﴿٢٣﴾

ب)- التّحقيق اللّغوي:

﴿وَلَا تَنكِحُوا۟ مَا نَكَحَ ءَابَآؤُكُم﴾: مَا نَكَحَ: مراد به الجنس قال ابن عبّاس ﷺ: "كل امرأة تزوّجها أبوك فهي حرام دخل بها أو لم يدخل بها". واشترط في حرمتها على الابن أن يكون الأب قد وطئها. ﴿إِلَّا مَا قَدْ سَلَفَ﴾: أي ما سبق قبل نزول آية النّهي عن ذلك. ﴿مَقْتًا﴾: هو أشدّ البغض عند الله وعند ذوي المروءات، وكانوا في الجاهلية يسمّون هذا النّوع من النّكاح نكاح المقت ويسمّون الولد منه مَقِيتاً. ﴿أُمَّهَٰتُكُمْ﴾: الأمّهات: جمع أمّة أو أمّهة، أمات العرب هذا المفرد وأبقوا جمعه فقالوا: أمّهات، كما أماتوا جمع أمّات، كما أماتوا جمع الأم وأبقوا مفرده الأمّ، فلم يسمع منهم إلا نادرا جمع أمّات، والمراد تحريم نكاحهن، فيدخل فيهن الجدّات من جهة الأب أو الأمّ. ﴿وَرَبَٰٓئِبُكُمُ﴾: الرّبائب: جمع ربيبة، وهي بنت الزّوجة من غيره، على وزن فعيلة بمعنى مفعولة، من فعل رَبَّهُ: إذا كفله ودبّر أمره. ﴿حُجُورِكُم﴾: الحجور: جمع حجر -بفتح الحاء وكسرها- ويقال: الحضن. وهو ما يحويه مجتمع الرّجلين للجالس المتربع، وهو مجازي لمعنى الحضانة والكفالة. ﴿وَحَلَٰٓئِلُ أَبْنَآئِكُمُ الذينَ مِنْ أَصْلَٰبِكُمْ﴾: حَلَائِلُ: جمع حليلة وهي الزّوجة. والرّجل حليل واللّفظ مأخوذ من الحلول، لأنّ الزّوجين يحلاّن في مكان واحد وفي فراش واحد، وقيل: هو مأخوذ من الحلّية أي أن كلا منها حلال للآخر. والأصلاب: جمع صلب، وهي عظام الظّهر التي هي مستودع الماء الدافق من

الرّجل لقوله تعالى: ﴿خُلِقَ مِن مَّآءٍ دَافِقٍ، يَخْرُجُ مِنْ بَيْنِ الصُّلْبِ وَالتَّرَآئِبِ﴾ (الطارق:٦-٧). ويقال: ابن الصّلب للتفريق بينه وبين الابن من الرّضاعة أو بالتّبنّي على عادة الجاهلية.

ج)- البيان والتّفسير:

بعد النّهي عن إرث النّساء كرهاً، وإذ كان من عادة الجاهليين أن يتزوجوا بأزواج آبائهم إذا لم يكنّ أمّهات لهم، فكان من المناسب أن يبدأ الله بالنّهي عن ذلك في بيان ما يحرم نكاحه من النّساء فقال تعالى:﴿**وَلاَ تَنكِحُواْ مَا نَكَحَ ءَابَآؤُكُمْ مِّنَ النِّسَآءِ إِلاَّ مَا قَدْ سَلَفَ إِنَّهُۥ كَانَ فَاحِشَةً وَمَقْتاً وَسَآءَ سَبِيلاً**﴾.

العطف في الآية جاء على جملة: ﴿لاَ يَحِلُّ لَكُمْ أَن تَرِثُواْ النِّسَآءَ كَرْهاً﴾ نظرا لشدة العلاقة بينهما، إذ أن مثل هذا الزّواج كان من مظاهر الظّلم والاحتقار للنّساء في الجاهلية، إذ يصبح ابن الميّت أولى بزوجة أبيه إذا لم تكن أمّه فهو يتزوجها أو يزوّجها غيره، وهي لا تملك أن ترفض ذلك. فنهى الله عن ذلك بصيغة المضارع: ﴿لاَ تَنكِحُواْ﴾ ليفيد النّهي عن الاستمرار على نكاحهن إذا كان قد حصل قبل ورود النّهي، وقد ذمّه الله وقبّحه بثلاثة أوصاف:

أ)- ﴿**إِنَّهُۥ كَانَ فَاحِشَةً**﴾: أي أمرا شديد القبح في نظر العقل وفي ذوق الفطرة السّليمة.

ب)- ﴿**وَمَقْتاً**﴾: وهو البغض الشّديد الذي يبعث على احتقار الشّيء الممقوت والاشمئزاز منه.

ج)- ﴿**وَسَآءَ سَبِيلاً**﴾: أي هو مسلك سيئ مذموم من يسلكه إذ يؤدّي إلى فقدان المروءة والقدر. وقال الإمام الرّازي: "مراتب القبح ثلاث: القبح العقلي، والقبح الشّرعي، والقبح العادي".

8

قلت: وقد ذمّ الله هذا النّوع من النّكاح بأشنع مما ذمّ به الزّنا في سورة الإسراء إذ قال تعالى: ﴿وَلَا تَقْرَبُوا الزِّنَىٰ إِنَّهُ كَانَ فَاحِشَةً وَسَاءَ سَبِيلًا﴾ (٣٢)، وذلك لأن الزّنا هو نكاح غير شرعي وهو يزداد قبحا وذمّا إذا تمّ مع ذات محرم، أو مع من تستحق منك الوفاء والاحترام كزوجة الأخ وزوجة الجار.

ولفظ: ﴿ءَابَآؤُكُم﴾ يشمل الأجداد إجماعا.

﴿إِلَّا مَا قَدْ سَلَفَ﴾: استثناء يفيد أن ما مضى لا مؤاخذة عليه، وهل يفرّق بين الزّوجين اللذين تزوّجا بهذا النّوع من الزّواج قبل نزول الآية. قال بذلك بعض المفسّرين، و لم يثبت عن رسول الله أنه فرّق بين زوجين من هذا النّوع.

﴿حُرِّمَتْ عَلَيْكُمْ أُمَّهَاتُكُمْ وَبَنَاتُكُمْ وَأَخَوَاتُكُمْ وَعَمَّاتُكُمْ وَخَالَاتُكُمْ وَبَنَاتُ الْأَخِ وَبَنَاتُ الْأُخْتِ﴾: تخلّص السّياق إلى ذكر المحرمات من النّساء بمناسبة ذكر تحريم ما نكح الآباء، وهذا التّحريم كان لأسباب وعلل تنافي ما في الزّواج الشّرعي من مقاصد وغايات. وقد تغيّر أسلوب النّهي من قوله تعالى: "تفعلوا" إلى فعل: ﴿حُرِّمَتْ﴾ ليدلّ أن تحريم ذلك أمر مقرّر عند الله. وقد قال ابن عبّاس: "كان أهل الجاهلية يحرّمون ما يحرّم الإسلام إلا امرأة الأب والجمع بين الأختين". وفي كليهما جاء التّعبير بالمضارع وبعد الاستثناء بقوله تعالى: ﴿إِلَّا مَا قَدْ سَلَفَ﴾.

والتّحريم يتعلّق بما يقصد هنا من الذّوات المذكورة، بمعنى يحرم تزوّجهن إما بسبب قرابة النّسب أو المصاهرة أو الرّضاع، أو لطارئ آخر.

أ)- فالمحرّمات من النّساء بالقرابة والنّسب أنواع:

أ)- نكاح الأصول: الأمّ وما فوقها من الجدّات وهي محرّمة من عهد آدم عليه السلام.

ب)- نكاح الفروع: البنت سواء من الصّلب أو بنات الأولاد ذكورهم

وإناثهم.

ج)- نكاح الحواشي القريبة: الأخوات، شقيقات كن أم لأب أم لأمّ، وفي القديم كانت الأخت التوأمة حراما، وغير التوأمة حلالا، ثم حرّم الله نكاح الأخوات مطلقا من عهد نوح عليه السلام.

د)- نكاح الحواشي البعيدة من جهة الأب والأمّ: العمّات إذ سرى وقار الآباء إليهن، والخالات إذ سرى وقار الأمّهات إليهن.

ويشمل ذلك أولاد الأجداد وإن علوا، وأولاد الجدّات وإن علون، وذلك كله تطبيقا لكلية حفظ العرض.

هـ)- نكاح الحواشي البعيدة من جهة الإخوة: بنات الأخ وبنات الأخت من جهة أحد الأبوين أو كليهما، وقد حرّمت بنات الأخ في شريعة موسى، وبقيت بنات الأخت حلالا عند اليهود، وثبت تحريمهن عند العرب كما تقدّم.

يقول القطب -رحمه الله-: "وتحرم بنت الزّاني من زناه عليه، لأنها من مائه وهي بنته قطعا عقلا ولغة، وذكر عن الشّافعي أنه أباحها له، لأنه لا نسب ولا إرث بينهما".[1]

﴿وَأُمَّهَاتُكُمُ اللاَّتِي أَرْضَعْنَكُمْ وَأَخَوَاتُكُم مِّنَ الرَّضَاعَةِ﴾:

ب)- وهذا بيان لما يحرم بسبب الرّضاعة، وسمّى الله المراضع "أمّهات" لتنزيلهن منزلة الأمّهات إذ بلبانهنّ يتغذّى الأطفال، وهم مفطورون على حبّ مرضعاتهم، ولزيادة تقرير هذا الإطلاق ألحق لفظ الأمّهات بقوله تعالى: ﴿اللاَّتِي أَرْضَعْنَكُمْ﴾ لدفع توهّم الأمهات الحقيقيات.

١- احمد بن يوسف اطفيش، تيسير التفسير، ١٨٢/٣.

لم يفصّل الله تعالى في هذه الآية صفة الإرضاع ولا مدّته ولا عدده، بل ترك ذلك إلى متعارف النّاس، والأحاديث المروية في بيان ذلك وتفصيله لا تخلو من اضطراب وضعف، مما جعل الصّحابة هم أنفسهم يختلفون في صفة الإرضاع وعدده وعمر الرّضيع ...إلخ.

وملاك القول في ذلك عند المحققين أنّ كل رضاع وصل جوف الطفل وكان له منه غذاء لا يستغني عنه وجب أن تعتبر فيه تلك الحرمة، وقليله ككثيره. قال قطب الأئمة: "ولو مصّة أو قطرة من أيّ منفذ، ولو من أذن أو جرح، ولو بعد موتهن إن كان أبيض ناصعا لإماء".[1] وقد روي مثل ذلك عن ابن عبّاس وجمع من الصّحابة. ويقول صاحب النّيل -رحمه الله-: "لا ترضع امرأة غير ولدها بلا ضرورة إلا بإذن زوجها. وقد قيل: لأن تجعل ثديها في فم حيّة خير لها من فم غير ولدها إلا لحاجة، كراهة تشبيك الأنساب، ولتشهد على ذلك إن أرادته".[2]

حدّد الله مدة الرّضاع بالحولين، فلا اعتداد برضاع يحصل بعد تجاوز الطفل حولين، وإذا فطم الرّضيع قبل الحولين واستغنى عن اللّبن بالطّعام والشّراب، فلا تحرم عليه من أرضعته اللّهم إلا إذا كان يمزج بين اللّبن والطّعام. وتكفي في الحرمة المصّة الواحدة إذا بلغت الجوف عند أغلب الفقهاء، وليس شرطا أن يمصّها من الثّدي كما تعبّر الحرمة ولو قاءه بعد ذلك.

والذين يرون خلاف ذلك يتشبّثون بحديث: **«لا تحرم من الإملاجة والإملاجتين»**.[3] وبحديث: **«أمر رسول الله لسهلة بنت سهيل أن ترضع متبنّى**

١- المصدر نفسه، ١٨٢/٣

٢- احمد بن يوسف اطفيش، شرح النيل، ٣/٥-٦-٧.

٣- رواه مسلم من حديث عبد الله بن الحارث عن أم الفضل، كتاب الرضاع، باب في المصة والمصتان، حديث ١٤٥١، ١٠٧٤/٢.

زوجها أبي حذيفة حتى لا يتحرّج في الدّخول عليها».[١]

وقوله تعالى: ﴿وَأَخَوَاتُكُم مِّنَ الرَّضَاعَةِ﴾ هو كإطلاق اسم الأمّهات على المرضعات، و"مِن" للتعليل والسّببية، فلا تعتبر أخوّة الرّضاعة إلا برضاعة البنت من المرأة التي أرضعت الولد. يقول القطب -رحمه الله- في تفسير قوله تعالى: ﴿**وَأَخَوَاتُكُم مِّنَ الرَّضَاعَةِ**﴾: "و البنات والخالات والعمّات وبنات الأخ وبنات الأخت منها لقوله ﷺ: «**يحرم من الرّضاع ما يحرم من النّسب**».[٢]

نبّه الله سبحانه وتعالى بتسمية المرضعة أُمًّا، والتي أرضعت منها قبله أو بعده أو معه أختا، على أنّ الرّضاع جار مجرى النّسب، وأنه ينتشر، فأمّ مرضعتك جدتك، وأختها خالتك، وأبوها جدّك وبنتها أختك، وخالتها خالتك، وعمتها عمّتك، وأمّ زوج المرضعة الذي له اللّبن جدّتك، وبنته ولو من غير مرضعتك أختك...إلخ".[٣]

قلت: والمسألة الخلافية بين العلماء: هل يحرّم لبن الفحل؟. فيحرم من جهة الرّجل ما يحرم من جهة المرأة؟. أم أن الرّضاع يحرّم ما كان من قبل النّساء فقط أخذا بظاهر الآية، لأن الله لم يذكر في الرّضاع العمّة والبنت كما ذكرهما في النّسب؟.

وخلاصة القول في هذه المسألة الشّائكة هي:

١- رواه مسلم من حديث عائشة، كتاب الرضاع، باب رضاعة الكبير، حديث ١٤٥٣، ١٠٧٦/٢.

٢-رواه البخاري من حديث ابن عباس،كتاب الرضاع، باب الشهادة على الأنساب والرضاع المستفيض والموت القديم، حديث ٢٥٠١. ٩٣٥/٢.

٣- احمد بن يوسف اطفيش، تيسير التفسير، ١٨٣/٣.

أ)- أجمع العلماء على ثبوت الحرمة بين الرّضيع والمرضعة بحيث تكون هي كأمّه من جهة النّسب فتحرم عليه، ويحرم على ابنها الرّضيع كلّ ما يحرم عليه من النّسب من جهتها.

ب)- وأجمعوا على انتشار الحرمة بين المرضعة وأولاد الرّضيع، وبين الرّضيع وأولاد المرضعة، فهو في ذلك كولدها من النّسب.

ج)- واختلفوا في سريان الحرمة بين الرّضيع وبين الرّجل الذي ينسب إليه اللّبن، هل يترل زوج المرضعة من الرّضيع بمترلة الأب فيحرم من قبله ما يحرم على الآباء والأبناء من جهة النّسب أم لا؟.

فيرى الإمام جابر بن زيد ﷺ أن لبن الفحل يحرّم، وهو قول أئمة المذاهب وجمهور العلماء لقول رسول الله لعائشة عندما سألته: لو كان فلان حيّا، أي عمّها من الرّضاع. أيدخل عليّ؟ فقال الرّسول: «**نعم إن الرّضاعة تحرم ما يحرم من الولادة**».[1]

قال صاحب النّيل: "إن كان لرجل أكثر من زوجة أو معها أو أكثر سرية، فرضيع واحدة من لبنه لا يتزوّج رضيع أخرى منه لاتّحاد الفحل، لأن اللّبن له".[2]

﴿**وَأُمَّهَاتُ نِسَآئِكُمْ وَرَبَآئِبُكُمُ اللاَّتِي فِي حُجُورِكُم مِّن نِّسَآئِكُمُ اللاَّتِي دَخَلْتُمْ بِهِنَّ فَإِن لَّمْ تَكُونُواْ دَخَلْتُم بِهِنَّ فَلاَ جُنَاحَ عَلَيْكُمْ وَحَلاَئِلُ أَبْنَآئِكُمُ الذِينَ مِنْ اَصْلاَبِكُمْ وَأَن تَجْمَعُواْ بَيْنَ الأُخْتَيْنِ إِلاَّ مَا قَدْ سَلَفَ إِنَّ اللهَ كَانَ غَفُوراً**

١-رواه البخاري من حديث عائشة، كتاب الرضاع، باب الشهادة على الأنساب والرضاع المستفيض والموت القديم، حديث ٢٥٠١. ٢/٩٣٦. ورواه مسلم من حديث عائشة أيضا، كتاب الرضاع، باب يحرم من الرضاعة ما يحرم من الولادة، حديث ١٤٤٤، ٢/١٠٦٨.

٢- الثميني، كتاب النيل وشفاء العليل، ٢/١٣-١٤.

رَّحِيماً﴾:

وهذا تفصيل للمحرمات بسبب المصاهرة، وقد كان الجاهليون لا يحرّمون شيئا منها بدليل إباحتهم لأزواج الآباء، وهن أعظم حرمة. كرّم الله هذه العلاقة وقدّس تلك الرّابطة، فجاء هذا التّحريم تسهيلا للخلطة وقطعا لدابر الحزازات والعداوات بين البيوت المتصاهرة، فحرّم الله:

أ)- ﴿وَأُمَّهَاتُ نِسَآئِكُمْ﴾: أي أمّ الزّوجة سواء دخل بها الزّوج أو عقد عليها، وهو رأي الجمهور يقول القطب: "وهو شامل لجدّات النّساء وإن علون من أي جهة، والجدّات من الرّضاع من أيّ جهة كذلك، والأمهات من الرّضاع".[1]

ب)- ﴿وَرَبَآئِبُكُمُ اللاَّتِي فِي حُجُورِكُم مِّن نِّسَآئِكُمُ اللاَّتِي دَخَلْتُمْ بِهِنَّ﴾: اشترطت الآية أن تكون الرّبيبة التي تحرم على زوج أمّها أن تكون في كفالته، وإلى ذلك ذهب كثير من الصّحابة والعلماء. غير أن الجمهور جعلوا هذا الوصف بيانا للواقع يخرّج مخرج الغالب، فجعلوا الرّبيبة حراما مطلقا. يقول القطب: "جري على الغالب لا قيد فلا يُفهَم منه حلّ الرّبيبة التي لم تُرَبَّ في الحجر".

وقيد لفظ "نسَآئِكُم" بالتي دخلتم بهن، أي لا يحرّمها مجرّد العقد على أمّها بدليل التّفصيل المذكور بعد القيد في قوله تعالى: ﴿فَإِن لَّمْ تَكُونُواْ دَخَلْتُم بِهِنَّ فَلاَ جُنَاحَ عَلَيْكُمْ﴾: قال القطب -رحمه الله-: "ومن فارق المرأة قبل الدّخول وما يلتحق به حلّت له بنتها وحرمت عليه أمّها، فالعقد على البنت يحرّم أمّها، وإنما يحرّم البنت الدّخول على الأمّ".[2]

١- احمد بن يوسف اطفيش، تيسير التفسير، ١٨٣/٣.

٢- احمد بن يوسف اطفيش، المصدر نفسه، ١٨٥/٣

ج)- ﴿وَحَلَآئِلُ أَبْنَآئِكُمُ الذِينَ مِنَ اَصْلَابِكُمْ﴾: المقصود بالحلائل: أزواج الأبناء، وجاء التّعبير بالحلائل عوضا عن نساء أبنائكم مثلا للتّنوّع اللّفظي. ويدخل في الأبناء ما كان من الصّلب مباشرة أو بواسطة كابن وابن البنت، ولا يدخل فيه الابن من الرّضاعة، ولا المتبنّى إذ يخرج بالقيد المذكور في الآية: ﴿الذِينَ مِنَ اَصْلَابِكُمْ﴾، لأن تسمية المتبنّى ابنا هو ضرب من المجاز بعد أن أبطل الإسلام التّبنّي. غير أن الأئمة الأربعة يرون تحريم حليلة الابن من الرّضاع لقوله ﷺ: «**يحرم من الرّضاع ما يحرم من النّسب**». وهو ما عليه القول عند مشائخنا.

وبخصوص زوجة الرّبيب يقول القطب-رحمه الله-: "قيل: تحرم على زوج أمّه فتنكشف له".[1]

د)- ﴿وَأَن تَجْمَعُواْ بَيْنَ الأُخْتَيْنِ إِلاَّ مَا قَدْ سَلَفَ﴾: وهو ما يحرم بسبب عارض، بحيث إذا زال يزول التّحريم، وهو الجمع بين الأختين وما في معناه. وحكمته هي دفع الغيرة التي تفسد المودة بين الزّوجين إما أصالة بالجمع بينهما بالنّكاح أو الجمع بينهما في التّسرّي إذ العلة واحدة، أي الجمع بينهما بالنّكاح والملك. ويدخل في هذا الباب الجمع بين الأختين من الرّضاعة، وكذا الجمع بين المرأة وخالتها أو عمّتها إذ العلة واحدة أيضا، أي أنه يحرم بين كل امرأتين بينهما من القرابة ما لو كانت إحداهما ذكرا لحرم عليه نكاح الأخرى.

وقوله تعالى: ﴿إِلاَّ مَا قَدْ سَلَفَ إِنَّ اللهَ كَانَ غَفُوراً رَّحِيماً﴾: أي ما فعلتموه قبل هذا التّحريم لا تؤاخذون عليه، والمقصود ما كان من عهد الجاهلية، وقيل: إن الاستثناء يشمل ما كان في الشّرائع السّابقة، فإنّ الله يتجاوز عن سيئاتكم في ما مضى إذا التزمتم بالأحكام التي شرعها الله لكم، وكلها رحمة وفضل من الله لتتراحموا وتتعاطفوا.

١- احمد بن يوسف اطفيش، تيسير التفسير، ١٨٦/٣.

ويبقى في الموضوع سؤال: هل يجوز للرّجل أن يتزوّج بمزنيته؟.

ورد في ذلك خلاف كبير بين علماء السّلف، ومنشأ الخلاف ينبني على قاعدة: إنّ الحرام يحرّم الحلال أو لا يحرّمه. فمن قال بالأوّل رأى الحرمة مطلقا، والكراهية الشّديدة عند مراعاة بعض الظّروف والأحوال، وهو قول جميع أئمّة الإباضية، وهو القول المشهور عند إمامهم جابر بن زيد وجمع من الصّحابة. وهناك قول آخر للإمام جابر أنها تحرم حتى تتوب وتنقضي عدّتها، فإذا وجد الشّرطان حلّ نكاحها للزّاني وغيره.

وهل تنتشر حرمة المصاهرة بالزّنا؟.

الإباضية والأحناف لا يقصرون التّحريم على الزّنا بل يلحقون به النّظر إلى الفرج والمباشرة بشهوة، فقال الإمام جابر: إن من وطئ أمّ امرأته تحرم عليه امرأته. قال صاحب النّيل: "حرم على الرّجل نكاح مز نيته وإن بِكْرًا، أو بعد توبتها وتسرّيها، وما فوقها وما تحتها، وعليها نكاحه ومن فوقه ومن تحته"[1]، والله أعلم.

تحريم المتزوّجات وإحلال ما وراء المحرّمات

أ)- النص:

وَالْمُحْصَنَاتُ مِنَ النِّسَاءِ إِلَّا مَا مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ كِتَابَ اللَّهِ عَلَيْكُمْ وَأُحِلَّ لَكُمْ مَا وَرَاءَ ذَٰلِكُمْ أَنْ تَبْتَغُوا بِأَمْوَالِكُمْ مُحْصِنِينَ غَيْرَ مُسَافِحِينَ فَمَا اسْتَمْتَعْتُمْ بِهِ مِنْهُنَّ فَآتُوهُنَّ أُجُورَهُنَّ فَرِيضَةً وَلَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ فِيمَا تَرَاضَيْتُمْ بِهِ مِنْ بَعْدِ الْفَرِيضَةِ إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلِيمًا حَكِيمًا ﴿٢٤﴾

١- احمد بن يوسف اطفيش، شرح كتاب النيل، ٤٩/٦.

ب)- التّحقيق اللّغوي:

﴿وَالْمُحْصَنَاتُ﴾: هنّ ذوات الأزواج، من أحصن الرّجل المرأة إذا حفظها واستقلّ بها عن غيره، يقال أحصن الرّجل فهو محصِن -بالكسر- ويقال: حصُنت المرأة حصنا وحصانة إذا كانت عفيفة، فهي حاصِن وحَصان. ﴿مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ﴾: أيْمَان: جمع يمين، كناية عن اليد وهن المملوكات بالسّبي في جهاد مشروع، وقد اتفق المسلمون على أن سبي المرأة دون زوجها يهدم النّكاح. والخلاف في التي تسبى مع زوجها. ﴿مُّحْصِنِينَ غَيْرَ مُسَافِحِينَ﴾: الإحصان: العفّة، والمسا فح: هو الزّاني، مشتق من السّفح وهو إهراق الماء دون حبس، لأن الزّاني يسفح ماء الحياة هدراً. ﴿فَآتُوهُنَّ أُجُورَهُنَّ﴾: جمع أجر: وهو الجزاء الذي يُعطى في مقابل شيء ما من عمل أو منفعة، والمقصود به هنا مهر المرأة. ﴿فَرِيضَةً﴾: أي حصّة مفروضة محدودة. ﴿وَلاَ جُنَاحَ عَلَيْكُمْ﴾: أي لا حرج ولا تضييق.

ج)- أوجه القراءة:

﴿وَأُحِلَّ لَكُم مَّا وَرَآءَ ذَلِكُم﴾: قرأ الجمهور ﴿وَأُحِلَّ لَكُم﴾ بالبناء للفاعل، والضّمير المستتر عائد إلى اسم الجلالة، وقرأ حمزة والكسائي وحفص عن عاصم وأبو جعفر: ﴿أُحِلَّ لَكُم﴾ بضمّ الهمزة وكسر الحاء على البناء للنائب. ﴿أَن تَبْتَغُواْ بِأَمْوَالِكُم مُّحْصِنِينَ غَيْرَ مُسَافِحِينَ﴾: ﴿أَن تَبْتَغُواْ بِأَمْوَالِكُم﴾: هو بدل اشتمال من "ما"، والتّقدير: أن تبتغوهن بأموالكم. ويجوز أن يجعل: ﴿أَن تَبْتَغُواْ﴾ معمولا للام تعليل محذوفة أي: أحلّهن لتبتغوهن بأموالكم. ﴿مُّحْصِنِينَ غَيْرَ مُسَافِحِينَ﴾: منصوبان على الحال. ويوجد الطّباق بين "محصنين" و"مسافحين".

د)- البيان والتّفسير:

عطف الله على قوله: ﴿وَأَن تَجْمَعُواْ بَيْنَ الأُخْتَيْنِ﴾ نوعا آخر من المحرّمات

لعارض، وهن ذوات الأزواج اللائي هن في عصمة أزواجهن فقال تعالى: ﴿وَالْمُحْصَنَاتُ مِنَ النِّسَآءِ إِلَّا مَا مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ كِتَابَ اللهِ عَلَيْكُمْ﴾.

مارس الجاهليون أنواعا من الأنكحة الباطلة في علاقة الأزواج بعضهم ببعض منها حسب تسميتهم لتلك الأنواع:

أ)- الضّماد: وهو أن يشترك رجلان إلى ما دون العشرة في امرأة واحدة، فإذا حملت ووضعت تخبرهم بذلك، فلا يستطيع أحد أن يمتنع، ثم تلحق الولد بمن أحبّت منهم.

ب)- نكاح الاستبضاع: وهو أن يقول الزّوج لامرأته إذا طهرت: أرسلي إلى فلان فاستبضعي منه. ويعتزلها زوجها حتى يتبيّن حملها، ويفعلون ذلك رغبة في نجابة الولد، أو رجاء مال أو صحبة، ويقع ذلك بالتّراضي بين الرّجلين.

ج)- نكاح الشّغار.

وللإسلام نظرته المثالية في ضبط الغريزة الجنسية وتوظيفها في ما أحلّه الله بنظام يتفق مع فطرة الإنسان لضمان استمرارية النّوع البشريّ، وقيام المجتمع الإنساني على العفاف والطهر، إن في محيط الأسرة أو خارجها. فبعد بيان المحرّمات من النّساء حرمة ذاتية للأسباب المتقدمة ألحق الله بهن هنا المحصنات من النساء، أي اللاّتي هن في عصمة أزواجهن لا يحلّ نكاحهن لغير أزواجهن. وجيء بقيد: ﴿مِنَ النِّسَآءِ﴾ لإفادة التّعميم، أي ولو كان أزواجهن مشركين، وبهذا التّحريم أبطل الإسلام تلك الأنواع من الأنكحة الفاسدة التي مارسها الجاهليون، تحقيقا لمبدأ صيانة الأسرة المسلمة من كل فاحشة ينجرّ عنها اختلاط الأنساب، وبالتالي يضمن لها الطّمأنينة والاستقرار.

وقوله تعالى: ﴿إِلَّا مَا مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ﴾، يتعلق الاستثناء بالسّبايا اللاّتي

يسبين في الجهاد الدّيني، وقد جعل الله السّبي هادما للنّكاح تقريرا لمعتاد الأمم.

وقد اتفق المسلمون على أن سبي المرأة دون زوجها يهدم النّكاح ويحلّها للذي وقعت في قسمته من الغنائم، بعد أن تستبرئ لرحمها، والإسلام لم يفرض السبي ولم يحرّمه، بحيث لو رأى المسلمون أن من الخير أن تردّ السّبايا إلى قومهن جازلهم ذلك. قال تعالى في سورة القتال: ﴿فَإِمَّا مَنًّا بَعْدُ وَإِمَّا فِدَآءً حَتَّىٰ تَضَعَ الْحَرْبُ أَوْزَارَهَا﴾ (محمد:٤). وأما إذا كانت الحرب لمطامع الدّنيا وحظوظ الملك فلا يباح فيه السّبي.

أما إذا سبيت المرأة مع زوجها ففي هدم نكاحها خلاف.

أ)- يرى الجمهور: أن سبيها يهدم نكاحها مطلقا.

ب)- ويرى الأحناف: أن من سبي معها زوجها لا تحلّ لغيره، إذ يشترطون اختلاف الدّار بين الزّوجين: دار الإسلام ودار الحرب، ويتفق مشائخنا مع الجمهور، يقول القطب -رحمه الله-: "﴿إِلَّا مَا مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ﴾ بالسّبي فلكم تزوّجهن وتسرّيهن بعد الإسلام والعدّة، ولو كان لهن أزواج في دار الحرب، أو سبي معهن أزواجهن".[1]

وقوله تعالى: ﴿كِتَابَ اللهِ عَلَيْكُمْ﴾ يدلّ على وجوب الوقوف عند كتاب الله وأحكامه، أي كتب الله عليكم تحريم تلك الأنواع من النّساء، وفرضه فرضا ثابتا، لأن في ذلك مصلحتكم وتنظيم علاقاتكم العاطفية والاجتماعية.

﴿وَأُحِلَّ لَكُم مَّا وَرَآءَ ذَٰلِكُمْ أَن تَبْتَغُوا بِأَمْوَالِكُم مُّحْصِنِينَ غَيْرَ مُسَافِحِينَ﴾:

١- احمد بن يوسف اطفيش، تيسير التفسير، ١٨٩/٣.

﴿وَأُحِلَّ لَكُم مَّا وَرَآءَ ذَٰلِكُم﴾ عطف على قوله تعالى: ﴿حُرِّمَتْ عَلَيْكُم﴾، وهنا أسند التّحليل إلى الله تعالى إظهارا للفضل والمنة، بينما التّحريم في ما سبق إلى المجهول اعتبارا لما فيه من المشقة على النّفس. والمعنى: أحلّ الله لكم ما عدا المحرّمات المذكورات، ثم جاءت السّنة فحرّمت ما حرّمت كقوله ﷺ: **«لا تنكح المرأة على عمتها ولا على خالتها»**.[1] و**«يحرم من الرّضاع ما يحرم من النّسب»**.

ثم ما حرّمه القرآن في غير هذه الآيات كنكاح المشركة والمرتدة والمطلقة ثلاثا من طرف زوجها...إلخ.

قوله: ﴿أَن تَبْتَغُواْ بِأَمْوَالِكُم﴾ أي إن هؤلاء النّسوة لا يباح لكم نكاحهن إلا بعد العقد وإعطاء المهور حال كونكم تريدون بذلك إحصان أنفسكم ومن تطلبون يدها، وأكّد أن يتوخّى المؤمن في ذلك الزّواج الشّرعي بقوله: ﴿غَيْرَ مُسَافِحِينَ﴾، إذ كان الجاهليون إذا أراد أحدهم الفاحشة مع امرأة يقول لها: سافحيني.

﴿فَمَا اسْتَمْتَعْتُم بِهِ مِنْهُنَّ فَآتُوهُنَّ أُجُورَهُنَّ فَرِيضَةً وَلاَ جُنَاحَ عَلَيْكُمْ فِيمَا تَرَاضَيْتُم بِهِ مِنْ بَعْدِ الْفَرِيضَةِ إِنَّ اللهَ كَانَ عَلِيماً حَكِيماً﴾: الفاء للتّفريع على قوله تعالى: ﴿أَن تَبْتَغُواْ بِأَمْوَالِكُم﴾، و"مَا" إمّا شرطية وإمّا مصدرية، لبيان حق المرأة في المهر مقابل الاستمتاع بهن ليؤكّد بذلك ما سبق من أمره تعالى: ﴿وَءَاتُواْ النِّسَاءَ صَدُقَاتِهِنَّ نِحْلَةً﴾. والصّداق ركن من أركان الزّواج الشّرعي، واختير التّعبير "الاستمتاع" لأنه من المنافع الدّنيوية التي قال الله في شأنها: ﴿وَمَا الْحَيَاةُ الدُّنْيَا فِي الآخِرَةِ إِلاَّ مَتَاعٌ﴾ (الرعد:٢٦).

١- رواه البخاري من حديث جابر، كتاب النكاح، باب لا تنكح المرأة على عمتها، حديث ٤٨١٩، بلفظ: نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم أن تنكح المرأة على عمتها أو خالتها، ١٩٦٥/٥.

وقد اعتبر الله إيتاء المهر للمرأة فرضا واجبا كبقية التّكاليف الشّرعية، ويجب أن يكون الصّداق مقدّرا بنوعه وعدده وآجاله قطعا لدابر الخصومات في هذه الرّابطة المقدسة. غير أن المطلوب هو التّيسير في ذلك لقوله ﷺ: «**أبرك النساء أيسرهن مهورا**».[1] إذ لا يجب أن يعتبر المهر ثمنا لبضع المرأة في الاستمتاع به استمتاعا حيوانيا، بل تراعى في ذلك الرّوابط الرّوحية المقدسة بين الزّوجين بحيث يتجسّد في علاقتها قوله تعالى: ﴿هُنَّ لِبَاسٌ لَّكُمْ وَأَنتُمْ لِبَاسٌ لَّهُنَّ﴾ (البقرة:١٨٧). ويقول الفقهاء: إذا سُكت عن المهر ولم يحدّد عند العقد فإنّه يُحدّد على معتاد ذلك المجتمع من أمثال تلك المرأة.

وقوله تعالى: ﴿وَلاَ جُنَاحَ عَلَيْكُمْ فِيمَا تَرَاضَيْتُم بِهِ مِنْ بَعْدِ الْفَرِيضَةِ﴾ أي لا حرج عليكم فيما زدتم لهنّ بعد التّقدير المتفق عليه، أو أسقطن لكم منه شيئا عن طيب نفس.

وقال بعض العلماء: إن الآية نزلت في نكاح المتعة، وهو أن يتعاقد الزّوجان على أن تكون العصمة بينهما مؤجّلة بزمان أو بحالة من الأحوال، فإذا انقضى الأجل أو زالت تلك الحالة ارتفعت العصمة. وقد دلت الرّوايات أنّه أبيح في الإسلام مرتين، ونهي عنه مرتين، آخرها في حجة الوداع.

وجمهور العلماء على أن الأمر قد استقرّ على تحريمه، ويرون أنه منسوخ بآية الميراث التي جعلت للأزواج حظا، إذ لا حظّ لنكاح المتعة في الميراث، وقد أكّد النّهي عنه سيّدنا عمر، وكان ابن عباس يفتي به عند الضّرورة، وقيل: إنه أمسك عن الفتوى عندما قيل له: إن فتواك قد سارت به الرّكبان. والذين أجازوه عند الضّرورة اشترطوا فيه ما يشترط في النّكاح من صداق وإشهاد وولّي، وأن المرأة

١- رواه الحاكم في المستدرك من حديث عائشة، بلفظ: أعظم النساء بركة أيسرهن صداقا. وقال: هذا حديث صحيح على شرط مسلم ولم يخرجاه. رقم: ٢٧٣٢، ١٩٤/٢.

تبين منه عند انتهاء الأجل وأن لا ميراث بينهما إذا مات أحدهما في مدة الأجل، والولد يلحق بأبيه المستمتع.

ومشائخنا مع رأي الجمهور في تحريمه، يقول القطب: "وقال قليل من العلماء: الآية في نكاح المتعة المؤقت إلى أجل لئلا يتكرر مع قوله تعالى: ﴿وَءَاتُواْ النِّسَاءَ صَدُقَاتِهِنَّ﴾. قلت: التكرار تأكيد ومراعاة للسّياق، لا بأس عليكم أن تزيدوا مالا ويزدن مدة بعد الأجل الأول والأجر الأول. ثم يقول: وقد رجع ابن مسعود وابن عباس عن ذلك. والحق أن الآية لم تنزل في إباحتها وإن نزلت فيها فقد نسخت، ومن عمل بها فإنه لم يصله النّسخ"[1]، والله أعلم.

شروط الزّواج بالأَمَة، وعقوبة فاحشتها

أ)- النص:

وَمَن لَّمْ يَسْتَطِعْ مِنكُمْ طَوْلًا أَن يَنكِحَ الْمُحْصَنَاتِ الْمُؤْمِنَاتِ فَمِن مَّا مَلَكَتْ أَيْمَانُكُم مِّن فَتَيَاتِكُمُ الْمُؤْمِنَاتِ وَاللَّهُ أَعْلَمُ بِإِيمَانِكُم بَعْضُكُم مِّن بَعْضٍ فَانكِحُوهُنَّ بِإِذْنِ أَهْلِهِنَّ وَآتُوهُنَّ أُجُورَهُنَّ بِالْمَعْرُوفِ مُحْصَنَاتٍ غَيْرَ مُسَافِحَاتٍ وَلَا مُتَّخِذَاتِ أَخْدَانٍ فَإِذَا أُحْصِنَّ فَإِنْ أَتَيْنَ بِفَاحِشَةٍ فَعَلَيْهِنَّ نِصْفُ مَا عَلَى الْمُحْصَنَاتِ مِنَ الْعَذَابِ ذَٰلِكَ لِمَنْ خَشِيَ الْعَنَتَ مِنكُمْ وَأَن تَصْبِرُوا خَيْرٌ لَّكُمْ وَاللَّهُ غَفُورٌ رَّحِيمٌ ﴿٢٥﴾

ب)- التحقيق اللغوي:

﴿طَوْلًا﴾: الطّوْل: بفتحة فسكون، القدرة على تحصيل الرّغائب بالمال

١- احمد بن يوسف اطفيش، تيسير التفسير، ١٩٢/٣.

وغيره، والطُّول: بضمّ الطّاء المقدرة على المنازلة. وتطاول: بمعنى تكلف المقدرة. والمطول: هو حبل الرّسن. ﴿الْمُحْصَنَاتِ﴾: يراد بالأولى النّساء الحرائر، وبالثّانية في وصف الفتيات أي العفيفات. ﴿أَخْدَانٍ﴾: الأخدان: جمع خدن أي الصّاحب في البغاء السرّي أي العشيق، ويطلق على المذكر والمؤنث. ﴿الْعَذَابِ﴾: المراد به الحدّ المقدّر للزاني المحصن وغير المحصن. ﴿خَشِيَ الْعَنَتَ﴾: الجهد والمشقة.

ج)- حول مبنى النص وأوجه القراءة:

﴿وَمَن لَّمْ يَسْتَطِعْ مِنكُمْ طَوْلاً اَنْ يَّنكِحَ الْمُحْصَنَاتِ﴾: طَوْلاً: مفعول به لـ"يَسْتَطِعْ". وَاَنْ يَّنكِحَ: في تأويل المصدر مفعول به لـ"طَوْلاً"، أو هو بدل اشتمال منه. الْمُحْصَنَاتِ: قرأه الجمهور بفتح الصّاد، وقرأه الكسائي بكسر الصّاد. وذلك على اختلاف معنيي فعل: أحصن، أي اللائي أحصنّ أنفسهن أو أحصنهن أولياؤهن. ﴿فَإِذَآ أُحْصِنَّ﴾: قرأ نافع وابن كثير وابن عامر وحفص عن عاصم وأبو جعفر ويعقوب قرأوا: ﴿أُحْصِنَّ﴾ بضمّ الهمزة وكسر الصّاد مبنيًا للنّائب وهو بمعنى: "مُحْصَنَات" المفتوح الصّاد، وقرأه حمزة والكسائي وأبو بكر عن عاصم وخلف بفتح الهمزة وفتح الصّاد، وهو بمعنى: "مُحْصِنَات" بكسر الصّاد. ﴿فَإِذَآ أُحْصِنَّ فَإِنَ اَتَيْنَ بِفَاحِشَةٍ﴾: وقد سبق القول في الجملة المتكوّنة من شرطين.

د)- البيان والتّفسير:

بعد أن بيّن الله من يحلّ نكاحه من النّساء ومن لا يحلّ منهن، انتقل السّياق إلى بيان حكم التّزوّج بالإماء وحكم عقوبتهن عند ارتكابهن لفاحشة، فقال جلّ من قائل: **﴿وَمَن لَّمْ يَسْتَطِعْ مِنكُمْ طَوْلاً اَنْ يَّنكِحَ الْمُحْصَنَاتِ الْمُومِنَاتِ فَمِن مَّا مَلَكَتَ اَيْمَانُكُم مِّن فَتَيَاتِكُمُ الْمُومِنَاتِ وَاللهُ أَعْلَمُ بِإِيمَانِكُم بَعْضُكُم مِّنْ بَعْضٍ فَانكِحُوهُنَّ بِإِذْنِ أَهْلِهِنَّ وَءَاتُوهُنَّ أُجُورَهُنَّ بِالْمَعْرُوفِ مُحْصَنَاتٍ غَيْرَ مُسَافِحَاتٍ**

وَلاَ مُتَّخِذَاتِ أَخْدَانٍ:

الجملة معطوفة على قوله تعالى:﴿وَأُحِلَّ لَكُم مَّا وَرَآءَ ذَلِكُمْ﴾ وهي تخصيص لعموم من يحلّ نكاحه ببيان أنه متى يحلّ، وعلى أي وجه يحلّ؟.

والوصف بالمحصنات هنا خرّج مخرج الغالب لما يقصده المسلم من نكاح العفيفات، وإذ قوبل الوصف هنا بالإماء، عرف أن المقصود بهن هنا الحرائر من النساء على مألوف الجاهليين، إذ يرون أن الحرّية داعية للإحصان، كما عبّرت عن ذلك هند بنت عتبة عند مبايعتها لرسول الله على السّمع والطّاعة وترك الفواحش فقالت مستنكرة: أو تزني الحرّة يا رسول الله. وكان البغاء عندهم من شأن الإماء.

وعلى الاحتمالات الواردة في المقصود من الاستطاعة عند المفسّرين، فهل ذلك الشّرط يقتصر على نكاح حرّة واحدة أم أربع حرائر حتى لا يباح للرّجل تزوّج الإماء؟. في ذلك خلاف بين العلماء، وظاهر الآية في ورودها على صيغة الجمع يدلّ على أن الوجه الأول أصحّ، أي من عجز على الجمع بين أزيد من واحدة في الحرائر جاز له أن ينكح الأمة

يقول الدّكتور الزّحيلي في التّفسير المنير: "وظاهر الآية يدلّ على أن زواج الإماء مشروط بثلاثة شروط:

أ)- أن لا يجد الزّوج صداق الحرة.

ب)- أن يخشى العنت: أي الوقوع في الزّنى.

ج)- أن تكون الأمة المتزوج بها غير كافرة".[1]

ووصف المحصنات بـ"المؤمنات" ليس قيدا عند أكثر العلماء، بل جرى على

١- وهبة الزحيلي، التفسير المنير، ١٦/٥.

الغالب، لأن آية المائدة تبيح نكاح الكتابيات في قوله تعالى: ﴿وَالْمُحْصَنَاتُ مِنَ الذِينَ أُوتُواْ الْكِتَابَ مِن قَبْلِكُم﴾ (المائدة:٥). فعموم الوصف بالمؤمنات مخصوص بأدلة أخرى، إذ المألوف عند العرب أنهم لا يقابلون المؤمنات إلا بالمشركات، وهن محرّمات بآية البقرة، فلولا هذا القيد لتوهّم نسخ ذلك التحريم.

﴿فَمِن مَّا مَلَكَتَ أَيْمَانُكُم مِّن فَتَيَاتِكُمُ الْمُومِنَاتِ﴾: أي فلينكح أحدكم أَمَةً من الإماء التي تملكونها، ووصفهن بـــ "الْمُومِنَات" مقصود به هنا التقييد عند كافة جمهور السّلف، فلا يجوز عندهم نكاح الأمة الكتابية حتى يجتمع على الولد الرّق والكفر، إلاّ أبا حنيفة لم يعتبر القيد، ومشائخنا على رأي الجمهور، وفي ذلك يقول القطب -رحمه الله-: "وأما الأمة المشركة فلا يتزوّجها مسلم ولا يتسرّاها ولو كتابية، هذا مذهبنا ومذهب الشّافعي، وأجاز ابن عبّاد منّا وأبو حنيفة تسرّي المشركة، وأن قوله: ﴿الْمُومِنَاتِ﴾ حَمْل على الأفضل لا قيد، وزعم أنّه يجوز نكاح الأمة لمن قدر على الحرّة، وخصّ المنع بمن كانت عند حرّة، وفسّر الاستطاعة بأنه يمكنه وطؤها إذا كانت زوجا له، وأمّا من لم يتزوّجها فله نكاح الأمة ولو قدر على الحرّة، وهو تكلّف".[1]

قلت: إنّ الشّيخ ابن عبّاد الذي هو على رأي أبي حنيفة هو عبد الله بن عبّاد المصري، من جلّة الفقهاء الإباضية بمصر، انتهت إليه الرّئاسة العلمية هناك على عهد الإمام الرّبيع بن حبيب في العراق.[2]

هذا، وقد اعتمد أبو حنيفة وأمثاله على العموميات الكثيرة الواردة في هذه السّورة وغيرها من مثل قوله تعالى: ﴿فَانكِحُواْ مَا طَابَ لَكُم مِّنَ النِّسَآءِ﴾، ﴿وَأَنكِحُواْ الأَيَامَى مِنكُمْ وَالصَّالِحِينَ مِنْ عِبَادِكُمْ وَإِمَآئِكُمْ﴾ (النور:٣٢). وفي

١- احمد بن يوسف اطفيش، تيسير التفسير، ١٩٤/٣.

٢- المصدر نفسه، ١٩٤/٣.

التّعبير بلفظ: "الفتيات" إكرام للإماء وإرشاد للمؤمنين أن لا ينادوا بالعبد والأمة كما جاء الأمر بذلك في الحديث الذي رواه الإمام البخاري: «**لا يقولن أحدكم: عبدي أمتي، ولا يقل المملوك: ربّي. ليقل الملك: فتاي وفتاتي، وليقل المملوك: سيّدي وسيّدتي، فإنكم المملوكون، والرّبّ هو الله عز وجلّ**» .[1]

وتفيد الإضافة إلى ضمير المخاطبين في قوله تعالى:﴿أَيْمَانُكُم﴾ و﴿فَتَيَاتِكُم﴾ التّقريب في المستويات الاجتماعية، لإزالة ما بقي في نفوس العرب من احتقار العبيد والإماء والعزوف عن نكاحهن وإنكاحهم، كل ذلك لتهيئة الجوّ في توسيع فضاء الحرية وإلغاء الرّق تدريجيا، ولذلك أحال الله المخاطبين إلى إيمانهم بقوله: ﴿وَاللَّهُ أَعْلَمُ بِإِيمَانِكُم﴾، وأن الله وحده هو العليم بحقيقته ودرجته وكماله، إشعارا بأنّ الوحدة الإيمانية قد قربت بين العبيد والأحرار. والتّذييل بقوله: ﴿بَعْضُكُم مِّنْ بَعْضٍ﴾ تأكيد للمعنى الأول في التقريب والانسجام بالوحدة الإيمانية والكرامة الإنسانية.

﴿**فَانكِحُوهُنَّ بِإِذْنِ أَهْلِهِنَّ وَآتُوهُنَّ أُجُورَهُنَّ بِالْمَعْرُوفِ مُحْصَنَاتٍ غَيْرَ مُسَافِحَاتٍ وَلَا مُتَّخِذَاتِ أَخْدَانٍ**﴾: **انتقل النص إلى التفريع ببيان كيفية هذا** النكاح، و"الأهل" بمعنى السّادة المالكين، وفي التّعبير به تلطّف وجبر لخواطر العبيد بأنهم بمنزلة الولد في أحضان أهله وأسرته. وفي الآية دليل على ولاية السيّد لأمته، لابدّ في نكاحها من إذنه وإلا فالنّكاح مفسوخ، وتقدير ذلك يرجع إلى متعارف النّاس. وغاب القيد: "فريضة" في ذكر أجور الإماء كما ذكر في أجور الحرائر لأنّ مهور الإماء أخفّ، والنّاس يتساهلون في ذلك؛ وفي إضافة الأجور إليهن دليل على أنها أحق بمهرها من سيّدها وإن كان لمالكها الاختيار في أن يأخذه منها سيما في

١- رواه أبو داود من حديث أبي هريرة، كتاب الديات، باب لا يقول المملوك ربي وربتي، حديث ٤٩٧٥، ٤/٢٩٤.

بعض الظّروف والأحوال. وفي ذلك خلاف بين الأئمة، يقول القطب-رحمه الله- في تفسير قوله تعالى: ﴿وَءَاتُوهُنَّ أُجُورَهُنَّ﴾: "أي بإذن أهلهن كما ذكر قبله، أو آتوا أهلهن فحذف المضاف، وزعم مالك وبعض أصحابه -لظاهر الآية- أن المهر للأمة قيل: كالعبد المأذون له في النّحر فإن إنكاحها إذن لها. والذي عندنا أن مال العبد المأذون له لسيّده لا له، وهذا هو عُرفنا في كونه مأذونا، وأنه يترتب عليه كلّ ما لزم العبد من الدّيون".[1]

وقوله تعالى: ﴿مُحْصَنَاتٍ غَيْرَ مُسَافِحَاتٍ وَلَا مُتَّخِذَاتِ أَخْدَانٍ﴾ حال من ضمير الإماء، أي ليصرن محصنات بالتّزوّج الشّرعي، ثم أضاف هنا صفة: ﴿وَلَا مُتَّخِذَاتِ أَخْدَانٍ﴾ تفظيعا لما كانت الإماء ترتكبه في الجاهلية من البغاء العلنّي أو السرّي، ليسدّ الله بذلك كل مداخل الزّنا مما كان مألوفا في الجاهلية، مصداقا لقوله تعالى: ﴿وَلَا تَقْرَبُوا الْفَوَاحِشَ مَا ظَهَرَ مِنْهَا وَمَا بَطَنَ﴾ (الأنعام:١٥١). فقد فرض الله في نكاح الإماء ما فرضه في نكاح الحرائر من قصد الإحصان وتكميل النّفوس بالعفة والطّهر، غير أن التّعبير قد اختلف في الموضعين من نكاح الحرائر ونكاح الإماء، فقال تعالى هناك: ﴿مُحْصِنِينَ غَيْرَ مُسَافِحِينَ﴾(النساء:٢٤)، وقال هنا: ﴿مُحْصَنَاتٍ غَيْرَ مُسَافِحَاتٍ﴾ لأن النّساء الحرائر -غالبا- ما يكنّ أبعد من الرّجال عن ارتكاب الفاحشة، فجاء القيد هناك بصيغة الجمع المذكر. ولمّا كان الزّنا هو الغالب على الإماء في الجاهلية جاء القيد هنا بصيغة الجمع المؤنث، ذلك في حالة التّصوّن والعفاف بالتّزوّج الشّرعي.

وفي ما إذا ارتكبن فاحشة فما هي عقوبتهن؟، ذلك ما بيّنه الله بقوله: **﴿فَإِذَآ أُحْصِنَّ فَإِنْ أَتَيْنَ بِفَاحِشَةٍ فَعَلَيْهِنَّ نِصْفُ مَا عَلَى الْمُحْصَنَاتِ مِنَ الْعَذَابِ ذَلِكَ لِمَنْ خَشِيَ الْعَنَتَ مِنكُمْ وَأَن تَصْبِرُوا خَيْرٌ لَّكُمْ وَاللَّهُ غَفُورٌ رَّحِيمٌ﴾**: إذا

١- احمد بن يوسف اطفيش، تيسير التفسير، ١٩٦/٣.

صارت الإماء محصنات بالتزوّج وارتكبن الفاحشة فعليهن من العقاب نصف ما على المحصنات الكاملات من الحرائر إذا زنين، وهو ما بيّنه تعالى في سورة النّور بقوله: ﴿الزَّانِيَةُ وَالزَّانِي فَاجْلِدُواْ كُلَّ وَاحِدٍ مِّنْهُمَا مِائَةَ جَلْدَةٍ﴾ (النور:٢)، والحكمة من هذا التّخفيف أن الأمة ضعيفة في المركز الاجتماعي، فهي عرضة للفاحشة أكثر من الحرة، إذ تُجَرُّ إلى ذلك تحت وطأة الظّروف فرحم الله ضعفها وخفّف عنها العذاب.

وظاهر الآية يقتضي أن الزّواج شرط في إقامة حدّ الزّنا على الأمة، وأن الجلد هو الجلد المعيّن في سورة النّور، فتكون هذه الآية مخصّصة لعموم الزّانية بغير الأمة، غير أن الأئمة يرون أنها تحدّ في الزّنا سواء كانت متزوجة أم عزبى، لما ثبت عن رسول الله ﷺ أنه سئل عن الأمة إذا زنت ولم تحصن، فأوجب عليها الحدّ[1]. فالمتزوجة إذن محدودة بالقرآن، وغير المتزوجة محدودة بالسّنة، ولم تذكر الآية الرّجم لها لأنه لا يقبل التّجزئة إلى النّصف، وقد سئل عمر ﷺ عن حدّ الأمة فقال: "الأمة ألقت فروة رأسها من وراء الدّار". أي ألقت في بيت أهلها قناعها، فهي معرّضة للفجور.

﴿ذَلِكَ لِمَنْ خَشِيَ الْعَنَتَ مِنكُمْ وَأَن تَصْبِرُواْ خَيْرٌ لَّكُمْ وَاللّهُ غَفُورٌ رَّحِيمٌ﴾: أي ذلك الذي أبيح لكم من نكاح الإماء عند العجز عن الحرائر جائز لمن خشي على نفسه مشقة العزبة، لأن مقاومة داعية الجنس تفضي أحيانا إلى أمراض عصبية ونفسية، سيما إذا طال عهد الكبت ولم تجد متنفسًا. ونشير هنا إلى ما قرّره سيدنا عمر ﷺ في تحديد غربة الجند في الثّغور بستة أشهر كحدّ أقصى يحصل فيه على إجازة تمكنه من العودة إلى أهله، وذلك بعد استشارته لابنته حفصة

١- رواه البخاري من حديث أبي هريرة وزيد بن خالد، كتاب المحاربين، باب الأمة إذا زنت، حديث ٦٤٤٧، ٦/٢٦٠٩.

هنا في المدة التي يمكن للمرأة أن تصبر فيها عن تلبية رغبتها الجنسية.

﴿وَأَن تَصْبِرُواْ خَيْرٌ لَّكُمْ﴾: أي إذا استطعتم الصّبر مع تحمّل المشقة بحبس أنفسكم عن نكاح الإماء مع العفة الكاملة فذلك خير لكم من نكاحهن، وإن كان جائزا لكم أن تدفعوا الضّرر به، لئلا يوقع أبناءه في ذلّ العبودية، وقد يوقع نفسه في الذّل والمهانة والعار من جرّاء زواجه الأمة، لأنها في نظر النّاس بمنزلة الحيوان والمتاع يتصرفون بهما كيفما يشاءون.

﴿وَاللَّهُ غَفُورٌ رَّحِيمٌ﴾: التّذييل بصفتي المغفرة والرّحمة للذات العلية يؤذن بأن إباحة ذلك إنما هو لرفع الحرج والمشقة، لأن الله تعالى رحيم بعباده، وأن المقصد الشّرعي هو إلغاء الرّق والعبودية، والله أعلم.

تبيين الحكمة من الأحكام السّابقة

أ)- النص:

يُرِيدُ ٱللَّهُ لِيُبَيِّنَ لَكُمْ وَيَهْدِيَكُمْ سُنَنَ ٱلَّذِينَ مِن قَبْلِكُمْ وَيَتُوبَ عَلَيْكُمْ وَٱللَّهُ عَلِيمٌ حَكِيمٌ ﴿٢٦﴾ وَٱللَّهُ يُرِيدُ أَن يَتُوبَ عَلَيْكُمْ وَيُرِيدُ ٱلَّذِينَ يَتَّبِعُونَ ٱلشَّهَوَٰتِ أَن تَمِيلُواْ مَيْلًا عَظِيمًا ﴿٢٧﴾ يُرِيدُ ٱللَّهُ أَن يُخَفِّفَ عَنكُمْ وَخُلِقَ ٱلْإِنسَٰنُ ضَعِيفًا ﴿٢٨﴾

ب)- التّحقيق اللّغوي:

﴿يُرِيدُ اللَّهُ لِيُبَيِّنَ لَكُمْ﴾: اللام هنا لتوكيد معنى الفعل الذي قبلها، تحذف "أن" المصدرية بعدها، وقد شاعت زيادة هذه اللام بعد مادة الإرادة وبعد مادة الأمر معاقبة لأن المصدرية كقوله تعالى: ﴿يُرِيدُونَ أَنْ يُطْفِئُواْ نُورَ اللَّهِ بِأَفْوَاهِهِمْ﴾

(التوبة:٣٢). وقد قال في سورة الصّف: ﴿يُرِيدُونَ لِيُطْفِئُوا نُورَ اللهِ﴾ (الصف:٨). وورد خلاف بين علماء اللّغة في شأنها. فقيل: إنها نائبة عن "أن" المصدرية، وقيل: إنها للتّعليل وأن ما بعدها علّة. ﴿وَيَهْدِيَكُمْ سُنَنَ الذِينَ مِن قَبْلِكُمْ﴾: سُنَنَ: جمع سنة، أي الطّريقة والشّريعة. ﴿الذينَ مِن قَبْلِكُمْ﴾: أي الأمم التي سبقتنا، لمعرفة ما صلح به أمرها. ﴿أَن تَمِيلُوا مَيْلاً عَظِيماً﴾: مَيْلاً: منصوب على المفعول المطلق، وقد حذف متعلقه لظهوره من قرينة المقام، أي البعد عن أحكام الشّرع الحنيف. ﴿وَخُلِقَ الإِنسَانُ ضَعِيفاً﴾: ضَعِيفاً: منصوب على الحال، فالضّعف في الإنسان وإن جاء هنا مطلقا شاملا لكل أنواع الضّعف فإن السّياق يشي بأن المراد منه ما يكون من جهة الشّهوة الجنسية.

ج)- البيان والتّفسير:

بعد بيان الأحكام الشّرعية المتعلقة ببناء البيوت المسلمة زواجا ووفاء بحق الزوجية، وعلاجا لما يطرأ عليها من هزات أحيانا، وعلى عادة التّوجيه القرآني الحكيم جاء هذا التّذييل لطمأنة النّفوس وإقناعها بفائدة ما شرع الله لها وتحريض المؤمنين على الالتزام بالأحكام المتقدّمة من أول السّورة فقال تعالى: **﴿يُرِيدُ اللهُ لِيُبَيِّنَ لَكُمْ وَيَهْدِيَكُمْ سُنَنَ الذِينَ مِن قَبْلِكُمْ وَيَتُوبَ عَلَيْكُمْ وَاللهُ عَلِيمٌ حَكِيمٌ﴾**.

ليس من السّهل تغيير الأوضاع الاجتماعية، وهي لا تكاد تنفكّ من إسار العادات والتّقاليد الجاهلية أو الاغترار بشبهات المشككين الغاوين ممن يضمر للإسلام وأهله العداوة والشّرّ، فربما تثقل بعض هذه الأحكام على النّفوس عند تطبيقها فجاءت هذه الآيات في معرض الإقناع على حكمة ما ذكر من الأحكام حتى لا تضلّ في مواقع الشبهات، جاءت بيانا مفصّلا يهدي إلى منهج الله الذي يحقق السّعادة والاستقرار للمجتمع المسلم، ذلك المنهج القويم الذي خطّه الله للأمم السّابقة على أيدي الأنبياء والرّسل، فأصول هذه الأحكام وإن اختلفت في بعض

جزئياتها فهي تقتبس من مشكاة واحدة تنير الطّريق للأجيال المتلاحقة، حتى جاءت أمّة الإسلام لتجدّد ما اندرس من تلك الأحكام الرّبانية بأكثر شمولية وأوسع هيمنة في تجدّد مستمرّ تدلّ عليه صيغة المضارع في الآية الكريمة. وفي معنى هذه الآية قوله تعالى في سورة الشّورى: ﴿شَرَعَ لَكُم مِّنَ الدِّينِ مَا وَصَّىٰ بِهِ نُوحًا وَالَّذِي أَوْحَيْنَا إِلَيْكَ وَمَا وَصَّيْنَا بِهِ إِبْرَاهِيمَ وَمُوسَىٰ وَعِيسَىٰ أَنْ أَقِيمُوا الدِّينَ وَلَا تَتَفَرَّقُوا فِيهِ﴾ (الشورى:١٣). وقوله تعالى في سورة المائدة: ﴿وَأَنزَلْنَا إِلَيْكَ الْكِتَابَ بِالْحَقِّ مُصَدِّقًا لِّمَا بَيْنَ يَدَيْهِ مِنَ الْكِتَابِ وَمُهَيْمِنًا عَلَيْهِ فَاحْكُم بَيْنَهُم بِمَا أَنزَلَ اللَّهُ وَلَا تَتَّبِعْ أَهْوَاءَهُمْ عَمَّا جَاءَكَ مِنَ الْحَقِّ﴾ (المائدة:٤٨).

ولما كان في المخاطبين لوقت التّنزيل من اقترف تلك المحرّمات من نكاح الأمّهات والبنات وغيرهن فإن قوله تعالى: ﴿**وَاللَّهُ يُرِيدُ أَنْ يَتُوبَ عَلَيْكُمْ وَيُرِيدُ الَّذِينَ يَتَّبِعُونَ الشَّهَوَاتِ أَن تَمِيلُوا مَيْلًا عَظِيمًا**﴾ هذا القول جاء للتّحريض على التّوبة بطريق الكناية، لأن وعد الله بقبولها إغراء وتحريض للمخاطبين على القيام بها. وليس المقصود من تكرار جملة: ﴿وَاللَّهُ يُرِيدُ﴾ هو التّكرار اللّفظي بل ليترتب عليه قوله تعالى: ﴿وَيُرِيدُ الَّذِينَ يَتَّبِعُونَ الشَّهَوَاتِ﴾، وقدم فيها المسند إليه على الخبر ليدلّ على التّخصيص الإضافي، أي أن الله وحده بتشريعه لتلك الأحكام يريد أن يتوب عليكم، ويضمن لكم الطّهر الاجتماعي ببناء أسركم على النبل والشّرف بسدّ أبواب الحرام والإقلاع عن المعاصي.

والمراد بـ﴿الَّذِينَ يَتَّبِعُونَ الشَّهَوَاتِ﴾:

أ)- أنهم من أعدائكم الذين لا دين لهم كالمشركين.

ب)- أو هم من الذين لهم دين كأهل الكتاب والمجوس ولكن يريدون أن يتبعهم المسلمون في ما هم عليه من نكاح بعض المحرّمات.

ج)- أو هم رجال من رهطكم، ولكن ضعف عندهم الوازع الدّيني، فهم

لا يتقيدون بأحكامه ممن نسمّيهم اليوم (المسلمون الجغرافيون).

﴿أَن تَمِيلُوا مَيْلاً عَظِيماً﴾: وصف الميل بالعظمة يدلّ على أن الإنسان لا يخلو من بعض الميل نحو تحقيق رغباته وشهواته لأنه ليس بمَلَكٍ معصوم، ولكن الوازع الدّيني القويّ يوقفه عند الحدود الشّرعية المعقولة، فيحتاط ويحذر من كلّ ما يخدش أمانة الدّين أو يمسّ بشرف الأسرة المسلمة.

﴿يُرِيدُ اللهُ أَنْ يُخَفِّفَ عَنكُمْ وَخُلِقَ الإِنسَانُ ضَعِيفاً﴾: تذكّر هذه الآية الكريمة بطابع اليسر والتّخفيف في أحكام هذا الدّين، وأنه تعالى رحيم بعباده لا يشرّع لهم ما يعنتهم، وأن مقاصد الشّريعة في تلك الأحكام تنبني على حفظ المصالح ودرء المفاسد، فإن القاعدة الأصولية: المشقة تجلب التّيسير، هي الطّابع المميّز لتلك الأحكام. وفي الحديث: «**إن الله يحبّ أن تؤتى رخصه كما يحبّ أن تؤتى عزائمه**».[1]

وفي حديث آخر: «**إن هذا الدّين يسر فأوغل فيه برفق، ولن يُشَادَّ هذا الدّين أحد إلاّ غلبه**».[2] وجاءت الآيات تصف رسول الله بالرّأفة والرّحمة للمؤمنين، وأنه يعزّ عليه ما يعنتهم، وأنه جاء ليضع الإصر والأغلال التي كانت على الأمم السّابقة.

وقوله تعالى: ﴿وَخُلِقَ الإِنسَانُ ضَعِيفاً﴾ تعليل لذلك اليسر والتّخفيف وجاء الوصف عامّا، وأن الضّعف هو من شأن الإنسان المخلوق، ويظهر ضعفه أكثر في علاقته بالنّساء، لأن داعية الجنس ألحّ عليه وأشدّ وطئا من داعية الجوع والعطش

١- أورده الهيثمي في مجمع الزوائد وقال: رواه الطبراني في الكبير والبزار ورجال البزار ثقات وكذلك رجال الطبراني، ١٦٢/٣.

٢- روى البخاري نحوه من حديث أبي هريرة، كتاب الإيمان، باب الدين يسر، حديث ٣٩، ٢٣/١

وقد قال رسول الله ﷺ: «**ما تركت بعدي فتنة أضرّ على الرّجال من النّساء**»[1]

فإن الرّجل مهما يبلغ من القوة والسّيطرة، أو من العظمة والشّموخ، فإنه ضعيف الحيلة أمام بنت حوّاء إذا ملكت قلبه وسيطرت على عواطفه وأحاسيسه، فكم من أحداث تاريخية عظمى هوت بالتّيجان وأطاحت بالعروش، وكان للمرأة فيها دور بارز وكيد عظيم، وقصة يوسف عليه السلام مع امرأة العزيز خير نموذج لذلك حتى قال تعالى في شأنها: ﴿إِنَّهُۥ مِن كَيْدِكُنَّ إِنَّ كَيْدَكُنَّ عَظِيمٌ﴾ (يوسف:٢٨). وتظهر هذه الآيات الكريمة مزية الإسلام وأنه دين صالح لكل زمان ومكان.

والله أعلم

إباحة التعامل التجاري بالتّراضي، ومنه العدوان والظلم

أ)- النص:

يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لَا تَأۡكُلُوٓاْ أَمۡوَٰلَكُم بَيۡنَكُم بِٱلۡبَٰطِلِ إِلَّآ أَن تَكُونَ تِجَٰرَةً عَن تَرَاضٖ مِّنكُمۡۚ وَلَا تَقۡتُلُوٓاْ أَنفُسَكُمۡۚ إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ بِكُمۡ رَحِيمٗا ٢٩ وَمَن يَفۡعَلۡ ذَٰلِكَ عُدۡوَٰنٗا وَظُلۡمٗا فَسَوۡفَ نُصۡلِيهِ نَارٗاۚ وَكَانَ ذَٰلِكَ عَلَى ٱللَّهِ يَسِيرًا ٣٠

ب)- التّحقيق اللّغوي:

﴿تَأْكُلُوٓاْ﴾: الأكل: مجاز في الانتفاع بالشّيء انتفاعا تامّا لا يعود معه إلى

١- رواه البخاري من حديث أسامة بن زيد، كتاب النكاح، باب ما يتقى من شؤم المرأة، حديث ٤٨٠٨، ٥/١٩٥٩. ورواه مسلم من حديث أسامة بن زيد وسعيد بن زيد، كتاب الذكر والدعاء، باب أكثر أهل الجنة الفقراء وأكثر أهل النار النساء وبيان الفتنة بالنساء، حديث ٢٧٤١، ٤/٢٠٩٨.

الغير، وغالبا ما يكون الاستيلاء عليها ظلما، وقد يطلق على الانتفاع المأذون كقوله تعالى: ﴿فَكُلُوهُ هَنِيئاً مَرِيئاً﴾ (النساء:٤). ﴿عُدْوَانا﴾: العدوان: بضم العين وكسرها مصدر، وهو التسلط بشدة ويكون بظلم غالبا، وقد يكون بحق كقوله تعالى: ﴿فَلا عُدْوَانَ إِلاَّ عَلَى الظَّالِمِينَ﴾ (البقرة: ١٩٣)، والظلم أخصّ من العدوان. ﴿نُصْلِيهِ﴾: من فعل: صَلِي النار فإصلاؤه في النار: إدخاله فيها وإحراقه بها.

ج)- حول مبنى النص وأوجه القراءة:

﴿إِلاَّ أَن تَكُونَ تِجَارَةً عَن تَرَاضٍ مِّنكُمْ﴾: الاستثناء في الآية إما أن يكون منقطعا بمعنى أن التجارة ليست من أكل الأموال بالباطل والتقدير: لكن كون التجارة غير منهي عنه. ويجوز أن يكون الاستثناء متصلا على اعتبار أن يجعل قيد ﴿الْبَاطِلِ﴾: في حالة الاستثناء ملغى وقرأ الجمهور: ﴿تِجَارَةٌ﴾: برفع تجارة، على أنها فاعل لكان التامّة. وقرأ عاصم وحمزة والكسائي وخلف بنصب تجارة على أنها خبر لكان النّاقصة مع تقدير اسمها.

﴿وَمَنْ يَّفْعَلْ ذَلِكَ عُدْوَاناً وَظُلْماً﴾: الظّلم أخصّ من العدوان فهو من عطف الخاصّ على العامّ و﴿الْعُدْوَان﴾: بضمّ العين وكسرها. وهو التّسلط.

د)- البيان والتّفسير:

﴿يَآ أَيُّهَا الذينَ ءَامَنُواْ لاَ تَاكُلُواْ أَمْوَالَكُم بَيْنَكُم بِالْبَاطِلِ﴾: استئناف مفتتح بـــ"يَا أَيُّهَا الذِينَ ءَامَنُوا" لاستجاشة ضمائر المؤمنين ليطهروا أنفسهم من رواسب الجاهلية بأكل الأموال بالباطل، سيما إذا كان أصحابها ضعفاء مثل النّساء واليتامى. ومناسبة هذا النّداء الإلهيّ لما قبله واضحة، ذلك لأن الآيات السّابقة من أول السّورة قد اشتملت على أوامر ونواه تتعلق بالتّصرف في الأموال ما يحرم منها وما يحلّ وفق ما يريده الله من عدل ورحمة بالضعاف درءا لكل المفاسد التي عرفتها

الجاهلية. فبعد ذلك التفصيل انتقل النص إلى التشريع العامّ في الأموال والأنفس.

وأكل الأموال بالباطل يشمل كل طريقة لتداول الأموال بينهم لم يأذن الله بها أو نهى عنها كالغش والرّشوة والرّبا، والمراد بالأكل: الأخذ على أي وجه، وعبّر عنه بالأكل لأنه أكثر أوجه استعمال الأموال وأقواها، وأضاف الأموال إلى الجميع، والمعنى: لا يأكل بعضكم مال بعض، تنبيها إلى تكافل الأمة في الحقوق والمصالح، حتى يعتبر كل واحد من أفراد الأمّة أنّ مال أحد منها هو مال الأمّة جميعها.

وقال بعض العلماء: أكل المرء مال نفسه بالباطل يكون بإنفاقه في الطّرق المحرّمة، والإسراف بوضع المال فيما لا يرضى به العقلاء.

﴿إِلاَّ أَن تَكُونَ تِجَارَةً عَن تَرَاضٍ مِّنكُمْ﴾: استثناء منقطع عند الجمهور، لأن التّجارة ليست من أكل الأموال بالباطل، فتكون "إلا" بمعنى الاستدراك أي: لكن كون التّجارة غير منهي عنه.

وتخصيص التّجارة لأنها أشدّ أنواع أكل الأموال شبها بالباطل، ولكن مدار الحلّيّة فيها على تراضي الطّرفين في أخذ ذلك القدر الزّائد من المال على قيمة ما بذله، وحكمة ذلك أن عليها مدار رواج السلع الحاجية والتّحسينية، وذلك يعتمد على جهد التّاجر واستعمال ذكائه وفطنته في جلب السّلع وانتقائها والتّرويج لها، ثم الحزم والتّدقيق في المعاملة. ومجيء التّجارة هكذا في السّياق القرآني يوحي بنوع من الملابسة بينها وبين صور التّعامل الأخرى التي تؤكل الأموال فيها بالباطل، وقد ردّ الله هذه الشّبهة التي تعلّق بها المرابون عندما قالوا: ﴿إِنَّمَا الْبَيْعُ مِثْلُ الرِّبَا﴾ (البقرة: ٢٧٥) ردّها الله تعالى عليهم بقوله: ﴿وَأَحَلَّ اللهُ الْبَيْعَ وَحَرَّمَ الرِّبَا﴾ (البقرة: ٢٧٥). والفرق بعيد بين العمليتين في مراعاة الطّرفين المتعاملين.

﴿وَلاَ تَقْتُلُواْ أَنفُسَكُمْ إِنَّ اللهَ كَانَ بِكُمْ رَحِيماً، وَمَنْ يَفْعَلْ ذَلِكَ عُدْوَاناً

وَظُلْماً فَسَوْفَ نُصْلِيهِ نَاراً وَكَانَ ذَلِكَ عَلَى اللهِ يَسِيراً﴾.

أي لا يقتل بعضكم بعضا، وقتل الرّجل نفسه داخل في النّهي كأن ينتحر أو يعرض نفسه للقتل قصاصا أو ثأرا أو حداً. وتقديم النّهي عن أكل الأموال بالباطل على النّهي عن قتل الأنفس لأنّ مناسبة ما قبله أفضت إليه فجاء التّشريع العامّ في الأموال، ولأن المخاطبين كانوا قريبي عهد بالجاهلية، وكان أكل الأموال أسهل عليهم، إذ كانوا يعرّضون أنفسهم للقتل من أجله بالغارات والسّلب.

والآثار المدمّرة التي يتسبّب فيها أكل الأموال بالباطل هي كذلك قتل معنويّ للجماعة، حين تقع فريسة للإجرام والفوضى والاضطراب، والله تعالى يريد أن يرحم المجتمع المسلم حتى لا يتعرّض لهذه الوضعية المأسوية.

ويلي ذلك التّهديد بعذاب الآخرة في عذاب جهنم لا يمنعه منهم مانع.

جزاء اجتناب الكبائر، والنّهي عن التّحاسد بين الجنسين

أ)- النص:

إِن تَجْتَنِبُوا۟ كَبَآئِرَ مَا تُنْهَوْنَ عَنْهُ نُكَفِّرْ عَنكُمْ سَيِّـَٔاتِكُمْ وَنُدْخِلْكُم مُّدْخَلًا كَرِيمًا ﴿٣١﴾ وَلَا تَتَمَنَّوْا۟ مَا فَضَّلَ اللَّهُ بِهِۦ بَعْضَكُمْ عَلَىٰ بَعْضٍ ۚ لِّلرِّجَالِ نَصِيبٌ مِّمَّا ٱكْتَسَبُوا۟ ۖ وَلِلنِّسَآءِ نَصِيبٌ مِّمَّا ٱكْتَسَبْنَ ۚ وَسْـَٔلُوا۟ ٱللَّهَ مِن فَضْلِهِۦٓ ۚ إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ بِكُلِّ شَىْءٍ عَلِيمًا ﴿٣٢﴾

ب)- التّحقيق اللّغوي:

﴿تَجْتَنِبُوا﴾: الاجتناب: ترك الشّيء جانبا. ﴿كَبَآئِرَ﴾: الكبائر: جمع كبيرة

الآثام والفواحش الكبيرة. ﴿سَيِّئَاتِكُمْ﴾: السّيئة: الفعلة التي تسوء صاحبها أو تسوء غيره. ﴿نُكَفِّرْ﴾: تكفيرها: محوها وإزالة أثرها في قدسية النّفس. ﴿تَتَمَنَّوْا﴾: التّمنّي تطلع النّفس إلى ما حبّب لها وقيل: هو طلب حصول ما يعسر حصوله للطالب، وقال ابن عباس: ما يكون بدافع الحسد. ﴿اكْتَسَبُوا﴾: الاكتساب السّعي للكسب، وقد يستعار لحصول الشّيء ولو بدون سعي أو علاج.

ج)- حول مبنى النّص وأوجه القراءة:

﴿وَنُدْخِلْكُمْ مُّدْخَلاً كَرِيماً﴾: المُدخل: بضمّ الميم اسم مكان للدخول، ويجوز أن يكون مصدرا ميميا وهو من الرّباعيّ "أدخل" وقرأه نافع وأبو جعفر: مَدخلاً: بفتح الميم. ويكون من فعل "دخل" الثّلاثي اسم مكان أو مصدرا ميميّا كذلك. وقرأه الباقون بضمّ الميم.

﴿بَعْضَكُمْ عَلَى بَعْضٍ﴾: قد يراد به آحاد النّاس أو أصنافهم. وقوله تعالى: ﴿لِّلرِّجَالِ نَصِيبٌ مِّمَّا اكْتَسَبُوا﴾: هو تعليل للنّهي عن التّمنّي الذي يفضي أحيانا إلى أكل أموال اليتامى والنّساء.

﴿وَسْأَلُوا اللهَ مِن فَضْلِهِ﴾: قرأ الجمهور: ﴿وَسْأَلُوا اللهَ﴾: بإثبات الهمزة بعد السّين السّاكنة وهي عين الفعل. وقرأه ابن كثير والكسائي بفتح السّين وحذف الهمزة بعد نقل حركتها إلى السّين تخفيفا: "وَسَلُوا".

د)- البيان والتّفسير:

جاءت الجملة معترضة بعد النهي عن ذنبين كبيرين على عادة القرآن في التّفنن من أسلوب إلى أسلوب بين التّشريع والمواعظ.

ومقابلة الكبائر بالسّيئات في الآية يدلّ على أن المنهيات على قسمين: كبائر

فما دونها وتسمى الصغائر، وقد يطلق عليهما القرآن اسم السّيئات أو اللّمم، كقوله تعالى في سورة النّجم: ﴿الذِينَ يَجْتَنِبُونَ كَبَآئِرَ الاثْمِ وَالْفَوَاحِشَ إِلاَّ اللَّمَمَ﴾ (النجم:٣٢). ولذلك درج العلماء المحققون على تقسيم الذّنوب والمعاصي إلى كبائر وصغائر ولهم من القرآن والحديث مستند لذلك خلافا لمن قال: إن الذّنوب كلّها عند الله سواء سيما إذا كانت عن عمد تهاونا بالدّين من طرف مرتكبيها. يقول تعالى على لسان المجرمين في سورة الكهف: ﴿مَالِ هَذَا الْكِتَابِ لاَ يُغَادِرُ صَغِيرَةً وَلا كَبِيرَةً إِلاَّ أَحْصَاهَا﴾ (الكهف:٤٩). كما أن الرّسول ﷺ قد صنفها كذلك عند ما ذكر بعض الكبائر بالتّعيين.

غير أن العلماء قد اختلفوا في جعل الحدّ الفاصل بين الكبيرة والصّغيرة، وذلك باختلافهم في تعيين الكبائر، فقيل هي سبع، وقيل: تسع، كما ثبت ذلك في بعض الأحاديث كقوله ﷺ: «**اجتنبوا السّبع الموبقات**» [1] وقال: «**ألا أدلّكم على أكبر الكبائر**» [2]، ولكن الرّواة اختلفوا في ذكر أسمائها، وقال ابن مسعود: "هي المنهيات الواردة من أول سورة النّساء إلى هنا"، وعمّم ابن عباس فقال: هي ما نهى الله عنه في كتابه. ولذا كان جوابه حين سئل عن عددها، أهي سبع؟ فقال ﷺ: هي إلى سبعمائة أقرب.

ولعلّ أقرب الأقوال إلى الضبط هو القول بأنّ كل جريمة تؤذن بقلّة اكتراث مرتكبها بالدّين وبضعف إيمانه تعدّ كبيرة، فهؤلاء قد أدخلوا العنصر النّفسي في ارتكاب الذّنب، وهو ملحظ له أهميته في تزكية النّفس أو تدسيتها باعتبار دوافع

١- رواه البخاري من حديث أبي هريرة، كتاب الوصايا، باب قول الله تعالى: إن الذين يأكلون أموال اليتامى ظلما إنما يأكلون في بطونهم نارا وسيصلون سعيرا، حديث ٢٦١٥، ٣/١٠١٧.

٢- رواه البخاري من حديث أنس بن مالك، كتاب الديات، باب قول الله تعالى: ومن أحياها...، حديث ٦٤٧٧، ٦/٢٥١٩. بدون لفظ: " أكبر الكبائر...".

النّية التي هي مناط القبول أو الرّفض عند الله. وعلّل الذين لم يميّزوا بين النّوعين بأنّ الله تعالى لم يميّز بينهما ليكون ذلك زاجرا للناس عن الإقدام على كل ذنب، كما أخفى ليلة القدر وساعة الاستجابة يوم الجمعة، ولكن هذا التّعليل واه للفرق بين الموقفين في التّرغيب إلى فضائل الأعمال وفعل الخير، بينما التّحذير من فعل الشّرّ يقتضي أن يكون معلوما لدى المنهيين.

وقد استشكل بعضهم تكفير اجتناب الكبائر للسّيئات لأنه أمر سلبيّ عدمي، بينما تكفير الحسنات وإذهابها للسّيئات كما صرّح به القرآن فظاهر معقول. وقد أجاب الإمام الغزالي عن ذلك بقوله: "اجتناب الكبيرة إنّما يكفر الصغيرة إذا اجتنبها مع القدرة والإرادة، كمن يتمكّن من امرأة ومن مواقعتها فيكفّ نفسه عن الوقاع فيقتصر على نظر أو لمس".

قلت: ويؤيّده قوله ﷺ في حديث: «**سبعة يظلهم الله: فذكر الرّجل تدعوه امرأة ذات حسن وجمال فقال: إني أخاف الله ربّ العالمين**»[1]، لأن فعل الإرادة وقولها الدّافعة في النّفس البشرية داعية لتركيز الملكة والعادة في نفس المريد فتتغرز بذلك خشية الله في القلب فلا يجرؤ على المخالفة والتّحدّي، وذلك هو الأثر الحميد للإيمان إذا ما وقر في القلب حين يصدّقه العمل.

﴿وَنُدْخِلْكُمْ مُّدْخَلاً كَرِيمًا﴾: المُدخل -بالضم- من الإدخال. والمَدخل: من الدّخول اسم مكان. والكريم بمعنى: الطّيّب الجيّد، وهو الجنة إذ يكرم من يدخلها ويقيم فيها كما قال تعالى: ﴿أُولَئِكَ فِي جَنَّاتٍ مُّكْرَمُونَ﴾ (المعارج:٣٥).

١- رواه البخاري من حديث أبي هريرة، كتاب الجماعة والإمامة، باب من جلس في المسجد ينتظر الصلاة وفضل المساجد، حديث ٦٢٨، ١/٢٣٤. ورواه مسلم من حديث أبي هريرة، كتاب الزكاة، باب فضل إخفاء الصدقة، حديث ١٠٣١، ٢/٧١٥.

﴿وَلاَ تَتَمَنَّوْا مَا فَضَّلَ اللهُ به بَعْضَكُمْ عَلَى بَعْضٍ لِّلرِّجَالِ نَصِيبٌ مِّمَّا اكْتَسَبُواْ وَلِلنِّسَآءِ نَصِيبٌ مِّمَّا اكْتَسَبْنَ وَسْئَلُواْ اللهَ مِن فَضْلِهِ إِنَّ اللهَ كَانَ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيماً﴾:

هذه الجملة معطوفة على ما قبلها، جاء النّهي الإلهي فيها عامّا لما يعتبر من الدّوافع النّفسية التي توحي بالشّرّ وتدفع إلى الغيرة والحسد، وهي في مكانها المناسب بعد ذكر الأحكام التّفصيلية في حقوق الأموال مهورا أو مواريث، والنّهي عن أكلها بالباطل. وقد اقتضت حكمة الله أن تكون الأنصباء متفاوتة حسب واجبات كل فرد، مما قد يبعث على عدم الرّضى لسوء إدراك أو تعنّت ومكابرة مما نشاهد آثاره الوخيمة في المجتمعات العصرية من هذه الحركات المتطرفة الدّاعية إلى الاشتراكية والشّيوعية والمنادية بالمساواة بين خلق الله في كل شيء خلافا لسنة الله في اختلاف الأشكال والألوان والأرزاق والمواهب ...إلخ.

ولما كان التّمنّي هو طلب حصول ما يعسر حصوله للطالب ولا يكون له مانع من الشّرع أو العقل أحيانا فقد وردت روايات تذكر أشياء تمنّاها الصّحابة رجالا ونساء، وكلها تندرج في المنافسة لكسب الأجر وطلب رضى الله في الجهاد بالأموال والأنفس.

وللحدّ من الوقوع في الإحباط والخيبة عند عدم الحصول على تلك المتمنيات جاءت هذه الآية الكريمة تنهى عن تطلع النّفوس إلى ما ليس لها في حكم الله وتشريعه، حتى لا يفضي ذلك إلى الغيرة والحسد، وبالتّالي إلى التّعسّف والإجرام.

ومن بلاغة القرآن أن لم تحدّد الآية نوعية التّفضيل، بل تركته على عمومه ليشمل كل المجالات التي يلاحظ فيها نوع من التفضيل، وإسناد الفعل إلى الله يشعر بأن ليس للإنسان حيلة ولا دخل في تلك الحظوظ اللّدنية التي هي بمشيئة الله

وإرادته وحدها، ويؤيده قوله تعالى: ﴿وَسْئَلُواْ اللَّهَ مِن فَضْلِهِ﴾.

وقوله: ﴿مَا فَضَّلَ اللَّهُ بِهِ بَعْضَكُمْ عَلَى بَعْضٍ﴾ عامّ يشمل اختلاف التّفضيل ما بين الرّجال والنّساء، أو بين أفراد كل نوع على حدة.

وقوله: ﴿لِّلرِّجَالِ نَصِيبٌ مِّمَّا اكْتَسَبُواْ وَلِلنِّسَآءِ نَصِيبٌ مِّمَّا اكْتَسَبْنَ﴾: يعني أن المواهب اللّدنية لا تعني القعود عن السّعي والكسب، لأن الله تعالى وضع لهذه الحياة سننا وربط الأسباب بالمسببات، وأمر الإنسان أن يسخّر مواهبه في ما خلقت لأجله في إصلاح الأرض وعمارتها، فعلى كل مخلوق ذكرا كان أو أنثى أن يسعى إلى كسب متمنياته المشروعة والمعقولة بكدّ يمينه وعرق جبينه، ويستعين بالله في ما وراء الأسباب الظاهرة والسّنن المعروفة، وهكذا يربط الإسلام الجزاء بالعمل في هذه القاعدة العامّة.

وذكر الرّجال والنّساء بهذا التّفصيل اقتضته الأحكام السّابقة في تحديد واجبات كل طرف وحقوقه في الحياة الأسرية والاجتماعية بصفة عامّة، ولا يعني ذلك التّنظيم الإلهي الحطّ من كرامة أحد الطّرفين، فكلاهما مسخّر لما خلق له، وكل تجاوز لحدّ المسؤولية المتعلقة بكل طرف في الأحوال العادية لوضعية الأمّة فإنه يعتبر خروجا عن قانون الفطرة، لا ينجرّ عنه إلا الفوضى والتّسيّب، وبالتّالي تفكّك الأسرة وانهيار التّماسك الاجتماعي.

والمتأمل في الرّوايات التي تعرضّت لذكر أسباب النّزول في هذا المقام لا يجد إلا الدّوافع الرّوحية المخلصة في الاستزادة من الأجر والثّواب في نفوس أولئك الأصحاب من الرّجال والنّساء، وهم يسألون رسول الله أن يرشدهم إلى ما يكون بديلا عن الجهاد المقدّس الذي لا يقوى على تحمّل أعبائه المادية الفقراء والمساكين

بمثل قولهم لرسول الله: «**ذهب أهل الدّثور بالأجور**»[1].

وكذا لا يؤذن للنّساء في خوض غماره إلا في حدود ما يناسبهن من مداواة الجرحى وإعداد الطّعام، ومع ذلك فقد نهى الله تعالى عن تمنّي ما هو من خصوصية كل طرف على الآخر، فكيف إذا كان ذلك التّمنّي في الأمور الدّنيوية وفي محاولة تقمّص كل جنس شخصية الآخر؟.

ومن ثمّ لا يشكّ المؤمن في علم الله وحكمته في إرشاده له وبيان أحكامه الشّرعية التي تضمن له سعادة الدّنيا والأخرى.

والله أعلم

١- رواه مسلم من حديث أبي ذر، كتاب الزكاة، باب بيان أن اسم الصدقة يقع على كل نوع من المعروف، حديث ١٠٠٦، ٢/٦٩٧.

التحريض على إعطاء كلّ ذي حقّ حقّه من التركة

أ)- النص:

﴿وَلِكُلٍّ جَعَلْنَا مَوَالِيَ مِمَّا تَرَكَ الْوَالِدَانِ وَالْأَقْرَبُونَ وَالَّذِينَ عَاقَدَتْ أَيْمَانُكُمْ فَآتُوهُمْ نَصِيبَهُمْ إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ شَهِيدًا ﴿٣٣﴾﴾

ب)- التحقيق اللغوي:

﴿لِكُلٍّ﴾: تضاف إلى محذوف، والتنوين يعوّض المحذوف، فإن كان في السّياق ما يدلّ عليه قدّر بلفظه أو معناه أي التقدير هنا: لكل الرّجال والنّساء، ويجوز أن يقدر: لكلّ منكم، أو لكل أحد، أو لكل شيء. ﴿جَعَلْنَا﴾: الجعْل: هو الجعل التشريعي أي شرعنا. ﴿مَوَالِيَ﴾: الموالي: جمع مولى، وهو محلّ الولي أي القرب، أي مَن لهم الولاية على التركة. وقد فسّر بعضهم: ﴿الَّذِينَ عَاقَدَتْ أَيْمَانُكُمْ﴾: بموالي الموالاة على عادة الجاهلية، وقد عرف المجتمع الإسلامي في أول عهده أنواعا من هذه العقود. منها: عقد ولاء العتق، وعتق الموالاة لغير العربي، عقد المؤاخاة بين المهاجرين والأنصار كما فعله الرّسول، وعقد الحلف بين رجل وآخر بعيدا عنه يقول له: دمي دمك، وهدمي هدمك، وترثني وأرثك... إلخ.

ج)- حول مبنى النص وأوجه القراءة:

﴿وَالَّذِينَ عَاقَدَتْ أَيْمَانُكُمْ فَآتُوهُمْ نَصِيبَهُمْ﴾: قرأ الجمهور: ﴿عَاقَدَتْ﴾: بألف بعد العين. وقرأه حمزة وعاصم والكسائي وخلف: ﴿عَقَدَتْ﴾ بدون ألف ومع تخفيف القاف والفاء في قوله: ﴿فَآتُوهُمْ﴾: "فاء" الفصيحة على جعل قوله: ﴿وَالَّذِينَ عَاقَدَتْ أَيْمَانُكُمْ﴾ معطوفا على قوله: ﴿الْوَالِدَانِ وَالْأَقْرَبُونَ﴾، وهي

زائدة إن جعلنا: ﴿وَالَّذِينَ عَاقَدَتْ﴾ مبتدأ على تضمين الموصول معنى الشّرطية. ويختلف الإعراب في الآية الكريمة على حسب التّقديرات المختلفة عند المفسّرين لنظم الآية وهي كثيرة لا يخلو بعضها من التّكلف. ونحن نورد هنا تقديرين لقطب الأئمة إذ يقول -رحمه الله- في التّيسير:

أ)- "وفي ترك ضمير "كلّ" و"الوالدان" خبر محذوف -أي هما الوالدان والأقربون- وهذا التّفسير لا يشمل الأولاد، فإن الأقرب لا يتناولهم في عرف الشّرع؛ كما لم يتناول الوالدين. فعطف الأقربون على الوالدين، أو جملة ﴿جَعَلْنَا مَوَالِيَ﴾: نعت كلّ أو نعت ما أضيف إليه كلّ، والرّابط بين الصّفة والموصوف محذوف، أي: ولكل قوم جعلنا موالي أو ورّاثا، فيكون: ﴿لِكُلٍّ﴾ على هذا خبر والمبتدأ محذوف.

ب)- ويجوز أن يكون المعنى: ولكل تركة جعلنا ورثة، فقوله: ﴿مِمَّا تَرَكَ﴾ بيان لـــ"كلّ"، لأن كل تركة هو ما ترك. فالوالدان فاعل ترك أيضا إذ لا يلزم أن يكون لكلّ ميت وارث فضلا أن يكون من الوالدين والأقربين. وقد يكون للمّيت والدان وأقربون. وقد يكون له والدان فقط أو أقربون فقط، وقد ينتفي من ذلك كله".[1]

قلت: إن الآية على ما فيها من تقديرات مختلفة هي توطئة لحيازة المال عن طريق الإرث.

د)- البيان والتّفسير:

بعد أن نهى الله تعالى عن أكل أموال النّاس بالباطل وعن التّمني المفضي إلى التّعدّي في الأموال، ثم ذكر القاعدة العامة في حيازة الثّروة بطريق الكسب، انتقل

١- احمد بن يوسف اطفيش، تيسير التفسير، ٣/٢٠٨-٢٠٩.

إلى النّوع الثّاني في حيازة الأموال وهو الإرث، فالجملة -إذن- معطوفة على قوله: ﴿وَلاَ تَتَمَنَّوْا﴾ ففي كلتيهما معنى النّهي عن الطمع في مال الغير، وفي نظم الآية تقادير كثيرة للمفسّرين:

أ)- المتبادر عند صاحب المنار أن الجملة تتمّ عند قوله تعالى: ﴿مِمَّا تَرَكَ﴾، أي لكل من الرّجال والنّساء الذين لهم نصيب مما اكتسبوا جعلنا موالي، لهم حق الولاية على ما يتركون من المال. وهؤلاء هم: ﴿الْوَالِدَانِ وَالأَقْرَبُونَ وَالَّذِينَ عَاقَدَتْ أَيْمَانُكُمْ﴾، أي جميع الورثة من الأصول والفروع والحواشي والأزواج. على اعتبار أن كل واحد من الزوجين يصير زوجا للآخر له حق الإرث بالعقد، وتكون الجملة: ﴿فَآتُوهُمْ نَصِيبَهُمْ﴾ استئنافية أي: أعطوا هؤلاء الموالي نصيبهم المقدّر ولا تنقصوهم منه شيئا. و"مِن" في قوله: ﴿مِمَّا تَرَكَ﴾ إما ابتدائية أو للتبعيض.

وقد اختار صاحب المنار هذا التّوجيه للآية نقلا عن الشيخ الإمام محمد عبده، لأنه لا يحتاج فيه إلى تكلّف في الإعراب ولا إلى القول بالنسخ كما في روايات الجمهور.

ب)- التّقدير الثّاني: لكل شيء مما تركه الوالدان والأقربون جعلنا موالي يرثونه.

ج)- وفسّر بعضهم: ﴿الَّذِينَ عَاقَدَتْ أَيْمَانُكُمْ﴾ بموالي الموالاة على عادة العرب، وأنه يرث السّدس من مال حليفه، فأقره الإسلام، كما روي أن المهاجر المتآخي مع الأنصاريّ كان يرثه، ثم نسخ ذلك بهذه الآية أو آية الأنفال في قوله تعالى: ﴿وَأُوْلُواْ الأَرْحَامِ بَعْضُهُمْ أَوْلَى بِبَعْضٍ فِي كِتَابِ اللَّهِ﴾ (الأنفال:٧٥). قاله ابن عباس، فجعل الوقف عنه قوله: ﴿وَالأَقْرَبُونَ﴾. وجملة: ﴿وَالَّذِينَ عَاقَدَتْ أَيْمَانُكُمْ﴾ استئنافية، يكون قوله: ﴿فَآتُوهُمْ نَصِيبَهُمْ﴾ خبر لها. ثم قال: ذهب الميراث فبقي نصيبهم من النصر والرّفادة والنّصيحة أو الوصية لهم. كما في قوله

تعالى في سورة الأحزاب: ﴿وَأُوْلُواْ الأَرْحَامِ بَعْضُهُمْ أَوْلَى بِبَعْضٍ فِي كِتَابِ اللهِ مِنَ الْمُومِنِينَ وَالْمُهَاجِرِينَ إِلاَّ أَن تَفْعَلُواْ إِلَى أَوْلِيَائِكُم مَّعْرُوفاً﴾ (الأحزاب:٦).

﴿إِنَّ اللهَ كَانَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ شَهِيداً﴾: بما أن مال الميراث قد يكون سببا للصّراع والتّنافس بين الوارثين، وما يصحب ذلك من ضروب الحيل لتفويت بعض الحقوق، جاء هذا التّنبيه الإلهي بأنه تعالى رقيب عليكم حاضر معكم في كل تصرفاتكم، سواء في التّركة أو غيرها، فلا تهضموا حقوق بعضكم بعضا.

والله أعلم

أسباب قوامة الرجال على النساء، وتسوية النزاع بين الزوجين

أ)- النص:

﴿الرِّجَالُ قَوَّامُونَ عَلَى النِّسَاءِ بِمَا فَضَّلَ اللَّهُ بَعْضَهُمْ عَلَى بَعْضٍ وَبِمَا أَنفَقُواْ مِنْ أَمْوَالِهِمْ فَالصَّالِحَاتُ قَانِتَاتٌ حَافِظَاتٌ لِّلْغَيْبِ بِمَا حَفِظَ اللَّهُ﴾

ب)- التّحقيق اللّغوي:

﴿قَوَّامُونَ﴾: القوّام: الذي يقوم على شيء ويصلحه ويتولّى مسؤوليته، مشتق من القيام مثل صيغ. قيّام وقيّوم وقيّم: أطلق القيام على الاهتمام بالشّيء بعلاقة اللّزوم أو التّمثيل. ﴿الرِّجَالُ﴾ و﴿النِّسَاءُ﴾: أي مَن كان من أفراد كل صنف من النّوع الإنساني، وليس بمعنى الأزواج لأن الرّجل يقوم على نساء عائلته كالبنات والأخوات. ﴿بِمَا فَضَّلَ اللهُ بَعْضَهُمْ عَلَى بَعْضٍ وَبِمَا أَنفَقُواْ﴾: "مَا" في

الجملتين إما مصدرية أو موصولة، فالمصدرية للإشعار بأن القوامة سببها تفضيل من الله وإنفاق للأموال، والموصولة للإشعار بأن سببها ما يعلمه النّاس في ذلك التّفضيل وذلك الإنفاق. ﴿قَانِتَاتٌ﴾: القنوت عبادة الله، اختير هذا الوصف وقدّم للدّلالة على تلازم خوفهن من الله وحفظ حقّ أزواجهن. ﴿نُشُوزَهُنَّ﴾: النّشوز: عصيان المرأة زوجها والترفّع عليه وكراهيته بعد أن عاشرته. ﴿فَلاَ تَبْغُواْ عَلَيْهِنَّ سَبِيلاً﴾: لا تطلبوا طريقا لإجراء تلك الزّواجر عليهن بعد طاعتهن لكم.

ج)- حول مبنى النص وأوجه القراءة:

﴿بِمَا فَضَّلَ اللَّهُ بَعْضَهُمْ عَلَى بَعْضٍ وَبِمَآ أَنفَقُواْ مِنْ أَمْوَالِهِمْ﴾: تصلح ﴿مَا﴾ في الجملتين للمصدرية وللموصولية، ولكل منهما معناه: فالأولى بمعنى أن القيامة سببها تفضيل الله وإنفاق المال. والثّانية بمعنى أن السّبب هو ما يعلمه النّاس من فضل الرّجال ومن إنفاقهم، ويؤيّده التّعبير بصيغة الماضي: ﴿بِمَا فَضَّلَ اللَّهُ﴾: ﴿وَبِمَآ أَنفَقُواْ مِنْ أَمْوَالِهِمْ﴾، والذي يدلّ على أن ذلك معروف منذ القدم. ﴿فَعِظُوهُنَّ وَاهْجُرُوهُنَّ فِي الْمَضَاجِعِ وَاضْرِبُوهُنَّ فَإِنْ أَطَعْنَكُمْ فَلاَ تَبْغُواْ عَلَيْهِنَّ سَبِيلاً﴾: في الآية تدريج في طريقة التّربية من الخفّة إلى الثّقل بالترتيب ولا يراد به الجمع بين الثّلاثة. وأطلق لفظ "السّبيل" مجازا على التّوسّل والتّسبّب والتّذرّع إلى أخذ الحق. قوله: ﴿تَخَافُونَ نُشُوزَهُنَّ﴾ وقوله: ﴿وَإِنْ خِفْتُمْ شِقَاقَ بَيْنِهِمَا﴾: الخوف هنا بمعنى الظّن، أي توقع حصول ما يضرّ بالحياة الزّوجية، وقد يكون الخوف بمعنى العلم.

د)- البيان والتّفسير:

الآية استئناف ابتدائي لذكر أحكام في حقوق الرّجال وحقوق النّساء في نظام الأسرة المسلمة، ومناسبتها لما قبلها أنه تعالى لمّا نهى كلاً من الرّجال والنّساء عن تمنّي ما فضّل الله به بعضهم على بعض، وأمرهم أن يؤتوا الوارثين أنصبتهم،

والـــتي يســـتبين فـــيها تفضيل الرّجال على النّساء، رتّب على ذلك أسباب ذلك التّفضيل فقال تعالى:

﴿الـــرِّجَالُ قَوَّامُـــونَ عَلَى النِّسَآءِ بِمَا فَضَّلَ اللهُ بَعْضَهُمْ عَلَى بَعْضٍ وَبِمَآ أَنفَقُواْ مِنْ أَمْوَالِهِمْ﴾:

روي في نزول الآية وما قبلها من قوله تعالى: ﴿وَلاَ تَتَمَنَّوْاْ﴾ أنها قول النّساء ومنهن أمّ سلمة أمّ المؤمنين: أتغزو الرّجال ولا نغزو ولنا نصف الميراث.

كمـــا روي في آية النّشوز أن زوجة سعد بن الرّبيع الأنصاري نشزت عنه فلطمهـــا، فشكاه أبوها إلى النّبيء ﷺ فأمرها أن تلطمه كما لطمها، فنزلت الآية في فـــور ذلـــك فقال الرّسول: «**أردت شيئا وأراد الله غيره**»،[1] ونقض حكمه الأولي.

وموقع هذا الحكم العامّ في قوله تعالى: ﴿الرِّجَالُ قَوَّامُونَ عَلَى النِّسَآءِ﴾ موقع المقدمة للحكم بتقديم دليله التّعليلي للاهتمام به.

مسلماتٌ لا بد من استحضارها في تنظيم المؤسسة الزّوجية:

أ)- إن الـــذي خلـــق هذا الإنسان جعل من فطرته الزّوجية: ﴿وَخَلَقْنَاكُمْ أَزْوَاجاً﴾ (النبأ:٨). ﴿وَمِنْ كُلِّ شَيْءٍ خَلَقْنَا زَوْجَيْنِ لَعَلَّكُمْ تَذَكَّرُونَ﴾ (الذاريات:٤٩).

ب)- جعل الله تعالى زوجي الإنسان شطرين لنفس واحدة: ﴿خَلَقَكُم مِّن نَّفْسٍ وَاحِدَةٍ وَخَلَقَ مِنْهَا زَوْجَهَا﴾ (النساء:١).

ج)- لا يمكـــن لشـــطري النّفس أن يجدا الطّمأنينة والسّكن والمنبت الطّيّب للنّســـل وامـــتداد الحياة إلا بالتقائهما في رباط مقدس لتكوين شركة الحياة: ﴿هُنَّ

١- أنظر الرواية في ذلك: الطبري، جامع البيان، ٥/٥٨

لِبَاسٌ لَّكُمْ وَأَنتُمْ لِبَاسٌ لَّهُنَّ﴾ (البقرة:١٨٧). ﴿وَمِنْ آيَاتِهِ أَنْ خَلَقَ لَكُم مِّنْ أَنفُسِكُمْ أَزْوَاجًا لِّتَسْكُنُوا إِلَيْهَا﴾ (الروم:٢١).

د)- رفع الإسلام من شأن المرأة، وجعلها مساوية للرجال في الكرامة الإنسانية، وفي حقوق الأجر والثّواب عند الله، وفي حقوق التّملك والإرث، وفي استقلال شخصيتها المدنية.

هـ) -كل مؤسسة لها شأن في الإنتاج وتوفير حاجيات المجتمع لابد فيها من تنظيم وتوزيع المسؤوليات، ولا يوكل أمر التّسيير فيها إلا لأكفأ المرشحين ممن تخصّصوا في ذلك الفرع العلمي أو الصناعي، وذلك أوكد وأولى في المؤسسة التي تنتج العنصر البشري وتعدّه لخلافة الله في الأرض.

و)- كل من الرّجل والمرأة من خلق الله، وكل منهما قد هيأه الله لوظيفة خاصّة، ومنحه الاستعدادات اللازمة في أصل تكوينه البدني والنفسي والعقلي ليحسن القيام بتلك الوظيفة وهو لا يريد بذلك ظلما لأحد من خلقه، فقد ألمحت الآية الكريمة إلى علّة الحكم، أي قوامة الرّجال على النّساء بقيام الحفظ والدّفاع والصّيانة، وقيام الاكتساب المالي وتنظيم إنفاقه، فهذا التّفضيل هو المزايا الجبلية التي هي غائرة في التّكوين العضوي والعصبي والنّفسي والعقلي في كليهما بحسب الوظيفة التي يقوم بها كل واحد منهما في تكامل وتعاون.

إذن: لقوامة الرّجل أسبابها من التّكوين والاستعداد بما زوّد به من الخصائص، بالخشونة والصّلابة وبطء الانفعال واستخدام الوعي والتّفكير قبل الإقدام ...إلخ، فهي قوامة يتصرف فيها المرؤوس بإرادة واختيار، وتقوم على الإرشاد والمراقبة من طرف الرّئيس دونما تسلط ولا تعسّف. وقد جيء في الآية بصيغة الماضي للإيماء إلى أن ذلك أمر قد تقرّر في المجتمعات البشرية منذ القدم.

﴿فَالصَّالِحَاتُ قَانِتَاتٌ حَافِظَاتٌ لِّلْغَيْبِ بِمَا حَفِظَ اللَّهُ﴾: بعد إقراره تعالى

لقوامة الرّجال على النّساء وتعليل ذلك منطقيًّا وواقعيًّا، جاء هذا التّفصيل لأنواع النّساء وهن أزواج في البيوت، بأنهن على نوعين: صالحات وناشزات.

أ)- وقدّم في الذّكر النّوع الصّالح المرغوب فيه، ووُصِفَ بنعوت هي محلّ الرّضى والقبول من الله تعالى، ومناط الرّغبة والاختيار من الرّجال، لأنّ المرأة الصّالحة هي حسنة الدّنيا كما ذهب إلى ذلك بعض المفسرين لقوله تعالى: ﴿رَبَّنَآ ءَاتِنَا فِي الدُّنْيَا حَسَنَةً وَفِي الآخِرَةِ حَسَنَةً وَقِنَا عَذَابَ النَّارِ﴾ (البقرة:٢٠١). ولقوله ﷺ من حديث أبي هريرة: «**خير النّساء التي إذا نظرت إليها سرّتك وإذا أمرتها أطاعتك، وإذا غبت عنها حفظتك في مالك ونفسها**»[1].

وصلاحهن يرتكز على دعامتين أساسيتين في التّربية:

أ)- **طاعة الله**: المعبّر عنها بالقنوت، وهو يعني حسن العبادة لله والخضوع له في هيبة وإجلال.

ب)- **طاعة أزواجهن**: بحسن الوفاء إليهم في القيام بحقوق الزّوجية في الحضور والغياب، فإذا كانت المرأة حافظة لغيب زوجها في شرفه وماله، وغيبته عنها مدعاة أحيانا للغفلة والتّهاون، فلا يمكن إلا أن تكون أشدّ طاعة ووفاء له في حالة حضوره، لأن الدّافع الإيماني في خشية الله وطاعته هو الملاذ الحصين الذي تحتمي به المرأة الصّالحة، فلا يمكن للنّزعات الشّيطانية أن تجد سبيلا إلى قلبها، وهذا المعنى يدلّ عليه قوله تعالى: ﴿بِمَا حَفِظَ اللَّهُ﴾، والباء للملابسة، أي بما كلّفهن الله تعالى بحفظه في ما شرعه من حقوق الأزواج. ولك أن تجعل الباء لمعنى السببية، أي حافظات لغيب أزواجهن بسبب أمر الله بحفظ ذلك.

ب)- والنّوع الثّاني: هن الفاسدات اللاّتي يَنْشُزْنَ عن أزواجهن فيعكّرن

١- أنظر: الطبري، جامع البيان، ٥/٦٠.

بذلك صفو العائلة ويعرّضها للاضطراب والتّنافر.

فأمـــا الصّنف الأول من الصّالحات فليس للرّجال عليهن من سبيل إلى تقريع أو تأديب، وأما الصّنف الثّاني فقد بيّن حكمه بقوله:

﴿وَالَّٰتِي تَخَافُونَ نُشُوزَهُنَّ فَعِظُوهُنَّ وَاهْجُرُوهُنَّ فِي الْمَضَاجِعِ وَاضْرِبُوهُنَّ فَإِنْ أَطَعْنَكُمْ فَلَا تَبْغُوا عَلَيْهِنَّ سَبِيلًا ۗ إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلِيًّا كَبِيرًا ﴿٣٤﴾ وَإِنْ خِفْتُمْ شِقَاقَ بَيْنِهِمَا فَابْعَثُوا حَكَمًا مِّنْ أَهْلِهِ وَحَكَمًا مِّنْ أَهْلِهَا إِنْ يُرِيدَا إِصْلَاحًا يُوَفِّقِ اللَّهُ بَيْنَهُمَا ۗ إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلِيمًا خَبِيرًا ﴿٣٥﴾﴾

ب)- التّحقيق اللّغوي:

﴿وَاهْجُرُوهُنَّ فِي الْمَضَاجِعِ﴾: أي الإعراض عنها في الفراش، وشرطه أن لا يخرج إلى حدّ الإضرار بالمرأة وقد قدّر بعض الفقهاء لذلك شهرا كحدّ أقصى، ولا يـــراد به هجر المضجع نفسه، أو الخروج من البيت كما ذهب إلى ذلك بعضهم. ﴿وَإِنْ خِفْـــتُمْ شِقَاقَ بَيْنِهِمَا﴾: الشّقاق: مصدر كالمشاقة من الشقّ أي النّاحية، أي كـــل واحد يصير في ناحية. أو من الشّق: أي الصّدع والتّفرع كقولهم: شقّ عصا الطّاعة. وإضافة ﴿بَيْنِهِمَا﴾ "بَيْن" إليه يدل على إخراجها من معنى الظّرفية إلى معنى البعد. ﴿حَكَمًا﴾: الحَكَم: الحاكم الذي يختار ويُرضى للحكومة بغير ولاية سابقة.

ج)- البيان والتّفسير:

الآيـــة معطوفـــة على القسم الأول من الصّالحات وما أضفى الله عليهن من الصّـــفات الحميدة، وقد ذكر الله فيها الأحوال المضادة للصّلاح وهو النّشوز، أي

عصـــيان المرأة زوجها والترفّع عليه وإظهار كراهيته، وقد يطرأ ذلك عليها بعد أن عاشـــرته بالحسنى، وتتعدّد أسباب ذلك من امرأة إلى أخرى. وفي كلّ حالة ومهما تكـــن الأسباب فإن وضعية البيت تضطرب، ويختلّ نظام التّعامل بين الاثنين، حين يصبح الرّئيس لا يُطاع فتكون المرأة كالنّاشز من الأرض الذي خرج عن الاستواء.

وقوله : ﴿تَخَافُونَ نُشُوزَهُنَّ﴾ أي توقّع عواقبه السّيئة مع ظهور بوادر التّمرّد والعصيان، لا مجرّد المغاضبة التي تحدث أحيانا بين الزّوجين، ثم تزول بحسن العشرة، فـــالخوف هنا يعني توقع حصول ما يضرّ بالحياة الزّوجية، وقد عدل التّعبير القرآني عن قوله مثلا: واللاتي نشزن، لأن ذلك ليس من شأنه أن يقع لأنه خروج عن نظام الفطـــرة الـــذي يضمن السّكن والمودة والرّحمة كما يريده الله تعالى، ولعلاج ذلك وضع القرآن المنهج الآتي على الترتيب:

أ)- البدء بالوعظ المؤثر: ووسائل التّأثير تختلف من امرأة إلى أخرى، وتظهر هنا سياسة الرّجل وحنكته في فهم طبيعة زوجته ومزاجها، بحيث يتوخّى في نصحه ما يناسب ذلك الطّبع من حيث القساوة واللّين، ومن حيث التّأثير والإغراء.

ب)- الهجر والإعراض في المضجع: حتى يهيج شعور الزوجة فتكفكف من غلوائها وتهبط من عليائها حين تسأله عن السّبب وحتى تسكن نفس كل منهما إلى الآخر بعد التّفاهم على إزالة أسباب التّوتر، فإن لم يفد ذلك فله أن يجرّب.

ج)- الضّـــرب غير المبرّح: وقد ورد عن بعض الصّحابة أنهم فعلوا ذلك في غير ظهور الفاحشة، غير أن النّاس متفاوتون في ذلك على حسب عاداتهم وبيئاتهم، ولـــذا يرى المحققون أن الأمر محمول على الإباحة، لأن القرآن نزلت أحكامه لكلّ من البدو والحضر، والبدو قد لا يعدّون ضرب المرأة اعتداءً، يقول أحد شعرائهم:

عمدت لعوْد فالتحيت جِرانه وللكيْس أمضى في الأمورِ وأنجَح

خذا حـــذرا يا خلّتي فإنـــني رأيت جِران العوْد قد كاد يصلح

فمشروعية ضرب النّساء في بعض الحالات ليست بالأمر المستنكر في العقل أو الفطـــرة ســـيما في حال فساد البيئة أو طبيعتها البدائية القاسية، أما إذا صلحت النّساء وصرن يعقلن النّصيحة والوعظ فيجب الكفّ عنه، وهناك أحاديث صحيحة تقبّح الضّرب كقوله ﷺ: **«أما يستحي أن يضرب أحدكم امرأته كما يضرب العبد،يضربها أول النّهار ثم يجامعها آخره»** [1] ويقول: **«لن يضرب خياركم»**[2]

فتبـــيّن من ذلك أن الضّرب علاج مرّ، قد يستغني عنه الخيّر الحرّ، ولكنه لا يـــزول من البيوت في كل حال، والمخاطب في قوله تعالى: ﴿وَاللاَّتِي تَخَافُونَ﴾ إما الأزواج فـــيكون الإسناد على حقيقته في الأوامر الأخرى، وإمّا أن يكون المخاطب جميع من يصلح لهذا العمل من الأزواج وولاة الأمور، على أن يتولّى كل فريق من الأوامر ما يكون من شأنه.

﴿وَإِنْ خِفْـــتُمْ شِقَاقَ بَيْنِهِمَا فَابْعَثُواْ حَكَماً مِّنْ اَهْلِهِ وَحَكَماً مِّنْ اَهْلِهَآ إِنْ يُرِيدَآ إِصْلاحاً يُوَفِّقِ اللهُ بَيْنَهُمَآ﴾:

عطـــف على جملة: ﴿وَاللاَّتِي تَخَافُونَ نُشُوزَهُنَّ﴾، وهذه أحوال أخرى من الخلاف بين الزّوجين يفضي إلى المخاصمة والعصيان وقد يكون السّبب من أحدهما

١- رواه البيهقي نحوه في السنن من حديث عبد الله بن زمعة، باب الاختيار في ترك الضرب، حديث ١٤٥٥٧ قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: أيضرب أحدكم امرأته كما يضرب العبد ثم يجامعها في آخر اليوم. وفي رواية سفيان بن عيينة قال: وعظ النبي صلى الله عليه وسلم الناس في النساء فقال: يضرب أحدكم امرأته ضرب العبد ثم يعانقها من آخر النهار. رواه البخاري في الصحيح عن محمد بن يوسف الفريابي وفي موضع آخر عن الحميدي وغيره عن سفيان بن عيينة وأخرجه مسلم من أوجه أخر عن هشام. ٣٠٥/٧.

٢- رواه الحاكم في المستدرك من حديث أم كلثوم بنت أبي بكر، حديث ٢٧٧٤، ٢٠٨/٢.

و كسيهما وليس بمشور لمرأة وحدها، والخطاب في الآية عامّ يدخل فيه الزّوجان وأقرباهما وولاة الأمور، ويشترط في الحكمين أن يكونا من أهل الزّوجين لأنهما أعلم بخبيئة أمرهما، فإن تعذّر وجود الحكمين من الأقارب فيبعث من الأجانب، وكلمة "الشقاق" تفيد أن بعث الحكمين إنما يكون عند النّزاع المستمرّ المفضي إلى سوء العواقب، وواجب على الحكمين أن ينظرا في أمر الزّوجين بنيّة إصلاح ذات بين ما وجد لذلك سبيلا، وقد وعدهما الله تعالى بالنّجاح في الوفاق بين الزّوجين، وإلاّ فلا عصمة في التّفريق بينهما إذ ليس في الآية ما يدلّ على منع ذلك على خلاف ما نقل من الفقهاء: ليس لهما إلاّ حق الجمع، ولا يكون التّطليق إلا برضى الزّوجين على أساس أن الحكمين وكيلان للزّوجين لا قاضيان، إذ لا يحكم دون الزّوجين إلا القاضي الشّرعي. وتأوّل هؤلاء بأن الضّمير في الآية عائد إلى الزّوجين وهذا القول مرجوح، والآية الكريمة أصل في جواز التّحكيم في سائر الحقوق.

﴿إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلِيمًا خَبِيرًا﴾: كلّ من التّذييلين في الآية السّابقة واللاّحقة جاء في موضع مناسب، فهناك تنبيه الأزواج المرّتين بأن سلطان الله فوق سلطانهم على نسائهم ليحذروا البغي والظّلم لهن، وهنا جاء الوصف بـ"عليم" و"خبير" بما يقع بين عباده ظاهرا وباطنا، وبالتّالي فهو العليم الخبير بما يصلح شؤونهم.

عبادة الله وحده، والأمر بالإحسان للوالدين والأقارب والجيران

أ) - النص:

﴿وَاعْبُدُوا اللَّهَ وَلَا تُشْرِكُوا بِهِ شَيْئًا وَبِالْوَالِدَيْنِ إِحْسَانًا وَبِذِي الْقُرْبَىٰ وَالْيَتَامَىٰ وَالْمَسَاكِينِ وَالْجَارِ ذِي الْقُرْبَىٰ وَالْجَارِ الْجُنُبِ وَالصَّاحِبِ بِالْجَنْبِ

وَابْنِ السَّبِيلِ وَمَا مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ ۗ إِنَّ اللَّهَ لَا يُحِبُّ مَن كَانَ مُخْتَالًا فَخُورًا ﴿٣٦﴾

ب)- التحقيق اللغوي:

﴿وَاعْبُدُوا اللَّهَ﴾: عبادة الله: العبادة لغة هي الخضوع والتذلّل والاستكانة لأحد. وفي الشرع: فهي تتضمن غاية الذلّ والخضوع لله تعالى مع غاية الإجلال والمحبّة له ﴿وَلَا تُشْرِكُوا بِهِ شَيْئًا﴾: الشرك هو الخضوع لسلطة غيبية وراء الأسباب والحسّ المعروفة في الخلق، إذ أن هذه السلطة لا تكون لغير الله تعالى، فمن اعتقد أن غير الله يشركه في ذلك كان مؤمنا مشركا على حدّ قوله تعالى: ﴿وَمَا يُؤْمِنُ أَكْثَرُهُم بِاللَّهِ إِلَّا وَهُم مُّشْرِكُونَ﴾ (يوسف:١٠٦). ﴿شَيْئًا﴾: إما منصوب على المفعولية أي شيئا من الأشياء، أو على المصدرية: أي شيئا من الإشراك. ﴿إِحْسَانًا﴾: أحسن به وأحسن له وإليه: عُدّي بالباء لتضمينه معنى البرّ للإشعار بالصدق الإحسان ممن يوجّه إليه. وإذا عُدّي بـ"إلى" يشعر بالتباعد مثل أن يكون الوحسن بالمال ونحوه. ﴿الْقُرْبَىٰ﴾: على وزن "فُعلى" كالرُّجعى: اسم للقرب أي قرابة النسب. ﴿وَالْجَارِ ذِي الْقُرْبَىٰ﴾: أي الجار القريب النسيب من القبيلة. ﴿وَالْجَارِ الْجُنُبِ﴾: الجار الغريب الذي نزل بين القوم وليس من القبيلة. ﴿وَابْنِ السَّبِيلِ﴾: الغريب المختار الذي لا ينوي الإقامة، فالسّبيل: أي الطّريق السّابلة. ﴿وَمَا مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ﴾: العبيد. ﴿مُخْتَالًا﴾: المختال: من الاختيال أي التكبّر والترفّع على النّاس.

ج)- البيان والتفسير:

﴿وَاعْبُدُوا اللَّهَ وَلَا تُشْرِكُوا بِهِ شَيْئًا﴾: عطف على الأحكام الخصوصية بنظام المصاهرة وقيام البيوت التي يتكوّن منها المجتمع، عطف عليها بعض الحقوق العمومية التي تنبّه إلى حسن المعاملة إلى من يستحق العناية من النّاس على قاعدة:

ابـدأ بمـن تعول. ولمّا كانت عبادة الله هي ملاك الأمر في إقامة هذه الأحكام قدّم الأمـر بهـا ونهـى عن الإشراك به، تجديدا لمعنى التّوحيد في نفوس المسلمين، لأن الخطـاب فـيها للمؤمـنين الذيـن نفى الشّرك بينهم وأريد منهم دوام العبادة لله والاستزادة منها، فمجموع الأمر والنهي في الآية الكريمة في قوة صيغة الحصر كأنه قال: اعبدوا الله ولا تعبدوا غيره.

والإشـراك ضروب وأشكال: منها ما مارسه العرب، ومنها ما مارسه أهل الكـتاب، والقرآن الكريم حريص على نفي كل أنواع الشّرك جليّه وخفيّه، والتي يمارسها أهل الإيمان أحيانا، فكيف بإنكار الألوهية وجحدها -والعياذ بالله-.

﴿وَبِـالْوَالِدَيْنِ إِحْسَـاناً وَبِذِي الْقُرْبَىٰ وَالْيَتَامَىٰ وَالْمَسَاكِينِ وَالْجَارِ ذِي الْقُرْبَىٰ وَالْجَارِ الْجُنُبِ وَالصَّاحِبِ بِالْجَنْبِ وَابْنِ السَّبِيلِ وَمَا مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ إِنَّ اللَّهَ لاَ يُحِبُّ مَن كَانَ مُخْتَالاً فَخُوراً﴾:

أي أحسنوا بالوالدين إحسانا، وقدّم المعمول على العامل للاهتمام به، وعديّ بـ"الباء" لتضمينه معنى البرّ، أي معاملة الذات وتوقيرها بالتّودّد والتّقرب، لا بمجرّد الوصـل بالمـال ونحوه عن بُعد واشمئزار. وهذا الإحسان المأمور به في الآية الكريمة العمـدة فيه هو اجتهاد الولد في إحاطته والديه ببرّه وكرمه، وإخلاص نيته في ذلك سيما في حالة ضعفهما بحيث لا يقتصر ذلك على توفير حاجاتهما المادية، بل يطبق الإرشـادات الإلهـية المفصلة في سورة الإسراء: ﴿وَقَضَىٰ رَبُّكَ...﴾ (الإسراء:٢٣). وكـيف أن الله تعالى بعد ذكره لكيفية معاملتهما ينبّه إلى توخّي الإخلاص والقصد النّبـيل في ذلك بقوله تعالى: ﴿رَّبُّكُمْ أَعْلَمُ بِمَا فِي نُفُوسِكُمْ إِن تَكُونُواْ صَالِحِينَ فَإِنَّهُ كَانَ لِلأَوَّابِينَ غَفُوراً﴾ (الإسراء:٢٥).

ولا يعني الإحسان بالوالدين أن يكون الولد أزاءهما مسلوب الحرّية والإرادة في شؤونه الخاصّة في عمله لنفسه أو أهله أو لوطنه، فيترك ما يرى فيه الخير الخاصّ 11

أو العـــامّ نزولا عند إرادتهما وتحقيقا لرغبتهما بدعوى البرّ والإحسان إلى الوالدين، ســـيما إذا كانا جاهلين بشؤون الزّمن ومتغيرات الأحداث، بل يحاول إقناعهما بما هـــو الصّـــواب، فإن أمراه بما فيه معصية الله أو إهدار للشّرف والكرامة فلا طاعة لمخلوق في معصية الخالق.

﴿وَبِذِي الْقُرْبَىٰ﴾: و ذو القربى هو أقرب النّاس إليك بعد الوالدين في السّلم التّرتـــيبي للقـــرابة في هرم النّسب. وأعيد الجار للتّأكيد وإفادة التّنويع، والعرب في جاهليتهم قد حرّفوا حقوق القرابة حين جعلوها سببا للتّنافس والتّحاسد تؤول بهم أحيانا إلى حرب ضروس، كما وقع في حرب البسوس. قال أرطاة:

ونحن بنو عمّ، على ذاك بيننـــا زرابيّ فيـــها بغضة وتنافـــس

وقال طرفة:

وظلم ذوي القربى أشدّ مضاضة على المر، من وقع الحسام المهنّد

ومن السّفالة أن يستخف أحد بقريبه، ويصرف ودّه إلى أباعد النّاس ليكسب ودّهم ويأمن شرهم، أو ليطلب فخرا ومحمدة وقد قيل: شرّ النّاس من عظّم أحداً لشرّه.

وأوصى باليتيم والمسكين لضعفهما وإهمالهما عادة من طرف المجتمع فيكونان وبـــالاً علـــيه، وطـــرق العناية بهذا الصّنف من الضّعفاء تختلف من أمة إلى أخرى والإسلام قد جعل حدّا للتّعسفات الجاهلية في ذلك وربط الإحسان إليهم بالشّعور الدّيـــني، واعتبر ذلك من أعظم القربات إلى الله وفي الحديث القدسيّ: «**أبغوني في ضعفائكم**».[1]

١- رواه أحمد في مسند الشاميين من حديث أبي الدرداء، حديث ٥٩٠، ٣٣٥/١. وتمامه: أبغوني في ضعفائكم فإنكم إنما تنصرون بضعفائكم.

﴿وَالْجَارِ ذِي الْقُرْبَىٰ وَالْجَارِ الْجُنُبِ﴾: الجار هو النّزيل بقرب منزلك، أو النّزيل في جوار القبيلة، وهو إما قريب نسيب، أو نزيل غريب. وقد كان العرب يهتمّون بالجار فجاء الإسلام ليركز هذا الخلق الكريم يقول السّموأل:

تعيّرنا أنا قليل وجارنا عزيز وجار الأكثرين ذليل

وقال بلعاء بن قيس:

لا يحتوينا بجاور أبدا ذو رحم أو بجاور جُنب

لقد أكدت السّنة النّبوية الوصاية على الجار. ومن ذلك ما أخبر به الرّسول: **« مازال جبريل يوصيني بالجار حتى ظننت أنه سيورثه»**.[1] وقوله في حديث آخر: **«والله لا يؤمن ثلاث مرات. قيل: ومَن يا رسول الله؟ قال: من لا يأمن جاره بوائقه»**.[2]

واختلف الفقهاء في حدّ الجار حتى قال بعضهم: أربعون دارا من كل ناحية. ويرجع تحديد ذلك إلى ما تعارف عليه النّاس، لأن تخطيط المدن اليوم وأشكال البناء يختلف عما عرفه النّاس في الزّمن القديم، ولعلّ في قريب الباب من بيتك ما يعطي الأولية بقطع النّظر عن الجهة التي هو فيه، فعن عائشة ﷺ قالت: قلت: يا رسول الله: **«إن لي جارين فإلى أيهما أهدي؟ قال: إلى أقربهما منك بابا»**.[3]

١- رواه البخاري من حديث عائشة، كتاب الأدب، باب الوصاية بالجار، حديث ٥٦٦٨، ٥/٢٢٣٩. ورواه مسلم من حديث ابن عمر، كتاب البر والصلة، باب الوصية بالجار والإحسان إليه، حديث ٢٦٢٥، ٤/٢٠٢٥.

٢- رواه البخاري من حديث ابن شريح، كتاب الأدب، باب إثم من لا يأمن جاره بوائقه، حديث ٥٦٧٠، ٥/٢٢٤٠.

٣- رواه البخاري من حديث عائشة، كتاب الشفعة، باب أي الجوار أقرب، حديث ٢١٤٠، ٢/٧٨٨.

﴿وَالصَّاحِبِ بِالْجَنْبِ﴾: هو من صَاحَبْتَه وعرفته ولو وقتا قصيرا، كالرَّفيق في سفر، ومنه الضَّيف أو الشَّريك في العمل، ويشمل الذي قد يمشي بجانبك يستشيرك أو يستعينك ...إلخ، وفي أبعد الأقوال أنه الزَّوجة.

﴿وَابْنِ السَّبِيلِ﴾: هو الغريب المجتاز الذي رمى به الطَّريق لا يتصل بأهل ولا قرابة، كأن السَّبيل أبوه وأمّه، والوصاية به لأنه ضعيف الحيلة قليل النَّصير في غير بلده وقومه. وفي الآية ترغيب ضمني في السّياحة والضَّرب في الأرض، والأمر قد يتّسع لكل المتشرّدين واللّقطاء.

﴿وَمَا مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ﴾: هم العبيد المملوكون، فهم لضعفهم واحتياجهم إلى سند ساداتهم في حكم أبناء السّبيل المنقطعين، وقد حرص الإسلام كل الحرص في القضاء على هذه الظّاهرة الاجتماعية الشّاذة التي أفرزتها الحروب والفتن، فحثّ في كثير من الأحكام على معاملتهم بالحسنى وأن لا نكلّفهم ما لا يطيقون، ثم حرّض المؤمنين المالكين لهم على قبول المكاتبة لمن كانت له القدرة منهم على أن يحرّر نفسه، وأثبت لهم من الحقوق المدنية ما كانوا محرومين منه في الزّواج والطّلاق والولاء ...إلخ. وفوق ذلك جعل الله تعالى من أقرب القربى إليه عتق الرّقاب فقال تعالى: ﴿فَلاَ اقْتَحَمَ الْعَقَبَةَ، وَمَآ أَدْرَاكَ مَا الْعَقَبَةُ، فَكُّ رَقَبَةٍ﴾ (البلد: ١١، ١٢، ١٣).

ورتب في أصناف مصارف الزّكاة فكّ الرّقاب، وأدرج في ذلك كفّارات تؤدى في الزّواجر والعقوبات.

﴿إِنَّ اللهَ لاَ يُحِبُّ مَن كَانَ مُخْتَالاً فَخُوراً﴾: جاء هذا التّذييل مناسبا بعد الأمر بالإحسان، وهو ذمّ لبعض موانعه من صفتي الاختيال والفخر الغالبة على بعض النّاس لضعف الوازع الإيماني، سيما عند الطّغيان الماديّ، ومعنى نفي محبة الله عن عبده نفي رضاه وعونه وتوفيقه، والله أعلم.

التّحذير من البخل ومن الرّياء في الإنفاق

أ)- النص:

﴿الَّذِينَ يَبْخَلُونَ وَيَأْمُرُونَ النَّاسَ بِالْبُخْلِ وَيَكْتُمُونَ مَا آتَاهُمُ اللَّهُ مِن فَضْلِهِ ۗ وَأَعْتَدْنَا لِلْكَافِرِينَ عَذَابًا مُّهِينًا ﴿٣٧﴾ وَالَّذِينَ يُنفِقُونَ أَمْوَالَهُمْ رِئَاءَ النَّاسِ وَلَا يُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَلَا بِالْيَوْمِ الْآخِرِ ۗ وَمَن يَكُنِ الشَّيْطَانُ لَهُ قَرِينًا فَسَاءَ قَرِينًا ﴿٣٨﴾ وَمَاذَا عَلَيْهِمْ لَوْ آمَنُوا بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ وَأَنفَقُوا مِمَّا رَزَقَهُمُ اللَّهُ ۚ وَكَانَ اللَّهُ بِهِمْ عَلِيمًا ﴿٣٩﴾

ب)- التّحقيق اللّغوي:

﴿بِالْبُخْلِ﴾: البُخل: بضم الباء فسكون، أو بفتح الباء والخاء مصدر بَخِل، ضدّ الكرم والجود. ﴿يَكْتُمُونَ﴾: الكتمان: الإخفاء، لم يخصّص الله تعالى ذكر ما يبخلون به ولا ما آتاهم من فضله ليشمل كل أنواع الإحسان وأنواع النّعم الظّاهرة والباطنة التي يغدقها الله على من يشاء. ﴿أَعْتَدْنَا﴾: بمعنى هيأنا. والأصل فيه أعددنا، فأبدلت الدّال تاءً عند فكّ الإدغام للتّخفيف. ﴿رِئَاءَ﴾: الرياء: مصدر راءى مراءاة، أي يقصدون المدح والشّكر من النّاس. ﴿مَاذَا عَلَيْهِمْ﴾: استفهام إنكاري توبيخي. و"ذَا" اسم إشارة والمعنى مع "لو" الشّرطية: لو أنهم آمنوا ما الذي كان يثقل عليهم ويتعبهم؟.

ج)- حول مبنى النّص وأوجه القراءة:

﴿الَّذِينَ يَبْخَلُونَ﴾: مبتدأ حذف خبره ودلّ عليه قوله: ﴿وَأَعْتَدْنَا لِلْكَافِرِينَ

عَذَاباً مُّهِيناً﴾، ويجوز أن يكون ﴿الذِينَ﴾ بدلا من "مَن" في قوله: ﴿مَن كَانَ مُخْتَالاً فَخُوراً﴾. ﴿فَسَآءَ قَرِيناً﴾: جواب الشّرط ﴿وَمَنْ يَّكُنِ الشَّيْطَانُ﴾: تكون "ساء" بمعنى بئس، والضّمير فاعلها ويجوز أن تبقى على أصلها أي ضدّ "حسن"، وترفع ضميرا عائدا على:﴿مَنْ﴾ و﴿قَرِيناً﴾: منصوب على التمييز. ﴿لَوَ امَنُواْ بِاللهِ﴾: تأخذ ﴿لَو﴾ معنى الشّرطية والجواب أغنى عنه ما قبل والتّقدير: لو آمنوا ماذا الذي كان يثقل عليهم؟. ﴿وَيَامُرُونَ النَّاسَ بِالْبُخْلِ﴾: البخل: بضمّ الباء وسكون الخاء اسم مصدر من باب "فرح" قرأه الجمهور بضمّ الباء، وقرأه حمزة والكسائي وخلف بفتح الباء والخاء.

د)- البيان والتّفسير:

﴿الذِينَ يَبْخَلُونَ وَيَامُرُونَ النَّاسَ بِالْبُخْلِ وَيَكْتُمُونَ مَآ ءَاتَاهُمُ اللهُ مِن فَضْلِهِ وَأَعْتَدْنَا لِلْكَافِرِينَ عَذَاباً مُّهِيناً﴾:

أصبح مجتمع المدينة عند تأسيس الدّولة الإسلامية، أصبح يعاني من اليهود والمنافقين كثيرا من المكر والكيد لعرقلة مسار الدّعوة، ومن الوسائل الخبيثة في ذلك محاولة التّعطيل لمجالات البرّ والإحسان التي أراد الله تعالى أن يحارب بها تلك الأخلاق التي كان عليها أهل الكفر والشّرك من الغلظة والجفاء، ومن الفخر والخيلاء والاستخفاف بحق الضّعفاء، فكان اليهود يغرون المسلمين حتى يمتنعوا عن الإنفاق كما ذكرهم الله في سورة المنافقون: ﴿هُمُ الذِينَ يَقُولُونَ لاَ تُنفِقُواْ عَلَىٰ مَنْ عِندَ رَسُولِ اللهِ حَتَّىٰ يَنفَضُّواْ﴾ (المنافقون:٧). كما روي معنى ذلك عن ابن عباس في سبب نزول هذه الآية الكريمة: ﴿الذِينَ يَبْخَلُونَ وَيَامُرُونَ النَّاسَ بِالْبُخْلِ﴾. غير أن العبرة بعموم اللّفظ لا بخصوص السّبب كما يقول الأصوليون.

فمناسبة الآية لما قبلها هي إرداف التّحريض على الإحسان بالتّحذير من

ضـــدّه وهـــو البخل أو ما يشبه ذلك، من كل معروف وضع في غير موضعه، أو بكيفـــية غـــير صالحة، ولذلك يجوز أن يكون الكلام استئنافا ابتدائيا فيكون اسم الموصول وصلته مبتدأ وخبره محذوف دلّ عليه قوله تعالى: ﴿وَأَعْتَدْنَا لِلْكَافِرِينَ عَذَاباً مُّهِيناً﴾، كما يجوز أن يكون الكلام بدلاً من "مَن" في الآية السّابقة.

و لم يذكـــر الله مـــناط البخل ليشمل المال وغيره، ويشمل الكتمان للمال والعـــلم، أي الـــتّوراة بالنّسبة لليهود. وبهذا التّعميم تتناول الآية الكريمة واقع حياة المســـلمين في المدينة من مواقف المنافقين واليهود وقت التّنـــزيل وتصلح لكل زمان ومكان تبرز فيهما هذه الظّاهرة المقيتة.

﴿وَأَعْـــتَدْنَا لِلْكَافِرِينَ عَذَاباً مُّهِيناً﴾: وهو الوعيد المناسب للكبرياء والفخر إذ يجمـــع بـــين الألم والمهانـــة والذّلة، والعدول عن الضّمير "لهم" للإيذان بأن هذه الأخلاق إنما يتصف بها الجاحد الكفور لا المؤمن الشّكور.

﴿وَالذِيـــنَ يُنفِقُونَ أَمْوَالَهُمْ رِئَآءَ النَّاسِ وَلاَ يُومِنُونَ بِاللهِ وَلاَ بِالْيَوْمِ الآخِرِ وَمَنْ يَّكُنِ الشَّيْطَانُ لَهُ قَرِيناً فَسَآءَ قَرِيناً﴾:

الجملة معطوفة على: ﴿الذِينَ يَبْخَلُونَ﴾ وعطفت عليها جملة: ﴿وَلاَ يُومِنُونَ بِاللهِ وَلاَ بِالْيَوْمِ الآخِرِ﴾ من عطف السّبب على المسبب والعلة على المعلول، لأن من ينفق ماله رياء النّاس لا يتوخّى به مواقع الحاجة أوّلا، ثم أن المرائي يثق بما عند النّاس ولا يـــثق بما عند الله، ويُؤْثِر ما عندهم من المدح والنّفع على ما عند الله من الأجر والـــثّواب في دار الجزاء، فلا يكون إيمان هؤلاء إيمانا حقيقيا بالله واليوم الآخر. لأن المؤمـــن الحقيقي وإن كانت تنتابه أحيانا بعض خواطر المدح والثّناء من النّاس فإنها تـــأتي عـــنده لماما، سرعان ما يغالبها بالتّوبة إلى الله، والاستعاذة من شرّ الوسواس الخنّاس، بينما يكون الشّيطان هو الحامل لأولئك المتكبّرين على البخل والرّياء، فهو قريـــنهم في الشّرّ، ودليلهم إلى ما هم عليه من البخل، إذ يأمرهم بالفحشاء ويعدهم

الفقر.

وفي الآية تنبيه إلى مدى تأثير القرناء في الإنسان، إن في الصّلاح أو في الفساد وقد قال رسول الله: «**إنما المرء بخليله، فلينظر أحدكم من يخالل**».[1] وجملة: ﴿وَمَنْ يَكُنِ الشَّيْطَانُ لَهُ قَرِيناً﴾ جاءت معترضة، ولم يصرّح فيها تعالى بذمّ أولئك مباشرة، بل اكتفى بذم قرينهم الشّيطان، وتلك غاية البلاغة التي يمتاز بها القرآن.

﴿وَمَاذَا عَلَيْهِمْ لَوْ آمَنُواْ بِاللهِ وَالْيَوْمِ الآخِرِ وَأَنفَقُواْ مِمَّا رَزَقَهُمُ اللهُ وَكَانَ اللهُ بِهِمْ عَلِيماً﴾:

معطوف على الجملتين السّابقتين، والضّمير عائد إلى الفريقين، و"ماذا" استفهام إنكاريّ توبيخي، أي ما الذي كان يصيبهم أو يثقل عليهم لو أنهم آمنوا وأنفقوا؟، لأن الحالة التي تركوها وأعرضوا عنها هي أجدى لهم وأنفع. وجاء الكلام فيها على عكس التّرتيب في ما سبق للإشعار بأنّ الإيمان الصّحيح هو المرتكز في قبول أعمال البرّ والإحسان.

﴿وَكَانَ اللهُ بِهِمْ عَلِيماً﴾: تهديد بالجزاء على سوء أعمالهم وللتّنبيه على أنّ المؤمن يجب أن يوقن بعلم الله الذي يعلم السّرّ وأخفى، ويرجو منه وحده الرّضى والقبول، لأن النّاس يقصر علمهم بدخائل النّفوس وخفايا دوافعها، والله تعالى هو الذي يسخّر قلوب عباده لبعضهم بعض، الله أعلم.

١- رواه الحاكم في المستدرك من حديث أبي هريرة وصححه، حديث ٧٣١٩-٧٣٢٠، ٤/ ١٨٨. ورواه الترمذي من حديث أبي هريرة، كتاب الزهد، باب منه، حديث ٢٣٧٨، بلفظ "الرجل"، وقال: حديث حسن غريب. ٤/٥٨٩

إنّ الله منزّه عن الظّلم القليل، بَلْهَ الكثير

أ)- النص:

إِنَّ ٱللَّهَ لَا يَظْلِمُ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ ۖ وَإِن تَكُ حَسَنَةً يُضَٰعِفْهَا وَيُؤْتِ مِن لَّدُنْهُ أَجْرًا عَظِيمًا ﴿٤٠﴾ فَكَيْفَ إِذَا جِئْنَا مِن كُلِّ أُمَّةٍۭ بِشَهِيدٍ وَجِئْنَا بِكَ عَلَىٰ هَٰٓؤُلَآءِ شَهِيدًا ﴿٤١﴾ يَوْمَئِذٍ يَوَدُّ ٱلَّذِينَ كَفَرُوا۟ وَعَصَوُا۟ ٱلرَّسُولَ لَوْ تُسَوَّىٰ بِهِمُ ٱلْأَرْضُ وَلَا يَكْتُمُونَ ٱللَّهَ حَدِيثًا ﴿٤٢﴾

ب)- التّحقيق اللّغوي:

﴿مِثْقَالَ﴾: المثقال: أصله المقدار الذي له ثقل مهما قلّ، ثم أطلق على المعيار المخصوص للذّهب وغيره صيغ على وزن الآلة. ﴿ذَرَّةٍ﴾: الذرة: أصغر ما يدرك من الأجسام، وأطلقوه على بيضة النّملة، وعلى ما يتطاير من التّراب عند النّفخ. ﴿يُضَاعِفْهَا﴾: من ضاعف مضاعفة: أيّ إضافة الضّعف أي المثل ويقال: ضاعف وضعّف وأضعف بمعنى واحد. ﴿مِن لَّدُنْهُ﴾: من عنده. ويقال: إن "لدن" أقوى في الدّلالة على القرب من "عند". ﴿تَسَوَّى﴾: أصلها تتسوّى فأدغمت التّاء في السّين، هو مطاوع لفعل "سوّاه" إذا جعله سواءً لفعل آخر، أي مماثلا.

ج)- حول مبنى النص وأوجه القراءة:

﴿يَوْمَئِذٍ يَوَدُّ الَّذِينَ كَفَرُوا۟ وَعَصَوُا۟ الرَّسُولَ لَوْ تُسَوَّىٰ بِهِمُ الْأَرْضُ﴾: "إذ" للماضي وعبّر بها لتحقيق الوقوع. وجملة: ﴿لَوْ تُسَوَّىٰ بِهِمُ الْأَرْضُ﴾ بيان لجملة: ﴿يَوَدُّ الَّذِينَ كَفَرُوا۟﴾ أي أن مضمونها يفيد الشّيء المودود. فصارت الجملة

الشّرطية: ﴿لَوْ تُسَوَّى بِهِمُ الأَرْضُ﴾ بمنزلة مفعول: ﴿يَوَدُّ﴾ فصار فعلها بمنزلة المصدر، وصارت: ﴿لَوْ﴾ بمنزلة حرف المصدر. ﴿وَإِن تَكُ حَسَنَةً يُضَاعِفْهَا﴾: قرأ نافع وابن كثير وأبو جعفر: ﴿حَسَنَةٌ﴾ بالرّفع على أن: ﴿تَكُ﴾ مضارع "كان" التّامّة. وقرأه الجمهور بنصب: ﴿حَسَنَةً﴾ على الخبرية لـ"تك" النّاقصة. ومجيء بفعل الكون بصيغة فعل المؤنث مراعاة للفظ: ﴿ذَرَّةٍ﴾ الذي أضيف إليه: ﴿مِثْقَالَ﴾. ﴿يُضَاعِفْهَا﴾: قرأه الجمهور ﴿يُضَاعِفْهَا﴾ من المضاعفة للمبالغة. وقرأه ابن كثير وابن عامر وأبو جعفر "يضعّفها" من التّضعيف أي بدون ألف بعد العين وبتشديد العين. ﴿لَوْ تَسَوَّى بِهِمُ الأَرْضُ﴾: قرأه نافع وابن عامر وأبو جعفر بفتح التّاء وتشديد العين على أنه مضارع: ﴿تَسَوَّى﴾ وأصله بتاءين: "تتسوّى"، فأدغمت التّاء الثّانية في السّين. وقرأه ابن كثير وابن عامر وأبو عمرو ويعقوب: ﴿تُسَوَّى﴾ بضمّ التّاء وتخفيف السّين مبنيا للمجهول أي "تماثل".

د)- البيان والتّفسير:

﴿إِنَّ اللَّهَ لاَ يَظْلِمُ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ وَإِن تَكُ حَسَنَةً يُضَاعِفْهَا وَيُؤْتِ مِن لَّدُنْهُ أَجْراً عَظِيماً﴾: الجملة استئناف، بعد أن وصف الله حال المتكبرين وسوء أخلاقهم وتوعّدهم على ذلك، وأراهم تفريطهم مع سهولة أخذهم بالحيطة لأنفسهم لو شاؤوا ذلك، زاد الأمر توكيدا فبيّن أن الله تعالى منزه عن الظّلم القليل بله الظّلم الشّديد، فإجازتهم على قدر إساءتهم عدل من الله في حقهم لأنهم استحقّوه، ففي الكلام تعريض بوعيد محذوف دلّ عليه مقابلته بقوله تعالى: ﴿وَإِن تَكُ حَسَنَةً يُضَاعِفْهَا﴾: أي أن الله لا يؤاخذ المسيء بأكثر مما فعل، بينما يزيد للمحسن في حسناته أضعافا مضاعفة كما وضّح ذلك في سورة الأنعام: ﴿مَن جَآءَ بِالْحَسَنَةِ فَلَهُ عَشْرُ أَمْثَالِهَا وَمَن جَآءَ بِالسَّيِّئَةِ فَلاَ يُجْزَىٰ إِلاَّ مِثْلَهَا﴾ (الأنعام:١٦٠). وكما ورد هذا المعنى في آيات أخرى سواء بالكلام الصّريح أو التمثيل. وانتصب: ﴿مِثْقَالَ ذَرَّةٍ﴾

بالنّيابة عن المفعول المطلق، أي لا يظلم ظلما مقدرا بمثقال ذرة.

﴿أَجْراً عَظِيماً﴾: والأجر العظيم ما كان زائدا على الأضعاف، أي لا يكون عطاؤه في مقابلة الحسنات فقط، بل يزيد المحسنين من فضله، وسمّيَ هذا العطاء أجرا، وهو لا مقابل له من الأعمال من قبيل مجاز المجاورة للإيذان بأنّ هذا العطاء العظيم لا يكون لغير المحسنين، فهو كالعلاوة على أجور أعمالهم. وقيل: هو النّعيم الرّوحاني برضوان من الله كما قيل في قوله تعالى: ﴿لِلَّذِينَ أَحْسَنُواْ الْحُسْنَىٰ وَزِيَادَةٌ﴾ (يونس:٢٦).

﴿فَكَيْفَ إِذَا جِئْنَا مِن كُلِّ أُمَّةٍ بِشَهِيدٍ وَجِئْنَا بِكَ عَلَىٰ هَؤُلاَءِ شَهِيداً﴾: "الفاء" للتّفريع على قوله: ﴿إِنَّ اللَّهَ لاَ يَظْلِمُ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ﴾ أي إذا كان الله لا يضيع مثقال ذرة من أعمال النّاس فكيف يكون حالهم إذا جمعهم الله وجاء بالشّهداء عليهم وهم الرّسل من كلّ أمّة، والنّاس بين مستبشر ومتحسّر. والظّاهر أن الكلام مسوق لجميع الأمة، وجيء بكاف الخطاب للرّسول -عوضا عن الاسم الظّاهر- تشريفا للرّسول بعزّ الحضور، والاستفهام للتّعجيب من حالة المشركين كيف تكون حيرتهم، ثم محاولتهم التّملّص من العقاب إما بالإنكار أو بالغياب عن المشهد كلية، والنّاس يومئذ بين ناج وهالك، والشّهادة تكون له أو عليه، ولذا لم يذكر المتعلق بـ"على" أو "اللام" في الشّهيد الأول، بينما ذكر ذلك في شهادة الرّسول: ﴿عَلَىٰ هَؤُلاَءِ﴾ فتكون الإشارة فيه إلى الذين دعاهم الرّسول ولم يستجيبوا، أي الكفار والمنافقين لحضورهم في ذهن السّامع، وقد تقدم ذكر أوصافهم في قوله تعالى: ﴿الَّذِينَ يَبْخَلُونَ وَيَأْمُرُونَ النَّاسَ بِالْبُخْلِ وَيَكْتُمُونَ مَآ آتَاهُمُ اللَّهُ مِن فَضْلِهِ وَأَعْتَدْنَا لِلْكَافِرِينَ عَذَاباً مُّهِيناً﴾. وقيل: إن الإشارة هي للمرسلين الشّهداء على أممهم في قوله: ﴿وَجِئْنَا بِكَ عَلَى هَؤُلاءِ شَهِيداً﴾. وقد ورد في الحديث الصّحيح: «**أن نوحا يشهد على قومه وأنهم يكذبونه فيشهد محمد ﷺ بصدقه**». وقد روي أن

عبد الله بن مسعود: «**طلب منه رسول الله أن يقرأ عليه شيئا من القرآن لأنه يحبّ أن يسمعه من غيره. فقرأ ابن مسعود سورة النّساء حتى بلغ هذه الآية فقال له الرّسول: أمسك، فإذا عيناه تذرفان**».[1] ففي بكاء الرّسول دليل على عظم الموقف الذي يذهل عنه أكثر النّاس إذ يترجم في نفس الرّسول معاني الرّحمة والمسرة مع الأسف والحسرة لكل أصناف أمته في ذلك الموقف المهيب. جعلنا الله تعالى من الآمنين فيه والمستظلين بظلّه يوم لا ظل إلا ظله آمين.

﴿يَوْمَئِذٍ يَوَدُّ الذِينَ كَفَرُواْ وَعَصَوُاْ الرَّسُولَ لَوْ تَسَوَّىٰ بِهِمُ الأَرْضُ وَلاَ يَكْتُمُونَ اللهَ حَدِيثاً﴾:

استئناف بياني دعت إليه الحالة المبهمة في قوله: ﴿فَكَيْفَ إِذَا جِئْنَا﴾، فجاءت الآية لتبيّن حال الذين كفروا حين يرون بوارق الشّرّ بالشّهادة عليهم، إذ ينالهم من الشّرّ ما يودّون منه لو تسوّى بهم الأرض. والتّسوية يحتمل أن تكون في الذّات، أي يودّون لو يصيرون ترابا على معنى قوله تعالى: ﴿وَيَقُولُ الْكَافِرُ يَا لَيْتَنِي كُنتُ تُرَاباً﴾(النبأ: ٤٠).وقيل: تسوى بهم الأرض كما تسوّى على الموتى فلا يبرزون ولا يظهرون. وقيل: يتمنون أن تكون الأرض مساوية لهم فيدفعونها فدية كقوله تعالى: ﴿إِنَّ الذِينَ كَفَرُواْ لَوَ انَّ لَهُم مَا فِي الأَرْضِ جَمِيعاً﴾ (المائدة:٣٦).

﴿وَلا يَكْتُمُونَ اللهَ حَدِيثاً﴾: الواو إما عاطفة على جملة: ﴿يَوَدُّ﴾، وإمّا حالية، أي يودّون لو تسوّى بهم الأرض في حال عدم كتمناهم، أي وقعوا بين المقتضى والمانع فتمنّوا أن يخفوا ولا يظهروا حتى لا يُسألوا فلا يضطروا إلى الاعتراف ولا إلى الكتمان، والله أعلم.

١- رواه البخاري من حديث ابن مسعود، كتاب التفسير، باب فكيف إذا جئنا من كل أمة بشهيد، حديث ٤٣٠٦، ١٦٧٣/٤.

التّطهر للصّلاة، ومجانبة حالة السّكر فيها

أ)- النص:

﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لَا تَقۡرَبُواْ ٱلصَّلَوٰةَ وَأَنتُمۡ سُكَٰرَىٰ حَتَّىٰ تَعۡلَمُواْ مَا تَقُولُونَ وَلَا جُنُبًا إِلَّا عَابِرِي سَبِيلٍ حَتَّىٰ تَغۡتَسِلُواْ وَإِن كُنتُم مَّرۡضَىٰٓ أَوۡ عَلَىٰ سَفَرٍ أَوۡ جَآءَ أَحَدٞ مِّنكُم مِّنَ ٱلۡغَآئِطِ أَوۡ لَٰمَسۡتُمُ ٱلنِّسَآءَ فَلَمۡ تَجِدُواْ مَآءٗ فَتَيَمَّمُواْ صَعِيدٗا طَيِّبٗا فَٱمۡسَحُواْ بِوُجُوهِكُمۡ وَأَيۡدِيكُمۡ إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ عَفُوّٗا غَفُورٗا ﴿٤٣﴾﴾

ب)- التّحقيق اللّغوي:

﴿تَقْرَبُوا﴾: القربُ: الدّنو من المكان أو الذّات، وهو مستعمل هنا في معناه المجازي أي التّلبّس بالفعل. ﴿سُكَارَى﴾: جمع سكران: وهو من أخذ عقله في الانغلاق بمفعول السّكر. ﴿جُنُبا﴾: وصف بالمصدر فلا يثنى ولا يجمع: هو مشتق من المجانبة بمعنى المباعدة، أي المباعد للعبادة من الصلاة إذا لامس امرأته حتى يغتسل. ﴿عَابِرِي سَبِيلٍ﴾: هو المسافر حين سيره في سفره، والعَبْرُ هو القطع والاجتياز. ﴿جَآءَ أَحَدٌ مِّنكُم مِّنَ الْغَآئِطِ﴾: الغائط: المنخفض من الأرض والغائب منها عن البصر وهو كناية عن قضاء حاجة الإنسان، لأن من عادة العرب في القرى والأرياف أن يذهبوا لقضاء حاجتهم إلى مكان منخفض للتّستر، فاستعملها الفقهاء حتى ساوت الحقيقة. ﴿لَامَسْتُمُ﴾: أصل اللّمس المباشرة باليد أو شيء من الجسد، وقد أطلق مجازا وكناية على قربان النّساء. ﴿تَيَمَّمُوا﴾: التّيمّم: القصد. ﴿صَعِيداً﴾: الصعيد: وجه الأرض. ﴿عَفُوّاً﴾: العفوّ: من العفو وهو محو الشّيء حتى لا يبقى له أثر. ﴿غَفُورا﴾: الغفور: من الغفر وهو السّتر. فالعفو عن الذّنب أبلغ من مغفرته،

إذ ستر الذّنب يكون بعدم الحساب والعقاب عليه ولا ينافي ذلك بقاء أثر خفي له في النّفس.

ج)- حول مبنى النّص وأوجه القراءة:

﴿أَوْ لَامَسْتُمُ النِّسَآءَ﴾: قرأ الجمهور: ﴿لَامَسْتُمُ﴾ بصيغة المفاعلة، وقرأه حمزة والكسائي وخلف "لمستم" بدون ألف. وأصل اللمس المباشرة باليد أو بشيء من الجسد وقد أطلق مجازا على عدة معان: على الافتقاد، وعلى النّزول، وعلى قربان النّساء، وهو المقصود هنا. ﴿وَأَنتُمْ سُكَارَى﴾: "الواو" للحال والجملة بعدها من المبتدأ والخبر في موضع نصب على الحال. ﴿وَلَا جُنُباً﴾: التّقدير: ولا تصلّوا جنبا، وهو وصف بالمصدر، ولذلك لم يجمع. ﴿إِلَّا عَابِرِي سَبِيلٍ﴾: استثناء من عموم الأحوال المذكورة .

د)- البيان والتّفسير:

﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَقْرَبُوا الصَّلَاةَ وَأَنتُمْ سُكَارَى حَتَّى تَعْلَمُوا مَا تَقُولُونَ وَلَا جُنُباً إِلَّا عَابِرِي سَبِيلٍ حَتَّى تَغْتَسِلُوا وَإِن كُنتُم مَّرْضَى أَوْ عَلَى سَفَرٍ أَوْ جَاءَ أَحَدٌ مِّنكُم مِّنَ الْغَائِطِ أَوْ لَامَسْتُمُ النِّسَاءَ فَلَمْ تَجِدُوا مَاءً فَتَيَمَّمُوا صَعِيداً طَيِّباً فَامْسَحُوا بِوُجُوهِكُمْ وَأَيْدِيكُمْ إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَفُوّاً غَفُوراً﴾:

الآية الكريمة استئناف، والنّداء فيها موجّه للمؤمنين لبيان حكمين يتعلّقان بأشرف عبادة يتقربون بها إلى الله وهي الصّلاة، ومناسبتها لما قبلها أنه تعالى بعد ذكره لحال الكافرين يوم هول المحشر وتمنيهم العدم حالة كونهم لا يستطيعون أن يكتموا الله حديثا، ذكر هنا ما يكون سببا للنّجاة من الإيمان والعمل الصّالح. وأصدق تعبير عنهما عند المؤمن الصّلاة وما يصحبها من طهارة وخشوع وتذلّل

للمعبود، ولما كان الأمر بالصّلاة قد تقرر من قبل وقد ركّز القرآن على حسن القيام بها في غير ما آية، وكانت الخمر قد بقيت على الإباحة الأصلية، وفي المسلمين من يشربها، اقتضت حكمة التّدرّج في التّشريع لتحريمها أن يقرن النّهي عن شربها والتّلبّس بالسّكر عند الإتيان بالصّلاة، ذلك أن حالة السّكر لا يتأتى معها الخشوع والخضوع المطلوبان في وقت الصّلاة، واختير فعل: ﴿لَا تَقْرَبُوا الصَّلَاةَ﴾ دون تصلوا ونحوه للإشارة إلى أن تلك حالة منافية للصّلاة وصاحبها جدير بالابتعاد عن أفضل عمل في الإسلام، إذ يتضمن التّعبير بالجملة الحالية معنى النّهي عن السّكر الذي يخشى أن يمتدّ إلى وقت الصّلاة فيفضي إلى أدائها في أثنائه. والمراد بالصّلاة على هذا المعنى حقيقتها لا موضعها وهو المسجد كما ذهب إلى ذلك الشّافعية من باب إطلاق اسم الحالّ على المحلّ وهو معنى بعيد.

وامتثال هذا النّهي إنما يكون بترك السّكر في وقت الصّلاة وفيما يقرب من وقتها. وبعد نزول هذه الآية اجتنب المسلمون شرب الخمر في أوقات الصّلوات. فكانوا لا يشربون إلا بعد صلاة العشاء وبعد صلاة الصّبح لبعد ما بين هاتين الصّلاتين وبين ما تليانها.

وقد روى الإمام التّرمذي في سبب نزول الآية عن علي بن أبي طالب قال: صنع لنا عبد الرّحمان بن عوف طعاما فدعانا وسقانا خمرا وحضرت الصّلاة فقدّموني فقرأت: «**قل يا أيها الكافرون، لا أعبد ما تعبدون، ونحن نعبد ما تعبدون**».[1] فأنزل الله تعالى الآية. وهذه الآية هي إيذان لهم بأن الخمر توشك أن تكون حراما. وبهذه التّدرّج الحكيم في التّشريع تهيأت نفوس الأصحاب لقبول

١- رواه الترمذي من حديث علي بن أبي طالب، كتاب تفسير القرآن، باب من سورة النساء، حديث ٣٠٢٦، ٥/٢٣٨، وقال: حديث حسن صحيح غريب.وانظر روايات أخرى: ابن كثير، تفسير القرآن العظيم، ١/٥٠١.

تحريمها بعد ذلك بآية سورة المائدة.

﴿حَتَّىٰ تَعْلَمُواْ مَا تَقُولُونَ﴾: غاية للنّهي وإيماء لعلته، وهو يفيد أن العلم بما يقوله الإنسان في صلاته من تلاوة وذكر واجب أو شرط، والعلم به يقتضي فهمه. ولذا قال رسول الله: «**ليس لك من صلاتك إلا ما عقلت**».[1] وجعل ابن عباس النّعاس وغلبة النّوم في الصّلاة كحكم السّكر وقد روى أنس بن مالك مرفوعا إلى رسول الله قال: «**إذا نعس أحدكم وهو يصلي فلينصرف فلينم حتى يعلم ما يقول**».[2] واكتفى تعالى بقوله: ﴿مَا تَقُولُونَ﴾ عن تفعلون، إذ أن غلبة السّكر يختل معها العمل قبل اختلال القول.

قوله تعالى:﴿وَلَا جُنُبًا إِلَّا عَابِرِي سَبِيلٍ حَتَّىٰ تَغْتَسِلُواْ﴾: معطوف على النّهي السّابق، أي لا تقربوا الصّلاة وأنتم جنب. وجاء الحال هنا مفردا للدّلالة على أن النّهي عن التّلبّس بالجنابة إنما هو في حال أداء الصّلاة لا قبله كما ورد في حالة السّكر، والجنابة تتحقق بنزول المني بأيّ كيفية كانت من طرق حلال أو حرام، وبالاحتلام أو إذا التقى الختانان كما ثبت في الحديث، وهي حالة معروفة لدى المؤمن البالغ. ﴿إِلَّا عَابِرِي سَبِيلٍ﴾: استثناء لحال يكون فيها المصلّي عابر سبيل، وقد فسّره العلماء بشيئين: بالمسافر في حالة فقدان الماء، أو العجز عن استعماله.

١- رواه أحمد في المسند من حديث أبي بن كعب، حديث ٢١٣٢٥، ١٤٣/٥، بلفظ: "إلا ما لغوت".

٢- رواه البخاري من حديث أنس، كتاب الوضوء، باب الوضوء من النوم، حديث ٢١٠، بلفظ: إذا نعس أحدكم في الصلاة فلينم حتى يعلم ما يقرأ. ٨٧/١. ورواه مسلم من حديث عائشة، كتاب صلاة المسافرين، باب أمر من نعس في صلاته أو استعجم عليه القرآن أو الذكر بأن يرقد حتى يذهب عنه ذلك، حديث ٧٨٦ بلفظ: إذا نعس أحدكم في الصلاة فليرقد حتى يذهب عنه النوم فإن أحدكم إذا صلى وهو ناعس لعله يذهب يستغفر فيسب نفسه.٥٤٢/١.

على أن المراد بالصّلاة حقيقتها.

﴿وَإِن كُنتُم مَّرْضَىٰٓ أَوْ عَلَىٰ سَفَرٍ أَوْ جَآءَ أَحَدٌ مِّنكُم مِّنَ ٱلْغَآئِطِ أَوْ لَٰمَسْتُمُ ٱلنِّسَآءَ فَلَمْ تَجِدُوا۟ مَآءً فَتَيَمَّمُوا۟ صَعِيدًا طَيِّبًا فَٱمْسَحُوا۟ بِوُجُوهِكُمْ وَأَيْدِيكُمْ إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ عَفُوًّا غَفُورًا﴾:

زيادة تفصيل لأحكام الطّهارة بعد ذكر رفع الحدث بالماء عطف عليه حالة الرّخصة في ترك الاغتسال المذكور في هذه الآية، وترك الوضوء المذكور في سورة المائدة لبيان حكم الطّهارة التّرابية مع ذكر ما يغلب من موجباتها سواء كانت صغرى أم كبرى، ففي الآية تعميم في قوله تعالى: ﴿وَلَا جُنُبًا﴾ ثم تخصيص بقوله: ﴿وَإِن كُنتُم مَّرْضَىٰٓ...﴾ كما أن قوله تعالى: ﴿إِلَّا عَابِرِي سَبِيلٍ﴾ فيه إجمال مبّين بقوله: ﴿أَوْ عَلَىٰ سَفَرٍ﴾على القول بأن المقصود من قوله: ﴿عَابِرِي سَبِيلٍ﴾هو المسافر في حالة السّير كما تقدم.

﴿فَتَيَمَّمُوا۟ صَعِيدًا طَيِّبًا﴾: فالتّيمم بالصّعيد الطّيب يكون بدلا عن الغُسل بكل موجباته. وقوله تعالى: ﴿جَآءَ أَحَدٌ مِّنكُم مِّنَ ٱلْغَآئِطِ﴾ لزيادة ذكر التّيمّم الواقع بدلا عن الوضوء، وبذلك تكون هذه الآية الكريمة هي الأساس في تشريع حكم التّيمّم، وقد نزلت سنة ستّ للهجرة في غزوة المريسيع على ما روي صحيحا أن عائشة ﵂ قالت: «**خرجنا مع رسول الله في بعض أسفاره، حتى إذا كنا بالبيداء انقطع عقد لي فأقام رسول الله على التماسه وأقام الناس معه وليسوا على ماء وليس معهم ماء، فأغلظ أبو بكر على عائشة فنزلت الآية**... إلى آخر الحديث الذي رواه البخاري. **قالت عائشة في آخره: فبعثنا البعير الذي كنت**

عليه فأصبنا العقد تحته».[1]

﴿فَتَيَمَّمُواْ صَعِيداً طَيِّباً فَامْسَحُواْ بِوُجُوهِكُمْ وَأَيْدِيكُم﴾: أي ففي هذه الحالات: المرض والسّفر وفقد الماء عقب الحدث الأصغر الموجب للوضوء والحدث الأكبر الموجب للغسل ﴿فَتَيَمَّمُواْ صَعِيداً طَيِّباً﴾، أي اقصدوا وتحرّوا مكانا ما من صعيد الأرض، أي وجهها طيّبا، أي طاهرا لا قذر فيه ولا وسخ.

﴿فَامْسَحُواْ بِوُجُوهِكُمْ وَأَيْدِيكُم﴾: تمثيلا لعمل الوضوء، إذ ليس المقصود منه تطهيرا حسّيا، ولكن بمجرّد استحضار استكمال الحالة للصّلاة، وقد قال الرّسول لعمّار عندما أجنب وتمعّك في التّراب ليصلّي: **«يكفيك الوجه والكفان».**[2]

والتّيمّم من خصائص الشّريعة الإسلامية كما دلّ على ذلك حديث:**أعطيت خمسا لم يعطهن أحد قبلي... فذكر منها رسول الله: وجعلت لي الأرض مسجدا وطهورا.**[3] وحكمة تشريعه تقرير لزوم الطّهارة في نفوس المؤمنين وتقرير حرمة الصّلاة وعلوّ شأنها.

وللتّيمّم أحكام مطوّلة في كتب الفقه، كيفيته، شروطه ...إلخ، وظاهر الآية أن الأعذار ثلاثة: السّفر والمرض، وعدم وجود الماء. وذلك عند من يقول: إن القيد إذا وقع بعد جمل متصلة كان قيداً لآخرها، ولكن المعروف في المذاهب الأربعة وفي

١- رواه البخاري من حديث عائشة، كتاب التيمم، باب قول الله تعالى: فلم تجدوا ماء فتيمموا، حديث ٣٢٧، ١/١٢٧.

٢- رواه البخاري من حديث عبد الرحمن بن أبزى، كتاب التيمم، باب التيمم للوجه والكفين، حديث ٣٣٤، ١/١٣٠.

٣- رواه البخاري من حديث جابر بن عبد الله، كتاب التيمم، باب قول الله تعالى: فلم تجدوا ماء فتيمموا، حديث ٣٢٨، ١/١٢٨. ورواه مسلم من حديث جابر، كتاب المساجد ومواضع الصلاة، حديث ٥٢١، ١/٣٧٠.

مذهب أصحابنا أن شرط التيمّم في السّفر فَقْدُ الماء في السّفر فلا يجوز مع وجوده، وقد علق فضيلة الشّيخ أبي إسحاق على متن كتاب الوضع في قول الشّيخ أبي زكرياء: "والشّرط الرّابع: العذر المانع من استعمال الماء كالمرض لقوله تعالى: ﴿وَإِن كُنتُم مَّرْضَىٰ أَوْ عَلَىٰ سَفَرٍ﴾، والمرض المانع إذا خاف من استعمال الماء التّلف، أو خاف زيادة المرض، أو خاف تأخير البرء". علق الشّيخ أبو إسحاق بقوله: "خاف تلف عضو بالوضوء أو باستعمال الماء وضوءا أو استنجاء أو اغتسالا، وكذا إن خاف حدوث المرض، سواء كان خوف استعمال الماء أن يحصل تلف النفس أو العضو منه أو كان في سفر وخاف التّعرّي في الخلاء و لم يكن له مكان يستتر فيه فكلّ ذلك عذر للتيمّم، وكم من النّاس من أصيب بالحميات بسبب التّعرّي للاغتسال مثلا في العراء إذا أصابته جنابة بالاحتلام، والله الموفق".[1]

يقول قطب الأئمة: "فالآية دليل لمن قال: التيمم مبيح للعبادة، كالشافعية، فيتيمم لكلّ صلاة فهو طهارة ضرورية لا رافع للحدث كما تقول الحنفية فلا يعاد التيمّم إلاّ لحدوث ناقض اصله، فهو طهارة مطلقة وهو الصحيح".[2]

وقال أيضاً: "﴿وَإِن كُنتُم مَّرْضَىٰ﴾ مرضا يخاف معه التلف أو زيادة المرض، أو تأخير البرء، أو لم تكونوا مرضى، ولكن خفتم حدوثه بالماء أو انتشاف الشعر أو بياضه أو احمراره ولو وجدتم الماء، أو مرضا مانعا عن الوصول إلى الماء، وأنتم جُنُب أو محدثون حدثاً أصغر".[3]

والله أعلم

١- أبو إسحاق اطفيش، كتاب الوضع، ص٥٥ (الهامش).

٢- امحمد بن يوسف اطفيش، تيسير التفسير، ٢٢٨/٣.

٣- المصدر نفسه، ٢٢٩/٣.

أعمال اليهود وأمانيهم العدائية ضدّ المسلمين

أ)- النص:

﴿أَلَمْ تَرَ إِلَى الَّذِينَ أُوتُوا نَصِيبًا مِّنَ الْكِتَابِ يَشْتَرُونَ الضَّلَالَةَ وَيُرِيدُونَ أَن تَضِلُّوا السَّبِيلَ ﴿٤٤﴾ وَاللَّهُ أَعْلَمُ بِأَعْدَائِكُمْ وَكَفَىٰ بِاللَّهِ وَلِيًّا وَكَفَىٰ بِاللَّهِ نَصِيرًا ﴿٤٥﴾ مِّنَ الَّذِينَ هَادُوا يُحَرِّفُونَ الْكَلِمَ عَن مَّوَاضِعِهِ وَيَقُولُونَ سَمِعْنَا وَعَصَيْنَا وَاسْمَعْ غَيْرَ مُسْمَعٍ وَرَاعِنَا لَيًّا بِأَلْسِنَتِهِمْ وَطَعْنًا فِي الدِّينِ وَلَوْ أَنَّهُمْ قَالُوا سَمِعْنَا وَأَطَعْنَا وَاسْمَعْ وَانظُرْنَا لَكَانَ خَيْرًا لَّهُمْ وَأَقْوَمَ وَلَٰكِن لَّعَنَهُمُ اللَّهُ بِكُفْرِهِمْ فَلَا يُؤْمِنُونَ إِلَّا قَلِيلًا ﴿٤٦﴾﴾

ب)- التحقيق اللغوي:

﴿أَلَمْ تَرَ﴾: الاستفهام فيها تقريري يقصد منها التعجيب، والرّؤية فيها إما علمية أو بصرية. ﴿الْكِتَابِ﴾: المقصود به التوراة بدليل قوله تعالى: ﴿مِنَ الذِينَ هَادُوا﴾: وكان اليهود مختلطين مع المسلمين بالمدينة وليس فيها نصارى. ﴿يَشْتَرُونَ الضَّلَالَةَ﴾: اشتروا الضّلالة: هم ضالّون بإرادتهم ويريدون إضلالكم. ﴿وَكَفَىٰ بِاللهِ وَلِيًّا﴾: من الكفاية، وهو مستعمل في تقوية اتصاف فاعله بوصف يدلّ عليه التّمييز، و"الباء" زائدة لتوكيد معنى الكفاية. وإذا استعمل ﴿كَفَىٰ﴾ بمعنى أجزأ فلا تزاد الباء في فاعلها كقول امرئ القيس:

ولو أنني أسعى لأدنى معيشة كفاني و لم أطلب قليلٌ من المال

﴿يُحَرِّفُونَ الْكَلِمَ﴾: التحريف: هو الميل بالشّيء إلى الحرف، أي الميل عن المعنى

الصّحيح إلى التّأويل الباطل لكلام الله، ويجوز أن يكون التّحريف مشتقا من الحَرف المكتوب فيكون المراد تغيير الكلمات وتبديلها بأخرى أو نقلها عن مكانها. ﴿اسْمَعْ غَيْرَ مُسْمَعٍ﴾: أي غير مأمور بأن تسمع. ﴿رَاعِنَا﴾: من المراعاة والرّفق وهي ألفاظ مجاملة يستعملها العرب ولكن اليهود يقصدون بها معنى آخر لإذاية الرّسول: أي لا يسمعُ صوتا من متكلم بأن يصير أصم، أو لا يستجاب له دعاء. وراعنا: يمدون العين ويقصدون به الرّعونة أو الرّعي. ﴿لَيًّا﴾: اللّيّ: الانعطاف والانثناء. وفعله "لوى".

ج)- البيان والتّفسير:

﴿أَلَمْ تَرَ إِلَى الذينَ أُوتُواْ نَصيباً مِّنَ الْكِتَابِ يَشْتَرُونَ الضَّلاَلَةَ وَيُرِيدُونَ أَن تَضِلُّواْ السَّبِيلَ، وَاللهُ أَعْلَمُ بِأَعْدَآئِكُمْ وَكَفَى بِاللهِ وَلِيّاً وَكَفَى بِاللهِ نَصِيراً﴾.

استئناف راجع إلى الآيات السّابقة من قوله تعالى: ﴿وَاعْبُدُواْ اللهَ﴾، وما جاء بعد ذلك من النّذير والوعيد للكافرين، وبعد مجيء آيات مشروعية تحريم الخمر وقت الصّلاة والأمر بالطّهارة التي خصت بها أمة الإسلام جاء الإنذار لأهل الكتاب، لأنهم يحسدون المسلمين على ما آتاهم الله من فضله، وذلك بالتّعرض لسوء أقوالهم وأفعالهم، فكان هذا الاستفهام التّقريري على أسلوب المخاطب لكل من يصلح له فقال جلّ من قائل: ﴿أَلَمْ تَرَ إِلَى الذينَ أُوتُواْ نَصيباً مِّنَ الْكِتَابِ﴾: أي ألم تنظر إلى هؤلاء، أو ألم ينته إلى علمك كيف أن هؤلاء الذين أُعْطُوا نصيبا من الكتاب قد حرموا هدايتها واستبدلوا غيرها، فهم إذ ضلّوا عن سواء السّبيل يريدون أن تكونوا مثلهم في الضّلالة بالكيد لكم.

وفي اختيار كلمة "نَصِيباً" تفاديا من تعميم الأخذ بالكتاب كلّه، إذ أنهم أضاعوا بعضا مما كتبه سيدنا موسى من نصوص التّوراة ثم إنهم حرّفوا النّصيب

الآخر مما لا يتفق مع أهوائهم. ويؤيّد ذلك قوله تعالى في سورة المائدة: ﴿فَنَسُواْ حَظّاً مِّمَّا ذُكِّرُواْ بِهِ﴾ (المائدة:١٤). والمعنى أن ما بقي بين أيديهم من النّصوص الحقيقية للتّوراة قليل.

والتّعبير بالشّراء دليل على أنهم فعلوا ذلك عن إرادة واختيار، لأنّ المشتري هو آخذ الشّيء المرغوب فيه مقابل ثمن للبائع.

﴿وَاللَّهُ أَعْلَمُ بِأَعْدَآئِكُمْ﴾: جملة معترضة، وصف هؤلاء بالعداء حتى لا يغترّ المؤمنون بظواهرهم في ادعاء النّصح وإبداء الولاء، لأن الله يعلم ما في قلوبهم من غلّ وحسد كما قال تعالى: ﴿وَدُّواْ لَوْ تَكْفُرُونَ كَمَا كَفَرُواْ فَتَكُونُونَ سَوَآءً﴾ (النساء:٨٩).

﴿وَكَفَىٰ بِاللَّهِ وَلِيّاً وَكَفَىٰ بِاللَّهِ نَصِيراً﴾: بعد إظهار حقيقة اليهود وأنهم يكنّون العداوة للمسلمين، من شأن ذلك أن يلقي الرّوع في البعض منهم إذ كان اليهود ذوي نفوذ وقوة في المدينة وما حولها، يجيء هذا التّذييل المطمئن لنفوس المؤمنين بأنّ الله هو وليّهم وناصرهم، فلا يطلبوا الولاية من غيره ولا النّصرة من سواه، فهو الذي يوفقهم إلى الأخذ بأسباب النّصر من الأخوة والتّعاون والتّآزر.

﴿مِنَ الذينَ هَادُواْ يُحَرِّفُونَ الْكَلِمَ عَن مَّوَاضِعِهِ وَيَقُولُونَ سَمِعْنَا وَعَصَيْنَا وَاسْمَعْ غَيْرَ مُسْمَعٍ وَرَاعِنَا لَيّاً بِأَلْسِنَتِهِمْ وَطَعْناً فِي الدِّينِ﴾:

"مِن" لها احتمالان: أن تكون تبعيضية وهي خبر لمبتدأ محذوف دلت عليه جملة: ﴿يُحَرِّفُونَ الْكَلِمَ﴾ فيكون الكلام مستأنفا. أو هي بيانية فتكون صفة ﴿لِلذِينَ أُوتُواْ نَصِيباً مِّنَ الْكِتَابِ﴾، أي هم الذين هادوا. وجملة: ﴿يُحَرِّفُونَ﴾ حالية. والتّحريف يطلق على معنيين:

أ)- تأويل القول بجملة على غير معناه الذي وضع له بدافع الهوى وإيثار المنافع العاجلة كما فعل بعض الأحبار أو بمعنى التّبعيض في: "مِن" مما يدل أن ذلك

كـــان صنيع فريق منهم لا كلّهم على طريق حكمة أسلوب القرآن في عدم تعميم الحكم كقوله: ﴿وَمِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ مَنْ إِن تَأْمَنْهُ بِقِنطَارٍ يُؤَدِّهِ إِلَيْكَ﴾ (آل عمران:٧٥).

ب)- أخـــذ كلمة أو طائفة من الكلم من موضع ووضعها في موضع آخر، إمـــا عن قصد الإصلاح والتّرتيب للقراطيس المتفرقة من العهد القديم والجديد، وإما عن إرادة تعمية الحقائق.

﴿وَيَقُولُـــونَ سَمِعْنَا﴾: عطفَ على ذكر سوء فعالهم في التّبديل والتّحريف ســـوءَ أقوالهم التي يواجهون بها الرّسول عندما يدعوهم إلى الإسلام ويسمعون منه نصـــوص القـــرآن ولكنهم يعلنون عن عصيانهم صراحة إظهارا لتمسكهم بدينهم وجـــريا مـــع قـــاعدة: ﴿لاَ إِكْرَاهَ فِي الدِّينِ﴾ (البقرة:٢٥٦). فإنهم لا يعتقدون أن عصـــيانهم ذلـــك يؤذي الرّسول فيعقبونه بقولهم: ﴿وَاسْمَعْ غَيْرَ مُسْمَعٍ﴾ تظاهرا بالمجاملة والتّأدّب كما يعبّر به العرب إذ يقولون: افعل غير مأمور، أو لا سمعت أذى ...إلخ. ومعـــنى: ﴿غَيْرَ مُسْمَعٍ﴾ أي اسمع منّا غير مأمور بأن تسمع، ولكنهم كانوا يقصدون: لا تسمع صوتا من متكلم، أو معنى لا يستجاب لك دعاء، كما يفعلون بكـــلمة: ﴿رَاعِنَا﴾ إذ سمعوا بعض المؤمنين يقولون للرّسول: ﴿رَاعِنَا﴾ من المراعاة، فصـــاروا يلـــوون ألسنتهم بالكلمة ويصرفونها إلى المعنى الآخر من الرّعونة أو من الـــرّعي، كمـــا كانوا يحرفون لفظ التّحية من السّلام إلى السّآم وهو الموت. وكان الرّسول يردّ عليهم بقوله: وعليكم. ولذلك نهى الله المؤمنين عن متابعتهم اليهود في ذلـــك فقال: ﴿يَا أَيُّهَا الذِينَ ءَامَنُواْ لاَ تَقُولُوا رَاعِنَا وَقُولُواْ انظُرْنَا وَاسْمَعُواْ﴾ (البقرة: ١٠٤). ولهـــذا القصد الخبيث في الأقوال اعتبر الله ذلك -وهو أعلم بما في قلوبهم- طعنا في الدين وهو منصوب على المفعول لأجله.

﴿وَلَـــوَ أَنَّهُـــمْ قَالُواْ سَمِعْنَا وَأَطَعْنَا وَاسْمَعْ وَانظُرْنَا لَكَانَ خَيْراً لَّهُمْ وَأَقْوَمَ وَلَكِن لَّعَنَهُمُ اللهُ بِكُفْرِهِمْ فَلاَ يُؤمِنُونَ إِلاَّ قَلِيلاً﴾:

إرشاد لما يجب أن يقولوه تأدّبا مع الرّسول وقبولا لدعوته من السّمع والطّاعة كما هو شأن المؤمنين الأوفياء الذين أثنى الله عليهم في قوله: ﴿وَقَالُواْ سَمِعْنَا وَأَطَعْنَا غُفْرَانَكَ رَبَّنَا﴾ (البقرة:٢٨٥). لو أنهم فعلوا ذلك لكان خيرا لهم وأقوم لما فيه من الوضوح والظهور، ولكن حقّت عليهم لعنة الله بكفرهم وبقوا على خذلانهم تَرْشَحُ نفوسهم بما كمن فيها من خبث ومكر، فكان إيمانهم ناقصا لا يعتدّ به، ويجوز أن نفسّر "قليلا" بقلة المؤمنين الأوفياء منهم كعبد الله بن سلام وأشباهه، والله أعلم.

دعوة أهل الكتاب إلى الإيمان بالقرآن، ومغفرة الله لما دون الشّرك

أ)- النص:

يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ أُوتُواْ ٱلۡكِتَٰبَ ءَامِنُواْ بِمَا نَزَّلۡنَا مُصَدِّقٗا لِّمَا مَعَكُم مِّن قَبۡلِ أَن نَّطۡمِسَ وُجُوهٗا فَنَرُدَّهَا عَلَىٰٓ أَدۡبَارِهَآ أَوۡ نَلۡعَنَهُمۡ كَمَا لَعَنَّآ أَصۡحَٰبَ ٱلسَّبۡتِۚ وَكَانَ أَمۡرُ ٱللَّهِ مَفۡعُولًا ﴿٤٧﴾ إِنَّ ٱللَّهَ لَا يَغۡفِرُ أَن يُشۡرَكَ بِهِۦ وَيَغۡفِرُ مَا دُونَ ذَٰلِكَ لِمَن يَشَآءُۚ وَمَن يُشۡرِكۡ بِٱللَّهِ فَقَدِ ٱفۡتَرَىٰٓ إِثۡمًا عَظِيمًا ﴿٤٨﴾

ب)- التحقيق اللغوي:

﴿نَطۡمِسَ﴾: الطّمس: حقيقة هو إزالة الآثار الماثلة، ومجازا يطلق على إبطال خصائص الشّيء المألوفة منه، مثل طمس القلوب أي تحجّرها وقساوتها، وطمس العيون: غؤورها وإصابتها بالعمى. ﴿فَنَرُدَّهَا عَلَىٰٓ أَدۡبَارِهَآ﴾: الرّدّ على الأدبار كذلك يحتمل الحقيقة والمجاز، أي يردّون من حيث أتوا بإجلائهم من بلاد العرب، أو هو مجاز، أي يفقدون وجاهتهم ومكانتهم بالذّلة والهوان. ﴿نَلۡعَنَهُمۡ﴾: اللّعن: هو الخزي. ﴿ٱفۡتَرَىٰٓ﴾: الافتراء: الكذب الذي لا شبهة فيه مأخوذ من الفري، أي قطع

الجلـــد. ﴿إِثْماً عَظِيماً﴾: الإثم العظيم: أي الفاحشة الشّديدة مما يندرج في صنف الموبقات.

ج)- البيان والتّفسير:

﴿يَآ أَيُّهَا الذينَ أُوتُواْ الْكِتَابَ ءَامِنُوا بِمَا نَزَّلْنَا مُصَدِّقاً لِّمَا مَعَكُم مِّن قَبْلِ أَن نَّطْمِسَ وُجُوهاً فَنَرُدَّهَا عَلَىٰ أَدْبَارِهَآ أَوْ نَلْعَنَهُمْ كَمَا لَعَنَّآ أَصْحَابَ السَّبْتِ وَكَانَ أَمْرُ اللَّهِ مَفْعُولاً﴾:

وجه المناسبة والاتصال:

عـــلى ذكر أهل الكتاب والتّعجيب من مواقفهم وضلالاتهم مع إقامة الحجة علـــيهم واستجاشـــة للوازع الدّيني فيهم اقتضى المقام أن يوجّه إليهم هذا الخطاب بأســـلوب التّرغيـــب فجـــيء بصلة مخالفة لما قبلها من أسلوب التّرهيب. فهم هنا مشـــرّفون بما أوتوه من الكتاب كلّه لا بالنّصيب منه كما تقدم، وهذا الخطاب يثير همّتهم إلى أن يكونوا أهلا لذلك التّشريف، فلا يصدر منهم ما يخالف كتابهم سيما في الإقرار بنبوءة رسول الله. فقد دعاهم الله إلى الإيمان بالقرآن، وقد عظّم الله شأنه بأنه منزّل من عند الله باستعمال صلة: ﴿بِمَا نَزَّلْنَا﴾ دون الاسم العلم.

وقوله تعالى:﴿مُصَدِّقاً لِّمَا مَعَكُم﴾ أي التّوراة،واستعمال الصّلة هنا أيضا بمثل هـــذا التّعبير يشعر بأن التّوراة كتاب مستصحب عندهم دون دراية لما فيه من العلم ولا تطبيق عملي لما فيه من الشّرائع والأحكام. وليس ذلك انتقاصا من قيمة التّوراة، ولكـــنه إيمـــاء لموقف اليهود منها. وما أدق تعبير القرآن، فلم يقل مثلا: مصدّقا لما أنزل إليكم.

وقوله تعالى: ﴿مِن قَبْلِ أَن نَّطْمِسَ وُجُوهاً﴾ تهديد ووعيد إن هم تلكؤوا في

الإيمان حتى حان وقت العذاب. والطّمس في حقيقته ومجازه يعني في كل حالة إزالة ما كانوا ينعمون به من حظوة ووجاهة أو هناء واستقرار. واستعارة كلمة: ﴿وُجُوهاً﴾ مناسبة لتشخيص ذلك العنت والخزي الذي يحلّ بهم. وأيّا ما حملنا عليه الطّمس حقيقة أو مجازا فإن لتغيّر الوجه في الخلقة بالمسخ، أو ظهور آثار الحزن والكآبة عليه بالذلّ والهوان لشاهدا على وضعية صاحبه التي يبدو بها في أعين النّاس لا تحتاج إلى شرح أو توضيح كما قال الشّاعر العربي:

لا تسأل المرء عن خلائقه في وجهه شاهد من الخبر.

وكما قال تعالى: ﴿وَإِذَا بُشِّرَ أَحَدُهُم بِالأُنثَىٰ ظَلَّ وَجْهُهُ مُسْوَدّاً وَهُوَ كَظِيمٌ﴾ (النحل:٥٨).

وقوله تعالى: ﴿فَنَرُدَّهَا عَلَىٰ أَدْبَارِهَا﴾ العطف بالفاء للتّعقيب، أي أن الأمرين يحصلان لهم معا، وهو أيضا يحتمل الحقيقة والمجاز، وذلك إما أن يردّهم الله من حيث أتوا من الشّام أو غيرهم بإجلائهم من بلاد العرب كلها، وقد عزم الرّسول على أن يفعل بهم ذلك عندما تمادوا في الغدر والخيانة، غير أن الموت قد عاجله قبل أن يتم ذلك، وإما ينكّس رؤوسهم بالذّل والمهانة فيفقدون ما كان عندهم من الوجاهة والحظوة والعزة، وقد حصل لهم هذا الوعيد.

وأردف الله هذا الوعيد باللّعن وهو الخزي والطّرد من رحمة الله كما فعل من قبل بأصحاب السّبت عندما اعتدوا على حدود الله بالصّيد يوم السّبت كما قال تعالى: ﴿وَلَقَدْ عَلِمْتُمُ الذِينَ اعْتَدَوْا مِنكُم فِي السَّبْتِ فَقُلْنَا لَهُمْ كُونُواْ قِرَدَةً خَاسِئِينَ﴾ (البقرة:٦٥).

﴿إِنَّ اللهَ لاَ يَغْفِرُ أَنْ يُشْرَكَ بِهِ وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَلِكَ لِمَنْ يَّشَآءُ وَمَنْ يُّشْرِكْ بِاللهِ فَقَدِ افْتَرَىٰ إِثْماً عَظِيماً﴾:

الجملة إما مستأنفة أو متعلقة بما قبلها، ووجه تعلّقها بما قبلها أن الله تعالى لما رَغَّبَ اليهود في الإسلام وهدّدهم إن أعرضوا بعذاب واقع، أعلمهم هنا بأن الله يتجاوز عنهم عند حصول إيمانهم فيرفع عنهم العذاب، لأن الوعيد الشّديد إنما هو لجريمة الشّرك والكفر، فأمّا سائر الذّنوب فالله تعالى قد يغفرها بعد التّوبة. وقيل في سبب النّزول: «**أن الرّسول تلا على النّاس وهو على المنبر قوله تعالى:** ﴿قُلْ يَا عِبَادِيَ الذِينَ أَسْرَفُواْ عَلَى أَنفُسِهِمْ لاَ تَقْنَطُواْ مِن رَّحْمَةِ اللهِ إِنَّ اللهَ يَغْفِرُ الذُّنُوبَ جَمِيعاً إِنَّهُ هُوَ الْغَفُورُ الرَّحِيمُ﴾ (الزمر:٥٣): **فقام رجل وقال: والشّرك بالله فسكت الرّسول وردّدها الرّجل ثلاثا حتى نزلت هذه الآية**».[1]

وعلى هذا الاحتمال يكون حرف "أنْ" في موقع التّعليل، أي: يا أهل الكتاب آمنوا بالقرآن قبل أن ينزل بكم العذاب لأن الله يغفر ما دون الإشراك به. ولا يقال بأن من أهل الكتاب كفارا ومشركين إذ قال البعض منهم عزير بن الله والمسيح بن الله، لأن الله تعالى قد رضي منهم البقاء على دينهم إذا دخلوا في ذمة الإسلام بأداء الجزية.

وإذا قلنا إن الجملة مستأنفة، فتقع معترضة بين قوارع أهل الكتاب ومواعظهم فيكون حرف "إن" لتوكيد الخبر المقصود منه الحكم التّكليفي.

وأغلب المفسرين على أن الآية ابتدئت بمحكم وهو قوله تعالى: ﴿إِنَّ اللهَ لاَ يَغْفِرُ أَنْ يُشْرَكَ بِهِ﴾، وذيّلت بمتشابه وهو قوله: ﴿وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَلِكَ لِمَنْ يَشَآءُ﴾، وأحسن ما قيل في ترتيب أصناف النّاس إزاءها ما قاله ابن عطية: النّاس أربعة أصناف:

أ- كافر مات على كفره، فهو مخلّد في النّار بإجماع.

١- أنظر الرواية في ذلك: الطبري، جامع البيان، ٥/١٢٥.

وقال قطب الأئمة -رحمه الله-: "والآية حجّة على الخوارج إذ قالوا: إنّ كلّ ذنب شرك، وهم الصفرية والنجدية والأزارقة. قال السعد في حاشية الكشاف: "لمّا كانت الآية نازلة في شأن التّائب دلّ سبب النّزول على أنّ المراد من قوله: ﴿وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَٰلِكَ لِمَن يَشَآءُ﴾ لمن يكون تائبا من ذنبه فلا يفيد جواز المغفرة بدون توبة. يعني ردًّا لهذه الآية إلى سائر آيات التوبة، فلا يعترض بأنّ العبرة بعموم اللفظ لا بخصوص السبب، بل قيد آية بغيرها".[1]

﴿وَمَن يُشْرِكْ بِاللَّهِ فَقَدِ افْتَرَىٰٓ إِثْمًا عَظِيمًا﴾: الافتراء مشتق من الفري أي القطع، وهو حقيقة في الكذب الذي لا شبهة فيه، و الشرك أعظم من كلّ ذنب، وجيء بهذا التذييل لتشنيع حال الشرك وزيادة استفظاعه.

مهاترات أهل الكتاب في تزكية أنفسهم

أ)- النص:

أَلَمْ تَرَ إِلَى ٱلَّذِينَ يُزَكُّونَ أَنفُسَهُم بَلِ ٱللَّهُ يُزَكِّى مَن يَشَآءُ وَلَا يُظْلَمُونَ فَتِيلًا ﴿٤٩﴾ ٱنظُرْ كَيْفَ يَفْتَرُونَ عَلَى ٱللَّهِ ٱلْكَذِبَ وَكَفَىٰ بِهِۦٓ إِثْمًا مُّبِينًا ﴿٥٠﴾ أَلَمْ تَرَ إِلَى ٱلَّذِينَ أُوتُوا۟ نَصِيبًا مِّنَ ٱلْكِتَٰبِ يُؤْمِنُونَ بِٱلْجِبْتِ وَٱلطَّٰغُوتِ وَيَقُولُونَ لِلَّذِينَ كَفَرُوا۟ هَٰٓؤُلَآءِ أَهْدَىٰ مِنَ ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ سَبِيلًا ﴿٥١﴾ أُو۟لَٰٓئِكَ ٱلَّذِينَ لَعَنَهُمُ ٱللَّهُ ۖ وَمَن يَلْعَنِ ٱللَّهُ فَلَن تَجِدَ لَهُۥ نَصِيرًا ﴿٥٢﴾ أَمْ لَهُمْ نَصِيبٌ مِّنَ ٱلْمُلْكِ فَإِذًا لَّا يُؤْتُونَ ٱلنَّاسَ نَقِيرًا ﴿٥٣﴾ أَمْ يَحْسُدُونَ ٱلنَّاسَ عَلَىٰ مَآ ءَاتَىٰهُمُ ٱللَّهُ مِن فَضْلِهِۦ ۖ فَقَدْ ءَاتَيْنَآ ءَالَ إِبْرَٰهِيمَ ٱلْكِتَٰبَ وَٱلْحِكْمَةَ وَءَاتَيْنَٰهُم مُّلْكًا عَظِيمًا ﴿٥٤﴾

١- أحمد بن يوسف الطفيش، تيسير التفسير، ٣/ ٢٤٠.

وقال قطب الأئمة -رحمه الله-: "والآية حجّة على الخوارج إذ قالوا: إنّ كلّ ذنب شرك، وهم الصفرية والنجدية والأزارقة. قال السعد في حاشية الكشاف: "لمّا كانت الآية نازلة في شأن التّائب دلّ سبب النّزول على أنّ المراد من قوله: ﴿وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَٰلِكَ لِمَن يَشَآءُ﴾ لمن يكون تائبا من ذنبه فلا يفيد جواز المغفرة بدون توبة. يعني ردًّا لهذه الآية إلى سائر آيات التوبة، فلا يعترض بأنّ العبرة بعموم اللفظ لا بخصوص السبب، بل قيد آية بغيرها".[1]

﴿وَمَن يُشْرِكْ بِاللَّهِ فَقَدِ افْتَرَىٰٓ إِثْمًا عَظِيمًا﴾: الافتراء مشتق من الفري أي القطع، وهو حقيقة في الكذب الذي لا شبهة فيه، و الشرك أعظم من كلّ ذنب، وجيء بهذا التذييل لتشنيع حال الشرك وزيادة استفظاعه.

مهاترات أهل الكتاب في تزكية أنفسهم

أ)- النص:

أَلَمْ تَرَ إِلَى ٱلَّذِينَ يُزَكُّونَ أَنفُسَهُم بَلِ ٱللَّهُ يُزَكِّى مَن يَشَآءُ وَلَا يُظْلَمُونَ فَتِيلًا ﴿٤٩﴾ ٱنظُرْ كَيْفَ يَفْتَرُونَ عَلَى ٱللَّهِ ٱلْكَذِبَ وَكَفَىٰ بِهِۦٓ إِثْمًا مُّبِينًا ﴿٥٠﴾ أَلَمْ تَرَ إِلَى ٱلَّذِينَ أُوتُوا۟ نَصِيبًا مِّنَ ٱلْكِتَٰبِ يُؤْمِنُونَ بِٱلْجِبْتِ وَٱلطَّٰغُوتِ وَيَقُولُونَ لِلَّذِينَ كَفَرُوا۟ هَٰٓؤُلَآءِ أَهْدَىٰ مِنَ ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ سَبِيلًا ﴿٥١﴾ أُو۟لَٰٓئِكَ ٱلَّذِينَ لَعَنَهُمُ ٱللَّهُ ۖ وَمَن يَلْعَنِ ٱللَّهُ فَلَن تَجِدَ لَهُۥ نَصِيرًا ﴿٥٢﴾ أَمْ لَهُمْ نَصِيبٌ مِّنَ ٱلْمُلْكِ فَإِذًا لَّا يُؤْتُونَ ٱلنَّاسَ نَقِيرًا ﴿٥٣﴾ أَمْ يَحْسُدُونَ ٱلنَّاسَ عَلَىٰ مَآ ءَاتَىٰهُمُ ٱللَّهُ مِن فَضْلِهِۦ ۖ فَقَدْ ءَاتَيْنَآ ءَالَ إِبْرَٰهِيمَ ٱلْكِتَٰبَ وَٱلْحِكْمَةَ وَءَاتَيْنَٰهُم مُّلْكًا عَظِيمًا ﴿٥٤﴾

١- احمد بن يوسف اطفيش، تيسير التفسير، ٣/٢٤٠.

فَمِنْهُم مَّنْ ءَامَنَ بِهِۦ وَمِنْهُم مَّن صَدَّ عَنْهُ ۚ وَكَفَىٰ بِجَهَنَّمَ سَعِيرًا ﴿٥٥﴾

ب)- التحقيق اللغوي:

﴿يُزَكُّونَ أَنفُسَهُم﴾: تزكية النفس: مدحها بالقول دون العمل، لأن المدح بالقول نقيصة بل تزكيتها بالعمل أمر مرغوب فيه لقوله تعالى: ﴿قَدْ أَفْلَحَ مَن زَكَّاهَا﴾ (الشمس:٩). ﴿فَتِيلاً﴾: الفتيل: ما يكون في شق نواة التمر مثل الخيط ويضرب به المثل في الشيء الحقير. ﴿إِثْماً﴾: الإثم: جمع آثام، اسم للأفعال المبطئة عن الثواب، ويطلق على ما كان ضارًا. ﴿بِالْجِبْتِ﴾: الجبت: أصله الجبس الرديء الذي لا خير فيه. وقيل: إنها معرّبة عن الحبشية وتعني السّحر والشّيطان. ﴿الطَّاغُوت﴾: مشتق من الطّغيان يقع على الواحد والجمع، وفسّره الجمهور بالأصنام، وقد يطلق على عظيم أهل الشّرك كالكاهن، بل يطلق على ما تكون عبادته والإيمان به سببا للطّغيان والخروج من الحق.

ج)- سبب النزول:

تطاولُ أهل الكتاب على أهل الإيمان وادعاؤهم بأنهم أبناء الله وأحباؤه وأنهم لا تمسّهم النّار إلا أياما معدودات. ثمّ إن بعض أشراف اليهود حزبوا الأحزاب من قريش وغطفان وبني قريظة لاستئصال المسلمين إذ خرجوا إلى مكة فقال لهم المشركون: أنتم أهل كتاب ولعلكم أن تكونوا أدنى إلى محمد وأتباعه منا فلا نأمن مكركم. فقالوا لهم: إن عبادة الأصنام أرضى عند الله مما يدعو إليه محمد وأنتم أهدى سبيلا. فقال لهم المشركون: لا نطمئن إليكم حتى تسجدوا لآلهتنا ففعلوا ذلك ونزلت هذه الآية.

فما أشبه اللّيلة بالبارحة، إذ وقع المسلمون في ما وقع فيه أهل الكتاب بتزكية

أنفسهم و الادّعاء بأنهم الأمة المختارة من الله لحمل أعباء رسالته، وقد اختار الله فعلا هؤلاء وأولئك لو أنهم شكروا فضل الله ومنّته عليهم فقال في أهل الكتاب: ﴿وَلَقَدِ اخْتَرْنَاهُمْ عَلَىٰ عِلْمٍ عَلَى الْعَالَمِينَ﴾(الدخان:٣٢). وقال في أمة محمد ﷺ: ﴿كُنتُمْ خَيْرَ أُمَّةٍ أُخْرِجَتْ لِلنَّاسِ﴾ (آل عمران:١١٠).

تجيء هذه الآيات الكريمات لتبطل هذا الادعاء، بأن الله تعالى لا يحابي أحدا من خلقه، إذ لا تصل بينه وبين أحدهم قرابة ولا نسب، تعالى الله عن ذلك علوّا كبيرا، إنما يُنال رضى الله بالتقوى والصّلاح والاستقامة على منهجه.

﴿أَلَمْ تَرَ إِلَى الذِينَ يُزَكُّونَ أَنفُسَهُم بَلِ اللهُ يُزَكِّي مَنْ يَّشَآءُ وَلاَ يُظْلَمُونَ فَتِيلاً﴾:

فأمر هؤلاء اليهود عجب بادعاءاتهم إذ يقولون: ﴿نَحْنُ أَبْنَآؤُاْ اللهِ وَأَحِبَّآؤُهُ﴾ (المائدة:١٨). وأن ما يعملونه بالنّهار يكفّر عنهم باللّيل، وتزكية النّفس إنما تكون بالعمل لتنمية فضائلها وتقوية ملكة الخير، وفي الحديث: **«الكيس من دان نفسه وعمل لما بعد الموت، والعاجز من أتبع نفسه هواها وتمنى على الله الأماني»**.[1]

وقوله: ﴿بَلِ اللهُ يُزَكِّي مَنْ يَّشَآءُ﴾ أي أنّ العبرة ليست بتزكيتكم أنفسكم، وليس لأحد من الخلق أن يتدلل على الله بذلك، بل الله هو الذي يزكّي من يشاء فهو أعلم بالقلوب والأعمال، كما يُؤيّد هذه الآية قوله تعالى في سورة النّجم: ﴿هُوَ أَعْلَمُ بِكُمْ إِذْ أَنشَأَكُم مِّنَ الأَرْضِ وَإِذْ أَنتُمْ أَجِنَّةٌ فِي بُطُونِ أُمَّهَاتِكُمْ فَلاَ

١- رواه الحاكم في المستدرك من حديث شداد بن أوس، حديث ١٩١، ١: ١٢ . وقال: صحيح على شرط البخاري و لم يخرجاه. و رواه الترمذي من حديث شداد بن أوس أيضاً، كتاب صفة القيامة و الرقائق و الورع، حديث ٢٤٥٩، ٤/٦٣٨.وضعّف ابن حجر الروايتين لضعف شداد بن أوس، أنظر: موسوعة الحافظ ابن حجر الحديثية، ٦/١٨٠.

تُـزَكُّواْ أَنفُسَكُمْ هُوَ أَعْلَمُ بِمَنِ اتَّقَى﴾ (النجم:٣٢). واستعمال أداة: "بَلِ" تفيد إبطال معتقدهم هذا حتى لا يكون لهم مطمع أن يحصلوا على ذلك.

﴿وَلاَ يُظْلَمُـونَ فَتِيلاً﴾: أي لا يظلم الله هؤلاء الذين يزكّون أنفسهم ولا غيرهم من الخلق شيئا من الجزاء على أعمالهم ولو كان بمقدار فتيل.

﴿انظُـرْ كَيْفَ يَفْتَرُونَ عَلَى اللهِ الْكَذِبَ وَكَفَىٰ بِهِ إِثْماً مُّبِيناً﴾: أنظر أيها الرّسـول كـيف يكذبـون على الله بزعمهم ذلك، وعبّر بكلمة "افتراء" مقرونة بالكذب للمبالغة في التّشنيع وجسّده بجعله أمرا مرئيا ينظر بالأعين، وأنه إثم مبين قد بلـغ الغاية القصوى في الفظاعة. وذلك بزيادة "الباء" في تركيب: ﴿وَكَفَىٰ بِهِ إِثْماً مُّبِيناً﴾.

﴿أَلَـمْ تَرَ إِلَى الذِينَ أُوتُواْ نَصِيباً مِّنَ الْكِتَابِ يُومِنُونَ بِالْجِبْتِ وَالطَّاغُوتِ وَيَقُولُونَ لِلذِينَ كَفَرُواْ هَؤُلاَءِ اَهْدَىٰ مِنَ الذِينَ ءَامَنُوا سَبِيلاً﴾:

كـرّر الله تعـالى الاستفهام التعجبي من موقف آخر هو أدعى للعجب من أحوالهم السّابقة، فأولى لهم -وقد أوتوا نصيبا من الكتاب- أن يؤمنوا بالله مخلصين له الدين، وأن يحكّموا كتاب الله في حياتهم، ولكنّهم على العكس من ذلك يؤمنون بالـباطل ويحكّمـون أهواءهم في أحكام الله باتّباع أحبارهم ورهبانهم، وصدّقوا بـالدّجل والخـرافات، ثم يشهدون للمشركين والكفار بأنهم أهدى من المؤمنين سـبيلا، حسـدا وطغـيانا، وهذه هي طريقهم قديما وحديثا، فالغاية عندهم تبرر الوسيلة، فلا يتحرجون في الإشهاد للباطل ضدّ الحق إذا كان ذلك في صالحهم.

والـلاّم في قوله تعالى: ﴿لِلذِينَ كَفَرُواْ﴾ للعلّة لا للتّعدية أي لأجلهم وفي شأنهم، ثم يحكي قولهم: ﴿هَؤُلاَءِ اَهْدَىٰ مِنَ الذِينَ ءَامَنُوا سَبِيلاً﴾: أي أن المشركين أهدى طريقا من أتباع محمد كما تقدم ذلك في ذكر أسباب النّزول.

﴿أُولَٰئِكَ الَّذِينَ لَعَنَهُمُ اللَّهُ وَمَن يَلْعَنِ اللَّهُ فَلَن تَجِدَ لَهُ نَصِيرًا﴾:

وعقب التعجيب بهذه الإشارة اللطيفة التي تناسب المرئي المشاهد وأنهم جديرون بهذه اللعنة، أي هم بُعَداءُ عن موجبات رحمته وعنايته فلا يكون لهم نصيرٌ حقيقي يمكّن لهم في الأرض وإن بدا لقصار النظر اليوم أن القوى الغربية تقف إلى جانبهم بقواتها، لأن الناصر الحق هو الله تعالى، وهو القاهر فوق عباده، يملي للظالمين ويأخذهم من حيث لم يحتسبوا، والله أعلم.

وهذا التذييل مقابل لقوله تعالى في شأن المؤمنين: ﴿وَاللَّهُ أَعْلَمُ بِأَعْدَائِكُمْ وَكَفَىٰ بِاللَّهِ وَلِيًّا وَكَفَىٰ بِاللَّهِ نَصِيرًا﴾ (النساء:٤٥).

﴿أَمْ لَهُمْ نَصِيبٌ مِّنَ الْمُلْكِ فَإِذًا لَّا يُؤْتُونَ النَّاسَ نَقِيرًا﴾: "أم" للإضراب والتهكّم، والاستفهام الإنكاريّ يفيد معنى النفي أي ليس لهم شيء من الملك البتة. وعلى تقدير ثبوت الملك لهم فإنهم أبخل الناس، فلا يأتون منه لغيرهم ولو نقيرا وهو النقرة في ظهر النواة- يضرب به المثل في القلة- لأن من سمات الملك الحقيقي أن يكون المالكون أسخياء كرماء لاستمالة قلوب الناس. وجيء بلفظ الملك مطلقا ليشمل كل مجالاته من العلم والمال، أو الجاه والسلطة، أو الحكم والنبوءة ...إلخ.

واليهود يتطاولون على غيرهم بذلك، سيما على العرب، إذ بعث الله رسولا منهم ولذلك عقب الله هذا الكلام بقوله: ﴿أَمْ يَحْسُدُونَ النَّاسَ عَلَىٰ مَا آتَاهُمُ اللَّهُ مِن فَضْلِهِ فَقَدْ آتَيْنَا آلَ إِبْرَاهِيمَ الْكِتَابَ وَالْحِكْمَةَ وَآتَيْنَاهُم مُّلْكًا عَظِيمًا، فَمِنْهُم مَّنْ آمَنَ بِهِ وَمِنْهُم مَّن صَدَّ عَنْهُ وَكَفَىٰ بِجَهَنَّمَ سَعِيرًا﴾:

﴿أَمْ يَحْسُدُونَ النَّاسَ﴾: التقدير: بل أيحسدون الناس. والمقصود بالناس إمّا محمد ﷺ على اعتبار قوله تعالى في إبراهيم: ﴿إِنَّ إِبْرَاهِيمَ كَانَ أُمَّةً﴾ النحل:١٢٠ 13 وقد اجتمع في رسول من خصال البرّ ما لم يجتمع لغيره. فيكون المراد من "الفضل"

النبوءة والكتاب والنصر والتمكين. ويحتمل أن يكون المراد من ﴿النَّاسَ﴾ الرّسول ومن معه من المؤمنين، فهم محسودون على ما آتاهم الله من نور الهداية والإيمان.

﴿فَقَدْ آتَيْنَآ آلَ إِبْرَاهِيمَ الْكِتَابَ وَالْحِكْمَةَ وَآتَيْنَاهُمْ مُّلْكاً عَظِيماً﴾: وآل إبراهيم هم أبناؤه وعقبه، فاليهود الحاسدون لمحمد هم أبناء عمّه، فلمَ تحسدونه في ذلك الفضل، بينما لا تحسدون ولا تعجبون مما آتى الله أبناء إبراهيم من الكتاب والحكمة والملك العظيم، كالتوارة والإنجيل والزّبور وكملك يوسف وداود وسليمان.

﴿فَمِنْهُم مَّنْ ءَامَنَ بِهِ وَمِنْهُم مَّن صَدَّ عَنْهُ وَكَفَىٰ بِجَهَنَّمَ سَعِيراً﴾: ففي معاد الضّميرين في: "مِنْهُم" وفي: "بِهِ" احتمالان:

أ)- أن يعود الضّمير: "مِنْهُم" أي الذين أوتوا نصيبا من الكتاب والضّمير في: "بِهِ" يعود إلى محمد ﷺ.

ب)- يعود الضّمير: "مِنْهُم" إلى آل إبراهيم والضّمير: "بِهِ" إلى إبراهيم نفسه. أي أن من آل إبراهيم من آمن به، ومنهم من أعرض عنه، فلم يوهن ذلك من عزيمته في دعوته إلى الله ولا حطّ ذلك من قدره عند الله. فليس تكذيبكم بمحمّد بأعجب من ذلك، لأن تلك هي سنة الله في أنبيائه ورسله: ﴿سُنَّةَ اللهِ فِي الَّذِينَ خَلَوْا مِنْ قَبْلُ وَلَنْ تَجِدَ لِسُنَّةِ اللهِ تَبْدِيلاً﴾ (الأحزاب:٦٢).

﴿وَكَفَىٰ بِجَهَنَّمَ سَعِيراً﴾: تهديد ووعيد لكلّ من كفر برسل الله قديما وحديثا. والسّعير: من أسعرت النّار أي أوقدتها، فإن لم يعاجلهم العذاب في الدّنيا، فكفى بعذاب الآخرة خزيا وشقاء، أعاذنا الله منهما.

والله أعلم

عقاب الكافرين وثواب المؤمنين بصفة أعمّ

أ)- النصّ:

إِنَّ ٱلَّذِينَ كَفَرُوا۟ بِـَٔايَـٰتِنَا سَوْفَ نُصْلِيهِمْ نَارًا كُلَّمَا نَضِجَتْ جُلُودُهُم بَدَّلْنَـٰهُمْ جُلُودًا غَيْرَهَا لِيَذُوقُوا۟ ٱلْعَذَابَ إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ عَزِيزًا حَكِيمًا ﴿٥٦﴾ وَٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ وَعَمِلُوا۟ ٱلصَّـٰلِحَـٰتِ سَنُدْخِلُهُمْ جَنَّـٰتٍ تَجْرِى مِن تَحْتِهَا ٱلْأَنْهَـٰرُ خَـٰلِدِينَ فِيهَآ أَبَدًا لَّهُمْ فِيهَآ أَزْوَٰجٌ مُّطَهَّرَةٌ وَنُدْخِلُهُمْ ظِلًّا ظَلِيلًا ﴿٥٧﴾

ب)- التحقيق اللغوي:

﴿سَوْفَ نُصْلِيهِمْ نَارًا﴾: نصليهم: من الإصلاء، ويقال: صلاه صلياً. قال تعالى: ﴿ثُمَّ لَنَحْنُ أَعْلَمُ بِالَّذِينَ هُمْ أَوْلَى بِهَا صِلِيًّا﴾. (مريم:٧٠)، ومعناه شيّ اللحم بالنار. ﴿كُلَّمَا نَضِجَتْ جُلُودُهُم بَدَّلْنَاهُمْ جُلُودًا غَيْرَهَا﴾: أي احترقت وصارت كاللحم المطبوخ، والتبديل يقتضي المغايرة، فقوله تعالى:"غَيْرَهَا" للتأكيد، و"سوف" و"السين" للاستقبال، وتذكران للتهديد والوعيد، وقد تذكران للوعد. ﴿وَنُدْخِلُهُمْ ظِلًّا ظَلِيلًا﴾: وصف "ظليل" هو للمبالغة في نعت الظل، كقولهم: ليل أليل، ويوم أيوم.

ج)- البيان والتفسير:

بعد ذكر الوعيد الخاص بطائفة أهل الكتاب، عمّم الله ذلك الوعيد ليشمل جميع الكافرين بآيات الله مطلقا، أي بأيّ نوع من أنواع الكفر جحوداً أو شكّاً أو افتراءً على الله فقال تعالى: ﴿**إِنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا بِآيَاتِنَا سَوْفَ نُصْلِيهِمْ نَارًا كُلَّمَا**

نَضِجَتْ جُلُودُهُم بَدَّلْنَاهُمْ جُلُودًا غَيْرَهَا لِيَذُوقُوا الْعَذَابَ إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَزِيزًا حَكِيمًا﴾:

آيات الله الناطقة هي القرآن الكريم، تنطق بالحجج والبراهين والأدلة القاطعة على ذات الله وصفاته العليّة، وهناك الآيات الصّامتة الماثلة في الأنفس والآفاق هي الأخرى صحائف للتّأمّل والنّظر تدلّ على بديع صنع الله وقدرته، والكفر بهذه الآيات كلّها تتعدّد وجوهه عند البشر، غير أنّ نتائجها في حياتهم واحدة في الظّلال والشّقاء. ويوم القيامة يردّون إلى أشدّ العذاب، ترسمه الآية الكريمة في أبشع مشهد تكون فيه نار جهنّم مسعّرة لشواء جلودهم، وهي تتجدّد كلّما نضجت لأنّها توصل إلى نفس صاحبها الإحساس بالألم كما أثبت ذلك علم الطّب، والله أعلم بمن خلق، ويعتبر هذا الإخبار الغيبي من الإعجاز العلمي في القرآن الكريم.

وقوله تعالى: ﴿لِيَذُوقُوا الْعَذَابَ﴾ هو لتعليل ذلك التبديل للجلد، والمقصود بالذوق ليس هو للإحساس القليل، بل المقصود منه للدلالة على التجدّد والاستمرار، لأنّ ذات المعذّب واحدة وإن تجدّد النّضج عليها، إمعانا في إيلامها وتعذيبها.

﴿إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَزِيزًا حَكِيمًا﴾: صفتان مناسبتان للذات العلية في مقام القدوة والغَلَبة ضدّ المتحدّين لعظمة الله، وفي مقام الحكمة في تدبير شؤون خلقه بما هو العدل والصّواب.

﴿وَالَّذِينَ ءَامَنُواْ وَعَمِلُواْ الصَّالِحَاتِ سَنُدْخِلُهُمْ جَنَّاتٍ تَجْرِي مِن تَحْتِهَا الأَنْهَارُ خَالِدِينَ فِيهَآ أَبَدًا لَّهُمْ فِيهَآ أَزْوَاجٌ مُّطَهَّرَةٌ وَنُدْخِلُهُمْ ظِلاًّ ظَلِيلاً﴾:

وفي مقابل ذلك العذاب الجهنّمي الأليم للكفرة المتجبّرين ذلك النعيم الأخروي في جنّات الخُلد، يزيد من لذّتهم بنعيمها أنّهم ماكثون فيها أبداً، وخيراتها

غير مقطوعة ولا ممنوعة. وخصّ الله بالذّكر الأزواج المطهّرة من أرجاس الدّنيا وأقذار الجسم البشري، والتعبير بـ"الأزواج" يندرج فيه أزواج الدّنيا من الصالحات والحور العين من أزواج الجنّة.

وبحسن مناظر الجنّة وظلالها الوارفة ومياهها الدّافقة، وبأُنس الزّوجات المطهّرات تكتمل أسباب الهناء والسّعادة للمؤمنين الأوفياء؛ جعلنا الله في زمرتهم، آمين. والله أعلم.

منهاج العدل والحكم وأداء الأمانة

أ)- النص:

إِنَّ ٱللَّهَ يَأۡمُرُكُمۡ أَن تُؤَدُّواْ ٱلۡأَمَٰنَٰتِ إِلَىٰٓ أَهۡلِهَا وَإِذَا حَكَمۡتُم بَيۡنَ ٱلنَّاسِ أَن تَحۡكُمُواْ بِٱلۡعَدۡلِۚ إِنَّ ٱللَّهَ نِعِمَّا يَعِظُكُم بِهِۦٓۗ إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ سَمِيعَۢا بَصِيرٗا ٥٨

ب)- التّحقيق اللّغوي:

﴿تُؤَدُّواْ﴾: الأداء: حقيقة هو تسليم ذات لمن يستحقها، ويطلق مجازا على الاعتراف والوفاء بشيء كقولة الحق وتبليغ العلم والفتوى ...إلخ. ﴿الأَمَانَات﴾: الأمانة: الشّيء الذي يجعله صاحبه عند شخص ليحفظه إلى أن يطلبه منه، من الأمن على الشّيء، يقال: أمنته على الشّيء، أي اطمأنت نفسي عليه. قال تعالى: ﴿هَلۡ ءَامَنُكُمۡ عَلَيۡهِ إِلَّا كَمَآ أَمِنتُكُمۡ عَلَىٰٓ أَخِيهِ﴾ (يوسف:٦٤). ويقال: أمنه بكذا. ﴿وَمِنۡ أَهۡلِ ٱلۡكِتَٰبِ مَنۡ إِن تَأۡمَنۡهُ بِقِنطَارٖ يُؤَدِّهِۦٓ إِلَيۡكَ﴾ (آل عمران:٧٥). ويقال: ائتمن فلانا أي عدّه أميـنا. ﴿الأَمَانَاتِ إِلَى أَهْلِهَا﴾: أهل الأمانة هم مستحقوها أي أصحابها. ﴿حَكَمْتُم﴾: الحكم: الفصل بين المتنازعين، مشتق من الحَكْم وهو الرّدع عن فعل

مـــا لا ينبغي. والعدل: ضدّه الجور، المساواة بين النّاس في تعيين الأشياء لمستحقيها، وتمكـــين كل ذي حق من حقه. ﴿نِعِمَّا﴾: أصله "نِعْمَ ما" وقع الإدغام بين الميمين فاعتبرت كلمة واحدة.

ج)- سبب النزول:

قـــيل: إنها نزلت يوم فتح مكة إذ سلّم عثمان بن طلحة -وهو من بني عبد الدّار- سلّم مفتاح الكعبة للرّسول، وكانت السّدانة بيده، وعندما سأل العباس من رسول الله أن يضمّ إليه السّدان مع السّقاية -وكانت في بني هاشم- دعا رسول الله عـــثمان بن طلحة وابن عمّه فدفع لهما مفتاح الكعبة وتلا هذه الآية. ثم قال لهما: **«خذوها خالدة تالدة لا ينتزعها منكم إلاّ ظالم»**.[1] إلا أن العبرة بعموم اللّفظ لا بخصوص السّبب كما يقول الأصوليون.

د)- مناسبة الآية لما قبلها:

الآيـــة اســـتئناف في بـــيان أحكام أخرى تتعلق بشرائع الحكم في الإسلام، ومناسبتها لما قبلها أنّ الله تعالى بعدما بيّن مواقف أهل الكتاب من الدّعوة الإسلامية ومـــا يتصـــفون به من البخل والشّح والحسد والافتراء ولَيِّ ألسنتهم مما يعتبر خيانة لأمانـــة الدّين والعلم وجحودا للنعمة أراد الله تعالى أن يؤدّبنا -نحن المسلمين- بأن نكـــون أمناء في معاملاتنا عدولا في أحكامنا فقال جلّ من قائل: ﴿**إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُكُمْ أَن تُؤَدُّواْ الأَمَانَاتِ إِلَى أَهْلِهَا**﴾.

١- رواه الطبراني في المعجم الكبير من حديث ابن عباس، حديث ١١٢٣٤، ١٢٠/١١، ولفظه: خذوها يا بني طلحة خالدة تالدة لا ينزعها منكم إلا السهو يعني حجابة الكعبة.
قال الهيثمي في المجمع: رواه الطبراني في الكبير والأوسط وفيه عبد الله بن المؤمل وثقه ابن حبان وقال: يخطئ، ووثقه ابن معين في رواية وضعفه جماعة. ٢٨٥/٣.

هـ)- البيان والتّفسير:

يكون الأمرُ صريحا في الوجوب إذا ورد بهذه الصّيغة وكذلك النّهي: "إن الله ينهاكم". والخطاب موجّه لكلّ من يصلح لتلقيه والعمل به من كل مَن يُؤتَمَن على شيء في المجال الخصوصي أو العمومي لأنّ الأمانة حقّ عند المكلّف يتعلّق به حق غيره ويودَعه لأجل أن يوصله إلى ذلك الغير.

والأمانة ضدّها الخيانة، يقول الله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الذِينَ ءَامَنُواْ لاَ تَخُونُواْ اللّهَ وَالرَّسُولَ وَتَخُونُواْ أَمَانَاتِكُمْ وَأَنتُمْ تَعْلَمُونَ﴾ (الأنفال:٢٧). وكثير من الناس يقصر الأمانة في أضيق معانيها كحفظ الودائع من النّقود أو الحليّ وما شابه ذلك، ولكنّها في دين الله أشمل وأوسع، إذ جاءت في الآية الكريمة بصيغة الجمع، لترمز إلى الشّعور بالتّبعة وتحمّل المسؤولية في كل ما عهد إلى الإنسان من الأمور الحسية أو المعنوية. وهو المعنى المقصود. والله أعلم من حمل هذا الإنسان للأمانة في قوله تعالى: ﴿إِنَّا عَرَضْنَا الأَمَانَةَ عَلَى السَّمَاوَاتِ وَالأَرْضِ وَالْجِبَالِ فَأَبَيْنَ أَنْ يَحْمِلْنَهَا وَأَشْفَقْنَ مِنْهَا وَحَمَلَهَا الإِنسَانُ﴾ (الأحزاب:٧٢). فقد لخّصها المحققون أنّ المراد منها طاعة الله في كل التّكاليف والفرائض التي افترضها الله على عباده.

ولقد نوّه القرآن الكريم والسّنة النّبوية المطهرة بشأن الأمانة في كثير من الآيات والأحاديث، كما ندّدا بنقيضهما "الخيانة" فجعل الخائن محروما من محبّة الله وهدايته، وحسبها حساسة أن تكون من صفات المنافقين في تعداد رسول الله لآيات النّفاق.

وحسب الأمانة مكانة عند الله وفي معايير الأخلاق الكريمة أن يصف بها القرآن الكريم أشرف خلق الله من ملائكته ورسله وأوليائه، إذ وصف جبريل عليه السلام بأنه الرّوح الأمين، وأنه عند العرش مكين مطاع ثم أمين، يتنزّل بالوحي من ربّ

العالمين على قلب الصّادق الأمين سيدنا محمد الذي حظي من قومه بهذا اللقب الشّريف قبل أن يبلغ سنّ الأربعين. وترد مثل هذه الأوصاف في القرآن لكثير من الرّسل، فما منهم إلا رسول أمين، أو ناصح أمين، أو قوي أمين، أو مكين أمين. وما كان المؤمنون الأوفياء بمنأى عن هذه الصّفة المثلى، فهم في معايير الأخلاق القرآنية لا يخيسون بالعهود ولا يخونون الأمانات يقول تعالى: ﴿قَدْ أَفْلَحَ الْمُؤْمِنُونَ﴾ (المؤمنون:١). ثم ينعتهم بأجلّ الأوصاف وأكملها إلى أن يقول: ﴿وَالَّذِينَ هُمْ لِأَمَانَاتِهِمْ وَعَهْدِهِمْ رَاعُونَ﴾ (المؤمنون:٨). وبهذا يتبيّن أن مدلول الأمانة في المفاهيم الإسلامية تتناول أنواعا من التّبعات والمسؤوليات.

يقول صاحب المنار نقلا عن الفخر الرّازي: "وجعلها بعضهم ثلاثا:

أ)- **أمانة العبد مع الرّبّ**: وهي ما عهد إليه حفظه من الائتمار بما أمره به والانتهاء عما نهاه عنه، واستعمال مشاعره وجوارحه فيما ينفعه ويقرّبه من ربّه. فالمعاصي كلها خيانة لله عز وجلّ، وقد ورد في المأثور ما يدلّ على ذلك.

ب)- **أمانة العبد مع النّاس**: ويدخل فيها ردّ الودائع وعدم الغشّ في شيء من الأشياء وحفظ السّرّ وغير ذلك مما يجب لآحاد النّاس وللحكام وللأهل والأقربين.

ج)- **أمانة الإنسان مع نفسه**: بأن لا يختار لنفسه إلا ما هو الأنفع والأصلح له في الدّين والدّنيا، وأن لا يقدم بسبب الشّهوة والغضب على ما يضرّه في الآخرة.[1] والله أعلم.

﴿وَإِذَا حَكَمْتُم بَيْنَ النَّاسِ أَن تَحْكُمُواْ بِالْعَدْلِ إِنَّ اللّهَ نِعِمَّا يَعِظُكُم بِهِ إِنَّ اللّهَ كَانَ سَمِيعاً بَصِيراً﴾

١- محمد رشيد رضا، تفسير المنار: ٥/١٧٥.

الجملة معطوفة على: ﴿أَن تُؤَدُّواْ﴾ تتضمن أمر الله المؤكد بعد النّداء الإيماني، وترتيب الحكم بين النّاس بالعدل على أداء الأمانات لأصحابها ترتيب منطقي مناسب لأن الأصل في المجتمع الفاضل الذي ينيه الإسلام أن يكون النّاس فيه أمناء بدافع من تربيتهم المثلى ووازع من دينهم في مراقبتهم لحساب الله في تصرفاتهم. وحينئذ تصبح الخيانة شذوذا يلجأ عندها إلى زواجر الحاكم ليؤمن للنّاس حقوقهم.

أمرنا الحق تعالى بالعدل عند التّصدّي للحكم بين النّاس وهو قيد لا نجده في أمره بأداء الأمانات إلى أهلها، ذلك لأن الأمانة مسؤولية كل النّاس بمعناها الشّامل أما الحكم بين النّاس فلا يتولاّه إلاّ من هو أهل لذلك بترشيح طبيعي أو بانتخاب وتعيين.

والعدل هو الأنصاف والمساواة بين النّاس في تعيين الأشياء لمستحقيها، وفي تمكين كلّ ذي حق من حقّه بدون إفراط ولا تفريط وهو ضدّ الظّلم والجور، وقد وردله مرادفه في القرآن الكريم وهو القسط فقال تعالى: ﴿لَقَدْ أَرْسَلْنَا رُسُلَنَا بِالْبَيِّنَاتِ وَأَنزَلْنَا مَعَهُمُ الْكِتَابَ وَالْمِيزَانَ لِيَقُومَ النَّاسُ بِالْقِسْطِ﴾ (الحديد:٢٥). وقد ورد التّعظيم لشأن العدل في القرآن الكريم، وتكرر بمشتقاته مما يقرب من ثلاثين مرة، وجاء الحديث فيها مفصّلا في مواطن معيّنة خاصّة تتصل بأقوال وأفعال وتصرفات، يمكن أن يتعرّض فيها الإنسان إلى ضغوط عاطفية يميل فيها كل الميل فتختلّ في اعتباراته موازين العدل فقال جلّ من قائل: ﴿إِنَّ اللّهَ يَأْمُرُ بِالْعَدْلِ وَالإِحْسَانِ﴾ (النحل:٩٠). وقال: ﴿وَإِذَا قُلْتُمْ فَاعْدِلُواْ وَلَوْ كَانَ ذَا قُرْبَى﴾ (الأنعام:١٥٢). وقال: ﴿يَا أَيُّهَا الذِينَ ءَامَنُواْ كُونُواْ قَوَّامِينَ بِالْقِسْطِ شُهَدَآءَ للّهِ﴾ (النساء:١٣٥). فنجد أمر الله بالعدل في الشّهادة، وفي توثيق الدّيون، وفي الوصية، وفي معاملة الأزواج، وفي الإصلاح بين النّاس فقال تعالى: ﴿وَلاَ يَجْرِمَنَّكُمْ شَنَآنُ قَوْمٍ عَلَى أَلاَّ تَعْدِلُواْ اعْدِلُواْ هُوَ أَقْرَبُ لِلتَّقْوَى﴾ (المائدة:٨). ...إلخ.

وهكـذا بمـثل هـذه الضّوابط أقام الإسلام موازين القسط، حتى لا تزيغ الأهـواء، ولا تطوّح بالنّاس مصالحهم العاجلة للتّحايل على تلك الضّوابط وتأويلها تـأويلا خاطـئا كما يفعلون عادة بالقوانين الوضعية، لأن شريعة الإسلام أسّست أحكامها على أساس المصالح الخالصة العامّة والصّالحة للنوع البشري كلّه، لا لطائفة مـن النّاس، أو إيديولوجية معيّنة. ولأن العدل هو صفة من صفات الله جلّ جلاله، قـام عليه أمر الكون وصلح عليه أمر الدّنيا والآخرة فقال تعالى: ﴿شَهِدَ اللَّهُ أَنَّهُ لاَ إِلَهَ إِلاَّ هُوَ وَالْمَلاَئِكَةُ وَأُوْلُواْ الْعِلْمِ قَآئِماً بِالْقِسْطِ﴾ (آل عمران:١٨).

وإقامة العدل بين النّاس مهمّة شاقة لا يضطلع بها إلا أولوا العزم، وهي المهمة الأولى لرسـل الله كما بيّن القرآن ذلك في قوله تعالى: ﴿لَقَدْ أَرْسَلْنَا رُسُلَنَا بِالْبَيِّنَاتِ وَأَنزَلْـنَا مَعَهُـمُ الْكِتَابَ وَالْمِيزَانَ لِيَقُومَ النَّاسُ بِالْقِسْطِ﴾ (الحديد: ٢٥). وقال مخاطبا رسوله: ﴿فَلِذَلِكَ فَادْعُ وَاسْتَقِمْ كَمَآ أُمِرْتَ وَلاَ تَتَّبِعْ أَهْوَآءَهُمْ وَقُلْ آمَنتُ بِمَآ أَنزَلَ اللَّهُ مِن كِتَابٍ وَأُمِرْتُ لِأَعْدِلَ بَيْنَكُمُ﴾ (الشورى:١٥).

ويُطلب العدل في الأمور المادية كما يُطلب في الأمور العقلية والمعنوية، وهذه تحـتاج إلى دقّة أكثر وضبطها مدعاة إلى معاناة ومشقة كمهمة المربّين والمرشدين وكل من تقلّد مسؤولية عامّة.وعلى قدر المشقة والمعاناة في إقامة العدل يكون الجزاء علـيه عـاجلا أو آجلا، لأن العدل أساس الملك كما يقول الحكماء. ولذا جعل الرّسـول ﷺ الإمام العادل في عداد السّبعة الذين يظلهم الله في ظله يوم لا ظل إلا ظلّـه. لأن الظّلم مخرّب للعمران ومهلك للشعوب، قال تعالى: ﴿وَكَأَيِّن مِّن قَرْيَةٍ أَمْلَيْتُ لَهَا وَهِيَ ظَالِمَةٌ ثُمَّ أَخَذْتُهَا وَإِلَيَّ الْمَصِيرُ﴾ (الحج:٤٨).

﴿إِنَّ اللَّهَ نِعِمَّـا يَعِظُكُم بِهِ إِنَّ اللَّهَ كَانَ سَمِيعاً بَصِيراً﴾: أي نعم هذا الشيء الـذي يعظكم به الله لما يصلح به أمركم ويعلو شأنكم، واختيار كلمة: ﴿يَعِظُكُم بِـهِ﴾ مكان "ينصحكم" مثلا لأن العظة أبلغ على القلب وأسرع إلى الوجدان ومن

ثم يكون الامتثال عن رغبة وقناعة.

﴿إِنَّ اللهَ كَانَ سَمِيعاً بَصِيراً﴾: أي عليما بما تقولون وما تفعلون، فهي أوصاف للذات العلية مناسبة لقضية الأمانة والعدل، ليحذر أولئك الذين يعبثون بحقوق النّاس ويتلاعبون بمصالحهم ممّا ينتظرهم من الحساب والجزاء.

التّزام الطّاعة، وصيانة الجماعة

أ)- النّص:

يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ أَطِيعُواْ ٱللَّهَ وَأَطِيعُواْ ٱلرَّسُولَ وَأُوْلِي ٱلۡأَمۡرِ مِنكُمۡۖ فَإِن تَنَٰزَعۡتُمۡ فِي شَيۡءٖ فَرُدُّوهُ إِلَى ٱللَّهِ وَٱلرَّسُولِ إِن كُنتُمۡ تُؤۡمِنُونَ بِٱللَّهِ وَٱلۡيَوۡمِ ٱلۡأٓخِرِۚ ذَٰلِكَ خَيۡرٞ وَأَحۡسَنُ تَأۡوِيلًا ٥٩

ب)- التّحقيق اللغوي:

﴿أُوْلِي الأَمْرِ﴾: أولو الأمر: يعني ذووه وأصحابه، والأمرُ هو الشّأن، أي ما يهتمّ به من الأحوال وشؤون الأمة. ﴿تَنَازَعْتُمْ﴾:التّنازع: تفاعل من النّزع أي الجذب، أطلق على الإختلاف الشّديد، لأن كل واحد من المختلفين يجذب الآخر على رأيه. ﴿فَرُدُّوهُ إِلَى اللهِ وَالرَّسُولِ﴾: الرّدّ إلى الله والرّسول: مجاز في التّحاكم وتحكيم ذوي الرأي عند الإختلاف. ﴿تَأْوِيلاً﴾: التّأويل: مصدر أوّل الشّيء إذا أرجعه، مشتق من آل يؤول إذا رجع بمعنى أحسن ردّا وصرفا.

ج)- البيان والتّفسير:

﴿يَا أَيُّهَا الذِينَ ءَامَنُواْ أَطِيعُواْ اللهَ وَأَطِيعُواْ الرَّسُولَ وَأُوْلِي الأَمْرِ مِنكُمْ﴾:

نداء إلهي للذين آمنوا بالأمر بطاعة الله والرّسول وولاة الأمور، ثم الاحتكام عند

التّنازع إلى كتاب الله وسنة رسوله فالآية تبيّن أصول الدّين وشريعته، والأسس التي تقوم عليها الحكومة الإسلامية. ومناسبة هذه الآية وما قبلها من الأمر بأداء الأمانات إلى أهلها وبالعدل في الحكم، أن الله تعالى بعد ما بيّن لنا حال أهل الكتاب وإيمانهم بالجبت والطّاغوت، ونبهنا نحن -المسلمين- إلى ما يجب أن نكون عليه أزاء شريعتنا وأحكامها العادلة من تنفيذها والالتزام بها حتى لا نضلّ كما ضلّ من قبلنا. فأمرنا بطاعة الله، وهي العمل بكتابه العزيز، وبطاعة رسوله لأنه هو المبلّغ عن الله والمبيّن للنّاس ما نزل إليهم كما يقول تعالى في ما يأتي: ﴿مَّنْ يُطِعِ الرَّسُولَ فَقَدْ أَطَاعَ اللَّهَ﴾ (النساء: ٨٠). وقد أعيد لفظ: ﴿أَطِيعُواْ﴾ مع وجود حرف العطف إظهارا للاهتمام وتأكيد الطّاعة للرّسول، لأنها أعلى مرتبة من طاعة أولي الأمر، وفي ذلك تنبيه على وجوب طاعة الرّسول في كل ما يأمر به، ولو كان في غير تبليغ الوحي، لأن امتثال أمره كلّه خير. وقد أخلص الصّحابة طاعتهم لرسول الله في كل ما يأمرهم ولو تعلّق الأمر بشؤون دنياهم مما لم ينزل فيه وحي، كتركهم لتأبير النّخل عند ما قال لهم: «**لو لم تفعلوا لَصَلُحَ**».[1]

ولذلك كانوا يسألونه إذا لم يعلموا مراده في أمر من الأمور أهو أمر تشريع أو هو الرّأي والنّظر كما قال له الحباب بن المنذر يوم بدر، فطاعة الرّسول -إذن- مساوية لطاعة الله، ولذلك لا نجد التّكرار للفظ: ﴿أَطِيعُواْ الرَّسُولَ﴾ في غير هذه الآية من نظائرها في سور أخرى من القرآن الكريم كقوله تعالى: ﴿أَطِيعُواْ اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَلاَ تَوَلَّوْا عَنْهُ وَأَنتُمْ تَسْمَعُونَ﴾ (الأنفال: ٢٠). وقوله: ﴿وَأَطِيعُواْ اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَلاَ تَنَازَعُواْ فَتَفْشَلُواْ﴾ (الأنفال: ٤٦). ...إلخ.

والأمر بطاعة ولاة الأمور إنما هو تنفيذ للعدل كما أن الأمر بطاعة الله

١- رواه مسلم من حديث عائشة وثابت بن أنس، كتاب الفضائل، باب وجوب امتثال ما قاله شرعا دون ما ذكره صلى الله عليه وسلم من معايش الدنيا على سبيل الرأي، حديث ٢٣٦٣، ٤/١٨٣٦.

ورسوله بمعنى طاعة الشّريعة. وقد اختلف العلماء في تحديد أولي الأمر ما بين مضيّق في مفهومه وموسّع، من قائل بالإمام المعصوم كالشّيعة إلى ما اصطلح عليه أهل السّياسة اليوم بسلطة الأمة، ولكن الذي يستروح من الآية الكريمة في أمرها بطاعة أولي الأمر وإيرادها للفظ: ﴿مِنكُمْ﴾ يستروح أن يكون المراد -والله أعلم- طائفة معيّنة من الأمة، وقد درج المحققون بتسميتهم "أهل الحلّ والعقد" وأصحاب الاعتبار والآراء من الأمة، وهم الذين يسند النّاس إليهم تدبير شؤونهم، ويعتمدون عليهم في ذلك، وهم على كامل الثّقة بهم. يقول الشّيخ الطّاهر بن عاشور: "فأولوا الأمر هنا هم من عدا الرّسول من الخليفة إلى والي الحسبة، ومن قواد الجيوش، ومن فقهاء الصّحابة والمجتهدين إلى أهل العلم في الأزمنة المتأخرة، وأولوا الأمر هم الذين يطلق عليهم أيضا أهل الحلّ والعقد". ثم قال: "وإنما أمر بذلك بعد الأمر بالعدل وأداء الأمانة لأن هذين الأمرين قوام نظام الأمّة وهو تناصح الأمراء والرّعية وإنبات الثّقة بينهم".[1]

وهل هذه الطّاعة مطلقة أم مقيدة؟ فالآية مطلقة غير أن القيد في أن تكون الطّاعة في ما هو خير أو معروف مأخوذ من نصوص أخرى كقوله ﷺ في ما ذكره الرّواة من سبب النّزول أنها نزلت في نزاع وقع في سرية بعث بها النّبي فاستعمل عليها رجلا من الأنصار وأمرهم أن يطيعوه، وعندما تنازع أصحابه معه غضب، فأمرهم بجمع الحطب وإيقاد النّار ففعلوا ثم أمرهم بدخولها فتماسكوا وتردّدوا حتى خمدت. فقال الرّسول عندما بلغه الخبر: «**لو دخلوها ما خرجوا منها إلى يوم القيامة**. ثم قال: «**إنما الطّاعة في المعروف**».[2]

١- الطاهر بن عاشور، التحرير والتنوير، ٨١/٥.

٢- رواه البخاري من حديث علي بن أبي طالب، كتاب الأحكام، باب الطاعة للإمام ما لم تكن معصية، حديث ٦٧٢٦، ٢٦١٢/٦.

و التّـــنازع في كثير من الأمور بين أفراد الأمة، وبينها وبين ولاة أمورها أمر طبـــيعي مـــن سنن الله تعالى في خلقه، تختلف حدّته وآثاره على المجتمعات البشرية وفـــق أصول حضارتها ومستوى نضجها السّياسي والاجتماعي ولذا أرشدت الآية الكـــريمة إلى طريقة فصل الخلاف فقال تعالى: ﴿**فَإِن تَنَازَعْتُمْ فِي شَيْءٍ فَرُدُّوهُ إِلَى اللهِ وَالرَّسُولِ إِن كُنتُمْ تُومِنُونَ بِاللهِ وَالْيَوْمِ الآخِرِ ذَلِكَ خَيْرٌ وَأَحْسَنُ تَاوِيلاً**﴾:

أي يعرض الأمر المتنازع عليه -في أي مستوى كان- على كتاب الله وسنة رســـوله ومـــا فيهما من القواعد العامة وذلك بالنّظر والاجتهاد من الذين يعرفون كـــيف يقيســـون الأقضية بأشباهها، وكيف يستنبطون الأحكام من أدلّتها، لأن عرضها على رسول الله بذاته قد انتهى بوفاته ﷺ وقد بقيت سنته مدوّنة محفوظة. وفي هـــذه الآيـــة ردّ قطعـــي على أولئك الذين يشككون في السّنة، بأنه وقع فيها التّحريف والوضع والتّزييف ويقولون: لا نعمل إلا بما في كتاب الله. ويثبت ذلك ما رواه أبـــو داود عن أبي رافع عن النّبي ﷺ أنه قال: «**لا ألفينّ أحدكم متكئا على أريكـــته يأتـــيه الأمر مما أمرت به أو نهيت عنه فيقول: لا ندري، ما وجدنا في كـــتاب الله اتبعـــناه**».[1] وفي رواية يقول: «**ألا وإني والله قد أمرت ووعظت ونهيت عن أشياء، إنها لَمِثْلُ القرآن أو أكثر**».[2]

والضّـــمير في: ﴿تَنَازَعْتُمْ﴾ راجع للذين آمنوا، وهو شامل لكلّ من يمكن أن يقـــع التّـــنازع بينهم ما عدا رسول الله إذ قال الله عنه: ﴿فَلا يُنَازِعُنَّكَ فِي الامْرِ﴾

١- رواه الترمذي من حديث أبي رافع، كتاب العلم عن رسول الله، باب ما نهي عنه أن يقال، حديث ٢٦٦٣، ٥/٣٧. وقال: حديث حسن صحيح. وقال الحاكم في المستدرك: صحيح على شرط الشيخين و لم يخرجاه، ١/١٩٠.

٢- رواه البيهقي في السنن من حديث العرباض بن سارية، باب لا يأخذ المسلمون من تجار أهل الذمة ولا أموالهم شيئا بغير أمرهم إذا أعطوا ما عليهم وما ورد من التشديد في ظلمهم، ٩/٢٠٤.

(الحج:٦٧). ولفظ "شيء" في حيّز الشّرط يفيد العموم، والمقصود به تعميم الحوادث وكل أنواع الاختلاف. يقول الشّيخ الطّاهر بن عاشور: "فكل هذا الاختلاف والتّنازع مأمور أصحابه بردّ أمره إلى الله والرّسول، وردّ كل نوع من ذلك يتعيّن أن يكون بحيث يرجى معه زوال الاختلاف وذلك ببذل الجهد والوسع إلى الوصول إلى الحق الجلي في تلك الأحوال".[1]

ولا يتأتى هذا التّحاكم إلى الله والرّسول من ذوى الرأي والعلم والنّظر إلا بمراقبة الله تعالى في طلب الحق والرّكون إليه عند النّزاع والخلاف، لأن إيثار الغلبة في الجدال والمراء أو التّعصّب المذهبي، أو التّملّق لذوي الجاه والسّلطة كلّ ذلك لا يغني من الحق شيئا، ولذلك جيء بهذا التّحذير الإلهي في صيغة الشّرط الدّالة على كمال الإيمان بعدما خوطبوا بـ"يا أيها الذين آمنوا"، لأن المؤمن الوفي لا يؤثر على حكم الله شيئا، والإيمان باليوم الآخر يكفكف من غلواء حبّ الدّنيا فلا يركن المؤمن به إلى هواه، بل يذعن لحكم الله ابتغاء مرضاته.

وقوله تعالى: ﴿ذَٰلِكَ خَيْرٌ وَأَحْسَنُ تَأْوِيلًا﴾ للتّنويه بشأن ذلك الرّدّ المطلوب بأنه خير لما فيه من النّفع لجماعة المسلمين في المحافظة على وحدة صفّهم وجمع كلمتهم. وقيل: إن الإشارة في هذه الآية مع الشّرط الوارد فيها يتعلّق بكلّ ما تقدم من طاعة الله وطاعة الرّسول وأولي الأمر، ورجّح ذلك بعض المفسرين، ويبدو – والله أعلم– أن التّهديد الذي يتضمنه هذا الشّرط إنما يناسب الأمر الأخير في الاحتكام إلى الله والرّسول عند التّنازع.

ملاحظة: لصاحب المنار رأي في معنى تكرار لفظ أطيعوا في جانب الرّسول ﷺ دون أولي الأمر، إذ صنّف هذه الطّاعة على درجات جعل فيها طاعة ما أنزل الله في القرآن في الدّرجة الأولى، وما ثبت من سنة رسول الله في الدّرجة الثّانية،

١- الطاهر بن عاشور، التحرير والتنوير، ٥/١٠٠.

وجعل طاعة الرّسول فيما يأمر به باجتهاده مساوية لطاعة أولي الأمر في اجتهادهم لأنهـا بـدل من طاعة الرّسول في اجتهاده وحالّة محلّها بعد وفاته مستدلاً في هذا الترتيـب بما أمر به النّبي ﷺ معاذا حين أرسله إلى اليمن. وهو ملحظ وجيه -كما ترى- وأنظر تفصيل هذه المسألة في تفسير المنار بعنوان: «المسألة الثّانية عشرة».[1]

﴿إِن كُنتُمْ تُومِنُونَ بِاللهِ وَالْيَوْمِ الآخِرِ ذَلِكَ خَيْرٌ وَأَحْسَنُ تَاوِيلاً﴾: تعود هذه الجملة الشّرطية إلى قوله: ﴿أَطِيعُواْ اللهَ وَأَطِيعُواْ الرَّسُولَ﴾ أو إلى قوله: ﴿فَرُدُّوهُ إِلَى اللهِ وَالرَّسُـولِ﴾ وهذا الشّرط يقتضي الالتزام بالمشروط وإلا فلا إيمان كامل عندما يختفي أثره في سلوك المؤمنين.

﴿ذَلِـكَ خَيْرٌ وَأَحْسَنُ تَاوِيلاً﴾: الإشارة إلى المأمور به في الآية الكريمة، بأنه خـير للمخاطبين وأحسن عاقبة في الدّنيا والآخرة، لأن الله الذي شرع هذا المنهج هـو أعلم بما يصلح لخلقه، فلا يشرّع لهم إلا ما فيه مصلحتهم وسعادتهم بعيدا عن الأهواء والمطامع الإنسانية، والله أعلم.

المنافقون ينحرفون عن منهج الله ورسوله

أ)- النص:

أَلَمْ تَرَ إِلَى ٱلَّذِينَ يَزْعُمُونَ أَنَّهُمْ ءَامَنُوا۟ بِمَآ أُنزِلَ إِلَيْكَ وَمَآ أُنزِلَ مِن قَبْلِكَ يُرِيدُونَ أَن يَتَحَاكَمُوٓا۟ إِلَى ٱلطَّٰغُوتِ وَقَدْ أُمِرُوٓا۟ أَن يَكْفُرُوا۟ بِهِۦ وَيُرِيدُ ٱلشَّيْطَٰنُ أَن يُضِلَّهُمْ ضَلَٰلًۢا بَعِيدًا ﴿٦٠﴾ وَإِذَا قِيلَ لَهُمْ تَعَالَوْا۟ إِلَىٰ مَآ أَنزَلَ

١- محمد رشيد رضا، تفسير المنار، ٥/٢٢٠-٢٢١.

أَلَمْ تَرَ إِلَى الَّذِينَ يَزْعُمُونَ أَنَّهُمْ آمَنُوا بِمَا أُنزِلَ إِلَيْكَ وَمَا أُنزِلَ مِن قَبْلِكَ يُرِيدُونَ أَن يَتَحَاكَمُوا إِلَى الطَّاغُوتِ وَقَدْ أُمِرُوا أَن يَكْفُرُوا بِهِ وَيُرِيدُ الشَّيْطَانُ أَن يُضِلَّهُمْ ضَلَالًا بَعِيدًا ﴿٦٠﴾ وَإِذَا قِيلَ لَهُمْ تَعَالَوْا إِلَى مَا أَنزَلَ اللَّهُ وَإِلَى الرَّسُولِ رَأَيْتَ الْمُنَافِقِينَ يَصُدُّونَ عَنكَ صُدُودًا ﴿٦١﴾ فَكَيْفَ إِذَا أَصَابَتْهُم مُّصِيبَةٌ بِمَا قَدَّمَتْ أَيْدِيهِمْ ثُمَّ جَاءُوكَ يَحْلِفُونَ بِاللَّهِ إِنْ أَرَدْنَا إِلَّا إِحْسَانًا وَتَوْفِيقًا ﴿٦٢﴾ أُولَٰئِكَ الَّذِينَ يَعْلَمُ اللَّهُ مَا فِي قُلُوبِهِمْ فَأَعْرِضْ عَنْهُمْ وَعِظْهُمْ وَقُل لَّهُمْ فِي أَنفُسِهِمْ قَوْلًا بَلِيغًا ﴿٦٣﴾

ب)- التّحقيق اللّغوي:

﴿يَزْعُمُونَ﴾: الزّعم: في أصل اللّغة القول والدّعوى سواء كان حقا أم باطلا وقيل: إنه الخبر الكاذب أم المشوب بالخطأ، كما أنه قد يستعمل في الخبر المحقق إذا وجدت قرينة له، وأغلب استعمال القرآن للكلمة أكثر في الباطل والكذب: ﴿زَعَمَ الَّذِينَ كَفَرُوا أَن لَّن يُبْعَثُوا قُلْ بَلَىٰ وَرَبِّي لَتُبْعَثُنَّ﴾ (التغابن:٧). ومن الحكم قولهم: الزّعم مطية الكذب. ﴿ضَلَالًا بَعِيدًا﴾: أي بالغ غاية الفساد وهو الكفر. ﴿تَعَالَوْا﴾: كلمة تدل على الأمر بالحضور والإقبال، واختلف اللّغويون في أنها اسم فعل لأنه يلازم البناء على الفتح بخلاف فعل الأمر والأرجح على أنه فعل مشتق من مادة العلوّ وتتصل به ضمائر الرّفع فيقال: تعال، تعالوا ولا يقال: تعالي في فصيح الكلام، وقد استعمل هنا مجازا في الحضور. ﴿فَأَعْرِضْ عَنْهُمْ﴾: الإعراض: عدم الالتفات إلى الشّيء وهو هنا إعراض صفح وعدم الاكتراث بصدودهم. ﴿وَعِظْهُمْ﴾: الوعظ: الأمر بفعل الخير وترك الشيء بأسلوب التّرغيب والتّرهيب.

ج)- البيان والتّفسير:

ذكر المفسرون أسبابا متعددة لنزول هذه الآية اختلفت فيها الرّوايات من أنها وقع فيها التّحاكم إلى رسول الله بين يهوديّ ومنافق في قضية قضى فيها الرّسول لليهوديّ، فلم يرض المنافق بحكم رسول الله إذ قد طلب من صاحبه التّحاكم إلى

14

كعب بن الأشرف. وتذكر الرّواية أنهما فعلا ذلك مع أبي بكر. وعندما تحاكما أمام عمر وقد علم بحكم رسول الله وخليفته، كان حكمه أن ضرب عنق المنافق لرفضه حكم رسول الله، فنزلت الآية وقال جبريل: إن عمر فرّق بين الحق والباطل فسماه الرّسول بالفاروق. وقيل: إن القصة وقعت بين قريظة وحلفائهم الخزرج وبين بني النّضير وحلفائهم الأوس إلى غير ذلك من روايات أخرى اختلفت فيها أسماء المتقاضين وأسماء الحكّام.

والآية بقطع النّظر عن سبب نزولها تبيّن حال من أعرضوا عن حكم الرّسول بأنه غير مؤمن بالله إيمانا صحيحا إذ يتحاكم إلى الطّاغوت ويرغب عن الحق إلى الباطل، وقد صدّرت الآية بالاستفهام الذي يدل على التّعجيب: ﴿أَلَمْ تَرَ﴾ كما سبق التّعبير بذلك من قبل، وهي على الاستئناف الابتدائي، والكلام فيها متصل بما سبق من التّعرّض لموقف اليهود في إيمانهم بالجبت والطّاغوت. وكذا مقابلة الإيمان بالله واليوم الآخر المذكور في الآية السّابقة بادّعاء الإيمان في حالة التّحاكم إلى الطّاغوت في هذه الآية.

وقد وصف الله هذا العمل منهم بالنّفاق في قوله بعد هذا: ﴿رَأَيْتَ الْمُنَافِقِينَ يَصُدُّونَ عَنكَ صُدُوداً﴾. فإذا كان هذا هو حكم الله لأولئك الذين يرفضون التّحاكم إلى ما أنزل الله وإلى الرّسول في حياته وفي وقت التّنزيل فما بال من يلتجئون إلى القوانين الوضعية في هذا الزّمان أو الذين يتعصبون إلى أقوال أئمة مذاهبهم وإن كانت مخالفة لما في القرآن والسّنة؟.

يقول صاحب المنار: "ومن قصد التّحاكم إلى أيّ حاكم يريد أن يحكم له بالباطل ويهرب إليه من الحق فهو مؤمن بالطّاغوت، ولا كذلك الذي يتحاكم إلى من يظن أنه يحكّم بالحق، وكل من يتحاكم إليه من دون الله ورسوله ممن يحكم بغير ما أنزل الله على رسوله، فهو راغب عن الحق إلى الباطل وذلك عين الطّاغوت

الذي بمعنى الطّغيان الكبير".[1]

ويرجّح أن يكون هؤلاء المنافقون من اليهود قوله تعالى: ﴿وَمَآ أُنزِلَ مِن قَبْلِكَ﴾، والتّوراة تحذر اليهود من التّحاكم إلى الكهّان لقوله تعالى: ﴿وَقَدْ امِرُوٓاْ أَنْ يَكْفُرُواْ بِهِ﴾. ويمكن أن لا نخصّص المقصود في الآية بأنهم اليهود وحدهم ضرورة أن من أسس العقيدة الإسلامية أن نؤمن بما أنزل على رسولنا وبما أنزل على رسل الله من قبله. ثم إن الأمر الإلهيّ بالكفر بالطّاغوت جاء عامّا لكل المؤمنين بالدّيانات السّماوية في قوله تعالى: ﴿وَلَقَدْ بَعَثْنَا فِي كُلِّ أُمَّةٍ رَّسُولاً أَنُ اعْبُدُواْ اللّهَ وَاجْتَنِبُواْ الطَّاغُوتَ﴾ (النحل:٣٦). وقوله: ﴿فَمَنْ يَكْفُرْ بِالطَّاغُوتِ وَيُومِنْ بِاللّهِ فَقَدِ اسْتَمْسَكَ بِالْعُرْوَةِ الْوُثْقَى﴾ (البقرة:٢٥٦).

وقوله تعالى:﴿يُرِيدُونَ أَنْ يَتَحَاكَمُواْ إِلَى الطَّاغُوتِ﴾يدلّ على مدى حرصهم على ذلك بالفعل الإرادي الذي يحرّك الإنسان بدافع الحبّ للشيء المطلوب، ولذا جاء التّعبير القرآني متساوقا مع إرادة الشّيطان الذي هو داعية الباطل والشّر في نفس الإنسان، ووصف الله ضلالهم بأنه "بعيد" ليدلّ على استمرارهم فيه حتى أصبحت المسافة بينهم وبين الإيمان الصّحيح بعيدة.

﴿وَإِذَا قِيلَ لَهُمْ تَعَالَوْاْ إِلَىٰ مَآ أَنزَلَ اللّهُ وَإِلَى الرَّسُولِ رَأَيْتَ الْمُنَافِقِينَ يَصُدُّونَ عَنكَ صُدُوداً﴾: ومن علامات نفاقهم أنهم يصدّون عن كل دعوة ترغّبهم في التّحاكم إلى ما أنزل الله أو إلى تحكيم الرّسول في قضاياهم، وبما أن ذلك الصّدود يكشف عن نفاقهم البالغ، فقد أظهر النّص صفة النّفاق: ﴿رَأَيْتَ الْمُنَافِقِينَ﴾ بدل الإضمار ليدلّ على تمكّن تلك الصّفة منهم، ويبيّن أثرها في سلوكهم بقوله تعالى:

﴿فَكَيْفَ إِذَآ أَصَابَتْهُم مُّصِيبَةٌ بِمَا قَدَّمَتْ أَيْدِيهِمْ ثُمَّ جَآءُوكَ يَحْلِفُونَ بِاللّهِ

١- محمد رشيد رضا، تفسير المنار: ٥/٢٢٣.

إن أردنا إلّا إحساناً وتوفيقاً﴾: ومن شأن النفاق أن يسبّب الحَور في العزيمة ويوهن نفس صاحبه، فلا يثبت على موقف، ولا يستقيم على حال واحد. والصّدود عن حكم الله ورسوله يوجب غضب الله عليهم، وقد يصيبهم الله ويبتليهم بمصيبة يضطرّون معها إلى الرّجوع والإنابة إلى الله، أو التحاكم إلى رسول الله. وحينئذ ينكشف أمرهم ويصبحون مهدّدين بما كسبت أيديهم ويحاولون الاعتذار ويحلفون كاذبين بأنهم لا يقصدون بذلك إلا الإحسان في المعاملة لاستمالة خصومهم إلى الحق توفيقاً بين المصالح وتقريباً بين وجهات النّظر المختلفة.

والمنافق لا يعدم تأويلا في مثل تلك المواقف المخزية، وما أكثر هذه الصّفة من المداجاة والنّفاق لهذا الصنف من النّاس في كل زمان ومكان. ونظرا لحساسيتها في السّلوك الإنساني تصدّر النّص بذلك الاستفهام الإنكاري التّهويلي أي كيف يكون حال أمثالهم وكيف تعاملهم أيها الرّسول حين ينكشف صدودهم عنك وحين يخادعونك بالحلف الكاذب بأنهم ما أرادوا من التحاكم إلى غير رسول الله إلا المداراة والمصانعة، إذ لا يعتقدون بصحة ذلك؟. ونجد في القرآن الكريم كثيرا من الآيات تفضح مواقف هؤلاء المنافقين وتكشف دوافعهم السّيئة يقول تعالى:

أ)- ﴿وَلَيَحْلِفُنَّ إِنْ أَرَدْنَا إِلَّا الْحُسْنَى﴾ (التوبة:١٠٧).

ب)- ﴿اتَّخَذُوا أَيْمَانَهُمْ جُنَّةً فَصَدُّوا عَن سَبِيلِ اللَّهِ﴾ (المنافقون:٢).

ج)- ﴿فَتَرَى الَّذِينَ فِي قُلُوبِهِم مَّرَضٌ يُسَارِعُونَ فِيهِمْ يَقُولُونَ نَخْشَىٰ أَن تُصِيبَنَا دَائِرَةٌ فَعَسَى اللَّهُ أَن يَأْتِيَ بِالْفَتْحِ أَوْ أَمْرٍ مِّنْ عِندِهِ فَيُصْبِحُوا عَلَىٰ مَا أَسَرُّوا فِي أَنفُسِهِمْ نَادِمِينَ﴾ (المائدة:٥٢).

ولتمييزهم عن سائر النّاس واستفظاع ما هم عليه من الخسّة والدّناءة قال تعالى: ﴿أُولَٰئِكَ الَّذِينَ يَعْلَمُ اللَّهُ مَا فِي قُلُوبِهِمْ فَأَعْرِضْ عَنْهُمْ وَعِظْهُمْ وَقُل لَّهُمْ فِي

﴿أَنفُسِهِمْ قَوْلاً بَلِيغاً﴾، فهم لبروز حقيقتهم صاروا كالمشاهدين أمام النّاس، فجيء باسم الإشارة لتمييزهم عن غيرهم ثم يكشف الله عن حقيقتهم بأنه يعلم ما في قلوبهم من الكفر والمكر والكيد، وكفى بربّك بذنوب عباده خبيرا وبصيرا. ومثل هذا الأسلوب يستعمل في ما يعظم من خير أو شرّ.

ثم أمر الله رسوله أن يعاملهم بثلاثة أحوال:

أ)- ﴿فَأَعْرِضْ عَنْهُمْ﴾: والإعراض هو عدم الالتفات إلى الشّيء بقصد التّباعد عنه أي يمسك عن محاسنتهم ومخالطتهم، وقد يطلق الإعراض على عدم المؤاخذة بأن لا يهتك سترهم حتى لا يستفحل شرّهم.

ب)- ﴿وَعِظْهُمْ﴾: والوعظ يكون بالنّصح الهادي لفعل الخير وترك الشّر بالكيفية الّتي تلين القلوب وتستفزّ المشاعر، فيزدجرون عما هم عليه من النّفاق والمكر.

ج)- ﴿وَقُل لَّهُمْ فِي أَنفُسِهِمْ قَوْلاً بَلِيغاً﴾: والقول البليغ هو الذي ينفذ إلى أعماق النّفوس بالتّرغيب والتّرغيب، وذلك ببيان شأن تلك النّفوس في ما تنطوي عليه من العقائد، وما يترتب على ذلك من أعمال الجوارح تزكية أو تدسية. ولا أحكم من رسول الله في معالجة أدواء النّفوس، ولا أبلغ منه في النّصح والإرشاد.

وقيل إن معنى: ﴿فِي أَنفُسِهِمْ﴾ أن يكون ذلك القول لهم في السرّ، لأن النّصيحة في الملأ تقريع وافتضاح.

والله أعلم

حكم الله بطاعة رسله، وشروط الإيمان بالرّسول

أ)- النص:

﴿وَمَآ أَرۡسَلۡنَا مِن رَّسُولٍ إِلَّا لِيُطَاعَ بِإِذۡنِ ٱللَّهِۚ وَلَوۡ أَنَّهُمۡ إِذ ظَّلَمُوٓاْ أَنفُسَهُمۡ جَآءُوكَ فَٱسۡتَغۡفَرُواْ ٱللَّهَ وَٱسۡتَغۡفَرَ لَهُمُ ٱلرَّسُولُ لَوَجَدُواْ ٱللَّهَ تَوَّابٗا رَّحِيمٗا ٦٤ فَلَا وَرَبِّكَ لَا يُؤۡمِنُونَ حَتَّىٰ يُحَكِّمُوكَ فِيمَا شَجَرَ بَيۡنَهُمۡ ثُمَّ لَا يَجِدُواْ فِيٓ أَنفُسِهِمۡ حَرَجٗا مِّمَّا قَضَيۡتَ وَيُسَلِّمُواْ تَسۡلِيمٗا ٦٥﴾

ب)- التّحقيق اللّغوي:

﴿بِإِذۡنِ﴾: الإذن في الشيء إعلام بإجازته والرّخصة فيه. وإذن الله معناه بإرادته وأمره الذي نطق به وحيه. ﴿شَجَرَ بَيۡنَهُمۡ﴾: اختلف وتداخل واختلط الأمر فيه، قيل: إنه مأخوذ من الشّجر المتداخل بعضه في بعض، وقيل: من الشّجار وهو خشب الهودج لاشتباك بعضه في بعض. ﴿حَرَجٗا﴾: الحرَج: الضّيق الشّديد. ﴿قَضَيۡتَ﴾: القضاء: الحكم بين المتخاصمين. ﴿تَسۡلِيمٗا﴾: التّسليم: الانقياد بالفعل وإنفاذ الأمر طوعا.

ج)- سبب النّزول:

جمهور المفسرين على أن السّبب هو ما ذكر في السّابق من تحاكم اليهود والمنافق إلى الكاهن. وقد روى الأئمة السّتة عن عبد الله بن الزّبير أن أباه الزّبير خاصم رجلا من الأنصار في شراج من الحرة بالمدينة (والشراج مسيل الماء) فقال الرّسول: «**اسق يا زبير ثم أرسل الماء إلى جارك**». فقال الأنصاري: يا رسول الله:

أن كان ابن عمّتك؟. فتلون وجهه ثم قال: «**اسق يا زبير حتى يبلغ الماء الجدر، ثم أرسل الماء إلى جارك واستوف حقك**». فكان قضاؤه الأول صلحا وكان الثّاني أخذا بالحق. فقال الزّبير: فما أحسب هذه الآيات إلا نزلت في ذلك. ثم تلا الآية: ﴿فَلاَ وَرَبِّكَ لاَ يُؤمِنُونَ حَتَّىٰ يُحَكِّمُوكَ فِيمَا شَجَرَ بَيْنَهُمْ ثُمَّ لاَ يَجِدُواْ فِي أَنفُسِهِمْ حَرَجاً مِّمَّا قَضَيْتَ وَيُسَلِّمُواْ تَسْلِيماً﴾.[1]

د)- البيان والتّفسير:

﴿وَمَآ أَرْسَلْنَا مِن رَّسُولٍ إِلاَّ لِيُطَاعَ بِإِذْنِ اللهِ﴾: الكلام متصل بما قبله في وجوب طاعة الله ورسوله والتّشنيع على الذين يتحاكمون إلى الطّاغوت، وبيان ما ينبغي للرّسول مع أولئك المنافقين.

وتجيء في المقدمة هذه الجملة المعترضة على هذا التّركيب من النّكرة في سياق النّفي لتفيد الاستغراق من وجوب طاعة كل رسول، وأن رسول الله قد أرسل على سنن مَن قبله من رسل الله في وجوب طاعتهم. وفي الآية دليل على أن من صدّ عنهم وخرج عن طاعتهم أو أعرض عن حكمهم فقد ارتكب أفدح الآثام التي تؤذن بالنّفاق.

وقوله: ﴿بِإِذْنِ اللهِ﴾ أي بأمره وإرادته، فالجملة في موضع الحال من ضمير: ﴿لِيُطَاعَ﴾. وهذا القيد يضفي الشّرعية لطاعة الرّسول بأمر الله، لأن الطّاعة الذّاتية لا تكون إلا لله، وكمال الإيمان بشرائع الله لا يظهر بدون امتثال الأمر الإلهي في طاعة رسله، وهم المعصومون فيما يبلّغون عن الله، و لم تستكمل هذه الطّاعة من

١- رواه البخاري من حديث عبد الله بن الزبير، كتاب المساقاة، باب سكر الأنهار، حديث ٢٢٣١، ٨٣٢/٢. ورواه مسلم من حديث عبد الله أيضا، كتاب الفضائل، باب وجوب اتباعه صلى الله عليه وسلم، حديث ٢٣٥٧، ١٨٢٩/٤.

أتباع الرّسل مثلما كملت لرسول الإسلام، وحتى العصيان الواقع في غزوة أحد وما انجرّ عليه من المصائب للمؤمنين لم يكن إلا عن تأوّل واجتهاد لا عن تمرّد وعناد، ذلك لأن الله جمع للرّسول موعظة القرآن وقوة السّلطان.

﴿وَلَوْ أَنَّهُمْ إِذ ظَّلَمُوٓاْ أَنفُسَهُمْ جَآءُوكَ فَاسْتَغْفَرُواْ اللَّهَ وَاسْتَغْفَرَ لَهُمُ الرَّسُولُ لَوَجَدُواْ اللَّهَ تَوَّاباً رَّحِيماً﴾:

عطف على جملة: ﴿فَكَيْفَ إِذَآ أَصَابَتْهُم مُّصِيبَةٌ﴾، لقد اعتبر الله تعالى ما فعل هؤلاء المتحاكمون إلى الطّاغوت ظلما لأنفسهم، إذ لم يكفهم ذلك الإعراض عن حكم الرّسول حتى أبدوا صدودهم عمن أرشدهم إلى ما أنزل الله، فبهذا الظّلم كان جزاء الله عادلا عندما تصيبهم مصيبة بما قدمت أيديهم. ومع ذلك الظّلم فإن الفرصة متاحة لهم للتّوبة النّصوح لو أنهم بادروا إليها فجاءوك مظهرين لندمهم تائبين من ذنبهم. ويسترعي انتباهنا في النّص قوله تعالى: ﴿جَآءُوكَ﴾ ثم قوله تعالى: ﴿وَاسْتَغْفَرَ لَهُمُ الرَّسُولُ﴾ إذ أن هذا الموقف لا يتأتّى إلاّ للذين تناولهم النّصّ عند نزوله، إذ كانت لديهم فرصة استغفار الرّسول لو أنهم فعلوا ذلك، فما شأن الذين جاؤوا من بعده وقد صدر منهم نفس الذنب في تحاكمهم إلى الطّاغوت؟، فلا شك أن باب التّوبة إلى الله يبقى مفتوحا.

وقد وجدت لصاحب المنار ملحظا قيّما لحلّ هذا الإشكال نقله عن الإمام محمد عبده فقال ما نصّه: "وقال في استغفار الرّسول (أي الإمام): إنكم تعلمون أن مشاركة النّاس بعضهم لبعض في الدّعاء مسنونة، وأن من سنته تعالى أن يتقبل من الجماعة بأسرع مما يتقبّل من الواحد، فدعاء الجماعة أرجى للإجابة وإن كان كل داع موعودا بالاستجابة، وحقيقة الدّعاء إظهار العبودية والخضوع له تعالى". إلى أن يقول: "وإنما كانت المشاركة في الدّعاء أرجى للقبول لأن الدّاعين الكثيرين لشخص يؤدون هذه العبادة بسببه أي أن ذنبه يكون هو السبب في شعورهم

وإحساسهم كلّهم بالحاجة إلى الله تعالى والخضوع له والاتّحاد المرضي عنده، فكأنّ حاجته حاجتهم كلهم».[1]

قلت: يتبيّن لنا من هذه الآية الكريمة أن الذنوب لا تكون على درجة واحدة، فعلى قدر دنسها ورجسها يكون الإلحاح في طلب المغفرة، ولعل أقساها ما يتعلق بها حق لفرد أو جماعة تتأذى بها، كما حدث للرّسول مع هؤلاء المنافقين، ويا ما أعدل أحكام أسلافنا -رحمهم الله- فيما درجوا عليه من وجوب إعلان التّوبة أمام المؤمنين في بيت من بيوت الله عندما يجعلون أحد المواطنين في "الخطّة" لتحدّيه أمر الجماعة أو مجاهرته بمعصية، وهم بذلك ينفّذون هذه السّنة الحميدة في الطّلب الجماعي والاستغفار لذلك التّائب المنيب، فتتم بذلك المشاركة الوجدانية بين أفراد الجماعة، والتي تكون مظنة لاستجابة الدعاء.

والتّعبير بـ"لو" إشارة بأن هؤلاء لم يفعلوا فهم محرومون من الغفران.

﴿فَلاَ وَرَبِّكَ لاَ يُومِنُونَ حَتَّىٰ يُحَكِّمُوكَ فِيمَا شَجَرَ بَيْنَهُمْ ثُمَّ لاَ يَجِدُواْ فِي أَنفُسِهِمْ حَرَجاً مِّمَّا قَضَيْتَ وَيُسَلِّمُواْ تَسْلِيماً﴾:

"الفاء" للتّفريع عن قوله تعالى: ﴿أَلَمْ تَرَ إِلَى الذِينَ يَزْعُمُونَ﴾ أكّد نفي الإيمان عنهم توكيدا لفظيا وبالقسم، لأنهم يزعمون أنهم على الإيمان وإن فعلوا ما فعلوه من التّحاكم إلى الطّاغوت ويظنهم النّاس كذلك مؤمنين اغتراراً بمظهرهم. وقد جاء القسم بكاف الخطاب تكريما لرسول الله مع اختيار كلمة الرّبّ من معاني الرّعاية والكفالة. والمقسم عليه هو الغاية وما عطف عليها، ولتحديد المفهوم الحقيقي للإيمان الصّحيح المتمثل في الإذعان النّفسي والخضوع لحكم الله ورسوله بيّن الله تعالى أن ذلك لا يكمل إلا بثلاث خصال:

١- محمد رشيد رضا، تفسير المنار، ٥/٢٣٥.

أ)- أن يحكّموا الرّسول ﷺ فيما شجر بينهم إما بغموض وجه الحق فيها، أو بعدم الاعتراف به من كلّ منهم، وتحكيمه أي تفويض أمر الحكم إليه.

ب)- أن لا يجدوا في أنفسهم ضيقا يصرفهم عن تحكيمه، أو يسخطهم من حكمه بعد تحكيمه، أي يتيقنون بأنه قضاء بميزان الحق الذي لا شبهة فيه.

ج)- الانقياد بالفعل لذلك الحكم، بحيث ينفذه طوعا ولا يجد في نفسه غضاضة لذلك.

ووجه العطف: بـ"ثُمَّ" بعد الغاية فيه متنفّس للمحكوم عليه إذا حسر ما كان يرجو من الفوز إذ أنه يصدم للوهلة الأولى، وهو أمر طبيعي في الإنسان لا يؤاخذه الله عليه، إذا عاد على نفسه بالذكرى بعد ذلك فيذعن لحكم الرّسول. غير أن المؤمن الكامل الإيمان هو الذي يذعن لحكم الرّسول من أول وهلة ليقينه أن حكم الرّسول لا يحتمل الحيف والظّلم، لأنه لا يخالف في حكمه شرع الله الذي هو حق وعدل.

وقد بيّن الله تعالى كيف يكون موقف المؤمنين الكُمّل الأوفياء من حكم الله ورسوله في سورة النّور فقال: ﴿إِنَّمَا كَانَ قَوْلَ الْمُؤمنينَ إِذَا دُعُواْ إِلَى اللهِ وَرَسُولِهِ لِيَحْكُمَ بَيْنَهُمْ أَنْ يَقُولُواْ سَمِعْنَا وَأَطَعْنَا وَأُوْلَئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ﴾ (النور: ٥١).

والله أعلم

جزاء الالتزام بأوامر الله

أ)- النص:

وَلَوْ أَنَّا كَتَبْنَا عَلَيْهِمْ أَنِ اقْتُلُوٓا۟ أَنفُسَكُمْ أَوِ اخْرُجُوا۟ مِن دِيَٰرِكُم مَّا فَعَلُوهُ إِلَّا قَلِيلٌ مِّنْهُمْ ۖ وَلَوْ أَنَّهُمْ فَعَلُوا۟ مَا يُوعَظُونَ بِهِۦ لَكَانَ خَيْرًا لَّهُمْ وَأَشَدَّ تَثْبِيتًا ﴿٦٦﴾

وَإِذًا لَّآتَيْنَٰهُم مِّن لَّدُنَّآ أَجْرًا عَظِيمًا ﴿٦٧﴾ وَلَهَدَيْنَٰهُمْ صِرَٰطًا مُّسْتَقِيمًا ﴿٦٨﴾

ب)- التّحقيق اللّغوي:

﴿كَتَبْنَا عَلَيْهِم﴾: فرضنا عليهم فرضا واجبا. ﴿أَنُ اقْتُلُوٓاْ أَنفُسَكُم﴾: يحتمل معنيين: أن يقتل أحد نفسه بنفسه أي ينتحر، أو يحتمل أن يكون المراد يقتل بعضكم بعضا، فإن المؤمنين يقاتلون قومهم وأقاربهم في الجهاد. ﴿أَوُ اخْرُجُواْ مِن دِيَارِكُم﴾: الخروج من الدّيار بمعنى الهجرة. ﴿تَثْبِيتًا﴾: التّثبيت: التّقوية بجعل الشّيء ثابتا راسخا.

ج)- أوجه القراءة:

﴿مَا فَعَلُوهُ إِلاَّ قَلِيلٌ مِّنْهُمْ﴾: قرأ الجمهور: ﴿إِلاَّ قَلِيلٌ﴾ بالرّفع على البدل من الواو في: ﴿مَّا فَعَلُوهُ﴾ على الاستثناء. وقرأه ابن عامر بالنّصب: ﴿إِلاَّ قَلِيلاً﴾ على أحد وجهي الاستثناء.

د)- البيان والتّفسير:

﴿وَلَوَ انَّا كَتَبْنَا عَلَيْهِمُ أَنُ اقْتُلُوٓاْ أَنفُسَكُمُ أَوُ اخْرُجُواْ مِن دِيَارِكُم مَّا فَعَلُوهُ إِلاَّ قَلِيلٌ مِّنْهُمْ﴾:

وجه اتصال هذا المقطع الكريم بما سبق اختلف فيه المفسرون، فيرى ابن عباس ومجاهد أن الكلام متّصل بما سبق، والضّمير عائد إلى المنافقين ومن يكون على شاكلتهم في كل زمان ومكان. وعلى هذا الاحتمال يكون الأمر بالقتل للأنفس حقيقيا إما بالانتحار أو بتعريضها لقتل محقق، كما أمر بذلك بنو إسرائيل بعد عبادتهم للعجل في قوله تعالى: ﴿وَإِذْ قَالَ مُوسَىٰ لِقَوْمِهِ يَا قَوْمِ إِنَّكُمْ ظَلَمْتُمُ

أَنفُسَكُم بِاتِّخَاذِكُمُ الْعِجْلَ فَتُوبُوا إِلَىٰ بَارِئِكُمْ فَاقْتُلُوا أَنفُسَكُمْ﴾ (البقرة:٥٤).

والخروج من الدّيار هو المهاجرة إلى بلاد أخرى، ووجّه هذا الاحتمال الفخر الرّازي فقال: "الآية توبيخ للمنافقين، والمعنى: إنا لو شدّدنا عليهم التّكليف لما كان من العجب ظهور عنادهم، ولكنا رحمناهم بتكليفهم اليسر فليتركوا العناد".

والاحتمال الثّاني: أن الكلام في جملة المكلفين من النّاس، فتكون الآية على معنى قوله تعالى: ﴿يُرِيدُ اللَّهُ أَنْ يُخَفِّفَ عَنكُمْ وَخُلِقَ الْإِنسَانُ ضَعِيفًا﴾ (النساء:٢٨). والمعنى على هذا الاحتمال أن الله تعالى لرحمته بهذه الأمة لم يفرض عليها ما يشق احتماله كما فعل ببني إسرائيل، ولو فعل لعصى الكثير منهم ولم يطع إلا القليل من أصحاب العزائم والإيمان الرّاسخ، فلا عذر إذاً لمن عصوا رسول الله واتبعوا الطّاغوت.

وللشيخ ابن عاشور ملحظ دقيق في مناسبة هذه الآية إذ يقول: "وعندي أن ذكر ذلك هنا من براعة المقطع تهيئة لانتقال الكلام إلى التّحريض على الجهاد الآتي في قوله: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا خُذُوا حِذْرَكُمْ﴾ (النساء:٧١). وأن المراد بـ ﴿اقْتُلُوا أَنفُسَكُمْ﴾ ليقتل بعضكم بعضا، فإن المؤمنين يقاتلون قومهم وأقاربهم من المشركين في الجهاد المأمور به بدليل قوله: ﴿وَلَوْ أَنَّهُمْ فَعَلُوا مَا يُوعَظُونَ بِهِ لَكَانَ خَيْرًا لَّهُمْ﴾، والمراد بالخروج من الدّيار الهجرة، أي كتبنا عليهم هجرة من المدينة".[1]

وللسّيد قطب -رحمه الله- كلام جميل في تفسير هذه الآية يقول: "إن هذا المنهج ميسّر لينهض به كل ذي فطرة سويّة، إنه لا يحتاج للعزائم الخارقة الفائقة التي لا توجد عادة إلا في القلة من البشر، وهذا الدّين لم يجئ لهذه القلة القليلة، إنما جاء للناس جميعا، والنّاس معادن وألوان وطبقات من ناحية القدرة على النّهوض

١- الطاهر بن عاشور، التّحرير والتّنوير: ٥/١١٤.

بالتّكاليف، وهذا الدّين ييسّر لهم جميعا أن يؤدوا الطّاعات المطلوبة فيه وأن يكفّوا عن المعاصي. وقتل النّفس والخروج من الدّيار مثلان للتّكاليف الشّاقة التي لو كتبت عليهم ما فعلها إلا قليل منهم".[1]

قلت: إنّ سيّد لم يبرز وجه الاتّصال بين هذه الآية وما سبقها بكلام صريح، ويبدو من حديثه قبل هذا النّص أنه يعتبر السّياق متصلا بما سبق من مواقف الذين يريدون أن يتحاكموا إلى الطّاغوت. وعلى قاعدة: العبرة بعموم اللفظ لا بخصوص السّبب ينتفي هذا الإشكال إذ لا ينحصر حكم الآية في الذين تنزلت في شأنهم في حياة الرّسول، بل تعمّ كل من يكونون على شاكلتهم بعد وفاته، فإن زال رسمه ﷺ فديته باق مدى الأيام وتراثه محفوظ للأنام، وقد رويت أحاديث كثيرة أن رسول الله بعد نزول هذه الآية قد أشار إلى ذلك القليل متمثلا في بعض أصحابه كابن أمّ عبد وعبد الله ابن رواحه وقال في شأن أصحابه -وهو العارف بهم-: **«إنّ من أمتي لرجالا الإيمان أثبت في قلوبهم من الجبال الرّواسي»**.[2]

﴿وَلَوْ أَنَّهُمْ فَعَلُواْ مَا يُوعَظُونَ بِهِ لَكَانَ خَيْراً لَّهُمْ وَأَشَدَّ تَثْبِيتاً﴾: لاشك أن الذي يوعظون به هو ما كانوا يتلقونه من إرشاد رسول الله وكلامه البليغ بما فيه من التّحذير والتّرفيق كما أمره الله في قوله: ﴿وَعِظْهُمْ وَقُل لَّهُمْ فِي أَنفُسِهِمْ قَوْلاً بَلِيغاً﴾ (النساء:٦٣). ثم بيّن الله تعالى أن الإتيان بالموعوظ به فيه خير وتثبيت. واختلف المفسّرون في المقصود بالخير والتّثبيت الشّديد، أيعني أجر الدّنيا المتمثل في انتظام شؤون معاشهم وعزة شوكتهم لثباتهم أمام أعدائهم في الدّفاع عن بيضتهم؟ أم يشمل هذا الخير الجزاء الأخرويّ والثّبات على الإيمان الصّحيح الذي هو حبل

١- سيد قطب، في ظلال القرآن، ١٣١/٥.

٢- أنظر الروايات في ذلك: الطبري، جامع البيان، ١٦١/٥؛ ابن كثير، تفسير القرآن العظيم، ٥٢٣/١.

النّجاة يوم الخوف والفزع؟، والمعنى الأول أرجح لأن الجزاء الأخروي مذكور في الآية اللاحقة.

وللفخر الرّازي توجيه سديد في ترتيب التّثبيت على الخير إذ يقول: "إن الإنسان يطلب الخير أولا فإذا حصّله طلب أن يكون الحاصل ثابتا باقيا فقوله تعالى: ﴿لَكَانَ خَيْراً لَّهُمْ﴾ إشارة إلى الحالة الأولى، وقوله: ﴿وَأَشَدَّ تَثْبِيتاً﴾ إشارة إلى الحالة الثّانية".

﴿وَإِذاً لَّآتَيْنَاهُم مِّن لَّدُنَّآ أَجْراً عَظِيماً، وَلَهَدَيْنَاهُمْ صِرَاطاً مُّسْتَقِيماً﴾: "إذًا" حرف جواب وجزاء، أي في معنى جواب لكلام سبقها والجملة معطوفة على الجواب الأول لـ ﴿لَو﴾. فصار لها جوابان تأكيدا لمعنى الجزاء الذي يتضمن في الجزاء الأخير منه شيئين، الأجر العظيم من الله تعالى، والهداية إلى الصّراط المستقيم، فالذين حصروا معنى الآية في الجزاء الأخرويّ فسّروا الصّراط المستقيم بأنه موطن من مواطن القيامة، ويبدو لنا –والله أعلم– أن الهداية إلى الصّراط المستقيم هو توفيق الله لعبده التّقي المطيع إلى إتباع المنهج الصّحيح الموصل لمرضاة الله وهو صراط الذين أنعم الله عليهم من النّبيئين والصّديقين والشّهداء والصّالحين، وقد علّمنا الله كيف ندعوه ونطلب منه هذه الهداية في سورة الفاتحة فلا داعي لحصر قوله تعالى: ﴿لَكَانَ خَيْراً لَّهُمْ وَأَشَدَّ تَثْبِيتاً﴾ أن ذلك هو الجزاء الدّنيوي، وبالتّالي قالوا في الآية الثّانية أنه الجزاء الأخرويّ، إذ أن الدّنيا مطية الآخرة، والجزاء في كلتيهما يترتب على مدى استعداد المؤمن لطاعة ربّه وعلى مدى إخلاصه ووفائه في القيام بتكاليفه الدّينية، فكل من الأجر والخير والتّثبيت والهداية إلى الصراط المستقيم جعلها الله تعالى نتيجة لانقياد العبد المؤمن لطاعة الله وهو تحت تأثير الوعظ والإرشاد يذكّر بما يجب عليه نحو خالقه أو حول نفسه وأهله والنّاس أجمعين.

فكلما دأب الإنسان المؤمن على سماع الوعظ والإرشاد كلما اجتهد في

التطبيق والعمل حتى تطبع الأخلاق والفضائل في نفسه، فلا تتغلب عليه الأهواء، ولا يجد الشيطان سبيلا إلى قلبه مصداقا لقوله تعالى: ﴿إِنَّ الَّذِينَ اتَّقَوْا إِذَا مَسَّهُمْ طَائِفٌ مِّنَ الشَّيْطَانِ تَذَكَّرُوا فَإِذَا هُم مُّبْصِرُونَ﴾ (الأعراف:٢٠١).

والآية الكريمة وإن كانت تدلّ على أن كثيرا من النّاس لا يتعظون بما يسمعونه من التّذكير والإرشاد لضعف في إيمانهم، أو لتمكّن فتنة الدّنيا من نفوسهم فإن على الدّعاة أن لا يقعدهم ذلك عن التّذكير مهما قست القلوب وأدبرت النّفوس، لأن الله يحرّض رسوله بقوله: ﴿وَذَكِّرْ فَإِنَّ الذِّكْرَىٰ تَنفَعُ الْمُؤْمِنِينَ﴾ (الذاريات:٥٥). ويقول الرّسول: «**لأن يهدي الله بك عبدا خير لك مما طلعت عليه الشّمس**»[1] والله أعلم.

منزلة الطّائعين لله والرّسول

أ)- النّص:

وَمَن يُطِعِ اللَّهَ وَالرَّسُولَ فَأُولَٰئِكَ مَعَ الَّذِينَ أَنْعَمَ اللَّهُ عَلَيْهِم مِّنَ النَّبِيِّينَ وَالصِّدِّيقِينَ وَالشُّهَدَاءِ وَالصَّالِحِينَ ۚ وَحَسُنَ أُولَٰئِكَ رَفِيقًا ﴿٦٩﴾ ذَٰلِكَ الْفَضْلُ مِنَ اللَّهِ ۚ وَكَفَىٰ بِاللَّهِ عَلِيمًا ﴿٧٠﴾

ب)- التّحقيق اللّغوي:

﴿الصِّدِّيقِينَ﴾: جمع صدّيق، من غلب عليه الصّدق وعرف به، أو هو من لا يتأتّى منه الكذب، وأطلقت الصّديقية على الذين صدّقوا بالأنبياء ابتداءً مثل

١- رواه الطبراني في الكبير من حديث أبي رافع، حديث ٩٣٠، ١/٣١٥، وحديث ٣٩٤/ ٣٣٢. والحاكم في المستدرك، حديث ٦٥٣٧، ٣/٦٩٠.

الحواريين وأبي بكر ﷺ وقد قال فيه الرّسول: «**ما عرضت الإسلام على أحد إلا كانت له نظرة غير أبي بكر فإنه لم يتلعثم**».[1] قال الله تعالى في إبراهيم: ﴿وَاذْكُرْ فِي الْكِتَابِ إِبْرَاهِيمَ إِنَّهُ كَانَ صِدِّيقاً نَّبِيّاً﴾ (مريم:٤١)، وقال في مريم: ﴿وَأُمُّهُ صِدِّيقَةٌ﴾ (المائدة:٧٥). والصّديقية عرّفها العلماء بأنها هي المرتبة التي تلي مرتبة النّبوءة في الكمال البشري. ﴿وَالشُّهَدَآءِ﴾: جمع شهيد، وردت في القرآن على معان منها: الشّهيد: من قتل في سبيل إعلاء كلمة الله كقوله تعالى: ﴿وَيَتَّخِذَ مِنكُمْ شُهَدَآءَ﴾ (آل عمران:١٤٠). ويقول الرّازي: الشّهيد فعيل بمعنى الفاعل، وهو الذي يشهد بصحة دين الله تارة بالحجة والبيان، ذكرهم الله في قوله: ﴿شَهِدَ اللَّهُ أَنَّهُ لاَ إِلَهَ إِلاَّ هُوَ﴾ (آل عمران:١٨) وهم المعنيون في قوله تعالى: ﴿وَكَذَلِكَ جَعَلْنَاكُمْ أُمَّةً وَسَطاً لِتَكُونُواْ شُهَدَآءَ عَلَى النَّاسِ﴾ (البقرة:١٤٣). ﴿الصَّالِحِينَ﴾: من النّاس هم الذين صلحت نفوسهم وأعمالهم.

ج)- سبب النزول:

رويت فيه عدة أحاديث لكثير من الصّحابة تنمّ كلها عن مدى حبّهم لرسول الله، وقد ذاقوا طعم الصّحبة في الدّنيا وهو يخشون حرمانهم من ذلك في النّعيم الأبدي عندما يُرفع الرّسول إلى علّيين وهم دون ذلك في الجنّة، منها ما روي عن عائشة ﵂ «أن رجلا جاء إلى النّبيء ﷺ فقال: يا رسول الله إنك أحبّ إليّ من نفسي، وأحبّ إليّ من أهلي، وأحبّ إلي من ولدي، وإني لأكون في البيت فأذكرك، فما أصبر حتى آتيك فأنظر إليك، وإذا ذكرت موتي وموتك عرفت أنك إذا دخلت الجنة رفعت مع النّبيئين، وإن دخلت الجنة خشيت أن لا أراك. فلم يردّ عليه النّبي حتى نزلت الآية: ﴿**وَمَنْ يُطِعِ اللَّهَ وَالرَّسُولَ فَأُوْلَئِكَ مَعَ الَّذِينَ أَنْعَمَ اللَّهُ**

١- أورده صاحب الفردوس بمأثور الخطاب من حديث ابن مسعود، حديث ٦٢٨٦، ٤/٩٢.

عَلَيْهِم مِّنَ النَّبِيِّينَ وَالصِّدِّيقِينَ وَالشُّهَدَآءِ وَالصَّالِحِينَ وَحَسُنَ أُولَئِكَ رَفِيقاً﴾»
وفي صحيح البخاري أن رسول الله ﷺ سئل عن الرّجل يحبّ القوم ولما يلحق بهم فقال: «المرء مع من أحبّ».[1] قال أنس: فما فرح المسلمون فرحهم بهذا الحديث. ومنها قوله ﷺ: «من أحبّ قوما حشره الله معهم».[2]

د)- البيان والتّفسير:

﴿وَمَنْ يُطِعِ اللهَ وَالرَّسُولَ فَأُوْلَئِكَ مَعَ الذِينَ أَنْعَمَ اللهُ عَلَيْهِم مِّنَ النَّبِيِّينَ وَالصِّدِّيقِينَ وَالشُّهَدَآءِ وَالصَّالِحِينَ وَحَسُنَ أُولَئِكَ رَفِيقاً﴾:

تذييل للجملة السّابقة: ﴿وَإِذاً لَّآتَيْنَاهُم مِّن لَّدُنَّآ أَجْراً عَظِيماً﴾، ومن تمام الأجر هذه المعيّة التّشريفية في أعلى منازل الجنة بصحبة صفوة خلق الله ممن أنعم الله عليهم باتّباعهم الصّراط المستقيم

وقد أعيد هنا الأمر بطاعة الله ورسوله لأنه الأصل المراد من السّياق ابتداء من قوله تعالى: ﴿يَآ أَيُّهَا الذِينَ ءَامَنُواْ أَطِيعُواْ اللهَ وَأَطِيعُواْ الرَّسُولَ وَأُوْلِي الأَمْرِ مِنكُمْ﴾، تلك الطّاعة التي تمامها وكمالها بإيثار حكم الله ورسوله على التّحاكم إلى الطّاغوت، وبالرّضوخ لأمر الله وإن استدعى ذلك التّضحية بالنّفس والمال ومفارقة الأهل والأوطان.

وهؤلاء الأصناف الأربعة المذكورون في الآية الكريمة هم صفوة خلق الله، وهم على درجات متفاوتة في المنزلة والقدر عند الله، وهم على التّرتيب التّنازلي من

١- رواه الترمذي من حديث أنس، كتاب الزهد، باب ما جاء أن المرء مع أحب، حديث ٢٣٨٥، ٤/٥٩٥.وقال: حديث صحيح.

٢- رواه الطبراني في الكبير من حديث أبي قرصافة، حديث ٢٥١٩، بلفظ: "من أحب قوما حشره الله في زمرتهم"، ٣/١٩.

أعلى القمة إلى أدناها. ويبدو -والله أعلم- أن صاحب الرّتبة العليا لابدّ وأن تكون الصّفات الدّنيا قد تحققت فيه حتى بلغ ما فوقها ويدلّ عليه قوله تعالى: ﴿وَاذْكُرْ فِي الْكِتَابِ إِبْرَاهِيمَ إِنَّهُ كَانَ صِدِّيقاً نَّبِيّاً﴾ (مريم:٤١). فإذا استثنينا درجة النّبيين لأنها لا تكتسب، فإن أتباعهم من المؤمنين لابدّ وأن يرتقوا إلى إحدى الدّرجات الثّلاث، سيما إذا حملنا صفة الشّهداء على معناها العام بمعنى قوله تعالى: ﴿لِتَكُونُواْ شُهَدَآءَ عَلَى النَّاسِ﴾ كما ذهب إلى ذلك بعض المفسرين، وأمّا إذا قصرنا الوصف على من استشهد جهادًا في سبيل الله فتلك منزلة يمنّ الله بها على من يشاء من عباده، فإنّ سيدنا أبا بكر ﷺ وهو الصّديق المشهود له من رسول الله وصحابته لم تكتب له الشّهادة في الجهاد.

وهل هؤلاء الصّفوة هم المقرّبون في قوله تعالى في سورة الواقعة: ﴿فَأَمَّا إِن كَانَ مِنَ الْمُقَرَّبِينَ، فَرَوْحٌ وَرَيْحَانٌ وَجَنَّتُ نَعِيمٍ﴾ (الواقعة:٨٨-٨٩)، هل هناك درجة أدنى في الجنّة لمن لم يرتق بطاعته إلى ذلك المستوى العالي؟. نجد الإجابة في نفس السورة الكريمة إذ يقول تعالى بعد البدء بدرجة المقرّبين: ﴿وَأَمَّآ إِن كَانَ مِنْ أَصْحَابِ الْيَمِينِ، فَسَلَامٌ لَّكَ مِنْ أَصْحَابِ الْيَمِينِ﴾ (الواقعة:٩٠-٩١)، فعلامة الخير والبشرى لهؤلاء الذين هم دون المستوى الأول، يدلّ عليها هذا التّسليم النّديّ من ملائكة الله إكراماً وإيناساً للرّوح الفائزة في ذلك الموقف المهول مصداقا لقوله تعالى: ﴿وَالْمَلَآئِكَةُ يَدْخُلُونَ عَلَيْهِم مِّن كُلِّ بَابٍ، سَلَامٌ عَلَيْكُم بِمَا صَبَرْتُمْ فَنِعْمَ عُقْبَى الدَّارِ﴾ (الرعد:٢٣-٢٤). وقد صنّف الله تعالى هذه المراتب في أول سورة الواقعة بوضوح أكثر يثبت هذا المعنى في قوله تعالى: ﴿وَكُنتُمْ أَزْوَاجاً ثَلَاثَةً، فَأَصْحَابُ الْمَيْمَنَةِ مَآ أَصْحَابُ الْمَيْمَنَةِ، وَأَصْحَابُ الْمَشْئَمَةِ مَآ أَصْحَابُ الْمَشْئَمَةِ﴾ (الواقعة:٧-٨-٩-)، فهذا الفريق المخزي في عذاب جهنم يقابله ذلك الفريق الفائز في جنات النّعيم، وفوق هؤلاء في علّيين فريق ممتاز في قوله تعالى: ﴿وَالسَّابِقُونَ السَّابِقُونَ، أُولَئِكَ الْمُقَرَّبُونَ، فِي جَنَّاتِ النَّعِيمِ﴾ (الواقعة:١٠-١١-١٢). وجيء بفعل:

﴿حَسُنَ﴾ ليدلّ على المدح مع التّعجّب وتكرار اسم الإشارة دليل على كونهم جديرين بهذا التّكريم والإنعام.

﴿ذَلِكَ الْفَضْلُ مِنَ اللَّهِ وَكَفَىٰ بِاللَّهِ عَلِيماً﴾: جيء بكلمة: ﴿الْفَضْلُ﴾ معرّفة ليدلّ على خصوصية هذا الفضل وعلى قوته، لأن أفضال الله كثيرة ومتنوعة، وأكملها وأعلاها هو هذا الذي خصّ به هؤلاء المنعم عليهم، والله تعالى هو مانح هذا الفضل لمن يشاء من عباده لأنّ الجزاء في منطق القرآن، وإن ترتّب عن العمل الذي هو كسب للإنسان فهو لن يبلغ من القيمة المعنوية في ميزان الطّاعة لله ما نستطيع أن نعتبره العوض الأوفى للجزاء الإلهي، أو أنه يغطّي كل ما تفضّل به علينا من نعمه التي لا تحصى، ولذا جاءت آيات القرآن لتقرّر هذا المفهوم حتى لا يغتر المؤمن بما عمل، بل يبقى دائما بين الخوف والرّجاء فقال جلّ من قائل: ﴿وَلَوْ يُؤَاخِذُ اللَّهُ النَّاسَ بِمَا كَسَبُوا مَا تَرَكَ عَلَىٰ ظَهْرِهَا مِن دَابَّةٍ﴾ (فاطر:٤٥). وجاء في الحديث الشّريف: «**لن يُدخل الجنة أحدا عمله، قالوا: ولا أنت يا رسول الله؟ قال: ولا أنا إلاّ إن تغمّدني الله برحمته**»[١]. ذلك لأن تقييم الأعمال عند الله ينبني على حسن الدّوافع والنّوايا لا على الصّور والأشكال: «**إن الله لا ينظر إلى صوركم وأعمالكم، ولكن ينظر إلى ما قلوبكم**»[٢]، ويقول تعالى في سورة الإسراء وهي تتعرّض لمعاملة الوالدين سيما في أيام ضعفهم يوم تكون عاطفة الأولاد موزعة بين حبّ الزّوجة والأولاد وواجب الإحسان إلى الوالدين قال تعالى:

١- رواه البخاري من حديث أبي هريرة، كتاب المرضى، باب نهي المريض تمني الموت، حديث ٥٣٤٩، ٥/٢١٤٧. ورواه مسلم من حديث أبي هريرة، كتاب صفة القيامة، باب لن يدخل أحد الجنة بعمله بل برحمة الله تعالى، حديث ٢٨١٦، ٤/٢١٦٩.

٢- رواه مسلم من حديث أبي هريرة، كتاب الفضائل، باب تحريم ظلم المسلم، حديث ٢٥٦٤، ٤/ ١٩٨٧. بلفظ: " إن الله لا ينظر إلى صوركم وأموالكم ولكن ينظر إلى قلوبكم وأعمالكم".

﴿رَبُّكُمْ أَعْلَمُ بِمَا فِي نُفُوسِكُمْ إِن تَكُونُوا صَالِحِينَ فَإِنَّهُ كَانَ لِلْأَوَّابِينَ غَفُورًا﴾ (الإسراء:٢٥). وهذا التقسيم الإلهي لنوعية العمل مقرونا بدوافعه إنّما يتم بعلم الله الشّامل المحيط، ويحظى بالجزاء الوفاق، ثم يستكمل بالرّحمة والفضل. وهذا المعنى اللّطيف تدلّ عليه صفة "كريما" مثلا لأن الكرم هو داعية الفضل والإحسان، فلا عجب في هذه المعاني اللّطيفة، فإنه كلام الله الذي لا يأتيه الباطل من بين يديه ولا من خلفه، والله أعلم.

التّحريض على الجهاد وبيان بعض قواعده

أ)- النّص:

يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ خُذُواْ حِذْرَكُمْ فَٱنفِرُواْ ثُبَاتٍ أَوِ ٱنفِرُواْ جَمِيعًا ﴿٧١﴾ وَإِنَّ مِنكُمْ لَمَن لَّيُبَطِّئَنَّ فَإِنْ أَصَٰبَتْكُم مُّصِيبَةٌ قَالَ قَدْ أَنْعَمَ ٱللَّهُ عَلَيَّ إِذْ لَمْ أَكُن مَّعَهُمْ شَهِيدًا ﴿٧٢﴾ وَلَئِنْ أَصَٰبَكُمْ فَضْلٌ مِّنَ ٱللَّهِ لَيَقُولَنَّ كَأَن لَّمْ تَكُۢ بَيْنَكُمْ وَبَيْنَهُۥ مَوَدَّةٌ يَٰلَيْتَنِي كُنتُ مَعَهُمْ فَأَفُوزَ فَوْزًا عَظِيمًا ﴿٧٣﴾

ب)- التّحقيق اللّغوي:

﴿حِذْرَكُمْ﴾: الحِذر والحَذَر كالمِثل والمَثَل هما بمعنى واحد عند أغلب اللّغويين، هو توقّي المكروه من عدوّ أو غيره بأن يكون محترزا مستعدّا لمقاومته. ﴿فَانفِرُواْ ثُبَاتٍ﴾: ﴿فَانفِرُواْ﴾: النّفر الانزعاج عن الشّيء وإلى الشّيء، فهو من باب ضرب يضرِب، وأما إن أتى من باب نصر ينصر فمصدره نفور. والنّفر مستعمل في الخروج إلى الحرب. ﴿ثُبَاتٍ﴾: جماعات، مفردهُ ثُبَة. ﴿لَيُبَطِّئَنَّ﴾: الإبطاء من أبطأ بالهمز ويجيء "بطّأ" بالتّضعيف وكلاهما لازم، وهو التّأخّر عن

الانبعاث في السّير. ﴿مُّصِيبَةٌ﴾: ما يصيب الإنسان من شرّ عموما، والمراد هنا الهزيمة أو الأسر في الحرب. ﴿شَهِيداً﴾: يحتمل هنا معنيين: الحضور أو الاستشهاد. ﴿مَوَدَّةٌ﴾: الصّحبة والمحبة.

ج)- أوجه القراءة:

﴿كَأَن لَّمْ يَكُنْ بَيْنَكُمْ وَبَيْنَهُ مَوَدَّةٌ﴾: قرأ الجمهور: ﴿لَّمْ يَكُنْ﴾بياء الغيبة وهي طريقة في إسناد الفعل لما يكون لفظه مؤنثا غير حقيقي التّأنيث مثل لفظ: ﴿مَوَدَّةٌ﴾ هنا. ولا سيما إذا فصل بين الفعل وفاعله. وقرأ ابن كثير وحفص ورويس عن يعقوب بالتّاء الفوقية علامة المضارع المسند إلى المؤنث اعتبارا بتأنيث لفظ: ﴿مَوَدَّةٌ﴾.

د)- البيان والتّفسير:

﴿يَآ أَيُّهَا الذِينَ ءَامَنُواْ خُذُواْ حِذْرَكُمْ فَانفِرُواْ ثُبَاتٍ اَوِ انفِرُواْ جَمِيعاً﴾:

جاءت الآية الكريمة على الاستئناف الابتدائي، وهو الانتقال إلى ذكر الأحكام الحربية والسّياسيّة في ما يخصّ العلاقات الخارجية مع الأعداء سواء منهم المعاهدين أو المحاربين، وذلك بعد الفراغ من ذكر الأسس التي تقوم عليها الحكومة الإسلامية من أداء الأمانات إلى أهلها والعدل بين النّاس في الحكم بما تقتضيه طاعة الله وطاعة الرّسول وأولي الأمر وبما يضمن الأمن الدّاخلي للأمة الإسلامية بوحدة الصّف والتّعاون والاحتكام إلى ما شرعه الله ورسوله في ما يشجر من خلاف، والالتزام بما يتبيّن من الحق في ذلك.

ولمّا كان الالتزام بكل ذلك يتطلب القدر الوافي من الإيمان الصّحيح جاء هذا النّداء الإلهي يستجيش قلوب المؤمنين ويذكرهم بهذا الواجب الاحتياطي الأكيد،

وهم يواجهون قوى الظّلم والطّغيان بعد ما خاضوا غمار حروب قاسية من أول الهجرة إلى صلح الحديبية في السّنة السّادسة وهي الفترة الزّمنية التي تنزّلت فيها هذه السّورة في أغلبها، وهي الفترة العصيبة التي دفعت قريشا إلى استنفار العرب وتأليبهم ضدّ المسلمين بعد ما عزموا على نقض العهد وقد أحسّوا بالخطر من اعتزاز شوكة المسلمين.

جاءت هذه الآيات لتحرّض المسلمين على تحمّل أشدّ التّكاليف مع رسول الله مما يتطلبه جهاد العدوّ من أخذ الحيطة والحذر والاستعداد لمجابهته بكل ما تستلزمه قواعد الحرب من التّعبئة والتّفير وفق ما يقتضيه الموقف من توفير الإمكانيات والحنكة والمهارة في توظيفها واستعمالها فقال جلّ من قائل: ﴿خُذُواْ حِذْرَكُمْ﴾، ولم يقل: "احذروا"، أمر بأخذ الحذر، ولم يذكر الله تعالى ممّ يجب الحذر منه، وأخذ الحذر للمبالغة في التزام شدة الحذر مع العدوّ، وعدم ذكر معموله ليتناول كلّ ما من شأنه أن يعرّفهم بأحوال العدّو في استعداداته وتحرّكاته بل حتى في مواقعه المحصّنة، بمعرفة طبيعة أرضه ونقط ضعفه وقوته، كما كان يفعل رسول الله في تسقط أخبار العدوّ إما بإرسال العيون، أو ببعث السّرايا السّريعة الانتقال لجسّ النّبض، ولم تحدّد الآية طرق ذلك، حتى تتناول كل الوسائل المتطورة وفق مقتضيات الزّمان والمكان. وهي مثل قوله تعالى في سورة الأنفال: ﴿وَأَعِدُّواْ لَهُم مَّا اسْتَطَعْتُم مِّن قُوَّةٍ﴾ عموما ثم أضاف: ﴿وَمِن رِّبَاطِ الْخَيْلِ تُرْهِبُونَ بِهِ عَدُوَّ اللهِ وَعَدُوَّكُمْ﴾ (الأنفال:٦٠). فالاستعداد المأمور به هناك، وأخذ الحذر المأمور به هنا تختلف وسائلهما باختلاف حال العدوّ وقوّته.

وهكذا يتبيّن من خلال هذه الآيات وأمثالها واقعية الإسلام في أمره لأتباعه أن يأخذوا بكلّ الوسائل ويتّخذوا كلّ الأسباب الممكنة لحماية عقيدتهم ودينهم، لأن الأعداء وإن تظاهروا بالسّلم أو طلبوا الصّلح فهم لا ينامون عن ثأر ولا يفلتون

الفرص في المكر والكيد، فلا تناقض إطلاقا بين هذه الآية وحديث: «**لا يغني حذر من قدر**».[1] على فرض صحّته، لأن القدر يجري بعلم الله وما قدّره يكون، فالله الذي يصرّف الأقدار هو الذي يأمرنا بما يصلح من شؤوننا وينظم أحوالنا بتوخّينا للأسباب المعقولة والمشروعة، وما الحيطة والحذر وإعداد القوة إلا من جملة تلك الأسباب.

وبما أن أخذ الحذر تتفرع عنه عدة طرق ووسائل قال: ﴿فَانفِرُواْ ثُبَاتٍ أَوِ انفِرُواْ جَمِيعاً﴾ بمعنى اخرجوا للحرب بحسب حال العدوّ وما تقتضيه مقاومته من تسيير الآليات والجيوش، إما بنفير جماعي لكلّ أفراد الأمّة مثل أن يكون العدوّ قد استهدف التراب الوطني ليحتلّه، وإما بتسيير فرق تتفاوت في أعدادها إذا كان الأمر يتعلق بمهمة محددة. وهذا الأمر الإلهيّ يقتضي أن يُهيّأ كلّ أفراد الأمّة بتربيتهم على أساليب القتال وإتقان فنون الحرب بالخدمة العسكرية، فكل متلكّئ في هذا الواجب الوطني -وليس له عذر في ذلك- فقد فرّط في ما كلّفه الله به من الاستعداد للجهاد، ولا نامت أعين الجبناء، كما قال خالد بن الوليد ﷺ وقال شاعر الثورة مفدي زكرياء:

إن الجبان على البلاد مصيبة عظمت فيا أرض ابلعي الجبناء.

﴿وَإِنَّ مِنكُمْ لَمَن لَّيُبَطِّئَنَّ فَإِنْ أَصَابَتْكُم مُّصِيبَةٌ قَالَ قَدْ أَنْعَمَ اللَّهُ عَلَيَّ إِذْ لَمْ أَكُن مَّعَهُمْ شَهِيداً، وَلَئِنْ أَصَابَكُمْ فَضْلٌ مِّنَ اللَّهِ لَيَقُولَنَّ كَأَن لَّمْ يَكُنْ بَيْنَكُمْ وَبَيْنَهُ مَوَدَّةٌ يَا لَيْتَنِي كُنتُ مَعَهُمْ فَأَفُوزَ فَوْزاً عَظِيماً﴾:

١- رواه الحاكم في المستدرك من حديث عائشة، حديث ١٨١٣، ولفظه: " لا يغني حذر من قدر والدعاء ينفع مما نزل ومما لم ينزل وإن البلاء ليترل فيتلقاه الدعاء فيعتلجان إلى يوم القيامة" وقال: هذا حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه، ٦٦٩/١. ورواه أحمد في المسند من حديث معاذ، حديث ٢٢٠٩٧، ٢٣٤/٥.

اختلف المفسّرون قديما وحديثا في مرجع الخطاب: أهو للمؤمنين وفيهم المنافقون بدليل قوله تعالى: ﴿مِنكُمْ﴾ عوض "فيكم"؟ أم ينصرف ابتداء إلى المنافقين بدليل الأوصاف الواردة في الخبر والتي لا يتناسب أن يتصف بها المؤمنون؟، والآية تحتمل القولين ضرورة أنّ الجماعة المؤمنة قد يكون فيها ضعاف الإيمان أو الجبناء من طبعهم، وقد تقدّم من تفسير الآية السّابقة أن الدّعوة إلى الجهاد والخروج من الدّيار هي من التّكاليف الشّاقة التي لا يتحمّلها إلا الصّفوة الممتازة، وكون المنافقين من جماعة المؤمنين في مدلول الآية إنّما باعتبار ظواهرهم وأنّهم يعاملون معاملة المؤمنين وتجري عليهم أحكامهم. فهم يرغبون عن الحرب لأنّهم في ما يُضمرون لا يحبّون أن ينتصر الإسلام، ولا يستطيعون التّخلّف عن رسول الله صراحة، لأنهم يتحاشون افتضاح أمرهم، ولذلك يلجأون إلى أساليب المراوغة وتلفيق الأعذار، وكان رسول الله يأخذ بظواهرهم.

وقد كشفت سورة الأحزاب مواقفهم المخزية وكذلك سورة التّوبة جاءت لتعلنها حربا شعواء ضدّهم بعد فتح مكة ودخول النّاس في دين الله أفواجا. وتباطؤهم من شأنه أن يحمل ضعاف المؤمنين على الإبطاء عن طريق التّأثير والعدوى، وقد أكّد الله الخبر بكل المؤكدات للمبالغة في هذا الفعل الشّنيع الذي يجب أن يستنكره المؤمن الوفيّ.

وزيادةً في التّعريض والتّنديد بهؤلاء فقد فرّع الله عن فعل الإبطاء فشرح حال هؤلاء الضّعفاء أو المنافقين، وهم يتردّدون بين الفرح والسّرور أن لم يكونوا في صفّ المجاهدين عندما يستحرّ فيهم القتل أو الأسر، وبين الحسرة والنّدم عندما ينصر الله المسلمين.

وما أروع اختلاف التّعبير في الموقفين: النّصر أو الهزيمة، ففي حالة النّصر هناك فضل الله الغامر عندما يستوفي المجاهدون شروط النّصر امتثالا لقوله تعالى:

﴿إِن تَنصُرُواْ اللَّهَ يَنصُرْكُمْ وَيُثَبِّتَ أَقْدَامَكُمْ﴾ (محمد:٧)، لأن الإعداد الماديّ مهما يكن وافيا كاملا فإن هناك المدد الرّبّاني والعون الإلهي لجماعة المؤمنين: ﴿إِذْ يُوحِي رَبُّكَ إِلَى الْمَلَائِكَةِ أَنِّي مَعَكُمْ فَثَبِّتُوا الَّذِينَ آمَنُوا سَأُلْقِي فِي قُلُوبِ الَّذِينَ كَفَرُوا الرُّعْبَ﴾ (الأنفال:١٢). وفي الحالة الأخرى من الهزيمة فهي المصيبة الكبرى، وما أدقّ التّعبير بكلمة: ﴿مُصِيبَةٌ﴾ وأيّها أفظع وأقسى على الحرّ من أن يصبح مسلوب الحرية والكرامة تحت سياط العدوّ لا يملك لنفسه حولاً ولا قوةً وتلك حالة يتسبّب فيها الإنسان عندما يقصّر في الأخذ بالأسباب، ويضطرب في مواجهة المشاكل والصّعاب، والقرآن الكريم يحمّل التّبعة على الإنسان بما كسبت يداه في ما يترل به من المصائب. ففي هزيمة "أحد" مثلا يقول تعالى: ﴿أَوَلَمَّا أَصَابَتْكُم مُّصِيبَةٌ قَدْ أَصَبْتُم مِّثْلَيْهَا قُلْتُمْ أَنَّى هَذَا قُلْ هُوَ مِنْ عِندِ أَنفُسِكُمْ﴾ (آل عمران:١٦٥)، ويقول في سورة الشّورى: ﴿وَمَا أَصَابَكُم مِّن مُّصِيبَةٍ بِمَا كَسَبَتْ أَيْدِيكُمْ وَيَعْفُواْ عَن كَثِيرٍ﴾ (الشورى:٣٠).

والذين رجّحوا أن يكون الخطاب في الآية موجّها بداية إلى المنافقين قالوا لأنّ غيرهم من المؤمنين مهما ضعف إيمانهم فإنه لا تصدر منهم تلك الأقوال ولا هم يتّصفون بتلك الصّفات لأنها تنافي الإيمان. ويبدو لي –والله أعلم– أن هناك صفات يمكن أن يتصف بها بعض المؤمنين ولا تقدح في إيمانهم مثل العجز والبخل والجبن فقد سئل الرّسول: «**أيكون المؤمن جبانا فقال: نعم. أيكون شحيحا؟ قال: نعم. ولكنه عندما سئل أيكون كذابا؟ قال: لا**».[1] فإنّ الجبن غالباً ما تكون دوافعه هو حبّ الدّنيا والتّعلّق المفرط بالأهل والولد. وقد بيّن ذلك رسول الله عندما سأله الصّحابة عن سبب الغثائية في الحديث المشهور فأجاب بأن الوهن: «**هو حبّ**

١- رواه مالك في الموطأ من حديث صفوان بن سليم، كتاب الكلام، باب ما جاء في الصدق والكذب، حديث ١٧٩٥، ٢/٩٩٠.

الدّنيا وكراهية الموت».[1] وحسبك بالذين خُلّفوا حتى ضاقت بهم الأرض.

وقوله تعالى: ﴿كَأَن لَّمْ يَكُنۢ بَيْنَكُمْ وَبَيْنَهُۥ مَوَدَّةٌ﴾ جملة معترضة جاءت فيها كلمة: ﴿مَوَدَّةٌ﴾ نكرةٌ في سياق التّشبيه، للمبالغة في نفي كلّ أنواع المودّة لتشمل المودّة الصّورية عند المنافقين، والمودّة الحقيقية عند ضعاف المؤمنين، أي لا يمكن أن يصدر هذا القول ممن كان بينه وبين المؤمنين أدنى مودّة صورية أو حقيقية، وهو ما تقتضيه الأخوة الإيمانية بنصّ الكتاب والسّنة، والتّعبير بهذا التّشبيه البليغ فيه من التّقريع والتّوبيخ بلطف القول ما من شأنه أن يؤثر على القلوب المرهفة، فتشعر بوخز الضّمير، وتستنكر ما هي عليه من العجز والتّقصير.

وليت الدّعاة إلى الله يلتزمون في نصحهم وإرشادهم مثل هذا الأسلوب الحكيم - إذن- لاستغنينا عن المهاترات الكلامية، والملاحاة الحزبية التي لا تزيدنا إلا تمزّقا وصراعا، والله أعلم.

أهداف القتال في الإسلام

أ)- النص:

فَلْيُقَٰتِلْ فِى سَبِيلِ ٱللَّهِ ٱلَّذِينَ يَشْرُونَ ٱلْحَيَوٰةَ ٱلدُّنْيَا بِٱلْءَاخِرَةِ ۚ وَمَن يُقَٰتِلْ فِى سَبِيلِ ٱللَّهِ فَيُقْتَلْ أَوْ يَغْلِبْ فَسَوْفَ نُؤْتِيهِ أَجْرًا عَظِيمًا ﴿٧٤﴾ وَمَا لَكُمْ لَا تُقَٰتِلُونَ فِى سَبِيلِ ٱللَّهِ وَٱلْمُسْتَضْعَفِينَ مِنَ ٱلرِّجَالِ وَٱلنِّسَآءِ وَٱلْوِلْدَٰنِ ٱلَّذِينَ يَقُولُونَ رَبَّنَآ أَخْرِجْنَا مِنْ هَٰذِهِ ٱلْقَرْيَةِ ٱلظَّالِمِ أَهْلُهَا وَٱجْعَل لَّنَا مِن لَّدُنكَ وَلِيًّا وَٱجْعَل لَّنَا مِن لَّدُنكَ نَصِيرًا

١- رواه أبو داود من حديث ثوبان، كتاب الملاحم، باب في تداعي الأمم على الإسلام، حديث ٤٢٩٧، ٤/١١١. وأحمد في المسند من حديث ثوبان أيضا، حديث ٢٢٤٥٠، ٥/٢٧٨.

﴿الَّذِينَ آمَنُوا يُقَاتِلُونَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَالَّذِينَ كَفَرُوا يُقَاتِلُونَ فِي سَبِيلِ الطَّاغُوتِ فَقَاتِلُوا أَوْلِيَاءَ الشَّيْطَانِ إِنَّ كَيْدَ الشَّيْطَانِ كَانَ ضَعِيفًا ﴿٧٦﴾﴾

ب)- التّحقيق اللّغوي:

﴿يَشْرُونَ﴾: يبيعون، وقد اطّرد استعمال القرآن للفظ شرى بمعنى باع. كقوله تعالى: ﴿وَشَرَوْهُ بِثَمَنٍ بَخْسٍ﴾ (يوسف:٢٠)، وقوله: ﴿وَلَبِئْسَ مَا شَرَوْا بِهِ أَنفُسَهُمْ﴾ (البقرة:١٠٢). غير أنّ المفسّرين ذكروا في معناه وجهين: البيع والابتياع وقالوا: إن اللّفظ في الآية يحتمل المعنيين، باع ويراد به المؤمنون الصّادقون فهم الذين يبذلون متاع الحياة الدّنيا ويرجون ثواب الآخرة ثمنا لذلك، وإن أريد باللّفظ معنى الابتياع أي الشّراء فالمقصود به أولئك المُبَطّئونَ الذين يؤثرون الحياة الدّنيا ليتوبوا ويرجعوا في سبيل الله، هي طريق الحق والانتصار له لإعلاء كلمة الله. وقد بيّن رسول الله عليه السلام ذلك بقوله: «**من قاتل لتكون كلمة الله هي العليا فهو في سبيل الله**»[1]. ﴿وَالْمُسْتَضْعَفِينَ﴾: السّين والتّاء للحسبان، أي الذين يعدّهم النّاس ضعفاء.

ج)- بين يدي النّص:

جاء النّداء الإلهي لعباده المؤمنين يأمرهم بالحذر وأخذ الحيطة والاستعداد التّامّ للحرب، ثم ذكر حال المترددّين المبطئين عن القتال، وبيّن أن ذلك لا يتفق مع الإيمان الصّحيح مهما كانت الدّوافع والمبرّرات، ثم جاء الأمر بالقتال في الآية الأولى من هذا النّص الكريم مقرونا بالفاء التّفريعية على الأوامر السّابقة.

١- رواه البخاري من حديث أبي موسى الأشعري، كتاب الجهاد والسير، باب من قاتل لتكون كلمة الله هي العليا، حديث ٢٦٥٥، ٣/١٠٣٤.

وقد عُنِيَ القرآن الكريم بالدّعوة إلى القتال أو الجهاد في كثير من السّور، وتعرّض إلى واجب الأمّة في التّأهّب والإعداد والأخذ بأسباب القوة حفاظا على عزة الإسلام وسيادته ودفعاً للشّرّ والعدوان، لأنّ بقاء الحق والعدل والتّمكين لدين الله لا يتأتّى إلا بالقوّة التي تحميه، ومتى افتقد الحق هذه القوة فإنه ينـــزوي وينكمش وإن كان ناصع البيان.

ولعل آية الحديد هي أقوى حجّة توضّح هذه السّنة الاجتماعية في التّمكين للحقّ والعدل بالقوة والسّلطان فقال تعالى: ﴿لَقَدْ أَرْسَلْنَا رُسُلَنَا بِالْبَيِّنَاتِ وَأَنزَلْنَا مَعَهُمُ الْكِتَابَ وَالْمِيزَانَ لِيَقُومَ النَّاسُ بِالْقِسْطِ وَأَنزَلْنَا الْحَدِيدَ فِيهِ بَأْسٌ شَدِيدٌ وَمَنَافِعُ لِلنَّاسِ﴾ (الحديد:٢٥). فلم تتغيّر أحوال المسلمين من العزة والسّلطان إلى الذّلة والخذلان إلاّ عندما غفلوا عن هذه السّنة، فنخرت في جسم الأمة عوامل الضّعف والانحلال، ودبّ الوهن في أوصالها يوم تفرّق المسلمون في دينهم وأصبحوا شيعاً وطوائف كل حزب بما لديهم فرحون.

وانطلاقا من هذا الشّوط في الأمر بالقتال واتّخاذ عُدّته تتعرّض السّورة الكريمة إلى المراحل التي سلكتها الدّعوة الإسلامية في تنفيذ ذلك، والخطوات التي أنجزتها وفق مقتضيات الظّروف والأحوال التي واجهتها في كلّ مرحلة مع تحديد الغايات التي يراد الوصول إليها فقال جلّ من قائل: ﴿**فَلْيُقَاتِلْ فِي سَبِيلِ اللهِ الَّذِينَ يَشْرُونَ الْحَيَاةَ الدُّنْيَا بِالآخِرَةِ وَمَنْ يُقَاتِلْ فِي سَبِيلِ اللهِ فَيُقْتَلْ أَوْ يَغْلِبْ فَسَوْفَ نُؤْتِيهِ أَجْراً عَظِيماً**﴾.

أسند الأمر بالقتال إلى الذين يتّصفون بشرف القصد ونبل الغاية، وهم الذين باعوا حظوظهم الدّنيوية بما عند الله من ثواب الآخرة، أي الذين كَمُل إيمانهم وحبّهم لله ورسوله، ويقصد بهذا الإسناد معنى الثّناء والمدح لهؤلاء، ولا يقصد به معنى اختصاصهم بهذا الأمر، وهو يتضمن معنى التّوبيخ للمبطئين وتحفيزهم لتطهير

نفوسهم من ذلك الذّنب العظيم (ذنب القعود عن القتال)، ذلك الذّنب الذي لا تكفّره كل الصّالحات مهما اجتهد فيها القاعدون غير أولي الضّرر.

وقوله تعالى: ﴿فِي سَبِيلِ اللَّهِ﴾ يفيد تعليل الأمر بالقتال، وهو أن يكون في سبيل الله لإعلاء كلمته وطلب مرضاته لا لحميّة أو عصبيّة جاهلية، ولا لطلب المنافع الدّنيوية. وقد حدّد رسول الله ﷺ معنى في "سبيل الله" عندما قال: «**من قاتل لتكون كلمة الله هي العليا فهو في سبيل الله**». ووردت في سورة البقرة والنّساء والتّوبة وغيرها آيات أخرى تحدّد الهدف من الجهاد في الإسلام وتحصر دائرة القتال الذي أذن الله فيه للمسلمين في ردّ العدوان ودرء الفتنة في الدّين فقال جلّ من قائل: ﴿وَقَاتِلُواْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ الَّذِينَ يُقَاتِلُونَكُمْ وَلاَ تَعْتَدُواْ إِنَّ اللَّهَ لاَ يُحِبُّ الْمُعْتَدِينَ﴾ (البقرة:١٩٠)، وقال: ﴿وَقَاتِلُوهُمْ حَتَّىٰ لاَ تَكُونَ فِتْنَةٌ وَيَكُونَ الدِّينُ لِلَّهِ فَإِنِ انتَهَوْاْ فَلاَ عُدْوَانَ إِلاَّ عَلَى الظَّالِمِينَ﴾ (البقرة:١٩٣) ...إلخ.

وهنا يزيد معنى آخر على العموم الذي يفيده: ﴿فِي سَبِيلِ اللَّهِ﴾ فيقول جلّ من قائل: ﴿**وَالْمُسْتَضْعَفِينَ مِنَ الرِّجَالِ وَالنِّسَآءِ وَالْوِلْدَانِ الَّذِينَ يَقُولُونَ رَبَّنَآ أَخْرِجْنَا مِنْ هَـٰذِهِ الْقَرْيَةِ الظَّالِمِ أَهْلُهَا وَاجْعَل لَّنَا مِن لَّدُنكَ وَلِيّاً وَاجْعَل لَّنَا مِن لَّدُنكَ نَصِيراً**﴾:

وقوله: ﴿فَيُقْتَلَ أَوْ يَغْلِبْ﴾ وقد عدل عن قوله: فيُغلَب أو يغلبْ، كأن يُؤسَرَ مثلا أو يرضى بالشّروط المذلّة من طرف العدوّ الغالب ركونا إلى الأمن والدّعة، أو حفاظاً على بعض المنافع العاجلة، اختار الله تعالى ذلك التّعبير ليرسم بذلك ما يجب على المؤمنين أن يتوخّوه في قتالهم من طلب إحدى الحسنيين: النّصر أو الاستشهاد، ورغّبهم عن تلك الحالة الذّميمة من الاستخذاء للعدوّ أو الوقوع في أسره ما وجد لذلك سبيلا، ولم يقصر الأجر الأخرويّ على الاستشهاد، بل رتب ذلك الأجر حتّى على حالة الغلبة والنّصر ما دام الغالب قد قاتل في سبيل الله.

وزيادةً في التحريض على القتال، والتركيز على أن يكون في سبيل الله، ينتقل الأسلوب من الغيبة إلى الخطاب وبصيغة الاستفهام الإنكاري فيقول تعالى:

﴿وَمَا لَكُمْ لاَ تُقَاتِلُونَ فِي سَبِيلِ اللهِ وَالْمُسْتَضْعَفِينَ مِنَ الرِّجَالِ وَالنِّسَآءِ وَالْوِلْدَانِ الذِينَ يَقُولُونَ رَبَّنَآ أَخْرِجْنَا مِنْ هَذِهِ الْقَرْيَةِ الظَّالِمِ أَهْلُهَا وَاجْعَل لَّنَا مِن لَّدُنكَ وَلِيّاً وَاجْعَل لَّنَا مِن لَّدُنكَ نَصِيراً﴾:

﴿وَمَا لَكُمْ لاَ تُقَاتِلُونَ فِي سَبِيلِ اللهِ﴾: أي ما الذي يمنعكم من ذلك؟ فإذا انتفت كل الأعذار عنكم، وليس لكم أي مبرّر في قعودكم أو تبطّكم عن القتال، فليس أمامكم وليس لكم إلا أن تقاتلوا لنشر دعوة الحقّ والعدل، وردع قوى الظّلم والطّغيان، وهذا الاستفهام الإنكاريّ هو بمنزلة الأمر الذي لا يمكن للمؤمن الوفي أن يتكلف الأعذار في عدم القيام به.

وقوله تعالى: ﴿وَالْمُسْتَضْعَفِينَ مِنَ الرِّجَالِ وَالنِّسَآءِ وَالْوِلْدَانِ الذِينَ يَقُولُونَ رَبَّنَآ أَخْرِجْنَا مِنْ هَذِهِ الْقَرْيَةِ الظَّالِمِ أَهْلُهَا وَاجْعَل لَّنَا مِن لَّدُنكَ وَلِيّاً وَاجْعَل لَّنَا مِن لَّدُنكَ نَصِيراً﴾ أي وفي سبيل المستضعفين لإنقاذهم ممّا هم فيه من الذّلة والهوان. والمراد بهؤلاء المستضعفين من بقي من المؤمنين في مكة ولم يستطيعوا اللّحاق بدار الهجرة بمقتضى صلح الحديبية، وهذا التّخصيص بعد عموم: ﴿فِي سَبِيلِ اللهِ﴾ هو لإثارة النّخوة، وإيقاظ الأنفة في نفوس المؤمنين إعداداً لهم للفتح المبين، والقرية الظّالم أهلها هي مكة، والتّفصيل لأصناف المستضعفين لزيادة الإثارة لدواعي الشّفقة والرّحمة، وقد مثّل حالتهم بالمستغيث ربّه والمستجير الذي يطلب الولّي والنّصير: ﴿أَمَّنْ يُجِيبُ الْمُضْطَرَّ إِذَا دَعَاهُ وَيَكْشِفُ السُّوءَ﴾ (النمل:٦٢)؟. وقد استجاب الله دعوتهم هذه بالفتح المبين، وقد روي عن ابن عباس ﷺ أنّه قال: كنت أنا وأمّي من المستضعفين، وأمّه هي: أمّ الفضل لبابة بنت الحارث، وقد ضبطت السّيرة النّبوية أسماء بعض أولئك المستضعفين.

ولتأكيد الغرض من القتال المأمور به بكونه في سبيل الله أعيد ذكره في أسلوب التّقابل والتّنظير فقال تعالى: ﴿الذِينَ ءَامَنُواْ يُقَاتِلُونَ فِي سَبِيلِ اللهِ وَالذِينَ كَفَرُواْ يُقَاتِلُونَ فِي سَبِيلِ الطَّاغُوتِ﴾:

القتال والصّراع بين النّاس أمر واقعي درجت عليه سنّة الحياة وطبيعة العمران البشري: ﴿وَلَوْلاَ دِفَاعُ اللهِ النَّاسَ بَعْضَهُم بِبَعْضٍ لَّفَسَدَتِ الأَرْضُ﴾ (البقرة:٢٥١). وقد قيل: لا يصلح العالم إلا بالفساد الذي فيه. وكيف يميز الله الخبيث من الطّيّب إذا كان النّاس أمّة واحدة على الخير والصّلاح، أو على الشّرّ والفساد، فمنذ بدء الخليقة كان للخير أعوان وللشّرّ أعوان والقتال هو الوسيلة لكلا الفريقين في تدعيم مركزه وإثبات وجوده، فهناك: ﴿فِي سَبِيلِ اللهِ﴾ في نصرة الحق والعدل والخير.

ولله أولياء يمدّهم بعونه ونصره، وهناك سبيل الطّاغوت يستشري فيه الشّرّ والفساد بدافع من الاستكبار والعناد. وللطّاغوت أعوان يزيّن لهم الشّيطان ويغريهم بضروب من الكيد والخداع فينخدعون ويتحدّون أهل الحق ويقاتلون. فلا مناص -إذن- من المواجهة لأن منطق القوة لا يجابه إلا بالقوة، ولكن شتّان ما بين الدّوافع والمقاصد، وأين أولياء الشّيطان من أولياء الرّحمان في الصّبر والثّبات وفي القوّة المعنوية التي هي مناط النّصر والغلبة، فمدد الله للمؤمنين إنما هو تثبيت وتمكين، وكيد الشّيطان إنّما هو وسوسة وتزيين: ﴿وَإِذْ زَيَّنَ لَهُمُ الشَّيْطَانُ أَعْمَالَهُمْ وَقَالَ لاَ غَالِبَ لَكُمُ الْيَوْمَ مِنَ النَّاسِ وَإِنِّي جَارٌ لَّكُمْ فَلَمَّا تَرَآءَتِ الْفِئَتَانِ نَكَصَ عَلَىٰ عَقِبَيْهِ وَقَالَ إِنِّي بَرِيءٌ مِّنكُمْ إِنِّيَ أَرَىٰ مَا لاَ تَرَوْنَ إِنِّيَ أَخَافُ اللهَ وَاللهُ شَدِيدُ الْعِقَابِ﴾ (الأنفال:٤٨).

﴿فَقَاتِلُواْ أَوْلِيَآءَ الشَّيْطَانِ إِنَّ كَيْدَ الشَّيْطَانِ كَانَ ضَعِيفاً﴾:

يتكرر الأمر بالقتال بعد أن حدّد الله الهدف منه، وأن الله تعالى هو ولّي المؤمنين لتحقيق النّصر والغلبة، إذ يواجهون أولياء الشّيطان المخدوعين بكيده

ومكره، والذي يتوسّل في تحقيق مآربه بالكيد والمكر هو في حقيقته ضعيف وإن ادّعى القوة، لأنه غير واثق من نفسه في ما يقاتل من أجله. والله تعالى يقول: ﴿وَلَا يَحِيقُ الْمَكْرُ السَّيِّئُ إِلَّا بِأَهْلِهِ﴾ (فاطر:٤٣). ومن هنا كان الضّعف المعنوي لأولياء الشّيطان، لأنهم يدخلون المعركة بنفوس مضطربة وقلوب واهية، بينما يدخلها المؤمنون بإيمان راسخ في الظفر بإحدى الحسنيين، والله أعلم.

موقف النّاس إزاء فرضية القتال

أ)- النص:

﴿أَلَمْ تَرَ إِلَى الَّذِينَ قِيلَ لَهُمْ كُفُّوا أَيْدِيَكُمْ وَأَقِيمُوا الصَّلَاةَ وَآتُوا الزَّكَاةَ فَلَمَّا كُتِبَ عَلَيْهِمُ الْقِتَالُ إِذَا فَرِيقٌ مِنْهُمْ يَخْشَوْنَ النَّاسَ كَخَشْيَةِ اللَّهِ أَوْ أَشَدَّ خَشْيَةً وَقَالُوا رَبَّنَا لِمَ كَتَبْتَ عَلَيْنَا الْقِتَالَ لَوْلَا أَخَّرْتَنَا إِلَى أَجَلٍ قَرِيبٍ قُلْ مَتَاعُ الدُّنْيَا قَلِيلٌ وَالْآخِرَةُ خَيْرٌ لِمَنِ اتَّقَى وَلَا تُظْلَمُونَ فَتِيلًا ﴿٧٧﴾ أَيْنَمَا تَكُونُوا يُدْرِكْكُمُ الْمَوْتُ وَلَوْ كُنْتُمْ فِي بُرُوجٍ مُشَيَّدَةٍ﴾

ب)- التّحقيق اللّغوي:

﴿كُفُّوا أَيْدِيَكُمْ﴾: يراد به ترك القتال، قال تعالى: ﴿وَهُوَ الَّذِي كَفَّ أَيْدِيَهُمْ عَنكُمْ وَأَيْدِيَكُمْ عَنْهُم بِبَطْنِ مَكَّةَ﴾ (الفتح:٢٤). ﴿أَوْ أَشَدَّ خَشْيَةً﴾: "أو" هنا بمعنى "بل". ﴿فَتِيلًا﴾: خيط النّواة وهو كناية عن الشيء الحقير. ﴿بُرُوجٍ مُّشَيَّدَةٍ﴾: الحصون المنيعة، يقال: شيّد البناء يشيده، أعلاه وأحكمه، أي بناه بالشّيد أي الجصّ ونحوه. ويجوز أن يراد بالبروج بروج السّماء على سبيل الاستعارة قال تعالى: ﴿وَالسَّمَاءِ ذَاتِ الْبُرُوجِ﴾ (البروج:١).

ج)- أوجه القراءة:

﴿وَلاَ تُظْلَمُونَ فَتِيلاً﴾: قرأ الجمهور: ﴿وَلاَ تُظْلَمُونَ فَتِيلاً﴾ بتاء الخطاب على أنه أمرٌ للرسول أن يقوله لهم. وقرأه ابن كثير وحمزة والكسائي وأبو جعفر وروْح عن يعقوب وخلف. قرأوا بياء الغيبة على أن يكون مما أخبر الله به رسوله ﷺ ليبلغه إليهم.

د)- بين يديّ النص:

على ورود الأمر بالقتال والتحريض عليه بأن يكون في سبيل الله، تهيّأ المقام لذكر واقع النّاس واختلاف طبائعهم ومواقفهم أزاء التّكليف بهذه المهمّة الشّاقة التي لا يتحمّلها إلاّ المخلصون الأوفياء، والجيش الإسلامي في كمال عدّته المادية والمعنوية يجب أن يطهّر من فتنة العناصر المُخَذِّلة التي تنال من معنوياته، فبعد النّداء الإلهي للمؤمنين وأمرهم بأخذ الحيطة والحذر للإعداد للمواجهة المصيرية ذكر حال المبطئين المتثاقلين. وعلى ورود الأمر بالقتال تعرضّت الآيات اللاحقة إلى ذكر أحوال فريق من المسلمين يقعون تحت مؤثّرات مختلفة فتختلف مواقفهم وهم يواجهون المعارك المصيرية مع أعدائهم، إمّا لضعف في الإيمان، أو لتصوّر ساذج لحقيقة هذا الدّين ومنهجيته في الحياة، أو لكون فريق منهم في صفّ المنافقين الذين يبيّتون غير ما يظهرون، تجيء هذه الآيات لترشد القيادة إلى جملة من خصائص هذه العناصر ليتعرّف عليها فقال تعالى:

﴿أَلَمْ تَرَ إِلَى الذينَ قِيلَ لَهُمْ كُفُّواْ أَيْدِيَكُمْ وَأَقِيمُواْ الصَّلاَةَ وَءَاتُواْ الزَّكَاةَ فَلَمَّا كُتِبَ عَلَيْهِمُ الْقِتَالُ إِذَا فَرِيقٌ مِّنْهُمْ يَخْشَوْنَ النَّاسَ كَخَشْيَةِ اللهِ أَوَ اَشَدَّ خَشْيَةً وَقَالُواْ رَبَّنَا لِمَ كَتَبْتَ عَلَيْنَا الْقِتَالَ لَوْلاَ أَخَّرْتَنَآ إِلَىٰ أَجَلٍ قَرِيبٍ قُلْ مَتَاعُ الدُّنْيَا قَلِيلٌ وَالاٰخِرَةُ خَيْرٌ لِّمَنِ اتَّقَىٰ وَلاَ تُظْلَمُونَ فَتِيلاً، اَيْنَمَا تَكُونُواْ يُدْرِككُّمُ 16

الْمَوْتُ وَلَوْ كُنتُمْ فِي بُرُوجٍ مُّشَيَّدَةٍ﴾:

ذكرت في أسباب النّزول روايات تذكر أن الآية نزلت في فريق من المهاجرين السّابقين، وفيهم بعض خيار الصّحابة ومن المبشّرين بالجنّة من لا تصحّ نسبة تلك المواقف إليهم إطلاقا مما حدا ببعض المفسرين القدامى أن يجعلها خاصة باليهود كما ورد عنهم في سورة البقرة قوله تعالى: ﴿أَلَمْ تَرَ إِلَى الْمَلَإِ مِنْ بَنِي إِسْرَآئِيلَ مِنْ بَعْدِ مُوسَىٰ إِذْ قَالُوا لِنَبِيٍّ لَّهُمُ ابْعَثْ لَنَا مَلِكًا نُّقَاتِلْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ قَالَ هَلْ عَسَيْتُمْ إِن كُتِبَ عَلَيْكُمُ الْقِتَالُ أَلَّا تُقَاتِلُوا قَالُوا وَمَا لَنَا أَلَّا نُقَاتِلَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَقَدْ أُخْرِجْنَا مِن دِيَارِنَا وَأَبْنَآئِنَا فَلَمَّا كُتِبَ عَلَيْهِمُ الْقِتَالُ تَوَلَّوْا إِلَّا قَلِيلًا مِّنْهُمْ وَاللَّهُ عَلِيمٌ بِالظَّالِمِينَ﴾ (البقرة:٢٤٦).

وللشّيخ رشيد رضا توجيه سديد للآية وتعليل مقبول لموقف هؤلاء إذ يقول-رحمه الله-: "والظاهر أنّ الآية في جماعة المسلمين وفيهم المنافقون والضعفاء، ولا شكّ أن الإسلام كلّفهم مخالفة عادتهم في الغزو والقتال لأجل الثّأر، ولأجل الحمية والكسب، وأمرهم بكفّ أيديهم عن الاعتداء، وأمرهم بالصّلاة والزّكاة، وناهيك بما فيهما من الرّحمة والعطف، حتى جمدت من نفوس أكثرهم تلك الحميّة الجاهلية، وحلّ محلّها أشرف العواطف الإنسانية وكان منهم من يتمنّى لو يفرض عليهم القتال. ولا يبعد أن يكون عبد الرحمان بن عوف وبعض السّابقين رأوا تركه ذلاً وطلبوا الإذن به؟، ولا يلزم من ذلك أن يكونوا هم الذين أنكروه بعد ذلك خشية من النّاس، بل ذلك فريق آخر من غير الصّادقين".[1]

قلت: إن في الآية ما يرجّح هذا التّوجيه الحكيم إذ يقول تعالى بأداة المفاجأة: ﴿إِذَا فَرِيقٌ مِّنْهُمْ يَخْشَوْنَ النَّاسَ كَخَشْيَةِ اللَّهِ﴾ و لم يقل مثلا: إذا هم يخشون النّاس. مما يدلّ على أن هذا الموقف كان ممّن هو حديث عهد بالإيمان من جمهور

١- محمد رشيد رضا، تفسير المنار، ٥/٢٦٤.

المسلمين، وقد قال الله عنهم بصفة عامّة: ﴿كُتِبَ عَلَيْكُمُ الْقِتَالُ وَهُوَ كُرْهٌ لَّكُمْ وَعَسَىٰ أَن تَكْرَهُوا شَيْئًا وَهُوَ خَيْرٌ لَّكُمْ وَعَسَىٰ أَن تُحِبُّوا شَيْئًا وَهُوَ شَرٌّ لَّكُمْ وَاللَّهُ يَعْلَمُ وَأَنتُمْ لَا تَعْلَمُونَ﴾ (البقرة:٢١٦).

والاستفهام في أول الآية للتعجيب من حال ذلك الفريق من المسلمين، وقد دلّ قوله تعالى: ﴿كُفُّوا أَيْدِيَكُمْ﴾ أنهم كانوا حريصين على طلب الإذن بالقتال، جريا على عادتهم في الجاهلية من إباء الضّيم والشّغف بأخذ الثّأر.

وفي أمرهم بإقام الصّلاة وإيتاء الزّكاة تنبيه وإرشاد إلى أولويّة الإعداد النّفسي والتّهذيب الرّوحي لأنّهما مناط الأهلية والاستحقاق للمدد الإلهي وتأييده ونصره، وكان النّاس في جاهليتهم مدفوعين إلى مواقف الحمية والاندفاع لردّ الظّلم والعدوان بدافع العصبية القبلية في أفقها الضّيق الذي لا يعرف الانضباط والتّخطيط، فاقتضت حكمة الله أن تكون تلك الفترة الإعدادية في مكة، والتي لا بدّ منها لتصحيح التّصوّرات ولتغيير الطّبائع من تعوّدها على الارتجال والاندفاع إلى تدريبها على الأناة وقوة الصّبر والاحتمال، والخضوع إلى القيادة المنظمة الواعية، وفي إقام الصّلاة وإيتاء الزّكاة تحقيق لذلك الإعداد الفردي والاجتماعي.

والغريب في هذا الإنسان العجول أنّه يتغيّر وفق مقتضيات الأحوال والظّروف التي يعيش فيها، ولعلّ في حياة الدّعة والطّمأنينة التي عرفها المسلمون في المدينة، وقد قامت لهم دولة على رأسها قيادة رشيدة تنظم وتسيّر، وتضبط القرارات وفق ما تمليه الظّروف، لعلّ لذلك كلّه الأثر الكبير في وجود تلك الأصناف في جمهور المسلمين، وفيهم حديثو عهد بالإسلام، وفيهم المنافقون واليهود، وقد كشفت الآيات الكريمة عن مواقفهم المخزية، فليس كل متحمّس لفكرة ما يستطيع تجسيد ذلك الحماس شجاعةً وإقدامًا إذا ما جدّ الجدّ، وقديما قال المتنبّي:

لولا الشّجاعة ساد النّاس كلهم الجـــود يفقر والإقدام قتّـــال

وقد بيّن الله في سورة التّوبة بعض الأسباب التي تجعل الإنسان يؤثر الدّعة والاطمئنان، ويخشى مواقف التّضحية والفداء فقال جلّ من قائل: ﴿قُلْ ان كَانَ ءَابَآؤُكُمْ وَأَبْنَآؤُكُمْ وَإِخْوَانُكُمْ وَأَزْوَاجُكُمْ وَعَشِيرَتُكُمْ وَأَمْوَالٌ اقْتَرَفْتُمُوهَا وَتِجَارَةٌ تَخْشَوْنَ كَسَادَهَا وَمَسَاكِنُ تَرْضَوْنَهَآ أَحَبَّ إِلَيْكُم مِّنَ اللهِ وَرَسُولِهِ وَجِهَادٍ فِي سَبِيلِهِ فَتَرَبَّصُواْ حَتَّىٰ يَاتِيَ اللهُ بِأَمْرِهِ وَاللهُ لاَ يَهْدِي الْقَوْمَ الْفَاسِقِينَ﴾ (التوبة:٢٤). إنّه الضّعف البشري أزاء فتنة الأهل والولد والمال، والتّلبّس بهذه الحالة أحيانا من طرف بعض المؤمنين لا ينفي عنهم إيمانهم بالكلية، وقد سئل الرّسول: «**أيكون المؤمن جبانا فقال: نعم**».[1]

ولمّا كان المقام مقام تعجيب من حالة هؤلاء جاءت "إذا" الفجائية لتدلّ على أن هذا الموقف لم يكن يُتوقّع منهم، سيما بعد صدور الأمر الإلهي بالقتال الذي كانوا حريصين عليه من قبل، وشتّان بين من يتحمّس بدافع من التّهوّر والارتجال، وغلبة الوهم والخيال، وعند المواجهة تفتر عزيمته وينهار حماسه، وبين أولئك الصّادقين الأوفياء ممن تدفعهم خشية الله وحبّهم إياه إلى الثبات والإقدام.

وما أروع تعليل ذلك الموقف الشّائن بخشية النّاس، وهي العامل النّفسّي المثبّط والدّاعي إلى الجبن والقعود، وفي التّوجّه إلى الله ورجائهم منه تأخير فرضيته للقتال استنكار وهروب، إما لعدم الاهتداء لحكمة تعليل الأمر بالقتال من طرف ضعاف الإيمان، وإما لبثّ الوهن في صفوف الجماعة المسلمة من طرف المنافقين.

فيجيء الجواب الإلهي المفنّد لظنونهم والمبطل لتعلاّتهم إذ لم يكن هذا الموقف منهم إلا لأنهم حريصون على الحياة، فهم يخشون الموت في مواجهة أعدائهم، يجيء

١- تقدم تخريجه، ص ٢٣١

الجواب الإلهي بمثل ذلك التّنظير الحكيم بين متاع الدّنيا ونعيم الآخرة، فإذا كانت الدّنيا بطولها وعرضها وامتداد أجلها النّسبّي إلى عمر الإنسان، إذا وصف ذلك المتاع بالقلّة لأنه زائل محدود فما بال عمر الإنسان القصير في أيامه وساعاته؟، وأين منها خير الآخرة الأبدّي؟، إنّه لا يدركه إلا المتقون، والمتيقّنون بالجزاء الأوفى عند الله فهم لا ينقصون من حقهم ولو مقدار فتيل، سواء حقهم في ثواب جهادهم، أو استمتاعهم بما قدّر لهم من الآجال في الحياة الدّنيا، فلا ينقص منها التّصدّي للأعداء ومقارعة الخطوب والأهوال.

ولتصحيح تصوّر الموت والحياة وتقدير الآجال في علم الله تعالى يجيء هذا الخطاب الإلهي لجميع خلقه بأداة الشّرط المستغرقة لجميع الأمكنة: ﴿أَيْنَمَا﴾ وهي الأمكنة التي يلجأ إليها الإنسان عند الفزع حذراً من الموت اللاحق، ظنّا منه أنّها مانعته منه.

والموت قدر محتوم لا مهرب منه، هو مدرككم في أيّ مكان لجأتم إليه ولو تحصنتم في الحصون والأبراج، لأن الرّوح الباعثة على الحياة لها من الشّفافية والفعالية ما تخترق به الحواجز وتتخطى الموانع الترابية إذا انفصلت عن محضنها الطّبيعي من هذا الجسد الفاني، فلا علاقة -إذن- بين الموت وبين أي سبب من الأسباب الذي قد يقع فيه الإنسان إذا ما استوفى أجله حسبما هو مقرّر في علم الله.

ومن لم يمت بالسّيف مات بغيره تعددت الأسباب والموت واحد

وذلك لا يتنافى مع أخذ الحيطة والحذر واتخاذ أسباب الوقاية والحذر المأمور به في الآية السّابقة.

والله أعلم

التّردّد من شأن المنافقين

أ)- النص:

وَإِن تُصِبْهُمْ حَسَنَةٌ يَقُولُوا۟ هَٰذِهِۦ مِنْ عِندِ ٱللَّهِ ۖ وَإِن تُصِبْهُمْ سَيِّئَةٌ يَقُولُوا۟ هَٰذِهِۦ مِنْ عِندِكَ ۚ قُلْ كُلٌّ مِّنْ عِندِ ٱللَّهِ ۖ فَمَالِ هَٰٓؤُلَآءِ ٱلْقَوْمِ لَا يَكَادُونَ يَفْقَهُونَ حَدِيثًا ﴿٧٨﴾ مَّآ أَصَابَكَ مِنْ حَسَنَةٍ فَمِنَ ٱللَّهِ ۖ وَمَآ أَصَابَكَ مِن سَيِّئَةٍ فَمِن نَّفْسِكَ ۚ وَأَرْسَلْنَٰكَ لِلنَّاسِ رَسُولًا ۚ وَكَفَىٰ بِٱللَّهِ شَهِيدًا ﴿٧٩﴾ مَّن يُطِعِ ٱلرَّسُولَ فَقَدْ أَطَاعَ ٱللَّهَ ۖ وَمَن تَوَلَّىٰ فَمَآ أَرْسَلْنَٰكَ عَلَيْهِمْ حَفِيظًا ﴿٨٠﴾

ب)- التّحقيق اللغوي:

﴿أَصَابَكَ﴾: من الإصابة، مشتقة من الصوّب، وهو المطر فيقال: أصابتنا السّماء ثم استعمل لحصول الشيء مطلقا. ﴿حَسَنَةٌ﴾، ﴿سَيِّئَةٌ﴾: المقصود بهما ما تعارف عليه العرب في جاهليتهم لا المصطلح الشّرعي للكلمتين، فالحسنة ما يحسن عند صاحبه ويلائمه، والسّيّئة ما يسوءه وينفّره. ﴿مِنْ عِندِ﴾: العندية المقصود بها التّأثير التامّ في الأحداث، وتكرارها في المقامين يراد به التّسوية في قوة التّأثير. ﴿يَفْقَهُونَ﴾: أخصّ من اعلم، إذ هو المعرفة المعمّقة لمدلول الكلام، فوق الظّاهر اللّفظي. ﴿حَفِيظًا﴾: أي لا حارسا ولا رقيبا تحفظ على النّاس أعمالهم لتكرههم على فعل الخير.

ج)- البيان والتّفسير:

﴿وَإِن تُصِبْهُمْ حَسَنَةٌ يَقُولُوا۟ هَٰذِهِۦ مِنْ عِندِ ٱللَّهِ ۖ وَإِن تُصِبْهُمْ سَيِّئَةٌ يَقُولُوا۟ هَٰذِهِ

﴿مِنْ عِندِكَ قُلْ كُلٌّ مِّنْ عِندِ اللهِ فَمَالِ هَؤُلَآءِ الْقَوْمِ لاَ يَكَادُونَ يَفْقَهُونَ حَدِيثاً﴾:

عطفت الجملة على ما سبقها من ذكر أنواع التّشكيلة الاجتماعية في مجتمع المدينة من ضعاف الإيمان المتثاقلين في الخروج إلى القتال والكارهين له بعد ما فرضه الله وكانوا من قبل يطلبون من الله أن يأذن لهم فيه.

وينتقل السّياق في هذه الجملة المعطوفة إلى ضمير الجمع الغائب مما يليق بالمنافقين أو من على شاكلتهم ممن دخلوا في الإسلام حديثا على ما ورد من اختلاف بين المفسرين في تحديد نوع الطّوائف الوارد في هذه الآيات.

ويذهب البعض إلى أن المقصود منها هم اليهود لورود ما يؤكد ذلك في موقفهم من سيدنا موسى عليه السلام في مثل قوله تعالى: ﴿فَإِذَا جَآءَتْهُمُ الْحَسَنَةُ قَالُواْ لَنَا هَـٰذِهِ وَإِن تُصِبْهُمْ سَيِّئَةٌ يَطَّيَّرُواْ بِمُوسَىٰ وَمَن مَّعَهُ﴾ (الأعراف:١٣١). فأيّا كان القائلون -والله أعلم بهم- فإن هذه القولة تنمّ على فساد في التّصوّر لقضاء الله وقدره، لأن التّعبير بالعندية في كلا الموقفين دليل على التّسوية في مقام التّأثير بين الله ورسوله لوقوع الأحداث، وإن كانوا يفرّقون في إضافة ما هو حسن إلى الله، وما هو سيّئ إلى الرّسول، وليس إضافتهم الحسنة إلى الله هو بدافع الولاء لله أو الشّعور بالإيمان الخالص في توحيده وتنزيهه، بل هو بدافع الغرور بأنفسهم والتّطاول بحظوظهم بأنهم أحبّة كرماء عند الله فلا ينالهم إلا ما يحبّون كقول صاحب الجنتين المتطاول بماله أمام الفقير الذي يحاوره: ﴿وَلَئِن رُّدِدتُّ إِلَىٰ رَبِّي لَأَجِدَنَّ خَيْراً مِّنْهُمَا مُنقَلَباً﴾ (الكهف:٣٦). وفي إضافتهم السّيئة إلى الرّسول تطيّر بمقدمه واعتبار ذلك شؤما على أصحاب المدينة، كما كان اليهود يعبّرون على ذلك صراحة ويقولون: لما جاء محمد المدينة قلت الثّمار وغلت الأسعار.

ولا شك بأن مثل هذه الدّعايات المغرضة تؤثر على السّذج من ضعاف الإيمان، والإنسان السّاذج غالبا ما يربط المسبّبات بغير أسبابها الحقيقية فيتشاءم

ويتطيّر، ويدفعه ذلك إلى الإساءة في حق كثير من النّاس، والنّكوص عن فعل الخير والثّبات على الحق، يقول تعالى: ﴿وَمِنَ النَّاسِ مَنْ يَعْبُدُ اللهَ عَلَىٰ حَرْفٍ فَإِنْ أَصَابَهُ خَيْرٌ اطْمَأَنَّ بِهِ وَإِنْ أَصَابَتْهُ فِتْنَةٌ انقَلَبَ عَلَىٰ وَجْهِهِ خَسِرَ الدُّنْيَا وَالآخِرَةَ ذَٰلِكَ هُوَ الْخُسْرَانُ الْمُبِينُ﴾ (الحج:١١). ولذلك حارب الإسلام الطّيرة فقال ﷺ:«**من تطيّر فلا يرجع**».[1]

قوله تعالى: ﴿قُلْ كُلٌّ مِّنْ عِندِ اللهِ﴾ توجيه لرسول الله وتعليم له كيف يركّز في قلوب المؤمنين عقيدة القضاء والقدر بجواب بسيط لا نحتاج فيه إلى الجدل العقيم في علم الكلام ومدارسه، فالله تعالى خالق كل شيء والمتصرّف المطلق في كل ما يحدث في الكون وما يقع للنّاس، وقد قدّر ذلك وهيأ أسبابه، والإنسان قد يتجه بإرادته وكسبه إلى اكتساب الحسنة أو اقتراف السّيئة ويأخذ بأسباب هذه أو تلك، ولكن وقوع الحدث لا يتمّ إلا وفق علم الله ومشيئته، ولا يملك أحد من خلقه وإن كان ملكا أو رسولا أن يتدخّل في مشيئته ليغيّر الحدث عن مجرى وقوعه، -إذن- فنسبة الحدث إلى الرّسول تدلّ على عدم الفقه والوعي في عقول هذه الطّائفة من النّاس: ﴿فَمَالِ هَٰؤُلَاءِ الْقَوْمِ لَا يَكَادُونَ يَفْقَهُونَ حَدِيثًا﴾.

﴿مَّا أَصَابَكَ مِنْ حَسَنَةٍ فَمِنَ اللهِ وَمَا أَصَابَكَ مِن سَيِّئَةٍ فَمِن نَّفْسِكَ وَأَرْسَلْنَاكَ لِلنَّاسِ رَسُولًا وَكَفَىٰ بِاللهِ شَهِيدًا، مَّن يُطِعِ الرَّسُولَ فَقَدْ أَطَاعَ اللهَ وَمَن تَوَلَّىٰ فَمَا أَرْسَلْنَاكَ عَلَيْهِمْ حَفِيظًا﴾:

بعد أن بيّن الله تعالى شمولية قضائه وقدره في التّأثير على الأحداث حسنها وسيئها، وأن لا دخل لأحد من مخلوقاته في شيء من ذلك إطلاقا، تجيء هذه الآية

١- رواه الطبراني في الكبير من حديث حارثة بن النعمان، حديث ٣٢٢٧، ٣/٢٢٨، ولفظه: " ثلاث لازمات لأمتي الطيرة والحسد وسوء الظن فقال رجل: ما يذهبهن يا رسول الله ممن هو فيه قال: إذا حسدت فاستغفر الله وإذا ظننت فلا تحقق وإذا تطيرت فامض".

الكريمة لترفع اللّبس في ما يبدو متداخلا ومتشابكا في إرادة الله وقدره من جهة واختيار الإنسان وكسبه من جهة أخرى. ويُلحظ أن الآية لم تستعمل فيها كلمة: "عند" كما في الآية السّابقة، لأنّ هذه الآية الكريمة تتبنى النّسبة إلى الله أو إلى كسب الإنسان باعتبار ذكر المتسبّب لسبب الفعل، فالله القادر المحيط علمه بكل شيء، والمؤثر في وقوع الأحداث وفق ما سبق في علمه الأزلي، قد أوجد الموجودات ويسّر لها أسباب البقاء، وألهمها إلى سلوك طريق حياتها بما يتلاءم مع طبيعة تكوينها، وأرشدها بمختلف الوسائل والأدلة إلى إدراك المنافع والمضارّ، وكل ذلك من عند الله.

وأمّا الأخذ بالأسباب المقارنة للحوادث إن خيرا أو شرّا فذلك من سنة الحياة، فعلى الإنسان أن يأخذ بها، وقد يسّر الله له ذلك، فأرشده بنور العقل، وشرّع الشّرائع بواسطة الرّسل ليتبيّن طريقه في مسيرة حياته فلا يضلّ ولا يشقى، وبذلك أقام الله الحجة على الإنسان فإذا ما ضلّ سبيله وأصابته السّيّئات فإن ذلك راجع إلى سوء تصرّفه، إذ لم يسلك سبيل الحكمة والرّشاد. قال تعالى في سورة الشّورى: ﴿وَمَآ أَصَابَكُم مِّن مُّصِيبَةٍ بِمَا كَسَبَتْ أَيْدِيكُمْ وَيَعْفُواْ عَن كَثِيرٍ﴾ (الشورى:٣٠). وقال في سورة الرّوم: ﴿ظَهَرَ الْفَسَادُ فِي الْبَرِّ وَالْبَحْرِ بِمَا كَسَبَتْ أَيْدِي النَّاسِ لِيُذِيقَهُم بَعْضَ الَّذِي عَمِلُواْ لَعَلَّهُمْ يَرْجِعُونَ﴾ (الروم:٤١).

قوله تعالى: ﴿وَأَرْسَلْنَاكَ لِلنَّاسِ رَسُولاً وَكَفَىٰ بِاللَّهِ شَهِيداً﴾ خطاب لرسول الله، ومن خلاله هو خطاب للخلق، أي إن مهمتك هي التّبليغ عن الله وبيان ما ينال به الإنسان حبّ الله ورضاه، أو يتعرّض إلى سخطه وغضبه، وشهادة الله على ذلك هي الدّليل على صدقك، وكفى بالله شهيدا بينك وبين النّاس، فما عليك إلا البلاغ، وليس لك أيّ تأثير في الحوادث مما يصيب النّاس من خير أو شرّ. غير أنّ التزام النّاس بطاعتك دليل على أنّهم على طاعة الله لأنّك تبلّغ عنه بصدق وأمانة.

طاعة الرّسول من طاعة الله وينمّيها تدبّر القرآن

أ)- النّص:

﴿وَيَقُولُونَ طَاعَةٌ فَإِذَا بَرَزُوا مِنْ عِندِكَ بَيَّتَ طَآئِفَةٌ مِّنْهُمْ غَيْرَ الَّذِي تَقُولُ وَاللَّهُ يَكْتُبُ مَا يُبَيِّتُونَ فَأَعْرِضْ عَنْهُمْ وَتَوَكَّلْ عَلَى اللَّهِ وَكَفَى بِاللَّهِ وَكِيلًا ﴿٨١﴾ أَفَلَا يَتَدَبَّرُونَ الْقُرْآنَ وَلَوْ كَانَ مِنْ عِندِ غَيْرِ اللَّهِ لَوَجَدُوا فِيهِ اخْتِلَافًا كَثِيرًا ﴿٨٢﴾﴾

ب)- التّحقيق اللّغوي:

﴿طَاعَةٌ﴾: خبر لمبتدأ محذوف، والتّقدير: أمرنا طاعةٌ، أي أننا نمتثل ما تأمرنا به. ﴿بَرَزُوا﴾: من مادة البراز وهو الفضاء من الأرض، أي خرجوا من المكان الذي يكونون معك فيه. ﴿يُبَيِّتُونَ﴾: بيّت: التّبييت ما يدبّر في اللّيل، ويستعمل في كل أمر يدبّر في السرّ والخفاء. ﴿يَتَدَبَّرُونَ﴾: التّدبّر من النّظر في أدبار الأمور وعواقبها، وتدبّر الكلام يعني التّأمّل في غاياته ومقاصده.

ج)- أوجه القراءة:

﴿بَيَّتَ طَآئِفَةٌ مِّنْهُمْ﴾: قرأ الجمهور ﴿بَيَّتَ طَآئِفَةٌ﴾ بإظهار تاء ﴿بَيَّتَ﴾ من طاء ﴿طَآئِفَةٌ﴾، وقرأه أبو عمرو وحمزة ويعقوب وخلف بإدغام التّاء في الطّاء تخفيفا لقرب مخرجيهما.

د)- البيان والتّفسير:

ما يزال النّص القرآني يتناول مواقف المترددّين الشّاكين، وهم ضمن الجماعة

المسلمة، وكيف كان هؤلاء يضمرون غير ما يظهرون إما نفاقا ممن تبيّن لهم الحق وأنكروه خفية، أو ممن لا يزال تصوّره لحقيقة الرّسالة ناقصا. ويمكن أن تكون هذه القولة لكافّة المسلمين في حضرة رسول الله عندما يسمعون القرآن أو عندما يرشدهم ويأمرهم فيكون شأنهم الطّاعة والامتثال دون منازعة ولا تردّد وذلك من مقتضيات الإيمان الصّحيح كما بيّنه الله تعالى في قوله: ﴿إِنَّمَا كَانَ قَوْلَ الْمُومِنِينَ إِذَا دُعُواْ إِلَى اللهِ وَرَسُولِهِ لِيَحْكُمَ بَيْنَهُمْ أَنْ يَقُولُواْ سَمِعْنَا وَأَطَعْنَا وَأُوْلَئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ﴾ (النور:٥١). ولكن المنافقين ومرضى القلوب وضعاف الإيمان إنّما كان شأنهم مع رسول الله إظهار الطّاعة والانقياد مخادعة ونفاقا، لأن الله تعالى قد وجّه الرّسول أن يأخذ المنافقين على ظواهرهم في معاملته إياهم، وهي خطة حكيمة دعت إليها ضرورة المرحلة التي كانت عليها الدّعوة في بدء استقرارها بالمدينة. غير أن الوحي كان يكشف مؤامراتهم المبيّتة، ويبرز مواقفهم الخادعة فيوقعهم في حرج، وبذلك أخذت هذه الطّائفة تتضاءل وتتناقص حتى ذابت وتلاشت.

وتحتمل تاء المضارعة في فعل ﴿تَقُولُ﴾ وجهين:

أ)- أن تكون للمؤنث الغائب أي الطّائفة، بمعنى أنها تنوي غير الذي تقوله أمامك من إظهار الطّاعة وإضمار المعصية.

ب)- ويجوز أن يراد بها تاء الخطاب لرسول الله، أي تبيّت غير الذي تقول لهم أنت في أوامرك وإرشاداتك.

﴿وَاللهُ يَكْتُبُ مَا يُبَيِّتُونَ﴾: تهديد لهم بأنهم لا ينفلتون من طائلة العقاب، وذلك بافتضاح أمرهم في الدّنيا وتسجيل أعمالهم في صحائفهم ليوم الجزاء.

﴿فَأَعْرِضْ عَنْهُمْ وَتَوَكَّلْ عَلَى اللهِ وَكَفَى بِاللهِ وَكِيلاً﴾: أمر الله رسوله بالإعراض عنهم بأن لا يحفل بهم ولا يؤاخذهم على دخائلهم، فإنهم لا يضرّونك في دعوتك لأن الله حافظك من مكائدهم، ويجوز أن يكون أمر الرّسول بالإعراض

عنهم أن لا يبشّ في وجوههم مثل ما يفعله بقية أصحابه الأوفياء.

وفي التّوكّل على الله بعد الأخذ بالأسباب، وبعد الحيطة والحذر المأمور به في الآية السّابقة، تطمين للجماعة الإسلامية وفي صفوفها هذا العدوّ المتستّر، بأن الله تعالى يكفيها شرّه ويفسد خطته، فلا يستطيع أن ينال من سير الدّعوة منالا، ومن يتوكل على الله فهو حسبه.

﴿أَفَلاَ يَتَدَبَّرُونَ الْقُرْءَانَ وَلَوْ كَانَ مِنْ عِندِ غَيْرِ اللهِ لَوَجَدُواْ فِيهِ اخْتِلافاً كَثِيراً﴾:

"الفاء" للتّفريع عما سبق من أحوال تلك الطّوائف المنافقة أو المترددة الشّاكة، والاستفهام إنكاريّ للتّوبيخ، وكان الدّافع في نفوس هؤلاء إلى تلك المواقف المخزية هو فساد تصوّرهم لحقيقة الرّسالة، وشكّهم في ما يوحى إلى الرّسول بأنه كلام الله، مما يدلّ على سطحيتهم في تفهّم معاني القرآن.

وتدبّر القرآن هو التّأمّل في دلالاته، إما تفصيلا في ما أرشد إليه من مختلف الأحكام التي تبيّن مقاصد الشّريعة بما يكفل السّعادة والهناء للمؤمنين، أو من المواعظ والإرشادات الخلقية التي تكفل للمؤمن السّلوك النّظيف في حياته الذّاتية، والطّهر والصّلاح في حياته الاجتماعية. وإمّا أن يتدبّروا القرآن في إعجاز مبناه صياغة وبلاغة مما عجزوا هم عنه في الإتيان بمثله وهم أساطين الفصاحة والبلاغة، وذلك يدلّ على أن الذي جاء به صادق وأنه من عند الله، لأنه لو كان من وضع البشر لوجدوا فيه اختلافا كبيرا، إن في معناه ومضمونه، أو في مبناه وترتيب آياته وسوره.

وفي سورة القتال شبيه بهذه الآية بقوله تعالى: ﴿أَفَلاَ يَتَدَبَّرُونَ الْقُرْءَانَ أَمْ عَلَىٰ قُلُوبٍ أَقْفَالُهَآ﴾ (محمد:٢٤). وفي ذلك دليل على وجوب النّظر والاستدلال والتدبّر في معاني القرآن، فلا يكتفي المسلم بمجرّد التّلاوة الجافة تبرّكا بنصوصه المقدّسة ثم

هو لا يحرّك فيه وجدانا ولا يهزّ كيانا، وقد جعل الله ذلك إحدى خصائص القرآن حين يتجاوب المؤمن معه تأثرا وانفعالا فقال جلّ من قائل: ﴿اللَّهُ نَزَّلَ أَحْسَنَ الْحَدِيثِ كِتَابًا مُتَشَابِهًا مَثَانِيَ تَقْشَعِرُّ مِنْهُ جُلُودُ الَّذِينَ يَخْشَوْنَ رَبَّهُمْ ثُمَّ تَلِينُ جُلُودُهُمْ وَقُلُوبُهُمْ إِلَىٰ ذِكْرِ اللَّهِ﴾ (الزمر:٢٣).

فهل يعي المسلمون هذا التّوجيه الإلهي فيجدّدون طرقهم التّقليدية في تناول القرآن تلاوة ودراسة حتى يغيّر الله من أحوالهم؟.

ذلك هو المأمول، نرجو الله أن يوفقنا إلى خدمة كتابه بما ينفع به المسلمين، ويرشدهم إلى سواء السّبيل.

إذاعة الشّائعات ديدن المنافقين وعلاج ذلك

أ)- النص:

وَإِذَا جَآءَهُمْ أَمْرٌ مِّنَ ٱلْأَمْنِ أَوِ ٱلْخَوْفِ أَذَاعُوا۟ بِهِۦ ۖ وَلَوْ رَدُّوهُ إِلَى ٱلرَّسُولِ وَإِلَىٰٓ أُو۟لِى ٱلْأَمْرِ مِنْهُمْ لَعَلِمَهُ ٱلَّذِينَ يَسْتَنۢبِطُونَهُۥ مِنْهُمْ ۗ وَلَوْلَا فَضْلُ ٱللَّهِ عَلَيْكُمْ وَرَحْمَتُهُۥ لَٱتَّبَعْتُمُ ٱلشَّيْطَٰنَ إِلَّا قَلِيلًا ﴿٨٣﴾

ب)- التّحقيق اللّغوي:

﴿وَإِذَا جَآءَهُمْ أَمْرٌ﴾: أخبروا بخير ما، ويقال: أتاني أنك فعلت كذا. ﴿أَذَاعُوا۟ بِهِۦ﴾: أو أذاعوه، نشره وإفشاؤه للنّاس. ﴿رَدُّوهُ﴾: ردّ الشيء إلى فلان: أرجعه وأعاده إلى من هو أولى بعلمه. ﴿أُو۟لِى ٱلْأَمْرِ﴾: أولو الأمر: كبراء المسلمين من أهل الحلّ والعقد. ﴿يَسْتَنۢبِطُونَهُۥ﴾: الاستنباط: طلب النّبط، وهو أول الماء الذي يخرج من البئر عند حفرها، ويستعمل في تجلية حقائق الأشياء مما يكون خفيّا على

كثير من النّاس. ﴿فَضْلُ اللهِ﴾: يشمل هداية البعثة المحمدية في كل أحوالها، وكذلك النّصائح والإرشاد القرآني وتوفيقهم من الله للطّاعة والانقياد.

ج)- البيان والتّفسير:

﴿وَإِذَا جَآءَهُمْ أَمْرٌ مِّنَ الأَمْنِ أَوِ الْخَوْفِ أَذَاعُواْ بِهِ﴾:

د)- بين يدي النّص:

هذا النّص الكريم هو تكملة لرسم صورة الجماعة المسلمة وتشكيلتها في المجتمع المدني على اختلاف مستوياتها من حيث الإيمان والولاء والطّاعة لقيادة رسول الله، فأيّا كان اختلاف المفسرين في مرجع الضّمير لتحديد طائفة معينة من تشكيلة ذلك المجتمع، فإننا لا نجد أي تناقض في تلك الاحتمالات، ما دام الأدب القرآني لا يعمّم الحكم، بل يستعمل أسلوب الاستثناء، وقد ينسب الحكم إلى الفريق أو الطّائفة ...إلخ.

ويبدو -والله أعلم- أن الضّمير في هذه الجملة المعطوفة راجع إلى المقصود بهم في الجملة المعطوف عليها في قوله تعالى: ﴿وَيَقُولُونَ طَاعَةٌ﴾. وقلنا إن مثل ذلك الموقف لا يمكن أن يصدر إلا من منافق مخادع، أو مؤمن متردّد شاكّ، ثم لا يستبعد أن يكون لجمهور المسلمين بلا تعيين، وحرب الإشاعات معروف من أحوال النّاس قديما وحديثا. فما دام الصّراع بين الحق والباطل قائما، وكان للحق صولة في إزهاق الباطل، فإن المرجفين لا يكفّون عن خلق التّرهات وإذاعة الإشاعات قصد خلخلة الصّف المسلم.

وقد عرف المجتمع المدني هذه المواقف، وابتلي بهذا النّوع من النّاس الذين لم يرتفعوا إلى مستوى الأحداث، ولا هم يدركون مهامّ القيادة الرّصينة وكيف يجب

الولاء لها والرّكون إلى مقرراتها في ثقة واطمئنان، ومن ثمّ لا يأبهون بما ينجرّ عن فلتات اللّسان من العواقب الوخيمة لا على قائلها فحسب، ولكن لعموم جماعته، سيما إذا كان الأمر يتعلق بالأمن أو الخوف، لأن الجماعة في كلتا الحالتين لها مواقف محدّدة وتراتيب خاصّة لنظام حياتها تقتضي السّرّية والحذر، فلا يمكن أن يترك أمرها إلى الدّهماء تخبّ فيها وتضع، فتفسد على القيادة خططها في التّنظيم الدّاخليّ أو الخارجيّ. وفي ذلك من المضرّة والمفسدة ما يستحق مثل هذا التّوبيخ واللّوم الذي يُستشفّ من أسلوب هذا النّص، لأن مذيع الخبر لو لم يجد آذانا صاغية وألسنة ناقلة لذلك الخبر، لقلّ الخطر وانحصر أمره في إطار ضيق، هذا إذا كان لتلك الإشاعة مستند من الواقع، فكيف بها إذا اختلقت كذبا وافتراء قصد التّشويش والتّضليل، فما هو علاج هذه الوضعية؟.

﴿وَلَوْ رَدُّوهُ إِلَى الرَّسُولِ وَإِلَىٰٓ أُوْلِي الأَمْرِ مِنْهُمْ لَعَلِمَهُ الذِينَ يَسْتَنْبِطُونَهُ مِنْهُمْ﴾:

يتمثل العلاج في إسناد الأمور إلى أهلها، ومَن غير رسول الله إماماً وقائدًا للمسلمين في عهد النّبوءة؟، فإرجاع الأمور إليه -زيادة على أنه واجب ديني يثاب عليه- فهو أيضا واجب مدنّي تقتضيه أوضاع المجتمع المتحضّر، وتستلزمه أنظمة الدولة النّاشئة. وهكذا يتدرّج الإرشاد القرآني الحكيم في ترويض النّفوس الأنوفة وتليين الطّباع الشّموسة لتألف الانقياد والنّظام فلا تشتغل إلا بما يعنيها من شؤونها الخاصّة، وتترك المهامّ الكبرى في سياسة الدّولة إلى ذويها من أهل الحلّ والعقد.

وقد كان رسول الله ﷺ يمثل القمة في الهرم السّلطوي مما نسمّيه اليوم برئاسة الدولة، وأولو الأمر من كبار الصّحابة حوله يمثلون المؤسسات الكبرى للدولة والمتمثلة في السّلط الثلاث: التّشريعية والتّنفيذية والقضائية. فهؤلاء الخواصّ من سراة الأمة وعناصر قيادتها هم القادرون على استخراج الخفايا والأسرار مما

يشاع من الأخبار، فيتخذون المواقف المناسبة لكل حالة.

والضّمير في: ﴿مِنْهُمْ﴾ يحتمل وجهين:

أ)- المقصود بهم أولو الأمر والخاصّة منهم ممن يقدرون على الاستنباط أو (التّحليل السّياسّي) في المصطلح العصري.

ب)- المقصود بهم أولئك الذين يردّون الأمر إلى الرّسول وإلى أولي الأمر ليتحصلوا منهم على العلم المقصود، ويعرفه من تكون له أهلية لذلك منهم.

وليس في هذا التّوجيه الإلهي كبح لحرّيات الأفراد في التّعبير والمشاركة في السّياسة العامّة، فحسْبُ الفرد المسلم أن يكون مستقلاً في تفكيره وأن يساير الأحداث ويعيش شؤون زمانه في حدود ما يتصرّف فيه من شؤونه الخاصّة ومع عشرائه ورفقائه، أمّا ما وراء ذلك من شؤون الأمة ومصالحها العليا، فلها هيئاتها الخاصّة التي تنبثق من صفوف الأمة وتراعي فيها الكفاءة والحنكة.

﴿وَلَوْلَا فَضْلُ اللهِ عَلَيْكُمْ وَرَحْمَتُهُ لَاتَّبَعْتُمُ الشَّيْطَانَ إِلاَّ قَلِيلاً﴾:

يمتن الله على المؤمنين بإرشادهم إلى ما يصلح شؤون دنياهم وآخرتهم، وفضل الله هنا شامل لكل أنواع الهداية والإرشاد، أو تحقيق النّصر والظفر في إعلاء كلمة الله كما ذهب إلى ذلك أبو مسلم الأصفهاني، فزيادة على أخذكم بالأسباب من طاعتكم لرسول الله، وامتثالكم لأوامره وإرشاداته فهناك المدد الرّباني الذي يغمركم برحمته وتوفيقه فلا تضلّون الطّريق ولا تقعون في حبائل الشّيطان. ولولا هذا الفيض الرّباني لوقعتم في ما وقع فيه أولئك المرجفون، وفي هذا التّعبير تحذير لطيف لجماعة المؤمنين من أن يروّجوا لتلك الشّائعات التي هي من عمل الشّيطان وأوليائه.

والاستثناء: ﴿إِلاَّ قَلِيلاً﴾ يحتمل وجهين:

أ)- لاتبعتم الشّيطان في الكثير من أعمالكم إلا في القليل منها.

ب)- لاتبعتم كلكم الشّيطان إلا قليلا منكم من أولئك المؤمنين الصّادقين من ذوي الرّأي والفطنة.

والله أعلم

التّحريض على الجهاد والتّرغيب في الخير والتّرهيب من ضدّه

أ)- النص:

فَقَٰتِلْ فِى سَبِيلِ ٱللَّهِ لَا تُكَلَّفُ إِلَّا نَفْسَكَ وَحَرِّضِ ٱلْمُؤْمِنِينَ عَسَى ٱللَّهُ أَن يَكُفَّ بَأْسَ ٱلَّذِينَ كَفَرُوا۟ ۚ وَٱللَّهُ أَشَدُّ بَأْسًا وَأَشَدُّ تَنكِيلًا ﴿٨٤﴾ مَّن يَشْفَعْ شَفَٰعَةً حَسَنَةً يَكُن لَّهُۥ نَصِيبٌ مِّنْهَا ۖ وَمَن يَشْفَعْ شَفَٰعَةً سَيِّئَةً يَكُن لَّهُۥ كِفْلٌ مِّنْهَا ۗ وَكَانَ ٱللَّهُ عَلَىٰ كُلِّ شَىْءٍ مُّقِيتًا ﴿٨٥﴾

ب)- التّحقيق اللّغوي:

﴿وَحَرِّضِ﴾: من التّحريض وهو الحثّ على عمل شيء بتحسينه وتسهيل الأمر فيه. ﴿عَسَى اللَّهُ﴾: تدلّ على الإعداد والتّهيئة لا على التّرجّي، لأن التّرجّي محال على الله العليم بكل شيء. ﴿بَأْسَ﴾: القوة. ﴿الَّذِينَ كَفَرُوا﴾: والمراد بالكفار كفار مكة. و﴿عَسَى﴾ تحمل أيضا معنى الوعد بالفتح المبين. ﴿تَنكِيلًا﴾: معاقبة المجرم بما يكون عبرة لغيره، والنّكول: الامتناع. ﴿شَفَاعَةً﴾: الشّفاعة: الوساطة في إيصال الخير أو دفع الشّر، والشّفعُ: ضمّ الشّيء إلى مثله. ﴿نَصِيبٌ﴾: الحظ. ﴿كِفْلٌ﴾: الكِفل: الحظ مطلقا. وقيل: هو الحظ من الشرّ والشّدة، ويستعمل بمعنى "المِثل" أي الحظ المماثل لحظ آخر. ﴿مُّقِيتًا﴾: المقيت: الحافظ، الرّقيب، المقتدر. 17

اسم فاعل من أقات يقيت إذا أعطى القوت أحدا ليحفظ عليه حياته، وموصل الأرزاق إلى خلقه يوصف بالعلم والقدرة سبحانه وتعالى.

ج)- وجه التّناسب والاتصال:

أمر الله المؤمنين بالقتال ورغّبهم فيه بعزّ الدّنيا وثواب الآخرة، ثم بيّن مواقف النّاكصين والمثبطين من المنافقين وأشباههم، فتهيّأ الكلام بعد ذلك لتفريع الأمر بالقتال مرة أخرى بأسلوب الخطاب الموجّه إلى الرّسول خاصّة أنه القدوة في ذلك للمؤمنين.

﴿فَقَاتِلْ فِي سَبِيلِ اللهِ لاَ تُكَلَّفُ إِلاَّ نَفْسَكَ وَحَرِّضِ الْمُؤمِنِينَ عَسَى اللهُ أَنْ يَكُفَّ بَأْسَ الَّذِينَ كَفَرُواْ وَاللهُ أَشَدُّ بَأْساً وَأَشَدُّ تَنكِيلاً﴾:

"الفاء" تفريعية، أمر الله رسوله بقتال أعدائه وأوجب ذلك عليه في خاصّة نفسه، وأن يحرّض المؤمنين عليه قياما بأمر التّبليغ، وليكون لهم قدوةً ومثالاً، فلا يضيره أولئك المتخاذلون، لأن الله تعالى لا يكلّفه إلا أفعال نفسه، ولأنّ في عزيمته على القتال كما أمره الله تحريضاً عملياً للمؤمنين، فيقبلون على امتثال أمر الله عن رغبة وطواعية وإن كان التّكليف به شاقاً. لأنّ الاستعداد للحرب ينفي الحرب كما تقول الحكمة، فظهور الرّسول والمؤمنين بمظهر القوة والاستعداد يكسر شوكة أعدائهم وإن كانوا ذوي بأس وقوة، فالله تعالى أشدّ منهم بأساً وأشدّ تنكيلاً، فقد وعد رسوله بالنّصر والتّمكين فهو منجز وعده -لا محالة- وفق سننه في الأخذ بالأسباب ودفاعه النّاس بعضهم ببعض.

﴿مَّنْ يَشْفَعْ شَفَاعَةً حَسَنَةً يَكُن لَّهُ، نَصِيبٌ مِّنْهَا وَمَنْ يَشْفَعْ شَفَاعَةً سَيِّئَةً يَكُن لَّهُ، كِفْلٌ مِّنْهَا وَكَانَ اللهُ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ مُّقِيتاً﴾:

كلام مستأنف ذيّل به هذا المقطع الذي يصوّر طبائع النّاس عندما يجدّ الجدّ

ويدعون إلى الحفيظة وركوب المخاطر، فيتمحّص وضع الجماعة وينكشف أمر المثبطين، كما يتميّز الفريق الوفيّ المخلص، ولكل من الفريقين شفعاء يتوسّطون بمختلف الوسائل لاستكثار الأتباع وجمع الأشياع.

وقد عرف المجتمع البشري هذا النّوع من الوساطة، إمّا لبعضهم بعض في شؤونهم الخاصّة، أو عند ذوي السّلطة والجاه لدفع ضرّ أو جلب نفع، وقد يقصد بها إذاية الغير وتفويت حقه. وسورة التوبة أكثر تفصيلا للمواقف الشّائنة من طرف المنافقين، سيما في هذه الوساطة لبعضهم بعض عند رسول الله حتى يتخلفوا عن القتال، يقول تعالى: ﴿لاَ يَسْتَاذِنُكَ الذينَ يُومِنُونَ بِاللهِ وَالْيَوْمِ الآخِرِ أَنْ يُجَاهِدُواْ بِأَمْوَالِهِمْ وَأَنفُسِهِمْ وَاللهُ عَلِيمٌ بِالْمُتَّقِينَ، إِنَّمَا يَسْتَاذِنُكَ الذينَ لاَ يُومِنُونَ بِاللهِ وَالْيَوْمِ الآخِرِ وَارْتَابَتْ قُلُوبُهُمْ فَهُمْ فِي رَيْبِهِمْ يَتَرَدَّدُونَ﴾ (التوبة: ٤٤-٤٥).

وبمناسبة هذه الملابسة الخاصّة في الأمر بالقتال يجيء هذا المبدأ العام في أمر الشّفاعة، فالذي يحرّض على الخير ويدلّ عليه ينال من الأجر والثّواب كما يناله فاعله، والذي يسعى في سبيل الشّرّ ويستعمل وساطته وجاهه في نشره يتحمّل تبعته في ذلك من الوزر، إذ الكفل لا يستعمل إلا في ما هو رديء من الشّرّ والشّدة. والله العليم بذات الصّدور سوف يجازي كل عمل بما يناسبه من الأجر والثّواب أو الذّنب والعقاب، وهو الحفيظ العليم القادر على كل شيء والقاهر فوق عباده.

والنّص يصوّر الفترة العصيبة التي عرفتها المسيرة الإسلامية في السّنوات الأولى ما بين غزوة "أحد" إلى "الأحزاب"، والتي يقول الله في شأنها: ﴿هُنَالِكَ ابْتُلِيَ الْمُومِنُونَ وَزُلْزِلُواْ زِلْزَالاً شَدِيداً، وَإِذْ يَقُولُ الْمُنَافِقُونَ وَالذينَ فِي قُلُوبِهِم مَّرَضٌ مَّا وَعَدَنَا اللهُ وَرَسُولُهُ إِلاَّ غُرُوراً﴾ (الأحزاب: ١١-١٢). فربط المؤمنين في مثل هذه المواقف بقوة الله وبأسه وتهوين بأس الذين كفروا لَهُوَ الحصن المنيع الذي يضمن لهم المناعة، ويحفزهم على الشّجاعة والثّبات، والله أعلم.

الأمر بردّ التّحية بأحسن منها

أ)- النص:

﴿وَإِذَا حُيِّيتُم بِتَحِيَّةٍ فَحَيُّوا بِأَحْسَنَ مِنْهَا أَوْ رُدُّوهَا ۗ إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ حَسِيبًا ﴿٨٦﴾﴾

ب)- التّحقيق اللّغوي:

﴿بِتَحِيَّةٍ﴾: التّحية: وحّى يحّى أصله في اللّغة من قولهم حيّاك الله. وكان العرب يخصّون الملوك بهذه التّحية. وهي دعاء لهم بطول الحياة. ثم صارت التّحية اسما لكل ما يقوله المرء لمن يلاقيه أو يقبل هو عليه. وكان العرب يقولون عمْ صباحا وعمْ مساء، وتستعمل في هذا الوقت جملة: أسعد الله صباحكم ومساءكم ...إلخ. ﴿أَوْ رُدُّوهَا﴾: أي ردّوا بمثلها، إما بعين العبارات أو بما يشبهها. والرّدّ بالحسن يكون بزيادة بعض الألفاظ، أو بمعنى أبلغ وحيّ بكيفية الأداء أحيانا، ولكل قوم ما تعوّدوا عليه في ذلك. ﴿حَسِيبًا﴾: بمعنى العليم من فعل حسُبَ.أو بمعنى المحاسب أي المكافي.

ج)- مناسبة النص واتصاله:

اختلف المفسرون في ذكر وجه المناسبة لهذه الآية واتصالها بما قبلها. فمنهم من راعى جوّ النّص بأكمله في ما ورد فيه من الأمر بقتال الأعداء والحذر من مكايد المثبّطين والمنافقين، ففي جوّ الحرب والفتنة المشحون بالملاحاة والنّزاعات، تغيض عواطف الأخوّة فتفتر أساليب المجاملة واللّياقة الاجتماعية بين النّاس. وقد اعتاد العرب أن لا يسلّموا على خصومهم في دار الحرب، ولا يردّون التّحية على

من يبادئهم بها. فنهى الله المؤمنين عن ذلك، وأمرهم أن يقابلوا الإحسان بمثله. فالذين راعوا جوّ القتال قالوا: أمر الله المؤمنين بأن يرضوا بالمسالمة إذا رضي الأعداء بها، كما أمرهم بقتالهم إذا طغوا وتجبروا، وأما الذين ربطوا الآية بما سبق، فقالوا بأن دخول الشّفيع عند المشفوع إليه يقتضي استئناسه بتحيته ليكون ذلك أدعى لقبول الشّفاعة، فعلّم الله المؤمنين كيف يكون أدب اللّقاء للشّفاعة وغيرها، جريا على أسلوب القرآن في انتهاز فرص الإرشاد والتّهذيب.

د)- البيان والتّفسير:

﴿وَإِذَا حُيِّيتُم بِتَحِيَّةٍ فَحَيُّواْ بِأَحْسَنَ مِنْهَآ أَوْ رُدُّوهَآ﴾:

الجملة الشّرطية معطوفة على سابقتها في ذكر الشّفاعة والأمر فيها للوجوب عند الجمهور. فقد أوجب الله تعالى أن نردّ على من حيّانا بأيّة تحية كانت بأحسن من تحيته أو بمثلها. وتحية الإسلام هي:"السّلام عليكم". وهي تحمل معنى السّلم والأمان، فمن قال لخصمه: "السّلام عليكم" فقد أمنه على نفسه والوفاء من أخلاق المسلم. وقد جعل الإسلام هذه التّحية خاصّة به، حتى يطبع المجتمع المسلم بالطّابع المتميّز كشأنه في كل آدابه وأخلاقه. ويستخلص من صيغة النّص أن ابتداء السّلام كان معروفا عند العرب فانصبّ الأمر الإلهي على كيفية الرّدّ وجاء الأمر على عمومه بوجوب الرّدّ بالأحسن أو بالمثل على التّخيير بين الحالين، ولكن بتقديم الأحسن على الحسن، مما يدلّ على أن كيفية الرّدّ عندهم ربّما كانوا يراعون فيها وضعية المحيّي من حيث منزلته الاجتماعية كأن يكون وضيع النّسب أو فقيرا أو عبدا فلا يردّون عليه إطلاقا كما يفعلون بالمحارب أو يردّون ردّا سيّئا.

وقد بيّنت هذه الآية الكريمة آداب التّحية في الإسلام وجاءت نصوص السّنة لتفصّل كيفية الأداء والرّدّ بما يكفل آثارها الطّيبة في استئناس النّفوس الشّرودة،

واستعطاف القلوب الكريمة، وتوثيق الصّلة بين المواطنين. سئل رسول الله: أي العمل خير؟؟... فقال: «**تطعم الطّعام وتقرأ السّلام على من عرفت ومن لم تعرف**».[١] وقال: «**أفشوا السّلام بينكم تحابّوا**».[٢]

آداب التّحية في الإسلام:

أ)- لردّ التّحية مرتبتان: عليا ودنيا.

فالعليا: أن تردّ التّحية بأحسن منها إما في لفظها أو معناها، بل حتى في كيفية الرّدّ أحيانا. ولكل نوع نموذج فاللّفظ كقولك: وعليك السّلام ورحمة الله ردًا على من قال لك: "السلام عليك". والمعنى كقوله تعالى في جواب إبراهيم عليه السلام: ﴿فَقَالُواْ سَلاماً قَالَ سَلامٌ﴾ (الذاريات:٢٥). لأن رفع المصدر أقوى من النّصب لدلالته على الثبات. وأما كيفية الأداء: كأن تردّ بقول فصيح ووجه بشوش.

ب)- لقد ثبت في بعض الأحاديث ما يثبت العموم لهذا الأمر الإلهي: أي نردّ التّحية على من سلّم علينا من خلق الله وإن كان مجوسيا كما روي ذلك عن ابن عباس. وذلك أنسب بسماحة الإسلام وأجدر بنشر آدابه وفضائله بين النّاس إلا ما استثناه العلماء من المحاربين الأعداء.

ج)- إذا كان المسلّم أو المسلّم عليهم جماعة فالقول الرّاجح هو أن يسلّم

١- رواه البخاري من حديث عبد الله بن عمرو، كتاب الإيمان، باب سنان الطعام من الإسلام، حديث ١٢، ١/١٣. ورواه مسلم من حديث عبد الله بن عمرو، كتاب الإيمان، باب بيان تفاضل الإسلام، حديث ٣٩، ١/٦٥.

٢- رواه مسلم من حديث أبي هريرة، كتاب الإيمان، باب بيان أنه لا يدخل الجنة إلا المؤمنون وأن محبة المؤمنين من الإيمان وأن إفشاء السلام سبب لحصولها، حديث ٥٤، ١/٧٤.بلفظ: " لا تدخلون الجنة حتى تؤمنوا ولا تؤمنوا حتى تحابوا أولا أدلكم على شيء إذا فعلتموه تحاببتم أفشوا السلام بينكم"

بعض الجماعة وأن يردّ التّحية البعض منها لأن الجماعة متضامنة يقوم الواحد منهم مقام الجميع.

د)- يسلّم القادم على من يقدم عليهم ولو كان أعلى منهم منزلة، وإذا تلاقى رجلان فالسّنة أن يبدأ بالسّلام الكبير في السّن أو صاحب القدر والمنزلة.

هـ)- ومن السّنة أن يسلم الرّاكب على الماشي، والماشي على القاعد، والقليل على الكثير، والصّغير على الكبير.

و)- كان رسول الله يسلّم على الصّبيان إذا مرّ بهم وأما النّساء فيسلم الرّجل على ذوات محارمه وعلى العجائز الأجنبيات.

ز)- كان رسول الله يسلّم على القوم عند المجيء وعند الانصراف ويعبث بالسّلام إلى المتغيبين من أصحابه، كما يتحمّل السّلام لمن يبلغه إليه. وكان يسمع صوته عند الرّدّ على المسلّم عليه، ولا يومي برأسه ولا بإصبعه ويردّ التّحية على الفور إلا لعذر الصّلاة أو قضاء الحاجة.

﴿إِنَّ اللهَ كَانَ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ حَسِيباً﴾: أي رقيب عليكم يحاسبكم ويجازيكم إن فرطتم في هذه الآداب، أو هو عليم بما يصلح لكم، فهو ممتن عليكم بهذه التّوجيهات النّافعة، والله أعلم.

تمجيد الله والإيمان بالبعث وبيان أوصاف المنافقين.

أ)- النّص:

﴿اللَّهُ لَا إِلَٰهَ إِلَّا هُوَ لَيَجْمَعَنَّكُمْ إِلَىٰ يَوْمِ الْقِيَامَةِ لَا رَيْبَ فِيهِ وَمَنْ أَصْدَقُ مِنَ اللَّهِ حَدِيثاً ﴿٨٧﴾ فَمَا لَكُمْ فِي الْمُنَافِقِينَ فِئَتَيْنِ وَاللَّهُ أَرْكَسَهُمْ بِمَا كَسَبُوا أَتُرِيدُونَ أَنْ

تَهْدُوا۟ مَنْ أَضَلَّ ٱللَّهُ ۖ وَمَن يُضْلِلِ ٱللَّهُ فَلَن تَجِدَ لَهُۥ سَبِيلًا ﴿٨٨﴾ وَدُّوا۟ لَوْ تَكْفُرُونَ كَمَا كَفَرُوا۟ فَتَكُونُونَ سَوَآءً ۖ فَلَا تَتَّخِذُوا۟ مِنْهُمْ أَوْلِيَآءَ حَتَّىٰ يُهَاجِرُوا۟ فِى سَبِيلِ ٱللَّهِ ۚ فَإِن تَوَلَّوْا۟ فَخُذُوهُمْ وَٱقْتُلُوهُمْ حَيْثُ وَجَدتُّمُوهُمْ ۖ وَلَا تَتَّخِذُوا۟ مِنْهُمْ وَلِيًّا وَلَا نَصِيرًا ﴿٨٩﴾

ب)- التّحقيق اللّغوي:

﴿فِئَتَيْنِ﴾: الفئة: الطّائفة أو الجماعة من النّاس وهي مشتقة من الفيء أي الرّجوع، لأنّ من شأن الطّائفة أن يرجع بعضهم إلى بعض في شؤونهم. ﴿أَرْكَسَهُم﴾: أركسَ: ركسَ الشّيء يركسه، أي قلبه على رأسه أو ردّ آخره على أوّله ويقال: ركسَ وأركس ركسا وإركاسا. والرّكس: وصف به الرّسول الرّوث، وبما أنّ الرّوث تحوّل خبيث عن الطّعام الطّيب، فإنّ الكلمة في أصلها اللّغويّ تدلّ على تحوّل الشيء إلى ما هو خبيث ورديء. ﴿فِي الْمُنَافِقِينَ﴾: أي في شأن المنافقين.

ج)- بين يدي النص:

ذكر المفسّرون عدّة روايات في أسباب النّزول، والنّص على عمومه يحتملها من قريب أو بعيد، ومن عادة الرّواة أنهم يجمعون الوقائع والأحداث، حتى إذا نزلت آية تشير إلى ذلك، حاول الرّاوي أن يفسّرها بما ينطبق على ذلك كما يراه، فقد ورد في الآية ذكر للمنافقين واختلاف بين المسلمين في ما يجب أن يكون موقفهم منهم، وهي شديدة الارتباط بما قبلها، وقد جاءت "الفاء" التّفريعية لتُشعر بذلك، فبعد أن بيّن الله مواقف المنافقين ومن على شاكلتهم من ضعاف الإيمان، فرّع على ذلك هذه الأحكام في كيفيّة التّعامل معهم، وحسم ما وقع في الجماعة المسلمة من تردّد وارتباك في شأنهم، ذلك

لأنّ النّفاق وسيلة خسيسة تذرّع به بعض النّاس داخل الجماعة المسلمة في المدينة وخارجها في مكة وما حواليها أي في دار الحرب، إمّا حفاظا على بعض المصالح المادية، أو تعلّقا بالأهل والأولاد والقبيل وإظهار الولاء الكاذب إلى المسلمين خوفا من قومهم ...إلخ.

وقد اهتمّ القرآن الكريم بتنظيم العلائق الدّاخلية بين أفراد المجتمع المسلم في إطار حكم دولته الإسلامية، كما اهتمّ بالعلائق الخارجية بين هذه الدّولة ومختلف الأجناس والأقوام، كيفما يكون موقفهم من دولة الإسلام، ويندرج هذا النّص الكريم في إطار ذلك البيان الشّافي لتلك الأحكام، وقد بيّن مواقف المنافقين ومواصفاتهم في الآيات السّابقة والآيات اللاحقة التي تحدّد موقف المسلمين منهم تجيء هذه الآية الكريمة التي تركّز على مبدأ التّوحيد والإيمان باليوم الآخر توفيراً وتحفيزاً للشّعور الدّيني في نفوس المؤمنين، ليستقبلوا تلك الأحكام بإرادة وإذعان فقال تعالى: ﴿**اللهُ لاَ إِلَهَ إِلاَّ هُوَ لَيَجْمَعَنَّكُمْ إِلَىٰ يَوْمِ الْقِيَامَةِ لاَ رَيْبَ فِيهِ وَمَنَ اَصْدَقُ مِنَ اللهِ حَدِيثاً**﴾:

جملة التّوحيد لله تعالى جاءت على الاستئناف الابتدائي وجاء الإخبار للفظ الجلالة بجملة مؤكدة بـــ"لام القسم" و"نون التّوكيد" لتقوية تحقيق الخبر تهديدا لمنكري البعث وإبطالا لإنكارهم. وجملة التّوحيد معترضة بين المبتدأ والخبر تمجيداً لله وتأكيداً لوحدانيته، وكلّ من الإيمان بوحدانية الله وتعظيمه والإيمان باليوم الآخر ركنان أساسيان في التّصوّر العقدي للمسلم تتركز عليها التّطبيقات العملية لأحكام الله على المنهج الذي ارتضاه لعباده.

وبما أن يوم القيامة كان الشّكّ والمراء فيه لدى كثير من النّاس جاء عقبه هذا النّفي للجنس: ﴿لاَ رَيْبَ فِيهِ﴾ أي لكل أنواع الشّك والارتياب في مجيئه.ثم يجيء هذا الاستفهام الإنكاري من أن يكون أحد أصدق من الله في ما يخبر به من أمور

الغيب في هذا القرآن المعجز الذي ثبت عقليا أنه منزّل من عند الله، فهل من عذر بعد ذلك لمن ينكر أو يشك؟.

﴿فَمَا لَكُمْ فِي الْمُنَافِقِينَ فِئَتَيْنِ وَاللَّهُ أَرْكَسَهُم بِمَا كَسَبُوا أَتُرِيدُونَ أَن تَهْدُوا مَنْ أَضَلَّ اللَّهُ وَمَنْ يُضْلِلِ اللَّهُ فَلَن تَجِدَ لَهُ سَبِيلًا﴾:

إخبار الله الصّادق عن مواقف المنافقين يقتضي من المؤمنين عدم التّردّد في خبث نواياهم ويقتضي منهم الحزم والصّرامة في معاملتهم ومواجهتهم بصفّ موحّد لا صدع فيه، غير أن الجماعة المسلمة وهي ما تزال تمرّ بمحكّ التّجربة وتشذّب رواسب الجاهلية فيها بمثل هذه التربية الرّبانية المثلى كانت على فئتين بالنّسبة لموقفها من أولئك المنافقين.

يرتبط النّص بالفاء التّفريعية وبصيغة الاستفهام الذي يدلّ على التّعجيب واللّوم: ﴿فَمَا لَكُمْ فِي الْمُنَافِقِينَ فِئَتَيْنِ﴾، وبما أن "أل" للعهد، فمَن المقصود من هؤلاء المنافقين؟ أهم منافقو المدينة وعلى رأسهم عبد الله بن أبيّ بن سلول كما تذهب إلى ذلك بعض الرّوايات؟، أم هم قوم من خارج المدينة تظاهروا بالإسلام، ولكنهم يظاهرون المشركين، وهو قوم لم يهاجروا مع رسول الله وأصحابه، وليس لهم عذر من ضعف أو مرض، وإنما اختاروا أسلوب النّفاق ليأمنوا على دمائهم وتجارتهم إذا التقوا بالمسلمين؟.

وفعلا فقد انقسمت الجماعة في شأنهم إلى فئتين: فئة ترى وجوب قتالهم لأنهم في الخفاء يظاهرون أعداء المسلمين ويتسترون بكلمة الإسلام، وفئة قالت حسب الرّواية عن ابن عباس: "سبحان الله ! أتقتلون قوما قد تكلموا بمثل ما تكلمتم به من أجل أنهم لم يهاجروا و لم يتركوا ديارهم نستحلّ دماءهم وأموالهم؟".

وتذكر الرّواية أن الرّسول ﷺ لا ينهى واحدا من الفريقين عن شيء حتى نزلت الآية.

ولعل الآية اللاحقة التي تثبت عدم هجرتهم ثم التّنديد بالذين لم يهاجروا من غير عذر ترجّح المنافقين الذين كانوا خارج المدينة، والواقع التّاريخي يرجّح ذلك أيضا لما ثبت أن رسول الله لم يقاتل منافقي المدينة و لم يُؤمر بقتل أحد منهم على ما كان لهم من مواقف مخزية في غزوة "أحد" وفي حديث الإفك ...إلخ.

ومعنى الهجرة قبل فتح مكة كان محدّدا واضحا بأنه الهجرة من دار الكفر إلى دار الإسلام، لقد حسم الله تعالى الموقف بهذه الآية الكريمة، فأنكر على المسلمين ذلك التّردّد في شأن هؤلاء، وإن كان ذلك بدافع الاجتهاد و الرّأي منهم لا بدافع الملق والمجاملة، لأنّ الأخذ بالدّليل الضّعيف يوقع أحيانا في الخطأ الفادح سيما إذا كان الأمر مصيريا يمسّ وحدة الأمة، فكلتا الفئتين اجتهدت رأيها في الموقف الذي يتخذ أزاء هؤلاء، وموقف كلّ فئة ينمّ عن شعورها وتصورّها لحقيقة الدّين في ما ينبني عليه من الإيمان اليقيني والعمل بمقتضاه.

وظرف الجماعة الإسلامية قبل الفتح يتطلب الحزم في المواقف والوضوح في الاتجاه، ولذلك جاء النّص بهذا الاستنكار الشّديد ليحسم الموقف ويسدّ الخلل في صفّ الجماعة المسلمة ويبيّن أن الله تعالى قد أنفذ فيهم حكمه على مقتضى سننه في خلقه، فهم على الكفر والضّلالة بما كسبت أيديهم، وليس في مقدوركم أن تغيّروا سنن الله في خلقه فليس أمر هدايتهم موكولا إلى إرادتكم، بل هو من إرادة الله في تطبيق سننه، فهيهات أن يجد السّبيل إلى الهداية من اختار سبل الضّلالة والغواية.

﴿وَدُّواْ لَوْ تَكْفُرُونَ كَمَا كَفَرُواْ فَتَكُونُونَ سَوَآءً فَلاَ تَتَّخِذُواْ مِنْهُمْ أَوْلِيَآءَ حَتَّىٰ يُهَاجِرُواْ فِي سَبِيلِ اللهِ فَإِن تَوَلَّوْاْ فَخُذُوهُمْ وَاقْتُلُوهُمْ حَيْثُ وَجَدتُّمُوهُمْ وَلاَ تَتَّخِذُواْ مِنْهُمْ وَلِيّاً وَلاَ نَصِيراً﴾:

وليت أمر هؤلاء المنافقين من الكفر والضّلال مقصور على أنفسهم، بل هم يودّون أن تكونوا مثلهم في الكفر والنّفاق، حتى لا يبقى للحقّ والإيمان أنصار، وما

أنسب التعبير بفعل: ﴿وَدُّواْ﴾ لتصوير الموقف النّفسّي للمنافق الجبان، فهو لا يرتقي إلى الفعل الإرادي الذي يكون عليه المسلم في ما يعتقد أنه حق وصواب.

إذن هؤلاء المنافقون لا يكتفون بالموقف السّلبي ولا يقنعون بما هم عليه من الضّلال في أنفسهم، بل كان لهم سعيٌ واجتهاد في صدّ المسلمين عن دينهم، والكيد لهم كما يفعل الكفّار سواء بسواء، فهم خطر على الإسلام وذويه، ولذا جاء الأمر الإلهي بالمفاصلة عنهم ولو في الولاء والمجاملة ما لم يبرهنوا على إسلامهم المدّعى بما يدلّ على صدق إيمانهم.

وبما أن الهجرة في سبيل الله كانت يومئذ الدّليل العملي القاطع لصدق الإيمان في حبّ الله ورسوله فقد جعلها الله غاية لولاية المسلمين، أما أن تستنصروا بهم وتطمعوا في هدايتهم وهم يتولّون عن الهجرة والإيمان فهو تميّع في الموقف وخطأ في الرّأي، والحزم يقتضي أن لا تسامح مع من اختار دار الكفر على دار الإسلام، ولا تسامح مع من يظهر الانتماء والودّ بلسانه، ثم يكذّب ذلك بأفعاله، إذ يظاهر أعداء الإسلام في الكيد والمكر والخداع. فليس منكم لهؤلاء إلا القتل والأسر حيثما وُجدوا وقطع وشائج الولاء معهم إذ لا ولاء بين الجماعة الإسلامية إلاّ للعقيدة الصّحيحة، ولا حبّ ولا وفاء إلا لله ورسوله.

وقد يُستنتج من الآية الكريمة أن لا ينفّذ المسلمون في هؤلاء أحكام الأسر والقتل والبراءة منهم إلا بعد إعذارهم وإنذارهم، وتلك هي أخلاقية الإسلام في تحقيق العدل والإنصاف حتى في التّعامل مع الأعداء، يقول تعالى لرسوله في هذا الإطار: ﴿وَإِمَّا تَخَافَنَّ مِن قَوْمٍ خِيَانَةً فَانبِذ إِلَيْهِمْ عَلَىٰ سَوَآءٍ إِنَّ اللَّهَ لاَ يُحِبُّ الْخَآئِنِينَ﴾ (الأنفال:٥٨)، والله أعلم.

بيان كيفية معاملة طوائف المنافقين

أ)- النص:

إِلَّا ٱلَّذِينَ يَصِلُونَ إِلَىٰ قَوْمٍۭ بَيْنَكُمْ وَبَيْنَهُم مِّيثَٰقٌ أَوْ جَآءُوكُمْ حَصِرَتْ صُدُورُهُمْ أَن يُقَٰتِلُوكُمْ أَوْ يُقَٰتِلُوا۟ قَوْمَهُمْ ۚ وَلَوْ شَآءَ ٱللَّهُ لَسَلَّطَهُمْ عَلَيْكُمْ فَلَقَٰتَلُوكُمْ ۖ فَإِنِ ٱعْتَزَلُوكُمْ فَلَمْ يُقَٰتِلُوكُمْ وَأَلْقَوْا۟ إِلَيْكُمُ ٱلسَّلَمَ فَمَا جَعَلَ ٱللَّهُ لَكُمْ عَلَيْهِمْ سَبِيلًا ﴿٩٠﴾ سَتَجِدُونَ ءَاخَرِينَ يُرِيدُونَ أَن يَأْمَنُوكُمْ وَيَأْمَنُوا۟ قَوْمَهُمْ كُلَّ مَا رُدُّوٓا۟ إِلَى ٱلْفِتْنَةِ أُرْكِسُوا۟ فِيهَا ۚ فَإِن لَّمْ يَعْتَزِلُوكُمْ وَيُلْقُوٓا۟ إِلَيْكُمُ ٱلسَّلَمَ وَيَكُفُّوٓا۟ أَيْدِيَهُمْ فَخُذُوهُمْ وَٱقْتُلُوهُمْ حَيْثُ ثَقِفْتُمُوهُمْ ۚ وَأُو۟لَٰٓئِكُمْ جَعَلْنَا لَكُمْ عَلَيْهِمْ سُلْطَٰنًا مُّبِينًا ﴿٩١﴾

ب)- التحقيق اللغوي:

﴿يَصِلُونَ إِلَى قَوْمٍ﴾: يَصِلُونَ: من قوله تعالى: ﴿وَالَّذِينَ يَصِلُونَ مَا أَمَرَ اللَّهُ بِهِ أَنْ يُوصَلَ﴾ (الرعد:٢١)، أي ينتمون إليهم بنسب فيكونون من جملة المعاهَدين من طرف المسلمين، ويُحتمل أن يكون بمعنى التحق، أي ممن دخلوا في عهد هؤلاء ولو كانوا من غير أقربائهم.

﴿حَصِرَتْ صُدُورُهُمْ﴾: أي ضاقت وتحرّجت. ﴿وَأَلْقَوْا إِلَيْكُمُ السَّلَمَ﴾: أي ألقوا إليكم زمام أمورهم في المسالمة حتى وثقتم بذلك، ففي التعبير معنى أزيد عن قوله مثلا: سالموكم. ﴿فَمَا جَعَلَ اللَّهُ لَكُمْ عَلَيْهِمْ سَبِيلاً﴾: أي لا سبيل لكم للاعتداء عليهم. ﴿ثَقِفْتُمُوهُمْ﴾: وجدتموهم. ﴿سُلْطَاناً مُبِيناً﴾: الحجة الواضحة والمبرّر القويّ لقتالهم.

ج)- أوجه القراءة:

﴿حَصِرَتْ صُدُورُهُم﴾: قرأ الجمهور: ﴿حَصِرَتْ﴾ بصيغة فعل الماضي المقترن بتاء تأنيث الفعل. وقرأه يعقوب: "حَصِرَةً" منصوبة منونة.

د)- بين يدي النص:

تعدّدت نقول المفسرين للرّوايات الواردة في أسباب النّزول، والتي يعيّن فيها الرّواة أقواما من قبائل شتى كانت حول المدينة، أو بقيت في مكة، أو تعيش في ضواحيها أو في أجزاء أخرى من الجزيرة.

ونستشف من خلال تلك النّقول ما ينجرّ عن الحروب والفتن عادة من اختلال موازين النّظم البشرية في مجتمعاتها، وما تفرضه ظروف الخوف والرّعب مع غريزة حبّ البقاء لدى طوائف من النّاس لتقف مواقف منحازة أو مترددّة أو محايدة، فلم يهمل القرآن الكريم تلك الجوانب كلها -وهو في جوّ الحرب والقتال- في مثل هذه النّصوص ليُدلي بحكمه ويشرّع للمؤمنين ما يجب أن يلتزموا به وهم يواجهون تلك الإفرازات من أشتات الطّوائف البشرية مُركّزاً في كلّ موقف من مواقفها على الرّكون إلى السّلم وقبول الصّلح والمهادنة دونما مساومة ولا ميوعة في إقرار الثّوابت والمبادئ الإسلامية العامّة حتى لا تكون فتنة ويكون الدّين كله لله.

﴿إِلاَّ الذِينَ يَصِلُونَ إِلَىٰ قَوْمٍ بَيْنَكُمْ وَبَيْنَهُم مِّيثَاقٌ أَوْ جَآءُوكُمْ حَصِرَتْ صُدُورُهُمْ أَنْ يُقَاتِلُوكُمْ أَوْ يُقَاتِلُواْ قَوْمَهُمْ وَلَوْ شَآءَ اللهُ لَسَلَّطَهُمْ عَلَيْكُمْ فَلَقَاتَلُوكُمْ فَإِنِ اعْتَزَلُوكُمْ فَلَمْ يُقَاتِلُوكُمْ وَأَلْقَوْا إِلَيْكُمُ السَّلَمَ فَمَا جَعَلَ اللهُ لَكُمْ عَلَيْهِمْ سَبِيلاً﴾.

د)- التّفسير والبيان:

جاء هذا الاستثناء من الأمر الإلهي في قوله تعالى: ﴿فَخُذُوهُمْ وَاقْتُلُوهُمْ﴾ أي المنافقين الذين بقوا في دار الشّرك أو الذين ارتدّوا إليها بعد هجرتهم، وسواء كان نفاقهم بدعوى الإسلام أو الولاء والدّخول في العهد، استثنى الله من الأمر بالأسر أو القتل صنفين من النّاس:

أ)- من دخل من هؤلاء في ذمّة قوم معاهدين للمسلمين، فيعامل معاملتهم ما داموا أوفياء بذلك العهد.

ب)- من وقف من تلك الطّوائف موقف الحياد، تضيق صدورهم من قتال المسلمين إلى جانب قومهم، أو من قتال قومهم إلى جانب المسلمين، وقد عدّ الله تعالى هذا الموقف السّلبي من هؤلاء فضلا منه ومنّة للمسلمين إذ كفاهم شرّ قتالهم، ولو شاء الله لانحازوا إلى صفّ المقاتلين، ومن يدري لعلّهم ينحازون إلى صفّ الإسلام في يوم من الأيام، فيجب على المسلمين أن يستسيغوا ذلك الموقف، سيما أولئك الذين تغلب عليهم فورة الحماس، إذ لا غضاضة في تقبّل عروض الخير ما لم يكن في ذلك إهانة أو إجحاف، أو إضرار بمسار الدّعوة وهي تكتسب كلّ يوم أنصاراً وأعواناً.

﴿فَإِنِ اعْتَزَلُوكُمْ فَلَمْ يُقَاتِلُوكُمْ وَأَلْقَوْا إِلَيْكُمُ السَّلَمَ﴾: فجعل تعالى الشّرط في عدم قتالهم من طرف المسلمين هو أن تعتزل هذه الطّائفة المستثناة بنوعيها، تعتزل قتال المسلمين اعتزالا مضمونا موثوقا به لديهم فلا سبيل لهم إطلاقا في الاعتداء عليهم لأن الله تعالى أمر المسلمين أن لا يقاتلوا إلا من يقاتلهم فقال تعالى: ﴿وَقَاتِلُواْ فِي سَبِيلِ اللهِ الَّذِينَ يُقَاتِلُونَكُمْ وَلَا تَعْتَدُواْ إِنَّ اللهَ لَا يُحِبُّ الْمُعْتَدِينَ﴾ (البقرة: ١٩٠).

ثم قال تعالى: ﴿سَتَجِدُونَ ءَاخَرِينَ يُرِيدُونَ أَنْ يَأْمَنُوكُمْ وَيَأْمَنُواْ قَوْمَهُمْ كُلَّ

مَا رُدُّواْ إِلَى الْفِتْنَةِ أُرْكِسُواْ فِيهَا فَإِن لَّمْ يَعْتَزِلُوكُمْ وَيُلْقُواْ إِلَيْكُمُ السَّلَمَ وَيَكُفُّوا أَيْدِيَهُمْ فَخُذُوهُمْ وَاقْتُلُوهُمْ حَيْثُ ثَقِفْتُمُوهُمْ وَأُوْلَئِكُمْ جَعَلْنَا لَكُمْ عَلَيْهِمْ سُلْطَاناً مُّبِيناً﴾:

وهذه طائفة مذبذبة لأنها حريصة على خاصّة نفسها فلبست لباس النّفاق، فهي تُظهر المودّة للمسلمين وتظهر الإيمان على قدر حاجاتها ومصالحها، حتى إذا رجعت إلى قومها ارتدت إلى الكفر والضّلال فعبدت الأصنام وتولّت عن ذكر الله، ﴿كُلَّمَا رُدُّواْ إِلَى الْفِتْنَةِ أُرْكِسُواْ فِيهَا﴾، وما أروع التّعبير بكلمة الفتنة في هذا المقام، وأية فتنة هي أعظم من الفتنة في الدّين، وأية مصيبة هي أشد من المصيبة فيه، فاللّهم لا تجعل مصيبتنا في ديننا.

فهذه الطّائفة المذبذبة لا يتسامح معها الإسلام إذا هم أظهروا العداء وظاهروا المشركين على المسلمين، وصيغة الشّرط قد اختلفت بين النّوع المتقدم وهذا النّوع، ففي هؤلاء يقول المولى تبارك وتعالى: ﴿فَإِن لَّمْ يَعْتَزِلُوكُمْ﴾ حتى لكأنّ المتوقع منهم هو القتال نظرا لارتكاسهم في الفتنة كلما واتتهم الفرصة مما يدلّ على أنهم مَرَدُوا على النّفاق لأنّ "إن" تدلّ على الشّك، ولذا أمر الله بقتالهم وأسرهم حيثما وجدوا، فلا يوصم المسلمون بالاعتداء في قتالهم لأن الحجة ثابتة واضحة على نفاقهم وإضمارهم الشّر للمسلمين.

وهكذا يجب على المسلمين في تصدّيهم للقتال أن يقدّروا لكل طائفة دوافعها، وفي كل حالة لا يتجاوزون لكل ضرورة قدرها حتى لا يتزلقوا إلى البغي والعدوان، والله أعلم.

أحكام قتل الخطأ وجزاؤه

أ)- النص:

وَمَا كَانَ لِمُؤْمِنٍ أَن يَقْتُلَ مُؤْمِنًا إِلَّا خَطَـًٔا ۚ وَمَن قَتَلَ مُؤْمِنًا خَطَـًٔا فَتَحْرِيرُ رَقَبَةٍ مُّؤْمِنَةٍ وَدِيَةٌ مُّسَلَّمَةٌ إِلَىٰٓ أَهْلِهِۦٓ إِلَّآ أَن يَصَّدَّقُوا۟ ۚ فَإِن كَانَ مِن قَوْمٍ عَدُوٍّ لَّكُمْ وَهُوَ مُؤْمِنٌ فَتَحْرِيرُ رَقَبَةٍ مُّؤْمِنَةٍ ۖ وَإِن كَانَ مِن قَوْمٍۭ بَيْنَكُمْ وَبَيْنَهُم مِّيثَـٰقٌ فَدِيَةٌ مُّسَلَّمَةٌ إِلَىٰٓ أَهْلِهِۦ وَتَحْرِيرُ رَقَبَةٍ مُّؤْمِنَةٍ ۖ فَمَن لَّمْ يَجِدْ فَصِيَامُ شَهْرَيْنِ مُتَتَابِعَيْنِ تَوْبَةً مِّنَ ٱللَّهِ ۗ وَكَانَ ٱللَّهُ عَلِيمًا حَكِيمًا ﴿٩٢﴾

ب)- التحقيق اللغوي:

﴿وَمَا كَانَ لِمُؤْمِنٍ أَنْ يَقْتُلَ مُؤْمِنًا﴾: صيغة الجحود تجيء للمبالغة في النفي، وتفيد نفي الشأن أي ما كان من شأن المؤمن ولا من خُلُقه أن يفعل ذلك، وهو أبلغ من نفي الفعل. ﴿فَتَحْرِيرُ﴾: التحرير: تفعيل من حرّر أي جعل الرّقبة حرة، وأطلقت الرّقبة على الذات من إطلاق الجزء على الكلّ. ﴿وَدِيَةٌ﴾: الدّية: ما يعطى إلى ورثة المقتول وهي مصدر فعل وَدَى كرمَى يديه ودْيًا ودية، فحذفت فاء الكلمة تخفيفا.

ج)- وجه الرّبط وسبب النزول:

بعد أن بيّن الله تعالى كيف يتعامل المسلمون مع أعدائهم سيما مع المنافقين الذين يتظاهرون بالولاء ثم يغدرون انتقل إلى بيان أحكام معاملة المسلمين بعضهم مع بعض في أقصى ما يمكن أن يحدث بينهم من القتل الخطأ اعتقادا بكفر المقتول،

أو برصاصة خاطئة أو حادث مرور أو غير ذلك من الأحداث التي لا يقصد فيها القتل المتعمّد، وفي جوّ الفتنة والصّراع تكثر هذه الأحداث، فقد ضبطت الرّوايات حوادث للقتل الخطأ من طرف الجماعة الإسلامية لمن يلاقون من بعض أعدائهم بالأمس ممن كانوا يعذّبون المسلمين قبل الفتح، وعند معرفتهم بإسلام هؤلاء ندموا فأخبروا بذلك رسول الله فنزلت هذه الآية لتحسم الموقف بتشريع عام يلتزم به المسلمون أيّا كانت صفة المقتول من الإيمان والولاء أو الذّمة ...إلخ فقال جلّ من قائل: ﴿وَمَا كَانَ لِمُومِنٍ اَنْ يَّقْتُلَ مُومِناً اِلاَّ خَطَأً﴾.

جيء بصيغة المبالغة في نفي الجحود لتهويل أمر القتل للنفس المسلمة ولو عن طريق الخطأ، إذ اعتبر الله ذلك في حيّز ما لا يمكن أن يصدر من مؤمن لأخيه المؤمن مهما كانت الدّواعي والأسباب، لأنّ الإيمان الصّحيح هو الذي يعصم صاحبه من الوقوع في محارم الله، ومن أعظمها قتل النّفس بغير حق، ولما كان الإنسان معرّضا للخطأ فقد يصدر منه ما ينافي المطلوب منه من سماحة ورحمة وعفو فلا بدّ من إيجاد مسلك لجبر الخواطر ودرء الأخطار.

وقد اختلف المفسرون في التّركيب اللّفظي والمعنويّ لهذه الجملة، بأن تكون خبرية لفظا ومعنى، ويكون الاستثناء حقيقيا ويكون النّفي بمعنى النّهي، أو يكون الاستثناء منقطعا بمعنى الاستدراك، ولكل فريق ترجيحاته.

ثُمّ بيّن النّص أن هناك ثلاث حالات في قتل الخطأ:

أ)- أن يقع القتل على مؤمن وأهلُه مؤمنون في دار الإسلام.

ب)- أن يقع القتل على مؤمن وأهله أعداء محاربون للإسلام.

ج)- أن يقع القتل على مؤمن وقومه معاهدون أو ذميون.

ولكل حالة أحكامها أخذ النّص يفصّلها بترتيب:

أ)- ففي الحالة الأولى: التي يقتل فيها المؤمن بين أهله وذويه المؤمنين -أي في دار الإسلام- على القاتل حقان: حق لله وحق لأولياء القتيل. ولما كان حقّ الله أولى بالتقديم ذُكرت الكفارة التي هي عبارة عن عتق رقبة مؤمنة، وقد حرص الإسلام أشدّ الحرص في إزالة عادات الجاهلية من تعدّد وسائل الرّقّ فأبطلها جميعها ما عدا الأسر في الحروب، ثم وضع من تشريعاته الحكيمة ما ينقص به هذه الظّاهرة الاجتماعية التي لا تليق بكرامة البشر. وعتق الرّقبة المؤمنة هو تعويض للنّفس المفقودة، لأن الحرية حياة معنوية للعبد، وقد اختلف العلماء في تحديد معنى الإيمان المشروط في عتق الرّقبة المؤمنة فقالوا: هو كلّ من يصلّى عليه إذا مات. ويبدو أن هذا الضّابط الذي وضعه العلماء يخرجنا من متاهات الخلاف الكلامي في تحديد معنى الإيمان.

وأما الحق الثّاني: فهو دفع الدّية لأولياء القتيل جبرا لخواطرهم وتعويضا لما فاتهم من المنفعة، ودرءا لكل عداوة تقع بينهم، وكانت الدّية معروفة عند العرب يحقنون بها الدّماء وإن كانوا يرون أخذها في القتل العمد عاراً، وأما في القتل الخطأ فلا يستنكفون عن أخذها، ولم يفصّل القرآن مقدارها، وكان العرب يقدّرونها بما يتراضون عليه وتدفعها العاقلة أقساطا يقول زهير:

تعفّى الكلوم بالمئين فأصبحت ينَجّمها من ليس فيها بمجرم.

وروي أن عبد المطلب هو أوّل من جعلها مائة من الإبل مختلفة الأعمار، وذلك حين فدى ولده عبد الله بعد أن نذر بذبحه، وقد أمر الرّسول بذلك في كتابه لأهل اليمن إذ جاء فيه قوله: «**إن في النّفس الدّية مائة من الإبل**». وقال الفقهاء: يجوز العدول عن الإبل إلى قيمتها، سيما إذا كان أهل القتيل ليسوا من أهل الإبل، فحددت بألف دينار من الذّهب، وباثني عشر ألف درهم من فضة، ومن تعديلات سيدنا عمر ﷺ أن جعلها على أهل البقر مائتي بقرة، وعلى أهل الغنم ألفي شاة،

وعلى أهل النّسيج مائة حلّة، والحلّة ثوبان من نوع واحد. ودية المرأة القتيلة على النّصف من دية الرّجل إذ قدرت بحسب الإرث، وإن كان ظاهر الآية لا يفرق بين الذّكر والأنثى.

ويفيد قوله تعالى: ﴿مُّسَلَّمَةٌ إِلَىٰ أَهْلِهِ﴾ إيصالها إليهم حتى لا تذهب إلى من لا يستحقها، والأحق بها الأقرب يأخذها ورثة القتيل على حسب الميراث، إلا القاتل فإنه لا يرث من ديته.

ثم قال تعالى: ﴿إِلَّا أَن يَصَّدَّقُوا﴾ فاعتبر عفوهم عن القاتل بإسقاط الدية عليه صدقة مرغوب فيها، و لم يبّين القرآن من يجب عليه دفع الدّية، غير أن السّنة أقرّت ما جرى عليه العرب من جعلها على العاقلة، أي القرابة من القبيلة الأقرب فالأقرب.

ب)- الحالة الثّانية في قوله تعالى: ﴿فَإِن كَانَ مِن قَوْمٍ عَدُوٍّ لَّكُمْ وَهُوَ مُؤْمِنٌ فَتَحْرِيرُ رَقَبَةٍ مُّؤْمِنَةٍ﴾: يكون القتيل فيها من قوم هم كفار في عداوة ومواجهة مع المؤمنين، وفي هذه الحالة إما أن يكون هذا القتيل المؤمن مقيما بين قومه ومثّلوا له بالحارث بن يزيد كان من قريش وقد آمن و لم يهاجر و لم يعلم قاتله عيّاش بإيمانه. وإما أن يكون القتيل المؤمن من قوم كفّار مقيما في دار الإسلام، ففي الحالة الأولى فإن النّص القرآني واضح في أن يقتصر في الكفارة على تحرير الرّقبة المؤمنة دون دفع الدّية. و لم يرد خلاف في ذلك بين الأئمة إلا ما قيل: بأن الدّية في هذه الحالة تدفع لبيت مال المسلمين، وليس في النّص ما يدلّ على ذلك. وهذا الحكم عادل ومعقول، إذ لا يمكن للمؤمنين أن يقدّموا من أموالهم لأعدائهم ما يستعينون به على عداوتهم وقتالهم. وفي الحالة الثّانية من إقامته في دار الإسلام فقد جزم بعض الأئمة كابن عباس ﷺ بأن لا تسقط الدّية عن القاتل، وإنما تدفع لبيت مال المسلمين. بينما يرى آخرون أنها تسقط، ومدار الخلاف: هل العبرة في هذا الحكم بأهل القتيل

أو بمكان إقامته؟، وجاء لفظ "العدو" مفردا مذكرا غير مطابق لموصوفه، ويكثر ذلك في كلام العرب فيقال رجل عدوّ، وامرأة عدوّ.

ج)- الحالة الثّالثة في قوله تعالى: ﴿**وَإِن كَانَ مِن قَوْمٍ بَيْنَكُمْ وَبَيْنَهُمْ مِّيثَاقٌ فَدِيَةٌ مُّسَلَّمَةٌ إِلَىٰ أَهْلِهِ وَتَحْرِيرُ رَقَبَةٍ مُّؤْمِنَةٍ**﴾: أي يكون القتيل من قوم بينهم وبين المسلمين عهد وميثاق، فلا يتقاتلون مهما كانت الخلافات بينهم في الأنظمة السّياسية أو في المصالح الاقتصادية وحتى في الإيديولوجيات وهو ما نسمّيه اليوم بالمعاهدات الدّولية أو المواثيق الأممية. وبما أن قيد الإيمان للقتيل لم يرد في هذه الحالة الثّالثة فقد اختلف المفسرون في تأويل الآية، فجعل بعضهم الضّمير في "كان" عائدا على القتيل بدون وصف الإيمان فقالوا: هو المعاهد والذّمّي، ورأوا أن الواجب في ديتهما كالواجب في دية المسلم أي تدفع الدّية إلى أهله تكون عوضا عن حقهم في قتيلهم وتعتق رقبة مؤمنة كفارة عن حق الله. بينما ترجّح طائفة أخرى أن يحمل المطلق هنا على المقيّد هناك، لأن ذلك أنسب بنظم الكلام، لأن موضوع الآية ابتداءً في قتل المؤمن خطأ. وبناء على هذا الخلاف بين الأئمة في دية غير المسلمين بين أنها كدية المسلم كاملة حسب التّأويل المتقدّم للآية أو أنها على النّصف منها لقوله ﷺ: «**عقل الكافر نصف دية المسلم**».[1] وفي رواية أخرى لأحمد والنّسائي: «**أنه قضى أن عقل أهل الكتابين نصف عقل المسلمين**»[2].

١- رواه الترمذي من حديث عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده، كتاب الديات، باب ما جاء في دية الكفار، حديث ١٤١٣، ولفظه: "دية عقل الكافر نصف دية عقل المؤمن"، ٤/٢٥. ورواه النسائي من حديث عبد الله بن عمرو، كتاب القسامة، باب كم دية الكافر، حديث ٤٨٠٧، ٨/٤٥. وصححه الترمذي في السنن، ٤/٢٥.

٢- رواه ابن ماجة من حديث عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده، كتاب الديات، باب دية الكافر، حديث ٢٦٤٤، ٢/٨٨٣. ولفظه: "أن النبي قضى أن عقل أهل الكتابين نصف عقل المسلمين وهم -

ولعلّ من اللّطائف البلاغية -والله أعلم- في نظم الكلام عند ذكر الدّية والكفارة معكوسة التّرتيب بين المعاهدين وأهل الإسلام هو أن حق الله عند المؤمنين مقدّم على حق النّاس يقول تعالى: ﴿وَالَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ أَشَدُّ حُبّٗا لِّلَّهِ﴾ (البقرة:١٦٥). فحبّ الله ومراعاة حقه مقدّم على حبّ المال والولد، بينما المعاهدون ليسوا مذعنين لهداية الإسلام، ويكون حرصهم على المنافع الدّنيوية أشدّ وأقوى، وفي الوفاء المسلمين بحقهم إغراء وتحريض لهم على اعتناق الإسلام، أو مهادنته على الأقل.

وبما أن تحرير الرّقاب المؤمنة قد يتعذّر أحيانا، إما لعدم وجودها، وإما لفقدان الإمكانية المادية لشرائها كما يدلّ على ذلك حذف مفعول فعل: ﴿يَجِدْ﴾ فقد أوجب الله على القاتل صيام شهرين متتابعين، أي لا يفصل بين يومين من أيامهما إفطار في النّهار بغير عذر شرعيّ، فإن حدث ذلك يجب عليه أن يستأنف الصّيام، ويعتبر ما صامه قبل ذلك لاغيا كأن لم يكن. وهل يؤول غير المستطيع للصوم إلى إطعام ستين مسكينا قياسا على كفارة الظّهار أو إن الصّوم يسقط عنه؟. خلاف بين الأئمة.

ثم قال تعالى: ﴿تَوۡبَةٗ مِّنَ ٱللَّهِ وَكَانَ ٱللَّهُ عَلِيمًا حَكِيمٗا﴾ أي شرع الله لكم ذلك توبة منه عليكم، والتّوبة من الله على عبده تأتي بمعنى القبول لا بمعنى النّدم، ومناط القبول من الله لعبده هو في إخلاص العبادة لله، ويتجلى الإخلاص في عبادة الصّوم أكثر من غيرها لقوله تعالى في الحديث القدسيّ: «**إلا الصّوم فإنه لي وأنا**

= اليهود والنصارى". ورواه النسائي مرفوعا من حديث عمرو عن أبيه عن جده، كتاب القسامة، باب كم دية الكافر، حديث ٤٨٠٦، ٨/٤٥. ولفظه: "عقل أهل الذمة نصف عقل المسلمين وهم اليهود والنصارى".

أجزي به».[1] ويُستَروَح من هذا التّعقيب في ذكر أحكام قتل الخطأ حجم المسؤولية لدى القاتل الخطأ لتفريطه في الحذر والحيطة، حتى لا يستهين النّاس بالأرواح البشرية، وذلك من علم الله وحكمته في ما يصلح بنا، والله أعلم.

د)-النّظم العصرية في الدّية

الرّوايات القولية والعملية في ما ورد عن السّلف كثيرة ومتعارضة أحيانا سواء في تحديدها بالإبل أو بغيرها من النّضّ والأنعام أو الحلل، أو في تقديرها لنوعية القتيل -مؤمن أو ذمّي- بالكلّ أو بالنّصف أو الثّلث ...إلخ فإن الآية الكريمة لم تفصّل في ذلك مما يرجّح أن أمر الدّية منوط بالعرف والتّراضي، ولذا فإن معيار التّقديرات للدّية يكون بالرّجوع إلى قيمة مقدارها المعيّن بصحيح السّنة وهو مائة من الإبل، ويختلف التّقدير باختلاف الأمصار والإعصار.

ومن أكثر الأسباب في قتل الخطأ بعصرنا هذا ما يسمى بحوادث المرور باصطدام السّيارات وغيرها، فإذا انجرّ عن اصطدام سيارتين قتل و لم يتعمّد أحد السّائقين ذلك اعتبر القتيل من قتل الخطأ، وقد شرعت الحكومات العصرية قانون التّأمين إجبارا، وهو يختلف في أنواعه حسب رغبة المؤمّن. غير أن هناك الحدّ الأدنى تنزل فيه مصلحة التّأمين منزلة العاقلة مقابل أجر محدّد لكل نوع من التّأمين تتقاضاه المصلحة جبرا من المؤمّن، وتلتزم تعويض ما تحدثه السّيارة من أضرار بناء على ما تقرره مصالح الأمن في عروض الحال لذلك الحادث، ثم إصدار المحكمة حكمها في القضية. يقول العلامة الشّيخ عبد الرّحمان بكلي: "يظهر أن استبدال حكومات العصر مصلحة التّأمين بالعاقلة قبيلة الجاني مقتبس من فعل عمر ﷺ فإنه لما نظم

١- رواه البخاري من حديث أبي هريرة، كتاب الصوم، باب هل يقول إني صائم إذا شتم، حديث ١٨٠٥، ٢/٦٧٣.

الجيوش ودوّن الدّواوين جعل العاقلة هم أهل الدّيوان خلافا لما كان في عهد النّبي ﷺ إذ صارت القوة والتّناصر للدّيوان،فقد كان المرء يقاتل قبيلته عن ديوانه"[1]

وفي حالة ما إذا وجد أولياء القتيل إجحافا بحقهم في حكم المحكمة، فليس لهم من سبيل إلى مطالبة العاقلة بزيادة على ما قررته المحكمة على ما ذهب إليه الشّيخ بكلي –رحمه الله– في فتواه، ولكنه يستحبّ أن تتفاهم العاقلة مع أولياء القتيل سيما إذا كانوا فقراء فإن ذلك أقرب للعدل والتّقوى، إلا أن القاتل وإن رفعت عنه المسؤولية الأدبية لابدّ وأن يرفعها بصيام شهرين متتابعين، والله أعلم.

جزاء القتل العمد

أ)– النص:

﴿وَمَن يَقْتُلْ مُؤْمِنًا مُّتَعَمِّدًا فَجَزَآؤُهُۥ جَهَنَّمُ خَٰلِدًا فِيهَا وَغَضِبَ ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَلَعَنَهُۥ وَأَعَدَّ لَهُۥ عَذَابًا عَظِيمًا ﴿٩٣﴾﴾

ب)– التحقيق اللغوي:

﴿مُتَعَمِّدًا﴾: التّعمّد: الإتيان بأمر عن سبق إصرار وهو أشدّ وأبلغ من العمْد. ﴿خَالِدًا﴾: الخلود: البقاء الأبدي وقد أوّله الأشاعرة بطول المكث جريا على مذهبهم الكلامي بأن لا خلود في النّار لغير الكافر. ﴿لَعَنَهُ﴾: اللّعنة: الطّرد من رحمة الله. ﴿وَأَعَدَّ لَهُ﴾: هيّأ له، وكلها ألفاظ تدلّ على الشّدة والغلظة في الوعيد.

ج)– التفسير والبيان:

في مألوف النّاس أن الأفعال كلّها إنما تصدر عن فاعليها بقصد أو غير قصد،

١– عبد الرحمن بكلي، فتاوى البكري، ١/٢٢١.

فتكون عمدا أو خطأ ليس إلا، وهناك من العلماء من زاد شبه العمد، فهي إلى العمد أميل منها إلى الخطأ، ورووا لذلك قضايا صنّفها الأئمة المجتهدون في هذا الباب ولكن الآية الكريمة لا تحتمل غير النّوعين: الخطأ والعمد. وقتل العمد هو الغالب في واقع النّاس سيما إذا عاشوا الاستبداد السّياسيّ حيث تختل موازين العدل والإنصاف لحقوق النّاس وتكبيت الحريات، وبالتالي يضعف الوازع الدّيني، فلا يكون لمثل هذا الوعيد الشّديد مفعوله في النّفوس، فإذا اعتبرت الآية الكريمة أن قتل الخطأ ليس من شأن المؤمن، فإن قتل العمد أولى بنفي الإيمان عن مرتكبه.

وبما أن أحكام قتل العمد قد تقدمت في سورة البقرة كالقصاص والدّية في قوله تعالى: ﴿يا أَيُّهَا الذينَ ءَامَنُواْ كُتِبَ عَلَيْكُمُ الْقِصَاصُ فِي الْقَتْلَى الْحُرُّ بِالْحُرِّ وَالْعَبْدُ بِالْعَبْدِ وَالاُنثَى بِالاُنثَى فَمَنْ عُفِيَ لَهُ مِنَ اَخِيهِ شَيْءٌ فَاتِّبَاعٌ بِالْمَعْرُوفِ وَأَدَآءٌ اِلَيْهِ بِإِحْسَانٍ ذَلِكَ تَخْفِيفٌ مِّنْ رَّبِّكُمْ وَرَحْمَةٌ فَمَنِ اعْتَدَى بَعْدَ ذَلِكَ فَلَهُ عَذَابٌ اَلِيمٌ﴾ (البقرة:١٧٨). فقد اقتصرت الآية هنا على ذكر الوعيد الشّديد لفعله، وللآية أسباب للنّزول مروية في كتب التّفسير أن مقيسا بن صُبابة وأخاه هشاما ذهبا إلى المدينة مهاجرين فوجد هشام قتيلا في بني النّجار فأمر الرّسول بديته مائة من الإبل لأخيه مقيس أرسلها إليه مع رجل من فهر، غير أن مقيسا قتل الرّجل الفهري تشفيا لغيظه ثم استاق الإبل عائدا إلى مكة مرتدّا فأنشد يقول:

حللت به وتري وأدركت ثارتي وكنت إلى الأوثان أول راجع.

فأهدر الرّسول دمه وقتله المسلمون عند فتح مكة، و لم يرد في القرآن الكريم ذكر لموبقة بعد الشّرك بالله اقترنت بمثل هذا الوعيد الشّديد من الخلود في النّار واللّعنة والغضب والعذاب العظيم، ولا حتى في موبقة الرّبا التي قال عنها رسول الله:

«أقلّه إثما مثل أن يأتي الرّجل أمّه»[1].

وترد هنا قضيتان اختلف فيهما العلماء، ولكلّ فريق أدلّته، وهما متداخلتان:

أ)- قضية الخلود في النّار، أهو عدم الخروج منها أبدا أم هو طول المكث فيها ويقصد بالخلود المبالغة؟، والخلاف معروف بين أهل السّنة والخوارج.

ب)- هل لقاتل العمد توبة؟.

يتفق الفريقان المختلفان في قضية الخلود على أنّ للقاتل العمد توبة كما لسائر الكبائر الأخرى، وذلك لأن الكفر أعظم من القتل، ومع ذلك تقبل عنه التّوبة، ولأن آية الفرقان تدلّ على قبول توبته في قوله تعالى: ﴿وَالَّذِينَ لاَ يَدْعُونَ مَعَ اللهِ إِلَهاً آخَرَ وَلاَ يَقْتُلُونَ النَّفْسَ الَّتِي حَرَّمَ اللهُ إِلاَّ بِالْحَقِّ وَلاَ يَزْنُونَ وَمَنْ يَفْعَلْ ذَلِكَ يَلْقَ أَثَاماً، يُضَاعَفْ لَهُ الْعَذَابُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَيَخْلُدْ فِيهِ مُهَاناً، إِلاَّ مَن تَابَ وَءَامَنَ وَعَمِلَ عَمَلاً صَالِحاً فَأُولَئِكَ يُبَدِّلُ اللهُ سَيِّئَاتِهِمْ حَسَنَاتٍ وَكَانَ اللهُ غَفُوراً رَحِيماً﴾ (الفرقان: ٦٨-٧٠-٧٩). وفي هذا الصّدد يقول قطب الأئمة -رحمه الله- بعد ذكره للوعيد الغليظ الذي ذكره الله لقاتل النّفس عمدا قال: ﴿إِلاَّ مَنْ تَابَ﴾ لقوله تعالى: ﴿وَإِنِّي لَغَفَّارٌ لِّمَن تَابَ﴾ (طـه:٨٢). وقوله تعالى في سورة الفرقان: ﴿إِلاَّ مَن تَابَ وَءَامَنَ وَعَمِلَ عَمَلاً صَالِحاً﴾ (الفرقان:٧٠) ولأنه إذا كان يغفر للمشرك، فأولى بأن يغفر للقاتل عمدا إن تاب، ولا يقال قوله: ﴿إِلاَّ مَن تَابَ﴾ عائد إلى القاتل خطأ، لأن قتل الخطأ ليس ذنبا فضلا عن أن يثاب عليه، وقوله: ﴿وَلاَ يَقْتُلُونَ النَّفْسَ الَّتِي حَرَّمَ اللهُ إِلاَّ بِالْحَقِّ﴾: شامل للمؤمنة، فالتّوبة من قتل النّفس المؤمنة مقبولة ولو قتلت

١- روى الحاكم نحوه في المستدرك، حديث ٢٢٥٩، ٢/٤٣، وقال: صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه. وروى ابن ماجة نحوه من حديث أبي هريرة، كتاب التجارات، باب التغليظ في الربا، حديث ٢٢٧٤، ٢/٧٦٤. ولفظه: "الربا سبعون حوبا أيسرها أن ينكح الرجل أمه".

عمدا ولا يقبل قول غير هذا".[1]

ويرى ابن عباس وجماعة آخرون من الصّحابة أن لا توبة لقاتل العمد اعتمادا على تشديد العذاب عليها كما ورد في الآية الكريمة، وعلى الأحاديث الكثيرة المروية في هذا الباب، غير أن بعض العلماء يحملون ما ورد عن ابن عباس ومن معه من الصّحابة على قصد التّهويل والزّجر حتى لا يجترئ النّاس على ارتكاب هذه الجريمة الشّنعاء.

ونجد القطب مرة أخرى يعلّل موقف ابن عباس بقوله: "روي عن ابن عباس أنه لا تقبل توبته، فإما أن يريد التّشديد على من يناسبه هذا التّشديد فيكفّ به ولا ييأس، ويقصد بفتوى القبول من سأله وناسبته، وإمّا أن يريد بنفي القبول من قتله استحلالا كما فسّر بعض به الآية، إلا أن في هذا نظرا، فإن مستحله مرتد، وتوبته تقبل كم تقبل توبة المشرك"[2]، والله أعلم.

الحرص على استتباب السّلم والتّثبت في الأحكام

أ)- النص:

﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ إِذَا ضَرَبْتُمْ فِي سَبِيلِ ٱللَّهِ فَتَبَيَّنُواْ وَلَا تَقُولُواْ لِمَنْ أَلْقَىٰٓ إِلَيْكُمُ ٱلسَّلَٰمَ لَسْتَ مُؤْمِنًا تَبْتَغُونَ عَرَضَ ٱلْحَيَوٰةِ ٱلدُّنْيَا فَعِندَ ٱللَّهِ مَغَانِمُ كَثِيرَةٌ كَذَٰلِكَ كُنتُم مِّن قَبْلُ فَمَنَّ ٱللَّهُ عَلَيْكُمْ فَتَبَيَّنُوٓاْ إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ بِمَا تَعْمَلُونَ خَبِيرًا ﴿٩٤﴾﴾

ب)- التحقيق اللغوي:

﴿ضَرَبْتُمْ فِي سَبِيلِ اللهِ﴾: أي سرتم للجهاد في سبيل الله، وقد أتى من

١- احمد بن يوسف اطفيش، تيسير التفسير، ٣/٣٠٥.

٢- المصدر نفسه، ٣/٣٠٥.

ضرب الأرجل عند السّير. ﴿فَتَبَيَّنُوٓاْ﴾: أي اطلبوا البيان بقوة وبشدة تأمّل وتثبت. ﴿السَّلَمَ﴾: أو السِّلم: ضدّ الحرب، ألقى به: بمعنى أظهره. وفي قراءة: ﴿أَلْقَىٰٓ إِلَيْكُمُ السَّلَامَ﴾: وهو يأتي بمعنى السِّلم وبمعنى تحية الإسلام: السّلام عليكم. ﴿تَبْتَغُونَ عَرَضَ الْحَيَاةِ الدُّنْيَا﴾: المراد به غنيمة تلك الأموال، وعبّر عنها بعرض الدّنيا أي هي متاع زائل تحقيرا لها. ﴿فَمَنَّ اللَّهُ عَلَيْكُمْ﴾: حباكم بفضله ونعمه، أي بالإسلام بعد الكفر.

ج)- أوجه القراءة:

﴿وَلَا تَقُولُوا لِمَنْ أَلْقَىٰٓ إِلَيْكُمُ السَّلَمَ﴾: قرأ نافع وابن عامر وحمزة وخلف: ﴿السَّلَمَ﴾ بدون ألف بعد اللام، وهو ضدّ الحرب. وقرأ البقية: "السّلام" بالألف وهو مشترك بين معنى السّلم ضدّ الحرب ومعنى تحية الإسلام: أي السلام عليكم. ﴿لَسْتَ مُؤْمِنًا﴾: قرأ الجمهور: ﴿مُؤْمِنًا﴾ بكسر الميم الثّانية بصيغة اسم الفاعل، وقرأه ابن وردان عن أبي جعفر بفتح الميم الثّانية أي بصيغة اسم المفعول، أي لا تقولوا لست محصّلا تأميننا إياك.

د)- البيان والتّفسير:

النّداء الإلهي على الاستئناف الابتدائي والآية الكريمة شديدة الاتصال بما قبلها، ومهما قيل في سبب نزولها فإنها تبيّن أحوالا كثيرة يشتبه فيها الأمر على المسلمين حين يقتلون أو يحاولون القتل، إذ ما تزال الأوضاع متوتّرة بوجود كفار محاربين ومنافقين مماثلين لهم. والنّاس في مثل تلك الأحوال قد يتذرّع البعض منهم بأساليب التّقيّة للاستبقاء على أرواحهم أو المحافظة على أموالهم. فقد حدثت قضايا من هذا القبيل في عهد رسول الله قتل فيها المسلمون بعضا من أولئك الذين اشتبهوا

في أمر إسلامهم وهم يدلون بالشهادة أو يلقون إليهم بالسّلام وسيوف المسلمين منتضية في سرّية من السّرايا التي كان الرّسول يبعثها لاختبار وضعية أعدائه. وقد تعدّدت الرّوايات واختلفت في اسم القاتل والمقتول، وفي كل منها كان الرّسول ينكر على القاتل تسرّعه بمثل قوله: «**كيف لك بلا إله إلا الله غدا**»[1]. ومثل قوله: «**فهلاّ شققت عن بطنه فعلمت ما في قلبه.**»[2] وتضيف نفس الرّوايات أن الرّسول اعتبر ذلك قتل خطأ فكان يحمل الدّية إلى أولياء القتيل. وعندما نزلت هذه الآية الكريمة وضعت الحدّ الفاصل بين الممارسات الماضية التي لا تتفق مع روح الإسلام ومنهجيته في نشر دعوته بالحكمة والموعظة الحسنة والقدوة الصّالحة في الدّاعية. وإنه يدعو إلى المهادنة والسّلم ما وجد لذلك سبيلا يقول تعالى: ﴿وَإِن جَنَحُواْ لِلسَّلْمِ فَاجْنَحْ لَهَا وَتَوَكَّلْ عَلَى اللَّهِ﴾ (الأنفال:٦١). ويقول في سورة البقرة: ﴿يَا أَيُّهَا الذِينَ ءَامَنُواْ ادْخُلُواْ فِي السَّلْمِ كَآفَّةً وَلَا تَتَّبِعُواْ خُطُوَاتِ الشَّيْطَانِ إِنَّهُ لَكُمْ عَدُوٌّ مُّبِينٌ﴾ (٢٠٨).

ومن بساطة الإسلام وسماحته أن أناط صفة الإسلام بالإقرار بالشّهادة أو الإلقاء بتحية الإسلام. فيُعطى صفة الإسلام لكل من نطق بذلك دون محاولة لكشف ما في قلبه من النّيات أو الدّوافع، درءا للمفاسد التي تنجرّ عن أخذ النّاس بالظّنة، أو استنطاقهم بالغلظة والقسوة، ألا ترى إلى رسول الله كيف عامل منافقي المدينة على ظواهرهم التي تعطى لهم صفة الإسلام وهم كاذبون؟؟... وبعد نزول الآية بمثل هذا الأسلوب من التنديد والتوبيخ فإن الله تعالى قد أدرج ما يقع بعد

١- رواه مسلم من حديث جندب بن عبد الله البجلي، كتاب الإيمان، باب تحريم قتل الكافر بعد أن قال لا إله إلا الله، حديث ٩٧، ١/٩٧.

٢- رواه مسلم من حديث أسامة بن زيد، كتاب الإيمان، باب تحريم قتل الكافر بعد أن قال لا إله إلا الله، حديث ٩٦، ١/٩٦.

نزولها في قتل العمد وما يترتب عليه من الجزاء الوبيل قبل هذه الآية مباشرة. ومن كمال الإيمان الذي خوطب به المسلمون أن لا يتعجّلوا في أحكامهم على النّاس، سيما في أعظم أصل من أصول تشريعة الحكيم في الحفاظ على النّفس والمال. وفي مجال حمل السّلاح لمواجهة الأعداء وبينهم من يضطرّ إلى إخفاء إسلامه حتى يهاجر.

ورد الأمر الإلهي بالتّبيّن مرتين. والتّبيّن: هو الاعتناء بالتّأمّل والتّدقيق في معرفة جلية الأمور، ثمّ نهى عن الاندفاع وراء الشبهة التي لا تستند إلى دليل، وذلك بنفي الإسلام عمن أظهره بالشهادة أو إلقاء السّلام ويكون النّهي الإلهي أوغل في التّنديد والتّوبيخ إذا كان ذلك القتل بدافع أخذ ماله غنيمة، وهو عرض زائل لا يكون هدفا للمؤمن الصّادق. بل حتى ولو انتفى هذا الغرض من أخذ المال فإن مجرّد قتل النّفس المؤمنة بالظّنّة غير مقبول في حكم الله. وإمعانا منه تعالى في التّوبيخ ذكّر المؤمنين بالحالة التي كانوا عليها، إما عندما كانوا كفارا يقتلون ويفسقون، أو عندما كانوا ضعافا مثل هؤلاء يستخفون بإسلامهم مثلهم كما قال تعالى في سورة الأنفال: ﴿وَاذْكُرُوا إِذْ أَنتُمْ قَلِيلٌ مُّسْتَضْعَفُونَ فِي الْأَرْضِ تَخَافُونَ أَنْ يَتَخَطَّفَكُمُ النَّاسُ فَآوَاكُمْ وَأَيَّدَكُم بِنَصْرِهِ وَرَزَقَكُم مِّنَ الطَّيِّبَاتِ لَعَلَّكُمْ تَشْكُرُونَ﴾ (الأنفال:٢٦). فلو أن رسول الله والرّعيل الأول من الصّحابة لم يصدّقوا الذين جاؤوا من بعدهم في إسلامهم أكان الإسلام يكتسب أنصارا جددا يعتزّ وينتصر بهم؟.

وهذا الضّرب من التّعامل السّمح من شأنه أن يبث الثّقة والأمان في النّفوس، ويقوّي أواصر الإخاء والتّعاون بين أفراد الأمّة حاكمين أو محكومين. أما إذا استحكمت أسباب الخلاف، وتوتّرت العلاقات واحتكم النّاس إلى الأهواء والعصبيات الطّائفية أو الحزبية، سيما في قيادات البلاد، فإن الله تعالى يحذّر عباده من العواقب الوخيمة التي تنتظرهم. وأنه لا تخفى عليه خافية من أحوالهم المتدهورة.

وأن سننه تعالى لا تتخلّف في تربية خلقه كما قال تعالى في سورة الطّلاق: ﴿وَكَأَيِّن مِّن قَرْيَةٍ عَتَتْ عَنْ أَمْرِ رَبِّهَا وَرُسُلِهِ فَحَاسَبْنَاهَا حِسَابًا شَدِيدًا وَعَذَّبْنَاهَا عَذَابًا نُّكْرًا﴾ (الطلاق:٨). فهل يعي الجزائريون هذه الحقائق فيحقنون دماءهم، وينسون أحقادهم ويلتمسون سبيل الخلاص بتطبيق هذه الآية الكريمة وأمثالها؟؟ أم انسلخوا عن إسلامهم وتنكّروا لأصالتهم -والعياذ بالله-، فحذار إن الله كان بما تعملون خبيرا. اللّهم لا تجعل مصيبتنا في ديننا، ولا تجعل الدّنيا أكبر همّنا ولا مبلغ علمنا، ولا تسلّط علينا من لا يخافك ولا يرحمنا.

ومن أساليب التّربية الحكيمة في الآية الكريمة أسلوب التّذكير بالذّات عندما يستشعر الإنسان بأخطائه التي كان عليها، وهو يؤاخذ عليها غيره في موقف من المواقف، والله أعلم.

التّفاضل بين المجاهدين والقاعدين

أ)- النص:

لَّا يَسْتَوِي الْقَاعِدُونَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ غَيْرُ أُولِي الضَّرَرِ وَالْمُجَاهِدُونَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ بِأَمْوَالِهِمْ وَأَنفُسِهِمْ ۚ فَضَّلَ اللَّهُ الْمُجَاهِدِينَ بِأَمْوَالِهِمْ وَأَنفُسِهِمْ عَلَى الْقَاعِدِينَ دَرَجَةً ۚ وَكُلًّا وَعَدَ اللَّهُ الْحُسْنَىٰ ۚ وَفَضَّلَ اللَّهُ الْمُجَاهِدِينَ عَلَى الْقَاعِدِينَ أَجْرًا عَظِيمًا ﴿٩٥﴾ دَرَجَاتٍ مِّنْهُ وَمَغْفِرَةً وَرَحْمَةً ۚ وَكَانَ اللَّهُ غَفُورًا رَّحِيمًا ﴿٩٦﴾

ب)- التّحقيق اللّغوي:

﴿لاَ يَسْتَوِي﴾: لا يستوي كذا وكذا، وتقول العرب ليسوا سواءً وليس سواءً. وذلك في نفي التّساوي في الفضل بين شيئين. وقد يصرّح بوجه هذا

النّفي للتّأكيد كما في هذه الآية وغيرها من الآيات. وعند وجود التّساوي بين شيئين يستعملون اسم الفعل: سيّان.يقول شوقي: "نعم الحياة وبؤسها سيّان".
﴿الضَّرَرِ﴾: مصدر فعل ضرِرَ. وأغلب ما يستعمل في العاهات: عوِر، عرِجَ والضُّرّ: من فعل ضرّه يضُرّه: يجيء مُدغمًا. ﴿دَرَجَةً﴾: الدّرجة: جمع درجات، هي العلوّ المكاني المتفاوت بين جزأين وتستعار للعلوّ المعنويّ قال تعالى: ﴿وَرَفَعَ بَعْضَكُمْ فَوْقَ بَعْضٍ دَرَجَاتٍ﴾ (الأنعام:١٦٥).

ج)- أوجه القراءة:

﴿غَيْرَ أُولِي الضَّرَرِ﴾: قرأ نافع وابن عامر وأبو جعفر وخلف: ﴿غَيْرَ﴾ بنصب الرّاء على الحال من: ﴿الْقَاعِدُونَ﴾. وقرأه ابن كثير وأبو عمرو وعاصم وحمزة والكسائي ويعقوب بالرّفع على النّعت لـ: ﴿الْقَاعِدُونَ﴾. وجاز في: ﴿غَيْرُ﴾ الرّفع على النّعت والنّصب على الحال لأن: ﴿الْقَاعِدُونَ﴾ تعريفه للجنس، فيجوز فيه مراعاة اللّفظ ومراعاة المعنى.

د)- البيان والتّفسير:

في معرض تفصيل بعض الأحكام المتعلقة بالقتال والقتل، وبعد التّوبيخ الإلهي لإزهاق الرّوح المؤمنة من طرف المجاهدين أخذا بالظّنة، وحرصا منهم على التّأكد من صدق الإيمان وإخلاصه جاءت هذه الآية الكريمة لتعفوَ آثار اللّوم والنّدارة وتبشر المجاهدين بأن لهم من الله فضلا عظيما وإن أخطئوا في اجتهادهم، وفي اختيار وصف المجاهد المؤمن ما يدلّ على المدح والتّكريم بعد اللّوم والتّأنيب جريا على أسلوب القرآن الكريم في التّنويع. لأن وصف المقاتل توحي بالعنف والقساوة. أما الجهاد بمفهومه الشّرعي فهو كما حدّده رسول الله بقوله: «**من قاتل لتكون كلمة**

الله هي العليا فهو في سبيل الله».[1] وفي جوابه لعبد الله بن عمرو بن العاص عندما قال له: «**يا رسول الله: أخبرني عن الجهاد والغزو... فقال: يا عبد الله: إن قاتلت صابرا محتسبا بعثك الله صابرا محتسبا، وإن قاتلت مرائيا مكاثرا بعثك الله مرائيا مكاثرا. يا عبد الله بن عمرو: على أي حال قاتلت أو قتلت بعثك الله على تلك الحال**».[2]

والجهاد بالمال والنّفس هو دعامة كل تغيير في المجتمعات البشرية، ومرتكز الدّعوات في نشر مبادئها، لا ينهض به إلا من تغلغلت في نفوسهم أفكار تلك الدّعوة. وبما أن الجهاد بمفهومه الشّرعي قرين بالدّعوات الصّالحة فهو الذي يجسّد في واقع النّاس مثاليتها في طور التّأسيس والبناء ثم هو الذي يحصّن قلعة الإيمان ويصونها أمام التّحرشات والتحديّات.

والجماعة المؤمنة لا تكون على حدّ سواء في حرارة الإيمان وبالتالي لا يتساوى مجهودها في القيام بالتّكاليف. فهناك مجاهدون مخلصون أوفياء، وهناك قاعدون تنتابهم حالات من الضّعف البشري فيقصّرون ويتعلّلون ولكن لا ينتهون إلى الحدّ الذي يزجّهم في زمرة المنافقين المخادعين. ولئن كان في جماعة رسول الله هؤلاء وهؤلاء وتنزّلت في وضعيتهم هذه الآيات، فكيف بمن يجيء بعدهم من الأخلاف؟. ولذا فإن الآية الكريمة تضع القاعدة العامّة التي تصلح لكل زمان ومكان مهما تعدّدت الظّروف والملابسات.

قاعدة التّفاضل التي ترتكز على معيار دقيق منزّه عن المحاباة لأن الحكَم فيها

١- تقدم تخريجه، صفحة ٢٣٣.

٢- رواه أبو داود من حديث عبد الله بن عمرو، كتاب الجهاد، باب من قاتل لتكون كلمة الله هي العليا، حديث ٢٥١٩، ٣/١٤.ورواه الحاكم في المستدرك عن عبد الله بن عمرو أيضا، حديث ٢٤٣٧، وقال: صحيح الإسناد و لم يخرجاه، ٢/٩٥.

هو الله جلّ جلاله الذي يضع موازين القسط فلا تظلم نفس شيئا. فمن ترى هؤلاء القاعدون من المؤمنين؟ وكيف استساغوا هذا القعود في حضرة رسول الله؟.

يبدو لنا أن هذه الوضعية لا يمكن أن نتصوّرها في صحابة رسول الله، ولكن الطّبيعة البشرية كما فطرها الله لا يمكن أن تتغيّر، وحكمته في جعل النّاس متفاوتين في الفضل لا تتخلّف حتى مع المختارين من عباده وهو القائل: ﴿تِلْكَ الرُّسُلُ فَضَّلْنَا بَعْضَهُمْ عَلَىٰ بَعْضٍ﴾ (البقرة:٢٥٣). والقائل: ﴿وَرَفَعَ بَعْضَكُمْ فَوْقَ بَعْضٍ دَرَجَاتٍ لِّيَبْلُوَكُمْ فِي مَآ ءَاتَاكُمْ﴾ (الأنعام:١٦٥). ففي مكة قاعدون مؤمنون وهم في دار الكفر لا يقوون على تكاليف الهجرة إما ضعفا وفقرا، وإما حفاظا على أموالهم أن يتركوها بين يدي الكفار، وفي المدينة قاعدون قد يلتمسون لأنفسهم المبررات، وفيهم أصحاب الضّرر ممّن تتلّهف نفوسهم أن يكونوا مع الطّليعة المفضّلة لو وجدوا إلى ذلك سبيلا وقد قال ابن أمّ مكتوم لرسول الله عندما نزلت الآية: لو أستطيع الجهاد لجاهدت. فكان هذا الاستثناء المناسب.

وفي نفي التّساوي بين المجاهدين والقاعدين في الفضل والأجر تحريض بالفاضل وتعريض بالمفضول، وزيادة في التّوضيح والتّأكيد يجيء إثبات الفضل للمجاهدين وعلوّ منزلتهم عند الله، وفي استعارة: ﴿دَرَجَةً﴾ لهذا العلوّ المعنويّ ومجيئها على صيغة الإفراد والتّنكير ما يدلّ على أن المقصود بها هنا الجنسية لا العددية بدليل إتيانها بصيغة الجمع في الجملة الموالية، فهي درجات ومراتب عليا يستحقها هؤلاء المجاهدون بأموالهم وأنفسهم وينالونها في الدّنيا والآخرة. وقد بيّن بعضا منها قتادة بقوله: كأن يقال: الإسلام درجة، والإسلام في الهجرة درجة، والجهاد في الهجرة درجة، والقتال في الجهاد درجة.

وقوله تعالى: ﴿وَكُلاًّ وَعَدَ اللَّهُ الْحُسْنَىٰ﴾ معناه كل من المجاهدين والقاعدين يعدهم الله الحسنى. استدراك يُفهم منه أن القاعدة الإيمانية صحيحة في كلا

الفريقين، غير أن التفاضل يرتكز هنا على حجم المجهود المبذول للنهوض بتكاليف الإيمان، وحتى في صنف المجاهدين أنفسهم لا يتخلف هذا التفاوت في الفضل تبعا لنواياهم ودوافعهم. وقد ورد في حديث رسول الله مثل هذا الاستدراك البليغ عند مقارنته بين المؤمن القويّ والضّعيف فقال: «**المؤمن القويّ أحبّ إلى الله من المؤمن الضّعيف ثم قال: وفي كلّ خيرٌ**» [1].

ولزيادة التّرغيب في الجهاد وتوكيد فضل المجاهدين تكررت ألفاظ الجملة مع بعض الزّيادات لبيان الأجر العظيم الموعود به وهو يشمل الجزاء الدّنيويّ بالعزة والتّمكين والأخروي بالمغفرة والرّضوان.

﴿وَكَانَ اللَّهُ غَفُوراً رَحِيماً﴾: وفي هذين الوصفين للذّات العلية ما يستروح منه أن هذا الإنسان الضّعيف يجب أن يتعرّض دائما لنفحات ربه ويرجو المغفرة منه مهما ارتقى إلى مصافّ المقربين أو انحطّ إلى مستويات النّاس العاديين حتى لا يبلغ به الغرور إلى تزكية نفسه لأن الله تعالى لا ينظر إلى الصّور والأعمال ولكن ينظر إلى ما في القلوب، والله أعلم.

حكم المستضعفين القاعدين عن الهجرة

أ) - النص:

إِنَّ ٱلَّذِينَ تَوَفَّىٰهُمُ ٱلْمَلَٰٓئِكَةُ ظَالِمِىٓ أَنفُسِهِمْ قَالُوا۟ فِيمَ كُنتُمْ ۖ قَالُوا۟ كُنَّا مُسْتَضْعَفِينَ فِى ٱلْأَرْضِ ۚ قَالُوٓا۟ أَلَمْ تَكُنْ أَرْضُ ٱللَّهِ وَٰسِعَةً فَتُهَاجِرُوا۟ فِيهَا ۚ فَأُو۟لَٰٓئِكَ مَأْوَىٰهُمْ جَهَنَّمُ ۖ وَسَآءَتْ مَصِيرًا ﴿٩٧﴾ إِلَّا ٱلْمُسْتَضْعَفِينَ مِنَ ٱلرِّجَالِ وَٱلنِّسَآءِ وَٱلْوِلْدَٰنِ

١- رواه مسلم من حديث أبي هريرة، كتاب القدر، باب في الأمر بالقوة وترك العجز والاستعانة بالله وتفويض المقادير لله، حديث ٢٦٦٤، ٤/٢٠٥٢.

لَا يَسْتَطِيعُونَ حِيلَةً وَلَا يَهْتَدُونَ سَبِيلًا ﴿٩٨﴾ فَأُولَٰئِكَ عَسَى اللَّهُ أَن يَعْفُوَ عَنْهُمْ وَكَانَ اللَّهُ عَفُوًّا غَفُورًا ﴿٩٩﴾

ب)- التّحقيق اللّغوي:

﴿تَوَفَّاهُمُ الْمَلَائِكَةُ﴾: من توفى الشّيء أخذه وافيا بمعنى أماتتهم الملائكة بعد أن استوفوا أجلهم. ﴿الْمَلَائِكَةُ﴾: يراد به الجنس لا حقيقة الجمع بدليل قوله تعالى: ﴿قُلْ يَتَوَفَّاكُم مَّلَكُ الْمَوْتِ﴾ (السّجدة:١١). وهل المكلّف بالموت واحد أم هم متعدّدون خلاف بين العلماء. ويبدو أن الإسناد لملَك الموت -وهو عزرائيل- لا يعني حصر المهمّة في ذاته وحدها. بل يجوز أن يكون له أعوان يأتمرون بأمره. ومما له من الإشراف صحّ أن يسند إليه الأمر كما يقال: فعل الملك أو الأمير الفلاني كذا وهو بالطّبع من فعل أعوانه. ﴿ظَالِمِي أَنفُسِهِمْ﴾: إما بالكفر، أو بعدم الهجرة مع القدرة عليها. ﴿مُسْتَضْعَفِينَ﴾: هو المهين الذي لا يعبأ بما يصنع به. ﴿فَتُهَاجِرُوا﴾: الخروج من الوطن وغالبا ما تكون عن كراهية واضطرار. والهجرة بمعناها الشّرعي قد انقضت بعد فتح مكة باتفاق العلماء لقول رسول الله: «**لا هجرة بعد الفتح ولكن جهاد ونية**» .[1] ولقوله: «**المهاجر من هاجر ما نهى الله عنه**».[2]

ج)- البيان والتّفسير:

جاءت الآيات في موقع الاستئناف البياني، لما تطرحه الأحكام السّابقة لكل

١- رواه البخاري من حديث ابن عباس، كتاب الجهاد والسير، باب وجوب النفير وما يجب من الجهاد والنية، حديث ٢٦٧٠، ٣/١٠٤٠.

٢- رواه البخاري من حديث عبد الله بن عمرو، كتاب الإيمان، باب المسلم من سلم المسلمون من لسانه ويده، حديث ١٠، ١/١٣.

من المجاهدين والقاعدين، تلك الأحكام التي تجرّ إلى التساؤل عن فريق من النّاس لم يظهروا إسلامهم بدعوى أنهم في أرض الكفر وقهرهم المشركون فقعدوا عن الهجرة ونصرة النبي. وقد ذكرت الرّوايات بعض الأسماء لهؤلاء من الذين ارتدّوا بعد أن فتنهم الكفار فخرجوا معهم إلى بدر، فمنهم من قتل ومنهم من أُسِر ففدوْا أنفسهم وأسلموا بعد ذلك كالعباس بن عبد المطلب.

جاء البيان مؤكّدا بـــ: "إنّ" لإزالة الشّكّ في كون هؤلاء قد ظلموا أنفسهم بمثل ذلك الموقف الشّائن الذي لا عذر لهم فيه، وأنهم ملحقون بالكفار في وعيد جهنّم. والعلة في ذلك أنهم ظالمون لأنفسهم سواء بارتدادهم إلى الكفر بفتنة المشركين، أو بعدم هجرتهم وهم قادرون عليها لأنها كانت شرطا لصحة الإسلام، على أن من العلماء من لا يحكم بكفر تارك الهجرة الواجبة. وقد تقدم التّعرّض في الآيات السّابقة إلى ذلك النّوع من المنافقين الذين أظهروا الإسلام ثم ارتدّوا عنه وكانوا حربا عليه مع الكفّار. وأيّا كان المقصود بالآية الكريمة فإنها تفصّل واقعا احتماعيا يتكرر في كل زمان ومكان عندما تكون المواجهة بين الحق والباطل تبرز فيه هذه الطّوائف المختلفة في صدق وفائها وإخلاصها، أو تردّدها وانخذالها.

وقد تحوّل الأسلوب من الغائب إلى الخطاب على وجه الالتفات في صورة حوار بين هؤلاء المستضعفين والملائكة ليجسّد المعاناة التي تنتظرهم عند نزع أرواحهم وهي الخطوة الأولى في عالم ما بعد الموت لا يعلم حقيقته إلا الله تعالى.

غير أن التّصوير الفني الرّائع في القرآن الكريم لمشاهد القيامة ندرك من خلاله تلك الفروق الكبيرة التي تكون للأموات عند النّزع ما بين راحة الأبرار وعناء الفجّار فيقول تعالى: ﴿فَكَيْفَ إِذَا تَوَفَّتْهُمُ الْمَلَائِكَةُ يَضْرِبُونَ وُجُوهَهُمْ وَأَدْبَارَهُمْ﴾ (محمد:٢٧). ويقول تعالى في سورة النّحل: ﴿كَذَلِكَ يَجْزِي اللَّهُ الْمُتَّقِينَ، الذينَ تَتَوَفَّاهُمُ الْمَلَائِكَةُ طَيِّبِينَ يَقُولُونَ سَلَامٌ عَلَيْكُمُ ادْخُلُوا الْجَنَّةَ بِمَا كُنْتُمْ تَعْمَلُونَ﴾

(النحل:٣١-٣٢). وفعل: ﴿تَتَوَفَّاهُمُ﴾ بمعنى الماضي وهو جائز التذكير و التأنيث أو بمعنى الاستقبال حذفت منه إحدى التائين. والاستفهام للتقرير والتوبيخ في قوله: ﴿فِيمَ كُنتُمْ﴾.

ولتبرير موقفهم أجابوا بواقع أمرهم من استضعاف الكفار لهم وحسبوا أن يكون ذلك عذرا لهم، غير أن الرّدّ الملائكي كان مفحما على أسلوب التوبيخ والتقريع، لأن الضّيق الذي وقعوا فيه من الذلّ والإهانة ليس ناتجا عن طبيعة هذه الأرض التي خلقها الله تعالى واسعة الأطراف لتكون مراحا وملاذا لكل أنواع خلقه. وفي إضافة لفظ الجلالة إلى الأرض ما يشعر بحق الإنسان في الحرية والانطلاق في أرجاء الأرض الواسعة، بل الإنسان هو الذي يرضى لنفسه الذّل والمهانة فيوقع نفسه في الشّدة والضّيق.

لعمرك ما ضاقت بلاد بأهلها ولكن أخلاق الرّجال تضيق

وقولهم: ﴿فَتُهَاجِرُواْ فِيهَا﴾ يدلّ على ربط النّتيجة بالسبب بهذه "الفاء"، وأن هؤلاء هم قادرون على ذلك لو شاءوا، ولكنهم آثروا البقاء في دار الكفر على الضّعف والمهانة خوفا من الأذى. وقيل: إنه نزل في مثل هؤلاء قوله تعالى في سورة العنكبوت: ﴿وَمِنَ النَّاسِ مَنْ يَقُولُ ءَامَنَّا بِاللَّهِ فَإِذَآ أُوذِيَ فِي اللَّهِ جَعَلَ فِتْنَةَ النَّاسِ كَعَذَابِ اللَّهِ﴾ (١٠).

﴿فَأُوْلَئِكَ مَأْوَاهُمْ جَهَنَّمُ وَسَآءَتْ مَصِيراً﴾: "الفاء" تفريعية والجملة خبر ﴿إِنَّ﴾ على أحد الاحتمالين، أو خبر ﴿انَّ﴾ هو قوله: ﴿قَالُوا فِيمَ كُنتُمْ﴾ جيء باسم الإشارة فيها للتدليل بأنهم جديرون بهذا التّهديد من وعيد جهنّم وبئس المصير-والعياذ بالله-.

وبما أن هؤلاء في واقع أمرهم هم ضعفاء في سبيل الحق استثنى الله تعالى المستضعفين الحقيقيين من هذا الوعيد لأنهم معذورون عند الله بسبب ضعفهم

وعجزهم فقال: ﴿إِلاَّ الْمُسْتَضْعَفِينَ مِنَ الرِّجَالِ وَالنِّسَاءِ وَالْوِلْدَانِ﴾ وهذا البيان المفصل لأنواع المستضعفين الذين لا يشملهم الوعيد ليشمل كل أفراد العائلة ويدلّ على ترابطها في المصير، وإن كان الوليّ في حدّ ذاته ليس بعاجز ولا ضعيف لو هاجر بشخصه، ولكنه لا يجد حيلة لإنقاذ أهله وولده، فما بال الوليّ إذا كان هو نفسه عاجزا أو ضعيفا.

ولزيادة بيان أحوال الاستضعاف جيء بالتفصيل الآتي: ﴿لاَ يَسْتَطِيعُونَ حِيلَةً وَلاَ يَهْتَدُونَ سَبِيلاً﴾: والنكرة في سياق النفي تعمّ كل الحيل والوسائل التي تمكّن الإنسان من الانتقال وتضمن له السّلامة في الترحال ومنها معرفة مسالك الطّريق إلى حيث يهاجر.

﴿فَأُوْلَئِكَ عَسَى اللهُ أَنْ يَعْفُوَ عَنْهُمْ وَكَانَ اللهُ عَفُوّاً غَفُوراً﴾: وجيء بفعل الرّجاء: ﴿عَسَى﴾ في مجال العفو والغفران لهؤلاء المستضعفين الحقيقيين ليفيد معنى مجازيا لأن الله تعالى عالم بما يفعل ثابت في علمه متى يعفو وعمن يعفو ولذا يقول العلماء: إن صيغة الرّجاء من الله للتحقيق والقطع. غير أنه بالنّسبة للمخاطبين ليبقوا في مجال الرّجاء والطّمع في عفو الله، حتى لا يستهينوا بأمر الهجرة فيظنوه اختيارا موسّعا فيه. ولا أن يستسهلوا الحصول على عفو الله بمجرّد الاستغفار والتّوبة فيجزموا به بعد أن ثبت تواهنهم وتقصيرهم.

د)- واقعنا أمام فتنة الدّين:

لنا أن نتساءل بعد معرفة هذا الحكم الإلهي الواضح في بعده الاجتماعي والسّياسي. والذي يهدف إلى تحقيق عزة المؤمنين وأمنهم في ممارسة أحكام دينهم. وبما أن حكم هذه الآية في نظر أغلب العلماء قد انتهى بفتح مكة لقوله ﷺ: «**لا هجرة بعد الفتح**». فلنا أن نتساءل عن الأوضاع الكثيرة التي عرفها المسلمون

وعاشوها، إما وهم مقيمون في أوطانهم تحت حكم استبداديّ في نظام عسكرّي أو بوليسي، أو هم مهاجرون إلى بلدان أخرى يأخذون جنسيتها فتطبّق عليهم القوانين الوضعية لتلك البلدان، أو هم مهاجرون يحافظون على جنسياتهم الأصلية، وتطبق عليهم أحكام المهاجرين الأجانب. وهل نستطيع أن نحصر عدد تلك الأحوال التي يعيشها المسلمون في أرجاء العالم؟ غير أن حكم هذه الآية الكريمة هو الأصل الذي يقاس عليه في استنباط الأحكام الشّرعية التي تناسب كل حالة يفتن فيها المسلم في دينه أو أنه يجد الحرية والأمن في القيام بواجبات دينه سواء أكان في بلده أم غير بلده. وللإمام ابن عاشور-رحمه الله- اجتهادات في بيان بعض الأحوال المختلفة التي عاشها في عصره، جمعها في ستة أحوال تراجع في تفسيره التّحرير والتّنوير عند تفسيره لهذه الآية الكريمة في الصّفحات: ١٧٨-١٧٩-١٨٠ من الجزء الخامس ثم يقول بعدها: "ودون هذه الأحوال السّتة كثيرة هي أولى بجواز الإقامة، وأنها مراتب، وإن لبقاء المسلمين في أوطانهم إذا لم يفتنوا في دينهم مصلحة كبرى للجامعة الإسلامية".[1]

أما سيد قطب -رحمه الله- في ظلاله فيقول بعد تفسير الآية: "ويمضي هذا الحكم إلى آخر الزّمان، متجاوزا تلك الحالة الخاصّة التي كان يواجهها النّص في تاريخ معيّن، وفي بيئة معينة يمضي حكما عامّا يلحق كل مسلم تناله الفتنة في دينه في أية أرض وتمسكه أمواله ومصالحه أو قراباته وصداقاته، أو إشفاقه من آلام الهجرة ومتاعبها، متى كان هناك -في الأرض في أي مكان- دار للإسلام؛ يأمن فيها على دينه، ويجهر فيها بعقيدته، ويؤدّي فيها عباداته، ويحيا حياة إسلامية في ظل شريعة الله، ويستمتع بهذا المستوى الرّفيع من الحياة".[2]

١- محمد الطاهر بن عاشور، التحرير والتنوير، ٥/١٨٠.

٢- سيد قطب، في ظلال القرآن، ٥/٥٠٠-٥٠١.

أقول: ملاك الأمر في هذه القضية بكل جزئياتها وفروعها هو ضمان الحرية الدّينية للأفراد والجماعات المؤمنة حيثما كانت، بقطع النّظر عن النّظم السّياسية المختلفة في بلاد الإسلام أو غيرها. لأن النّظم السّياسية الحديثة تكاد تتشابه في خطوطها العامة لما تنبني عليه الدّولة العصرية، أما الطّابع الإسلامي فهو لا يعدو اليوم الانتماء الجغرافي أو التراث الحضاريّ القديم، دونما سيادة حقيقية أو استقلالية في تنفيذ أحكام الله وتشريعاته السماوية التي تجسّد مثالية الإسلام كما أرادها الله وطبّقها رسوله، والله أعلم.

جزاء المهاجر في سبيل الله

أ)- النص:

وَمَن يُهَاجِرْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ يَجِدْ فِي الْأَرْضِ مُرَاغَمًا كَثِيرًا وَسَعَةً ۚ وَمَن يَخْرُجْ مِن بَيْتِهِ مُهَاجِرًا إِلَى اللَّهِ وَرَسُولِهِ ثُمَّ يُدْرِكْهُ الْمَوْتُ فَقَدْ وَقَعَ أَجْرُهُ عَلَى اللَّهِ ۗ وَكَانَ اللَّهُ غَفُورًا رَّحِيمًا ﴿١٠٠﴾

ب)- التحقيق اللغوي:

﴿مُرَاغَمًا﴾: اسم مكان مشتق من راغم، والرّغامُ: التّرابُ. ويقال راغمَ غيره إذا قهره على أمر وغلبَه فيه فيقال: فعلت هذا رغم أنف فلان. ﴿فَقَدْ وَقَعَ أَجْرُهُ عَلَى اللهِ﴾: أي وجَب: والله تعالى يوجب على نفسه ما يشاء، ولا يوجب أحد من خلقه عليه شيئا. ﴿وَسَعَةً﴾: ضدّ الضّيق: أي يجد لنفسه ملاذا ومنتجعا واسعًا. وفي المعنى المجازي يستعمل اللّفظ للدّلالة على اليسر والخير.

ج)- البيان والتفسير:

الجملة معطوفة على ما قبلها في معنى الهجرة وموقف المؤمنين منها، فبعد

التّشديد والوعيد للمقصرين القادرين، وإعذار المستضعفين الحقيقيين جاءت هذه الآية للتنويه بشأن الهجرة وتذليل الصّعاب والمشقّات المتخيّلة فيها، بما ييسّره الله تعالى للمهاجر شريطة أن تكون هجرته في سبيل الله لإعلاء كلمته ونصرة دينه، والمُراغم جيء به للدّلالة على جنس الأمكنة وعطف عليه لفظ السّعة مقابل الضّيق والحرج الذي يكون عليه المفتون في دينه إذا هو لم يبرح مكانه ورضي بالذّلة والهوان.

وللتنويه بشأن الهجرة والتّحريض عليها حدّد الله تعالى نقطة البداية التي يترتب عليها الأجر الموعود به، بأنه مجرّد الخروج من عتبة الدّار على نية المهاجرة إلى الله ورسوله، وفي هذه الحالة، قد ينتهي المهاجر إلى مقصوده من الالتحاق بدار الهجرة، وقد يوافيه أجله وهو ما يزال في الطّريق، وأحيانا لا يكون قد تجاوز حوزة دار الكفر. ففي كل هذه الأحوال فإن الله تعالى لا يفوّت أجره بل اعتبر ذلك بمثابة الحق الواجب على الله.-ولا واجب على الله إلا ما أوجبه هو على نفسه-.

وفي اختيار هذه الصّيغة: ﴿وَقَعَ أَجْرُهُۥ عَلَى ٱللَّهِ﴾ تأكيد للأجر الموعود به، وإن فوّت المتسوّف في الهجرة فضل المهاجرين السّابقين، وإن لم يدرك المهاجر بلوغ قصده بأن أدركه الموت فإن الله غفور رحيم في كل ما قد يعتري الإنسان من حالات الضّعف فيقصّر في واجبه، ثم يتوب وينيب. وقد وردت روايات كثيرة لأسماء مختلفة من الصّحابة أدركهم الموت في طريق هجرتهم إلى الحبشة أو إلى المدينة أو من الحبشة إلى المدينة بعد نزول الآية السّابقة. ولكن الآية عامة تشمل كل من قام بهذه المبرّة قديما وحديثا، إذ أن المعركة بين الحق والباطل لا يهدأ أوارها، يقول تعالى: ﴿وَٱلْفِتْنَةُ أَكْبَرُ مِنَ ٱلْقَتْلِ وَلَا يَزَالُونَ يُقَٰتِلُونَكُمْ حَتَّىٰ يَرُدُّوكُمْ عَن دِينِكُمْ إِنِ ٱسْتَطَٰعُوا۟﴾ (البقرة:٢١٧). وما ظاهرة اللاجئين المعروفة في عصرنا إلا فرار وخروج من الدّيار هروبا من الفتن والحروب الأهلية حين لا يأمن النّاس على أرواحهم

وأموالهم وأعراضهم وإنْ في بلد مسلم ولكنه لا يطبّق حكم الله ولا يتقيّد بحدوده. وكم عانت بلادنا الجزائر من هذه الظّاهرة ولا تزال. فلا عجب أن تتوزع الأسر الجزائرية في كل القارات تقريبا. فلا يقال: إن أغلب أولئك المهاجرين هم طلاّب الدّنيا وزخرفها، لأن الثّورات والمواجهات التي عرفتها بلادنا سيما في فترة الاستعمار البغيض إنما قامت على أساس من الدّين جهادا في سبيل الله لتطهير أرضنا من أرجاس الكفر. وما كان الله ليضيع أجر المظلومين البائسين. والله أعلم.

قصر الصّلاة في السّفر وكيفية صلاة الخوف

أ)- النص:

وَإِذَا ضَرَبْتُمْ فِي الْأَرْضِ فَلَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ أَن تَقْصُرُوا مِنَ الصَّلَاةِ إِنْ خِفْتُمْ أَن يَفْتِنَكُمُ الَّذِينَ كَفَرُوا إِنَّ الْكَافِرِينَ كَانُوا لَكُمْ عَدُوًّا مُّبِينًا ﴿١٠١﴾ وَإِذَا كُنتَ فِيهِمْ فَأَقَمْتَ لَهُمُ الصَّلَاةَ فَلْتَقُمْ طَائِفَةٌ مِّنْهُم مَّعَكَ وَلْيَأْخُذُوا أَسْلِحَتَهُمْ فَإِذَا سَجَدُوا فَلْيَكُونُوا مِن وَرَائِكُمْ وَلْتَأْتِ طَائِفَةٌ أُخْرَىٰ لَمْ يُصَلُّوا فَلْيُصَلُّوا مَعَكَ وَلْيَأْخُذُوا حِذْرَهُمْ وَأَسْلِحَتَهُمْ وَدَّ الَّذِينَ كَفَرُوا لَوْ تَغْفُلُونَ عَنْ أَسْلِحَتِكُمْ وَأَمْتِعَتِكُمْ فَيَمِيلُونَ عَلَيْكُم مَّيْلَةً وَاحِدَةً وَلَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ إِن كَانَ بِكُمْ أَذًى مِّن مَّطَرٍ أَوْ كُنتُم مَّرْضَىٰ أَن تَضَعُوا أَسْلِحَتَكُمْ وَخُذُوا حِذْرَكُمْ إِنَّ اللَّهَ أَعَدَّ لِلْكَافِرِينَ عَذَابًا مُّهِينًا ﴿١٠٢﴾

ب)- التّحقيق اللّغوي:

﴿جُنَاحٌ﴾: الإثم وأصله الميل عن محجة الله، من قولهم جنحت السّفينة، إذا

مالت إلى أحد جانبيها فيختل توازنها، من الجنح بالكسر. وقيل: هو بمعنى التّضييق من قولهم: جنح البعير، إذا انكسرت أضلاعه لثقل حمله. ﴿أَن تَقْصُرُواْ﴾: القَصر: من القِصَر وهو ضدّ الطّول، وقصر الصّلاة: النّقص من عدد ركعاتها أو هيئاتها من ركوع وسجود. ﴿أَنْ يَفْتِنَكُمُ﴾: الفتنة: كل إيذاء بالقتل أو ما دونه. وأصله الاختبار بالمكروه والأذى. وذلك يشمل حال الحرب والسّلم بما يترتب عن البغي والظّلم. ﴿فَيَمِيلُونَ عَلَيْكُم﴾: يهجمون بكل أعدادهم وعددهم. ﴿أَسْلِحَتَكُمْ﴾: مفردها سلاح: كل ما يقاتل به الإنسان من الأدوات والآليات قديما وحديثا. ﴿أَمْتِعَتِكُمْ﴾: الأمتعة: مفردها متاع، الأزواد والتّجهيزات من خيام وغيرها مما يستعمل حديثا.

ج)- البيان والتّفسير:

الجملة معطوفة على ما قبلها في سياق ذكر الجهاد والهجرة في سبيل الله، وهما حالتان عصيبتان على القائم بهما، فربّما يتوهّم أن الصّلاة تسقط خلالهما فناسب أن تشرّع هذه الأحكام التي يرخّص الله فيها لعباده القصر في الصّلاة عندما يتعذّر أداؤها كاملة أو يتعسّر ذلك في حالتي الحرب أو السّفر. ويتفرّع ذلك إلى أربع حالات:

أ)- خائف: في حالة سفر أو إقامة.

ب)- مسافر: في حالة أمن أو خوف.

ولذا فرّع الفقهاء أنواع الصّلاة المفروضة إلى صلاة السّفر وصلاة الخوف. والنّصوص القرآنية في إجمالها وتفصيلها ذكرت القصر في الصّلاة مجملا عند الخوف فقال تعالى في سورة البقرة: ﴿حَافِظُواْ عَلَى الصَّلَوَاتِ وَالصَّلَاةِ الْوُسْطَىٰ وَقُومُواْ لِلَّهِ قَانِتِينَ، فَإِنْ خِفْتُمْ فَرِجَالاً أَوْ رُكْبَاناً فَإِذَآ أَمِنتُمْ فَاذْكُرُواْ اللَّهَ كَمَا عَلَّمَكُم مَّا لَمْ

تَكُونُواْ تَعْلَمُونَ﴾ (٢٣٨-٢٣٩). وقد فصّلت الآية الكريمة من سورة النّساء ما أجملته آية البقرة. ويبقى خلاف العلماء: هل القصر في السّفر الآمن وارد ذكره في صدر هذه الآية الكريمة؟ أم أن الآية لبيان كيفية صلاة الخوف، وأن صلاة السّفر في قصر الرّباعية إلى ركعتين قد بيّنته السّنة المطهّرة؟، بل إن بعض الرّوايات قد اعتبرت صلاة السّفر تماما لا قصرا كتلك التي وردت عن عائشة أم المومنين أنها قالت: « **فرضت الصّلاة ركعتين ركعتين. فلما هاجر رسول الله ﷺ إلى المدينة زيد في صلاة الحضر وأقرت صلاة السّفر**»[1]. وقال عمر ﷺ: «صلاة السّفر ركعتان والجمعة ركعتان والعيد ركعتان تمام غير قصر على لسان نبيكم وقد خاب من افترى».

وأيا كان الحكم في صلاة السّفر تماما أم قصرا فإن أغلب المحققين أن ذلك ثابت بالسّنة القولية والعملية لرسول الله ﷺ، وأن القرآن لم يذكر القصر إلا في صلاة الخوف سواء كان المصلّي مقيما أو مسافرا.

ويستروح من تكرار كلمة الكفر في الآية الكريمة وخوف الفتنة منهم ثم وصفهم بأنهم أعداء أن هذه الحالة لا يقتصر أمرها على المواجهة التي تكون بين المؤمنين والكافرين في ما يسمّى بالحرب المقدّسة، بل يلتجئ المؤمنون في صلاة الخوف كلما كانوا أمام عدوّ يريد أن يفتنهم في دينهم ولو كان من بني جلدتهم وأتباع ملّتهم كما يحدث ذلك اليوم في أوضاع الاستبداد السّياسي والفتن الدّاخلية، ذلك لأن وصف الذي يفتن النّاس في دينهم بالكفر وبأنه عدوّ للمؤمنين لا يشفع فيه كونه موحّدا بلسانه أو مسلما جغرافيا كما يقولون، فيمتنع المؤمنون عن قتالهم بدعوى نطقهم بكلمة التّوحيد ولو حاربوا الله ورسوله وعاثوا في الأرض فسادا.

١- رواه مسلم من حديث عائشة، كتاب صلاة المسافرين وقصرها، باب صلاة المسافرين، حديث ٦٨٥، ١/٤٧٨.

وفي هذه القضية الحساسة التي وقع فيها خلاف كلاميّ متشعّب بين المدارس الفقهية، يظهر صواب من صنّف الكفر إلى نوعين: كفر شرك وكفر نعمة. وقد رأينا حكم الله في المنافقين الذين يتستّرون بالإسلام ولكنهم يظاهرون الكفار في مواقفهم من محاربة رسول الله؟؟...

يقول تعالى: ﴿وَإِذَا كُنتَ فِيهِمْ فَأَقَمْتَ لَهُمُ الصَّلَاةَ﴾: تفصّل الآية الكريمة كيفية صلاة الخوف إذا أقيمت جماعة. وأشكل على العلماء تصديرها بأداة الشّرط: ﴿وَإِذَا كُنتَ فِيهِمْ﴾: فقال بعضهم إنها خاصّة بإمامة الرّسول، ولكن جمهور العلماء على أنها مشروعة لجمهور المسلمين أبدا، وعليه المعوّل في أغلب المذاهب الإسلامية، وفي إيجاز بديع بيّنت الآية أن الإمام يقيم الصّلاة: أي بالألفاظ المألوفة في الإقامة وهو متوجّه إلى القبلة. وتتوزّع الجماعة إلى طائفتين: تقوم الطّائفة الأولى وراء الإمام تقتدي به وتبقى الطّائفة الأخرى في حراسة العدوّ.

وقوله: ﴿وَلْيَأْخُذُوا أَسْلِحَتَهُمْ﴾ اختلف المفسّرون في مرجع الضّمير فقال بعضهم: هو للطّائفة التي تلي الإمام، وقال آخرون ومنهم ابن عبّاس: هو للطائفة القائمة بالحراسة، وجوّز الآخرون بأن يكون للطائفتين معا. غير أن المحققين يرجّحون أن الضّمير للطّائفة التي مع النبي لقوله تعالى: ﴿فَلْتَقُمْ طَّآئِفَةٌ مِّنْهُم مَّعَكَ﴾ أي في الصّلاة. وذلك لئلا يتوهّم المصلّون أن حمل السّلاح يتنافى مع القيام إلى الصّلاة. ثم إذا كان المراد بهم الطّائفة الأخرى الحارسة فلم يتكرر الأمر الإلهي بأخذهم الحذر والسّلاح عندما يتقدمون إلى الصّلاة.

ومن بديع الإيجاز أن تركز الآية على ضرورة الحراسة واليقظة من الطّائفة الحارسة في حالة سجود الطّائفة المصلية. ثم علّل ذلك على الاستئناف البياني بما يودّه الذين كفروا ويترقبونه من غفلة المصلّين سيما في حالة السّجود ليهجموا بكل قواهم على المؤمنين.

ومن خلال ما تنصّ عليه الآية الكريمة تبيّن أن صلاة الخوف هي ركعة واحدة بالنّسبة للطّائفتين، وركعتان بالنّسبة إلى الإمام. يبقى قائما عند تغيير موقع الطّائفتين بين الرّكعتين ثم يسلّم بهم جميعا. ولكن الرّوايات المختلفة تذكر كيفيات متعددة، فيؤخذ منها ما صحّ عن رسول الله لأن السّنة تبيّن مجمل القرآن، ولأن أغلب العبادات لم يأت تفصيلها إلا في السّنة المطهرة وفي مقدمتها ما يتعلق بالصّلاة في كل أنواعها.

وهذا التّفصيل لكيفية صلاة الخوف خاصة والتّركيز فيها على أخذ الحيطة والحذر من غدر العدوّ، فيه تربية عملية للجماعة الإسلامية لتأخذ بسنن الله، وتطلب الأسباب من مسبّباتها من وجوب إعداد العدّة ومراقبة تحركات العدوّ والأخذ بأسباب القوة. فليس إلا لغة السّلاح والحذر واليقظة أمام تحرّشات الأعداء، حتى في الأحوال التي ينقطع فيها المؤمن عن الدّنيا وانشغالاتها ليتوجّه إلى ربّه بالعبادة والدّعاء، والرّسول -وهو مربّي الأمة وقائدها- لم ينقطع إلى ربّه للدّعاء والابتهال يوم بدر إلا بعد أن أكمل خطة الحرب وعبّأ أصحابه لها وعرف قوة العدوّ وتحركاته، ولم يرخّص الله في وضع السّلاح عند النّفير والمواجهة إلا عند الحرج والمشقة من مطر أو مرض فقال:

﴿وَلَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ إِن كَانَ بِكُمْ أَذًى مِّن مَّطَرٍ أَوْ كُنتُم مَّرْضَىٰ أَن تَضَعُوٓا أَسْلِحَتَكُمْ﴾: لأن المطر تكون مشقته على الجميع فتقدر الضّرورة بقدرها، سيما في عصرنا هذا مع توفّر أسباب الوقاية، ولذا تكرر الأمر بأخذ الحذر دائما.

﴿إِنَّ اللَّهَ أَعَدَّ لِلْكَافِرِينَ عَذَابًا مُّهِينًا﴾: في الدّنيا بنصركم عليهم وقهرهم على أيديكم كما قال تعالى: ﴿قَاتِلُوهُمْ يُعَذِّبْهُمُ اللَّهُ بِأَيْدِيكُمْ﴾ (التوبة:١٤). وفي الآخرة بعذاب جهنم وهذا المعنى قد جمعته الآية الكريمة في قوله تعالى: ﴿قُلْ هَلْ تَرَبَّصُونَ بِنَآ إِلَّآ إِحْدَى الْحُسْنَيَيْنِ وَنَحْنُ نَتَرَبَّصُ بِكُمْ أَن يُصِيبَكُمُ اللَّهُ بِعَذَابٍ مِّنْ عِندِهِ أَوْ

بِأَيْدِينَا﴾ (التوبة:٥٢).

ولإتمام الفائدة في كيفية صلاة الخوف: أنقل النّص الذي أورده الشيخ أبي زكرياء يحيى بن أبي الخير الجناوني -رحمه الله- في كتاب الوضع قال: "وأما صلاة الخوف فهي مذكورة في قوله تعالى: ﴿فَلَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ أَن تَقْصُرُواْ مِنَ الصَّلَاةِ إِنْ خِفْتُمْ﴾، وصفة صلاة الخوف ما روي جابر بن زيد عن جملة من أصحاب النبي ﷺ أنهم صلّوا معه صلاة الخوف يوم ذات الرّقاع أو في غيره، فقامت طائفة منهم وصفّت خلف النبي ﷺ وطائفة واجهت العدوّ. فصلّى بالذين وقفوا خلفه ركعة، ثم ثبت قائما، وأتمّوا الرّكعة الثّانية لأنفسهم، فانصرفوا وواجهوا العدوّ، وجاءت طائفة أخرى فصلى بهم ركعة ثم ثبت جالسا وأتمّوا الرّكعة الثّانية لأنفسهم، ثم سلّم بهم جميعا. وقالت طائفة أخرى: صلى بالطّائفة الأولى ركعة فانصرفت وواجهت العدوّ، وجاءت طائفة أخرى فصلى بهم ركعة ثانية، ثم تتمّ مثل ما قال أصحاب القول الأول.[1] وعلى هذا القول الأخير العمل عندنا. وبه قال ابن عباس وابن مسعود ﷺ"، والله أعلم.[2]

التّحريض على ذكر الله والتّشجيع على قتال الأعداء

أ)- النص:

فَإِذَا قَضَيْتُمُ الصَّلَوٰةَ فَاذْكُرُوا اللَّهَ قِيَـٰمًا وَقُعُودًا وَعَلَىٰ جُنُوبِكُمْ ۚ فَإِذَا اطْمَأْنَنتُمْ فَأَقِيمُوا الصَّلَوٰةَ ۚ إِنَّ الصَّلَوٰةَ كَانَتْ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ كِتَـٰبًا مَّوْقُوتًا ﴿١٠٣﴾ وَلَا

١- رواه البخاري من حديث صالح بن خوات، كتاب المغازي، باب غزوة ذات الرقاع، حديث ٣٩٠٠، ١٥١٣/٤. ورواه مسلم من حديث صالح أيضا، كتاب صلاة المسافرين وقصرها، باب صلاة الخوف، حديث ٨٤٢، ٥٧٥/١.

٢- يحيى بن الخير الجناوني، كتاب الوضع، ١٠٦-١٠٧.

تَهِنُوا۟ فِى ٱبْتِغَآءِ ٱلْقَوْمِ ۖ إِن تَكُونُوا۟ تَأْلَمُونَ فَإِنَّهُمْ يَأْلَمُونَ كَمَا تَأْلَمُونَ ۖ وَتَرْجُونَ مِنَ ٱللَّهِ مَا لَا يَرْجُونَ ۗ وَكَانَ ٱللَّهُ عَلِيمًا حَكِيمًا ﴿١٠٤﴾

ب) التّحقيق اللّغوي:

﴿فَإِذَا قَضَيْتُمُ الصَّلَاةَ﴾: أتممتموها على الوجه المتقدم المأمور به كقوله تعالى: ﴿فَإِذَا قُضِيَتِ الصَّلَاةُ فَانتَشِرُوا۟ فِى ٱلْأَرْضِ﴾ (الجمعة:١٠). أي انتهيتم منها. ولا يستقيم المعنى لأن يجعل القضاء هنا بمعناه الفقهي الذي يقابل الأداء. ﴿فَاطْمَأْنَنتُمْ﴾: بمعنى قرّت بلابلكم وسكنتم في مكان إقامتكم، ويكون ذلك من سفر شاق أو خوف وبوجودهما معا. ﴿مَّوْقُوتًا﴾: من فعل وقته يقته كوعد يعده: اتخذ له وقتا محدّدا معلوما. ﴿وَلَا تَهِنُوا۟﴾: من الوهَن: الضّعف والعجز وخوَر العزيمة، وقد بيّن رسول الله أسباب الوهن عندما سأله عنه أصحابه: ما الوهن؟. فقال ﷺ: «**حبّ الدّنيا وكراهية الموت**».[1] ﴿فِى ٱبْتِغَآءِ ٱلْقَوْمِ﴾: أي طلبهم وذلك يكون في الحرب بمبادءة الهجوم عليهم لإلقاء الرّعب في قلوبهم. ﴿يَأْلَمُونَ﴾: يتوجّعون بالمشقة والجراح أو بالهزيمة والأسر.

ج)- البيان والتّفسير:

لمّا كان ذكر الله هو المقصد الأسمى من شرعية الصّلاة كما قال تعالى مخاطبا سيدنا موسى: ﴿وَأَقِمِ الصَّلَاةَ لِذِكْرِى﴾ (طـه:١٤). وكان هو البلسم الشّافي للقلوب المضطربة: ﴿أَلَا بِذِكْرِ ٱللَّهِ تَطْمَئِنُّ ٱلْقُلُوبُ﴾ (الرعد:٢٨). فإن الأمر الإلهي به للمجاهدين يأتي في مكانه المناسب من هذا السّياق بعد بيان كيفية صلاة

١- رواه أبو داود من حديث ثوبان، كتاب الملاحم، باب في تداعي الأمم على الإسلام، حديث ٤٢٩٧، ١١١/٤. وأحمد في المسند من حديث ثوبان أيضا، حديث ٢٢٤٥٠، ٢٧٨/٥.

الخوف، ولئن كان ذكر الله من المقربات التي يلتزم المؤمنون بها وهم في أمن واستقرار فيسبّحون الله بعد أداء صلواتهم ويستزيدون من أنواع النّوافل، فما أجدر بهم وهم في خوف واضطراب أن لا يغفلوا عن ذكر الله بعد أن أدّوا الصّلاة الموقوتة، يذكرونه في كل الأحوال التي يكونون عليها في جبهة القتال: من قيام أو قعود أو اضطجاع؛ وفق ما تقتضيه الحيلة الحربية في المجابهة والصّراع؛ لأن ذلك أدعى لليقين والثّبات، وأدفع لوساوس الخوف وتثبيط الشّيطان كما ورد هذا المعنى في قوله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الذِينَ ءَامَنُواْ إِذَا لَقِيتُمْ فِئَةً فَاثْبُتُواْ وَاذْكُرُواْ اللهَ كَثِيراً لَّعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ﴾ (الأنفال:٤٥).

ألم تر كيف وصف الله أولي الألباب بأنهم أولئك الذين يذكرون الله قياما وقعودا وعلى جنوبهم ويتفكرون في خلق السماوات والأرض، وكيف وصف عباد الرّحمان بأنهم يبيتون لربهم سجّدا وقياما؟. فما أكثر النّصوص القرآنية التي تشيد بذكر الله وتأمر به المؤمنين في كل الأحوال، ليجنوا ثمرات ذلك تزكيةً لنفوسهم وسموًا في أرواحهم واستدراراً لرحمات الله. وقد روي عن ابن عباس في تفسير هذه الآية أنه قال: "لا يفرض الله على عباده فريضة إلا جعل لها جزاء معلوما ثم عذر أهلها في حال عذر غير الذّكر فإن الله لم يجعل له حدّا ينتهي إليه، و لم يعذر أحدا في تركه، إلا مغلوبا على عقله فقال: ﴿فَاذْكُرُواْ اللهَ قِيَاماً وَقُعُوداً وَعَلَىٰ جُنُوبِكُمْ﴾ باللّيل والنّهار، في البرّ والبحر، وفي السّفر والحضر، والغنى والفقر، والسّقم والصّحة، والسرّ والعلانية وعلى كل حال".[1]

وقوله تعالى: ﴿فَإِذَا قَضَيْتُمُ الصَّلاَةَ فَاذْكُرُواْ اللهَ قِيَاماً وَقُعُوداً وَعَلَىٰ جُنُوبِكُمْ فَإِذَا اطْمَأْنَنتُمْ فَأَقِيمُواْ الصَّلاَةَ إِنَّ الصَّلاَةَ كَانَتْ عَلَى الْمُومِنِينَ كِتَاباً مَّوْقُوتاً﴾: تفريع لما في حال الخوف من القصر في الصّلاة، وبما أن الخوف قد

١- محمد رشيد رضا، تفسير المنار، ٣٨٢/٥.

يعتري الإنسان مسافرا أو مقيما جاء التّعبير بفعل: ﴿اطْمَأْنَنتُمْ﴾ هنا أنسب للمقام من فعل "أمنتم" ليشمل الحالتين في الخوف الإقامة والسّفر، والاطمئنان هو السّكن الذي يجده الإنسان في كنف أسرته وبيته. قال تعالى: ﴿وَاللهُ جَعَلَ لَكُم مِّنْ بُيُوتِكُمْ سَكَناً﴾ (النحل:٨٠). وقال: ﴿وَمِنْ آيَاتِهِ أَنْ خَلَقَ لَكُم مِّنْ أَنفُسِكُمْ أَزْوَاجاً لِّتَسْكُنُواْ إِلَيْهَا وَجَعَلَ بَيْنَكُم مَّوَدَّةً وَرَحْمَةً إِنَّ فِي ذَلِكَ لَآيَاتٍ لِّقَوْمٍ يَتَفَكَّرُونَ﴾ (الروم:٢١). ففي هذه الحالة من السّكون والاطمئنان يأمر الله تعالى ويؤكد على إقامة الصّلاة أي الإتيان بها تامّة في عدد ركعاتها وهيئتها وأركانها وهو ما يقابل القصر في صلاة الخوف. ثم علّل ذلك الأمر بأن الصّلاة في حكم الله وبالغ حكمته فرض موقوت: أي محدود بأوقات محدودة في بدايتها ونهايتها، فهي تربية عملية يراعيها المسلم فيجتهد في أدائها كما أمره الله: ﴿فَاسْتَقِمْ كَمَآ أُمِرْتَ﴾ (هود: ١١٢). وبذلك يتعلّم الانضباط والنّظام، وهما وسيلتان عظيمتان في مجال الرّقي والحضارة.

ثم قال تعالى: **﴿وَلاَ تَهِنُواْ فِي ابْتِغَآءِ الْقَوْمِ إِن تَكُونُواْ تَالَمُونَ فَإِنَّهُمْ يَالَمُونَ كَمَا تَالَمُونَ وَتَرْجُونَ مِنَ اللهِ مَا لاَ يَرْجُونَ وَكَانَ اللهُ عَلِيماً حَكِيماً﴾**:

بعد أن تكتمل عدّة الجماعة الإسلامية ماديّا وروحيا، ماديا بأخذ الحيطة والحذر وحمل السّلاح والمحافظة على الأمتعة، ومعنويا بالصّلاة وذكر الله، فليس إلا الشّدة والقوة والعزم في ملاحقة العدوّ. وقد قيل حديثا: إن أفضل وسيلة للدّفاع هي الهجوم على العدوّ، فإن النّهي عن التّقاعس في طلب العدوّ لما في ذلك من أسباب الوهن والضّعف لهو القاعدة الحربية التي يرشد إليها كتابنا الكريم لا نلتمسه في مدرسة عسكرية مهما عظم شأنها، ولا يقررها جافّة منعزلة عن العوامل النّفسية والتّأثيرات الوجدانية، بل يدعّمها بهذه الحقيقة البشرية المتقلّبة بين اللّذة والألم فقال تعالى:

﴿إِن تَكُونُواْ تَالَمُونَ فَإِنَّهُمْ يَالَمُونَ كَمَا تَالَمُونَ﴾: فإن الألم قدر مشترك

بينكم وبين أعدائكم في أسبابه المادية من تكبّد المشاق والأوجاع، ولكنكم تمتازون عنهم بما لديكم من القوة الرّوحية في رجائكم من الله نصرا أو استشهادا، فشتان بين الموقفين. وأدلّ على هذا التّباين في الموقفين قوله تعالى في التّوبة: ﴿قُلْ هَلْ تَرَبَّصُونَ بِنَآ إِلَّآ إِحْدَى الْحُسْنَيَيْنِ وَنَحْنُ نَتَرَبَّصُ بِكُمْ أَنْ يُصِيبَكُمُ اللَّهُ بِعَذَابٍ مِّنْ عِنْدِهِ أَوْ بِأَيْدِينَا فَتَرَبَّصُوٓاْ إِنَّا مَعَكُم مُّتَرَبِّصُونَ﴾ (التوبة:٥٢). ونظير هذه الآية قوله تعالى في سورة آل عمران: ﴿إِنْ يَمْسَسْكُمْ قَرْحٌ فَقَدْ مَسَّ الْقَوْمَ قَرْحٌ مِّثْلُهُۥ وَتِلْكَ الأَيَّامُ نُدَاوِلُهَا بَيْنَ النَّاسِ﴾ (١٤٠).

﴿وَكَانَ اللَّهُ عَلِيماً حَكِيماً﴾: تذييل مناسب لمثل تلك الأحكام التّشريعية التي خصّصت لحالة الخوف، إذ تراعي أحوال المسلمين -والله أعلم بها- فيشرّع لكل حالة ما يناسبها أمرا ونهيا، والله أعلم.

التّحذير من مكايد المنافقين والنّهي عن محاباتهم

أ)- النص:

إِنَّآ أَنزَلْنَآ إِلَيْكَ ٱلْكِتَٰبَ بِٱلْحَقِّ لِتَحْكُمَ بَيْنَ ٱلنَّاسِ بِمَآ أَرَىٰكَ ٱللَّهُ ۚ وَلَا تَكُن لِّلْخَآئِنِينَ خَصِيمًا ﴿١٠٥﴾ وَٱسْتَغْفِرِ ٱللَّهَ ۖ إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ غَفُورًا رَّحِيمًا ﴿١٠٦﴾ وَلَا تُجَٰدِلْ عَنِ ٱلَّذِينَ يَخْتَانُونَ أَنفُسَهُمْ ۚ إِنَّ ٱللَّهَ لَا يُحِبُّ مَن كَانَ خَوَّانًا أَثِيمًا ﴿١٠٧﴾ يَسْتَخْفُونَ مِنَ ٱلنَّاسِ وَلَا يَسْتَخْفُونَ مِنَ ٱللَّهِ وَهُوَ مَعَهُمْ إِذْ يُبَيِّتُونَ مَا لَا يَرْضَىٰ مِنَ ٱلْقَوْلِ ۚ وَكَانَ ٱللَّهُ بِمَا يَعْمَلُونَ مُحِيطًا ﴿١٠٨﴾ هَٰٓأَنتُمْ هَٰٓؤُلَآءِ جَٰدَلْتُمْ عَنْهُمْ فِى ٱلْحَيَوٰةِ ٱلدُّنْيَا فَمَن يُجَٰدِلُ ٱللَّهَ عَنْهُمْ يَوْمَ ٱلْقِيَٰمَةِ أَم مَّن يَكُونُ عَلَيْهِ وَكِيلًا ﴿١٠٩﴾

ب)- التّحقيق اللغوي:

﴿بِمَآ أَرَاكَ اللَّهُ﴾: الرّؤية هنا بمعنى العلم والمعرفة، أي أعلمك الله علما يقينيا

عن طريق الوحي الذي يفيد القطع. ﴿خَصِيماً﴾: أي لا تدافع عنهم ولا تنتصر لهم، أي لا يقوم بدور المحامي في الدّفاع عنهم. ﴿يَخْتَانُونَ أَنفُسَهُمْ﴾: الزّيادة في فعل "يخونون" تدلّ على التّكلّف والمبالغة في الفعل. ﴿جَادَلْتُمْ﴾: لا تجادل: من المجادلة، وهي المنازعة بالقول لإقناع غيرك. ﴿وَلاَ يَسْتَخْفُونَ مِنَ اللهِ﴾: الاستخفاء من الله بمعنى الحياء منه تعالى. ﴿يُبَيِّتُونَ﴾: أي دبّروا أمرهم بليل لقصد الإخفاء.

ج)- البيان والتّفسير:

ذكر المفسّرون روايات من طرق متعددة لحادثة سرقة ضبطت في بيت من الأنصار عرف بالصّلاح والتّقوى، غير أن أحد الأخوة الثّلاثة اتهم بالتّفاق، إذ كان يهجو المسلمين بشعره وينسبه لأحد الأعراب، فلما انكشف أمر السّرقة ألقاها بنو عمومتهم على يهوديّ كذبا وبهتانا، ثم جاؤوا إلى رسول الله ليعذروا أصحابهم. وكاد الرّسول يقبل عذرهم لولا أن أنزل الله هذه الآيات، بيّن فيها وجه الحقيقة. وتذكر الرّوايات أن السّارق لحق بالمشركين فنزل في شأنه قوله تعالى: ﴿وَمَنْ يُشَاقِقِ الرَّسُولَ مِن بَعْدِ مَا تَبَيَّنَ لَهُ الْهُدَىٰ وَيَتَّبِعْ غَيْرَ سَبِيلِ الْمُؤمِنِينَ نُوَلِّهِ مَا تَوَلَّىٰ وَنُصْلِهِ جَهَنَّمَ وَسَاءَتْ مَصِيراً﴾ (النساء:١١٥).

والمتأمل لهذه القصة بكل جزئياتها المفصّلة في الرّوايات المذكورة سيما رواية الإمام التّرمذي، ليعجب من الطّبيعة البشرية كيف ينتابها الضّعف أحيانا فتنساق وراء نزواتها حتى وهي تعيش في هالة من الطّهر والنّقاء بين أحضان مجتمع هو قمّة القمم في نصرة الحق والعدل، يزكّيه رسول الله ويباركه وحي السّماء، ولكنها سنة الله في خلقه، وحكمته في بيان تشريعه، وهو يسوق مثل تلك الحوادث ليعيش واقعها من أكرمهم الله بصحبة رسوله، ويتخذ منهم نماذج حيّة ناطقة لمنهج الله في تنظيم شؤون معاشهم ومعادهم، وذلك أدعى لتركيز أحكام الله وتوضيحها عند احتدام الآراء وتصارع الأهواء وصدق الله العظيم عندما قال لرسوله: ﴿وَأَنُ احْكُمْ

بَيْنَهُم بِمَآ أَنزَلَ اللَّهُ وَلَا تَتَّبِعْ أَهْوَآءَهُمْ﴾ (المائدة:٤٩). وهذا المقطع القرآني الكريم وإن جاء على الاستئناف الابتدائي فهو شديد الاتصال بما سبق من تحذير الله للمؤمنين أن يغتروا بأعداء الحق من المنافقين والكفار، وأن لا يتقاعسوا في ملاحقتهم وما تخلّل ذلك من الاستطراد لذكر أحكام قتل الخطأ والعمد، والتحريض على الهجرة وبيان كيفية صلاة الخوف. عاد السّياق هنا إلى ذكر أحوال المنافقين في محاولة طمسهم للحق والإساءة بالأبرياء حتى يستعدّ المؤمنون لمجابهتهم ومجاهدتهم بإحقاق الحق فقال جلّ من قائل: ﴿إِنَّآ أَنزَلْنَآ إِلَيْكَ الْكِتَابَ بِالْحَقِّ لِتَحْكُمَ بَيْنَ النَّاسِ بِمَآ أَرَاكَ اللَّهُ﴾:

جعل الله تعالى ما أنزله في كتابه من الأحكام المبنية على الحق والعدل بمثابة الأدوات والبيانات التي يستند إليها الرّسول في حكمه بين النّاس ليتحرّى بذلك الحق والعدل، لأن التّعبير بقوله: ﴿بِمَآ أَرَاكَ اللَّهُ﴾ عوض "علّمك" يفيد أن هذه الأحكام هي من الوضوح والقوة في الظّهور كالرّؤية البصرية التي تفيد العلم اليقين، لأنها من علم الله الذي لا يحتمل الخطأ. وليس الخطاب خاصًا برسول الله بل هو موجّه لكل من يتولّى الحكم بين النّاس، فإن النّصوص القطعية من قرآن أو سنة لا يجوز العدول عنها إلى رأي أو اجتهاد، لأنّ المجتهد يصيب ويخطئ وفق ملابسات القضية وقدرة المتقاضيين على الإفصاح بحقهما. وقد روت أم سلمة عن رسول الله ﷺ أنه قال: **«إنما أنا بشر وإنكم تختصمون إليّ، ولعلّ بعضكم أن يكون ألحن بحجته من بعض فأقضي بنحو ما أسمع، فمن قضيت له من حق أخيه شيئا فلا يأخذه، فإنما أقطع له قطعة من النار»**.[1]

١- رواه البخاري من حديث أم سلمة، كتاب الشهادات، باب من أقام البينة بعد اليمين، حديث ٢٥٣٤، ٢/٩٥٢. ورواه مسلم من حديث أم سلمة، كتاب الأقضية، باب الحكم بالظاهر واللحن بالحجة، حديث ١٧١٣، ٣/١٣٣٧.

﴿وَلَا تَكُن لِّلْخَآئِنِينَ خَصِيمًا﴾: قد يخطئ الحاكم في معرفة الخائن من غيره عند التّقاضي والمرافعة، وذلك لقدرة أحد الطّرفين في الإفصاح والبيان كما تقدم في الحديث الشّريف، والمطلوب من الحاكم أن لا يغترّ بذلك، وأن يستقصي في الملاحظة والتّدقيق وعندما يكتشف وجه الخيانة عند أحد الطّرفين يجب عليه أن يسدّ عليه طريق الخصام قطعا لدابر المراء والجدال، لأن الحق لا يتجزّأ، فمن أخطأه الحق فهو على باطل مهما تمكّن من قوة الدّفاع، أو تدخلت إلى جانبه اعتبارات أخرى من وجاهة أو قرابة، فكل ميل أو انحراف إلى مماألأة الخائنين يعدّ عند الله ذنبا يستوجب التّوبة والاستغفار.

وهل الأمر بالاستغفار هنا جرى على أسلوب توجيه الخطاب إلى الرّسول بينما المراد به غيره من أمته؟ أو المراد به استغفار النّبي لغيره لا لنفسه، لأنه معصوم عن الحكم بغير ما أنزل الله؟ اختلف المفسّرون في توجيه هذا الأمر الإلهي لرسوله بالاستغفار بين جار على المفهوم الظّاهر للآية الكريمة ومؤوّل له.

يقول الشّيخ رشيد رضا: "وما قاله الأستاذ الإمام أبلغ في تنزيه النبي ﷺ مما لا يليق به، أما العصمة فلا ينقضها شيء مما ورد ولا الأمر بالاستغفار، لأن الأنبياء معصومون من الحكم أو العمل بغير ما أوحى الله تعالى إليهم، أو ما يرون باجتهادهم أنه الصّواب، والنّبي ﷺ لم يحكم في هذه القضية قبل نزول الآيات بشيء، ولم يعمل بغير ما يعتقد أنه تأييد للحق، ولكنه أحسن الظّن في أمر بيّن له علاّم الغيوب حقيقة الواقع فيه، وما ينبغي له في معاملة ذويه".[1]

وهل يناسب في هذا المقام في وصف الذّات العلية إلا كون ربّنا غفورا رحيما؟.

١- محمد رشيد رضا، تفسير المنار، ٥/٣٩٧.

﴿وَلاَ تُجَادِلْ عَنِ الذِينَ يَخْتَانُونَ أَنفُسَهُمْ إِنَّ اللهَ لاَ يُحِبُّ مَن كَانَ خَوَّاناً أَثِيماً﴾: هي موجّه إلى المكلّفين عامّة بدليل قوله تعالى: ﴿هَآأَنتُمْ هَؤُلاَءِ جَادَلْتُمْ عَنْهُمْ فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا فَمَنْ يُجَادِلُ اللهَ عَنْهُمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ أَم مَّنْ يَكُونُ عَلَيْهِمْ وَكِيلاً﴾:

وتوجيه النّهي إلى الرّسول -وهو أعدل النّاس وأكملهم خلقا- إنما هو للمبالغة في التّحذير من هذه الصّفة التي قد يتصف بها بعض الحكّام فتختلّ موازين العدل، ويتعرّض الأبرياء إلى العقاب، وعندما لا تأخذ العدالة مجراها في المجتمع فإنه يتعرّض للهزّات العنيفة، والاضطرابات المفجعة فيذوق من ويلاتها البريء والمجرم. وحينئذ يكون الخائن في واقع الأمر قد أضرّ بنفسه وبمصالحه قبل أن يضرّ بغيره، فهؤلاء الخونة ليس لهم إلا التّسفيه والنّبذ، بحيث لا يجدون من بني قومهم من ينافح عنهم ويقف في صفّهم لأن الله تعالى يبغضهم ويمقت هذه الصّفة الذّميمة ويوصي بالوفاء والأمانة.

﴿يَسْتَخْفُونَ مِنَ النَّاسِ وَلاَ يَسْتَخْفُونَ مِنَ اللهِ وَهُوَ مَعَهُمْ إِذْ يُبَيِّتُونَ مَا لاَ يَرْضَىٰ مِنَ الْقَوْلِ وَكَانَ اللهُ بِمَا يَعْمَلُونَ مُحِيطاً﴾:

بيان لحال هؤلاء الخونة في معرض التّعجيب، كيف يخافون النّاس ولا يخافون الله، مما يدلّ على ضعف إيمانهم، إذ لو كانوا يعتقدون بأن الله تعالى يعلم السرّ وأخفى، وأنه مطّلع على أسرارهم لما اتخذوا من اللّيل ستارا لحبك مؤامراتهم. والخائن جبان في أغلب تصرّفاته، إذ يغالط نفسه عندما يحاول أن يواجه الواقع بضروب من الحيل والمداجاة، ورحم الله شاعر الثّورة مفدي زكرياء عندما ربط الخيانة بالجبن في هذين البيتين اللذين يعتبران من روائعه فقال:

لا درّ درّ الخائنين ولا غفت عين الجبان المستميت بكـــاءُ

إن الجبان على البلاد مصيبة عظمت،فيا أرض ابلعي الجبناء

﴿هَآنتُمْ هَؤُلَآءِ جَٰدَلْتُمْ عَنْهُمْ فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا فَمَنْ يُجَٰدِلُ اللهَ عَنْهُمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ أَم مَّنْ يَكُونُ عَلَيْهِمْ وَكِيلاً﴾:

جاء هذا الاستئناف على صيغة المخاطبين للتّعريض بأولئك الذين دفعتهم حمية العصبية للوقوف إلى جانب السّرقة ضدّ اليهوديّ البريء، واختيار صيغة الجمع هنا ترجّح أنهم هم المقصودون بالخطاب الموجّه إلى الرّسول ابتداء، فإذا كان الإنسان في مقدوره أن يقلب الحقائق بأنواع الجدال ويماري في الحق بما أتيح له من فرص الحرية والاختيار في الدّنيا، فمن أين له ذلك يوم القيامة يوم يكون الله تعالى هو الخصم والحكم ويوم تشهد عليهم ألسنتهم وأيديهم وأرجلهم بما كانوا يعملون. ﴿أَم مَّنْ يَكُونُ عَلَيْهِمْ وَكِيلاً﴾: يدافع عنهم وينا صرهم يوم لا تملك نفس لنفس شيئا، والله أعلم.

الاستغفار من الذنوب وأعظمها البهتان

أ)- النص:

وَمَن يَعْمَلْ سُوٓءًا أَوْ يَظْلِمْ نَفْسَهُۥ ثُمَّ يَسْتَغْفِرِ ٱللَّهَ يَجِدِ ٱللَّهَ غَفُورًا رَّحِيمًا ﴿١١٠﴾ وَمَن يَكْسِبْ إِثْمًا فَإِنَّمَا يَكْسِبُهُۥ عَلَىٰ نَفْسِهِۦ ۚ وَكَانَ ٱللَّهُ عَلِيمًا حَكِيمًا ﴿١١١﴾ وَمَن يَكْسِبْ خَطِيٓـَٔةً أَوْ إِثْمًا ثُمَّ يَرْمِ بِهِۦ بَرِيٓـًٔا فَقَدِ ٱحْتَمَلَ بُهْتَٰنًا وَإِثْمًا مُّبِينًا ﴿١١٢﴾ وَلَوْلَا فَضْلُ ٱللَّهِ عَلَيْكَ وَرَحْمَتُهُۥ لَهَمَّت طَّآئِفَةٌ مِّنْهُمْ أَن يُضِلُّوكَ ۖ وَمَا يُضِلُّونَ إِلَّآ أَنفُسَهُمْ ۖ وَمَا يَضُرُّونَكَ مِن شَىْءٍ ۚ وَأَنزَلَ ٱللَّهُ عَلَيْكَ ٱلْكِتَٰبَ وَٱلْحِكْمَةَ وَعَلَّمَكَ مَا لَمْ تَكُن تَعْلَمُ ۚ وَكَانَ فَضْلُ ٱللَّهِ عَلَيْكَ عَظِيمًا ﴿١١٣﴾

ب)- التّحقيق اللّغوي:

يلاحظ في هذا المقطع حشد من الألفاظ التي تدلّ كلها على المعصية في تفاوت حجمها في حساب الله أو في أثرها على العاصي، ﴿سُوءاً﴾: فالسّوء أو السّيئة: المعصية التي يسوء بها الإنسان غيره، وذلك بارتكاب ما نهى عنه الشّرع. ﴿يَظْلِمْ نَفْسَه﴾: يجيء بمعنى الكفر والشّرك ولما دونهما من ارتكاب المعاصي، ولعلّ في ذكرهما صلة لموصول واحد ليدلّ الأول على التّعدّي على حقوق النّاس، والثّاني على ما يكون خاصّا بفاعله. ﴿خَطِيئَةً أَوِ إِثْماً﴾: الإثم والخطيئة: الذّنب المتعمّد هو الإثم، أي ما يطلق عليه بالكبيرة، وأما الخطيئة: المعصية الصغيرة أي ما يرتكب عن خطأ. ﴿يَرْمِ بِهِ بَرِيئاً﴾: ينسبه إليه كذبا وزورا أي ما يسمى في مصطلح الفقهاء بالقذف. ﴿بُهْتَاناً﴾: البهتان: الكذب الفاحش الذي يبهت المكذوب عليه ويحيّره. ﴿احْتَمَلَ﴾: كلّف نفسه حمل أثقال الوزر. ﴿لَهَمَّتْ﴾: هَمّ: عزم على فعل شيء.

ج)- البيان والتّفسير:

قد تبدو أحداث القصة التي كانت سببا للنّزول حدثا طبيعيا من إفرازات المجتمع البشريّ، ولكن هذا المقطع القرآني الكريم الذي جاء في مكانه المناسب لبيان المسلك في الخروج من الذّنب، وما يتضمنه من ألفاظ تدلّ كلها على المعصية حسب مستويات أحجامها، كل ذلك يدلّ على حساسة هذا المسلك الذي تنحرّ عنه فتن ومناوشات تهزّ أركان المجتمع وتهدّد أمنه، فلا يظن غافل أن الخطيئة في هذه القصة لا تتجاوز أقوالا ستر بها قوم جريرتهم لئلا يفتضحوا. وقد قال المولى جلّ وعلا في شأنهم: ﴿إِذْ يُبَيِّتُونَ مَا لاَ يَرْضَىٰ مِنَ الْقَوْلِ﴾، وقال الشّاعر سديف لبني أمية محذرا إياهم من عواقب الفتنة:

أرى خلل الرّماد وميض نار ويوشك أن يكون لها ضرام

فإن النّار بالعودين تــذكي وإن الحرب أوّلها الكــلام

فإن لم يطفها عقلاء قــوم يكون وقودُها جثثٌ وهَامُ

﴿وَمَنْ يَعْمَلْ سُوءًا اَوْ يَظْلِمْ نَفْسَهُ ثُمَّ يَسْتَغْفِرِ اللهَ يَجِدِ اللهَ غَفُوراً رَّحِيمًا﴾: ففي هذه الآيات الكريمات تحذير شديد لأولي الأمر من أعداء الحق والعدل لئلا يغترّوا بظواهرهم أو فصاحة لسانهم فتختلّ بذلك موازين القسط، ولكنها جاءت في معرض التّحريض والتّرغيب في التّوبة والاستغفار، واختيرت لها صيغة الشّرط العامّة الدّالة على العقلاء: "مَنْ" مع تفصيل لنوعي المعصية، سواء تلك التي تضرّ بفاعلها لذاته أو التي تضرّ بغيره. وجيء بـــ"ثُمَّ" لتدلّ على الواقع البشري عند احتدام النّزوة الطّائشة في ارتكاب المعصية، إذ لا يقبل العاصي على التّوبة والاستغفار إلا بعد لأي وانتظار، ليعود الوعي فتتحقق العظة والاعتبار. والله الغفور الرّحيم لا يردّ توبة عبده إذا كانت نصوحا مهما كان عظم الذّنب، وفعل: "يَجِد" في جواب الشّرط يدلّ على ما ينبغي أن يكون عليه التّائب من حسن الظّن بربه أن يغفر له بحيث يصبح ذلك -بفضل الله ورحمته- كالأمر المحقّق.

﴿وَمَنْ يَّكْسِبْ اِثْماً فَإِنَّمَا يَكْسِبُهُ عَلَىٰ نَفْسِهِ وَكَانَ اللهُ عَلِيماً حَكِيماً﴾: يدلّ فعل يكسب على التّعمّد في ارتكاب الإثم ظنا من فاعله أنه بذلك قد حقق نفعا لنفسه أو ذويه، كما توهّم ذلك أصحاب هذه القصة، ولكنهم في واقع الأمر يبوءون بخسران مبين، إذ أن عواقب الإثم عند الله أولا وعند النّاس ثانيا سوف يجنون منها وبال أمرهم عارا في الدّنيا وخزيا في الأخرى والعرب تقول: "حبل الكذب قصير". ويقول زهير بن أبي سلمى:

ومهما تكن عند امرئ من خليقة وإن خالها تخفى على النّاس تعلم

قال تعالى: ﴿وَمَنْ يَّكْسِبْ خَطِيئَةً اَوِ اِثْماً ثُمَّ يَرْمِ بِهِ بَرِيئاً فَقَدِ احْتَمَلَ بُهْتَاناً وَإِثْماً مُّبِيناً﴾: وأقبح من الذّنب المرتكب صغيرا كان أو كبيرا أن يحاول صاحبه

تبرئة نفسه بإلقاء ذلك على غيره زاعما أنه هو الذي كسبه، وغالبا ما يحدث ذلك من قبل النّاس الكبراء، إذ يستغلون ضعف مَن دونهم في الوجاهة والمال، يلصقون بهم مثل هذه التّهم وهم منها برآء. وهذا الضّرب من المعاملة يعتبر في حدّ ذاته جرما عظيما، بمثابة الحمل الثّقيل الذي ينوء بحامله ولا يمكن إخفاؤه لشدة ظهوره. ولا يجترئ بمثل هذه المواقف المخزية إلا ضعاف الإيمان ممن لا يراقبون الله في تصرفاتهم. مما دعا صاحب المنار إلى التّعليق على هذه الحادثة بقوله: "فالحادثة التي نزلت فيها هذه الآيات في إثر وقوعها كانت فذة في بابها، وما زال المفسرون يجزمون بأن المسلمين الذين سرق أو خان بعضهم، ونصره آخرون ورمتوا اليهودي برميه بجرمه وهو بريء، لم يكونوا مسلمين إلا في الظّاهر، وإنما هم منافقون في الباطن، لأن مثل هذا الإثم المبين والبهتان العظيم لا يكون من المؤمنين الصّادقين".[1]

﴿وَلَوْلاَ فَضْلُ اللهِ عَلَيْكَ وَرَحْمَتُهُ لَهَمَّتْ طَّآئِفَةٌ مِّنْهُمْ أَنْ يُضِلُّوكَ وَمَا يُضِلُّونَ إِلاَّ أَنفُسَهُمْ وَمَا يَضُرُّونَكَ مِن شَيْءٍ وَأَنزَلَ اللهُ عَلَيْكَ الْكِتَابَ وَالْحِكْمَةَ وَعَلَّمَكَ مَا لَمْ تَكُن تَعْلَمُ وَكَانَ فَضْلُ اللهِ عَلَيْكَ عَظِيماً﴾:

بعد بيان هذه القواعد العامّة التي تركّز موازين العدل وتخطّ المسلك الممهّد للتّائبين يخاطب الله تعالى رسوله ممتنّا عليه بما حباه من الفضل والرّحمة، بأن كشف له ما وقع من الأمر المبيّت لدى أولئك الخائنين، وبذلك كان ثباته على طريق الحق والعدل الطّريقة التي يعامل بها عباده والتي يجب أن تسود بينهم في معاملة بعضهم لبعض تخلّقا بأخلاق الله. والتّعبير بـــ"لولا" -وهي تفيد الامتناع للوجود- يدلّ على أن همّ هؤلاء في إضلال الرّسول لم يقع كما تثبت ذلك الرّوايات الصّحيحة، بأن الرّسول لم يحكم بشيء عند سماعه لدعوى هؤلاء حتى كشف الوحي حقيقة الأمر.

١- محمد رشيد رضا، تفسير المنار، ٥/٤٠١.

﴿وَمَا يُضِلُّونَ إِلاَّ أَنفُسَهُمْ وَمَا يَضُرُّونَكَ مِن شَيْءٍ﴾: ومن أظلم لنفسه ممن اختار سبيل الغيّ والضّلال بعد أن عرف سبيل الهدى والرّشاد، وهو إذ يكون سببا لإهدار حرمة مجتمعه بما يبث فيه من شرور وما يتسبّب في صرحه من شروخ، إنما يكون في الحقيقة قد أضرّ بكذبه عامّة النّاس فكيف به إذا حاول إضلال من هو في قمة ذلك المجتمع على مستوى قياداته الرّشيدة؟. فكم من أنواع المكائد التي دبّرها المشركون ليصدّوه بها عن سبيل الله وإبلاغ دعوته، فلم تثن من عزمه، بل مضى قدما يتخطاها وقد كفاه الله كيدهم كما وعده بذلك في هذه الآية الكريمة: ﴿وَمَا يَضُرُّونَكَ مِن شَيْءٍ﴾: وكما في آية سورة المائدة: ﴿وَاللَّهُ يَعْصِمُكَ مِنَ النَّاسِ﴾ (المائدة:٦٧).

﴿وَأَنزَلَ اللَّهُ عَلَيْكَ الْكِتَابَ وَالْحِكْمَةَ وَعَلَّمَكَ مَا لَمْ تَكُن تَعْلَمُ﴾: تلك هي المنة الكبرى من الله العظيم لهذا الرّسول الكريم: نزول القرآن الكتاب المعجز الذي لا يأتيه الباطل من بين يديه ولا من خلفه، إذ أنزل بعلم الله فوعاه الرّسول وأدرك أسراره ومقاصده، وجسّد روحه وقيمه بأخلاقه العظيمة، إذ كان خلقه القرآن كما قالت عنه أمنا عائشة ﷺ. علّمه الله فأحسن تعليمه وأدّبه فأحسن تأديبه، وهو الأمّي الفقير اليتيم كما قال عنه تعالى: ﴿وَمَا كُنتَ تَتْلُواْ مِن قَبْلِهِ مِن كِتَابٍ وَلاَ تَخُطُّهُ بِيَمِينِكَ إِذاً لاَّرْتَابَ الْمُبْطِلُونَ﴾ (العنكبوت:٤٨).

﴿وَكَانَ فَضْلُ اللَّهِ عَلَيْكَ عَظِيماً﴾: وأي فضل هو أشرف من فضل الهداية؛ وآية نعمة هي أعظم من نعمة القرآن؟؟ فلا الحظوة والجاه، ولا المال والغنى، ولا متاع الدّنيا وزينتها بشيء عند الله في ميزان الفضل والتّزكية. فهل يعرف المسلمون قدر هذه المنّة فيعظّمون رسولهم ويهتدون بكتابهم؟ حتى يستحقّوا شرف الخيرية في قوله تعالى: ﴿كُنتُمْ خَيْرَ أُمَّةٍ أُخْرِجَتْ لِلنَّاسِ﴾ (آل عمران:١١٠)؟. ذلك ما نرجو منهم مخلصين، والله أعلم.

متى تكون النجوى خيّرة يترتب عليها الأجر

أ)- النص:

﴿لَّا خَيْرَ فِي كَثِيرٍ مِّن نَّجْوَاهُمْ إِلَّا مَنْ أَمَرَ بِصَدَقَةٍ أَوْ مَعْرُوفٍ أَوْ إِصْلَاحٍ بَيْنَ النَّاسِ وَمَن يَفْعَلْ ذَٰلِكَ ابْتِغَاءَ مَرْضَاتِ اللَّهِ فَسَوْفَ نُؤْتِيهِ أَجْرًا عَظِيمًا ﴿١١٤﴾﴾

ب)- التحقيق اللغوي:

﴿نَّجْوَاهُمْ﴾: المسارّة بالحديث بين اثنين، وهي مشتقة من النّجو، أي المكان المستتر، وقيل: من النّجاة. يقال: ناجيت الرّجل مناجاة ونجاء. ويقال: نجوت أنجو نجوى. والنّجوى تأتي مصدرا بمعنى المناجاة، وإذا وصف بالمصدر تكون بمعنى القوم المتناجين كقوله تعالى: ﴿إِذْ يَسْتَمِعُونَ إِلَيْكَ وَإِذْ هُمْ نَجْوَىٰ﴾ (الإسراء:٤٧). والآية تحتمل المعنيين. والضّمير في قوله: ﴿نَّجْوَاهُمْ﴾ وإن يبدو أنه لأولئك القوم الذين بيّتوا أمرهم بليل في قضية السّرقة إلا أنه عامّ لجماعة النّاس كلّهم. ﴿مَعْرُوفٍ﴾: المعروف: ضدّه المنكر، ما تعرفه وتقرّه النّفوس السّليمة وتقبله الطّباع والعقول الحصيفة.

ج)- أوجه القراءة:

﴿فَسَوْفَ نُؤْتِيهِ أَجْرًا عَظِيمًا﴾: قرأ الجمهور: ﴿نُؤْتِيهِ﴾ بنون العظمة على الالتفات من الغيبة في قوله: ﴿مَرْضَاتِ اللَّهِ﴾ إلى التّكلم. وقرأه أبو عمرو وحمزة وخلف بالتحتية على ظاهر قوله: ﴿ابْتِغَاءَ مَرْضَاتِ اللَّهِ﴾.

د)- البيان والتّفسير:

الجملة مستأنفة لإفادة حكم النّجوى، لأن الحادثة التي نزلت في شأنها الآيات

وما كان فيها من التّسترّ والاستخفاء وتبييت الأمر باللّيل إلى غير ذلك مما يتذرّع به المنافقون الجبناء في حبك مؤامراتهم الدّنيئة، هذه الحادثة تستدعي أن يتمّ بين القوم التّناجي في حديثهم وهم يدبّرون تلك الخيانة فقد عانى المجتمع المدني في أول انطلاقته من دسائس المنافقين واليهود، وهم يحاولون زرع البلبلة في صفّ الجماعة المسلمة بأنواع من الدّعايات المغرضة بالجهر تارة وبالسّرّ أخرى.

وللعرب عاداتهم في المجالس والمنتديات أيام كانوا في جاهليتهم أوزاعا متناحرة، فجاء الإسلام ليتشلهم من ذلك الحضيض بهذه التّربية الاجتماعية المثلى، فكانت بيوت الله أشرف مكان لتجميعهم على محبة الله ورسوله، وكانت مجالس الذّكر والعبادة هي الرّياض الفيحاء، يتفيّأون ظلالها في تعاون وإخاء. والنّجوى في الحديث من عادات النّاس في قضاء مصالحهم، غير أن الذي لا يراعي آداب الحديث في المجالس قد تؤدي به إلى المماحكة وبث الريبة والشّكّ فلا يستقيم أمر الشّورى ولا تنعقد الجماعة كما أمر الله.

ومن طبيعة النّاس أن يختلفوا في آرائهم وتوجّهاتهم، وليس كالصّراحة دواء في علاج أغلب المشاكل، وليس كل النّاس يملك الشّجاعة الكافية في الإفصاح بما يقول، والذي لا يثق في نفسه يلجأ عادة إلى هذا الأسلوب من الإخفاء والتّستر والمراوغة، أما إذا كان الموضوع من طبعه يستدعي ذلك فلا غضاضة ولا نكران، كتلك القضايا الخاصة التي تتطلب الكتمان من الخصوصيات العائلية أو الأسرار الأمنية ...إلخ. ولذا جاء نفي الخير لكثير من النّجوى فقال تعالى: ﴿**لاَ خَيْرَ فِي كَثِيرٍ مِّن نَّجْوَاهُمْ**﴾ مما يدلّ من مفهوم الصّفة أن هناك القليل الذي فيه خير بصفة عامّة مما يتحقق منه النّفع العامّ أو الخاصّ. ثم خصّصّ الله بالذّكر أمورا ثلاثة لعموم نفعها في المجتمع:

أ)- **الصّدقة**: وهي مظهر من مظاهر التّكافل الاجتماعي فقد حرّضت عليها

النّصوص القرآنية ودعت إلى إخفائها قدر المستطاع حتى لا يتأذّى الفقير في كرامته فقال جلّ من قائل: ﴿إن تُبْدُواْ الصَّدَقَاتِ فَنِعِمَّا هِيَ وَإِن تُخْفُوهَا وَتُؤتُوهَا الْفُقَرَآءَ فَهُوَ خَيْرٌ لَّكُمْ﴾ (البقرة:٢٧١). وقد روي عن رسول الله في حديث السّبعة الذين يظلهم الله في ظله قوله ﷺ: «**ورجل تصدّق بصدقة فأخفاها حتى لا تعلم شماله ما أنفقت يمينه**».[1]

ب)- **الأمر بالمعروف:** وضدّه المنكر الذي ينهى عنه، وهما دعامتان قويتان في إصلاح المجتمع، والآمر بالمعروف قد يكون مدفوعا بالإخلاص والغيرة على الفضيلة ولكنه لا يحسن القيام بهذه المهمّة التي تتطلب قدرا من الكياسة واللّباقة في مخاطبة المأمورين بالجهر، فيتأذّى البعض منهم وربما تأخذه العزة بالإثم. ولذا يكون الأمر بالإخفاء أفيد وأنجع في قبول النّاس للنّصيحة.

ج)- **الإصلاح بين النّاس:** على ما يترتب عليه من الخير العميم والأجر الجزيل فإنه يحتاج هو الآخر إلى التّستّر والكتمان سيما عند محاولة تطويق المشكل المتنازع عليه ليبقى محصورا بين المعنيين بالأمر حتى لا تكشف أسرار النّاس وتحفظ كرامتهم. وذلك أفيد في تهدئة العواطف الجموحة واستئناس النّفوس الشّرودة.

ثم قال تعالى:﴿**وَمَنْ يَّفْعَلْ ذَلِكَ ابْتِغَآءَ مَرْضَاتِ اللَّهِ فَسَوْفَ نُؤتِيهِ أَجْراً عَظِيماً**﴾.

جاء التّعبير بـــ﴿يَفْعَلْ﴾ في هذا الوعد الإلهي الكريم، بينما في الاستثناء قال تعالى: ﴿إِلاَّ مَنْ أَمَرَ﴾ ولا يمكن أن يراد بذلك مجرّد التّنويع اللّفظي، والنّكتة التي

١- رواه البخاري من حديث أبي هريرة، كتاب الجماعة والإمامة، باب من جلس في المسجد ينتظر الصلاة وفضل المساجد، حديث ٦٢٨، ١/٢٣٤. ورواه مسلم من حديث أبي هريرة، كتاب الزكاة، باب فضل إخفاء الصدقة، حديث ١٠٣١، ٢/٧١٥.

يراها الفخر الرّازي هي قوله في الموضوع: "كيف قال: ﴿إِلاَّ مَنَ اَمَرَ﴾ ثم قال: ﴿وَمَنْ يَّفْعَلْ ذَلِكَ﴾؟ والجواب أنه ذكر الأمر بالخير ليدلّ به على فاعله، لأن الأمر بالخير لما دخل في زمرة الخيرّين، فبأن يدخل فاعل الخير فيهم كان ذلك أولى. ويجوز أن يراد: ومن يأمرْ بذلك، فعبّر عن الأمر بالفعل، لأن الأمر أيضا فعل من الأفعال".[1]

قلت: إن الدّعوة إلى الخير والأمر بالمعروف والنّهي عن المنكر فرض كفائي، لابد أن تتكفل به طائفة من المجتمع المسلم كما ورد في قوله تعالى من سورة آل عمران: ﴿وَلْتَكُن مِّنْكُمْ أُمَّةٌ يَدْعُونَ إِلَى الْخَيْرِ وَيَامُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَيَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنْكَرِ وَأُوْلَئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ﴾ (آل عمران:١٠٤). وذلك لا يتمّ إلا بالنّصح والإرشاد بقول مخلص وتوجيه حصيف من طرف الوعّاظ والمرشدين. فهم وإن كانوا محلّ قدوة في سلوكهم وأعمالهم فإن وسيلتهم للإبلاغ ترتكز على البيان والإفصاح. ولهم في ذلك أجران: أجر الأمر والدّعوة وأجر العمل والتّطبيق، لأن الدّال على الخير كفاعله. وفي غالبية الأحوال لا يكون الآمر النّاصح والدّاعي إلى الخير إلا خيّرا في سلوكه وعمله.

ولو لم يتنوّع الوعد الإلهي بالفعلين: "أمر" و"يفعل" لانحصر الأجر في أحدهما، والله تعالى لا يضيع أجر من أحسن عملا. إلا أن الثّواب لا يتحقق في كلتا الحالتين إلا بإخلاص المسعى لله تعالى وحده بعيدا عن الرّياء والسّمعة أو تحقيق المنافع الدّنيوية العاجلة. لقوله تعالى: ﴿قُلِ إِنِّيَ أُمِرْتُ أَنَ اَعْبُدَ اللهَ مُخْلِصاً لَّهُ الدِّينَ، وَأُمِرْتُ لِأَنَ اَكُونَ أَوَّلَ الْمُسْلِمِينَ﴾ (الزمر:١١-١٢).

والله أعلم

١- الفخر الرازي، مفاتيح الغيب، ٤٢/١١.

عقاب معاداة الرّسول والتّحذير من الشّرك

أ)- النص:

وَمَن يُشَاقِقِ ٱلرَّسُولَ مِنۢ بَعۡدِ مَا تَبَيَّنَ لَهُ ٱلۡهُدَىٰ وَيَتَّبِعۡ غَيۡرَ سَبِيلِ ٱلۡمُؤۡمِنِينَ نُوَلِّهِۦ مَا تَوَلَّىٰ وَنُصۡلِهِۦ جَهَنَّمَۖ وَسَآءَتۡ مَصِيرًا ﴿١١٥﴾ إِنَّ ٱللَّهَ لَا يَغۡفِرُ أَن يُشۡرَكَ بِهِۦ وَيَغۡفِرُ مَا دُونَ ذَٰلِكَ لِمَن يَشَآءُۚ وَمَن يُشۡرِكۡ بِٱللَّهِ فَقَدۡ ضَلَّ ضَلَٰلَۢا بَعِيدًا ﴿١١٦﴾

ب)- التّحقيق اللّغوي:

﴿يُشَاقِقِ﴾: يقال شاقّه وشاققه، بفكّ القاف وإدغامها، وقد ورد الوزنان في القرآن. والمشاقّة: هي المخالفة المقصودة، وهي مأخوذة من الشّق أي الطّرف. كأن المخالف يكون في شق آخرَ من صاحبه في أمر ما. ﴿سَبِيلِ الْمُؤمِنِينَ﴾: يعني الدّين والملّة، وهي المقصودة في قوله تعالى: ﴿قُلْ هَٰذِهِ سَبِيلِيٓ أَدْعُوٓاْ إِلَى اللهِ عَلَىٰ بَصِيرَةٍ﴾ (يوسف:١٠٨). ﴿نُوَلِّهِ مَا تَوَلَّى﴾: أي نتركه إلى ما اختاره لنفسه فلا نكترث به. ﴿وَنُصْلِهِ جَهَنَّمَ﴾: أصل الصّلاء: لزوم النّار وقت الاستدفاء. قال الشّاعر في هذا المعنى:

النّار فاكهة الشّتاء فمن يرد أكل الفواكه شاتيا فليصطلِ

﴿ضَلَالاً بَعِيداً﴾: وصف الضّلال بالبعد للدّلالة على قوة رسوخه في صاحبه بحيث يستبعد الاهتداء ، والعياذ بالله.

ج)- البيان والتّفسير:

تقدم أن الآية نزلت في شأن بني أبيرق، وأن أحدهم قد أخذته العزة بالإثم

عندما افتضح أمرهم فارتدّ إلى الكفر ولحق بالمشركين إلى مكة. والجملة معطوفة على قوله تعالى: ﴿وَمَنْ يَفْعَلْ ذَلِكَ ابْتِغَآءَ مَرْضَاتِ اللهِ فَسَوْفَ نُؤتِيهِ أَجْراً عَظِيماً﴾ فترتب على الوعد بالجزاء هناك هذا الوعيد لأولئك الذين يخاتون أنفسهم، غير أن الحكم ورد عامّا ليصدق على أصحاب القصة ومن هم على شاكلتهم في كل زمان ومكان. قال تعالى: ﴿وَمَنْ يُشَاقِقِ الرَّسُولَ مِن بَعْدِ مَا تَبَيَّنَ لَهُ الْهُدَىٰ﴾.

هذا هو الشّطر الأول من فعل الشّرط، مشاققة الرّسول أي مخالفته عن عمد من بعد ما عرف الحق، وظهر له من صدق نبوءته ما تطمئن إليه نفسه، كما ظهر ذلك لصاحب القصة الذي كشف الوحي حقيقة أمره. ومشاقة الرّسول ارتداد وكفر، فكيف بالذي ذاق حلاوة الإيمان، وتبيّن له وجه الحق والصواب وشرف بصحبة رسول الله واعتز بجماعة المؤمنين، فإذا به يطرح كل ذلك ويعرض عنه لسبب من الأسباب سفاهة وغيّا؛ وهو إذ يفعل ذلك عن وعي واختيار، وليس له مبرّر من إكراه أو إجبار، فقد سفه نفسه واتبع هواه فأضلّه الله على علم كما قال تعالى: ﴿أَفَرَءَيْتَ مَنِ اتَّخَذَ إِلَٰهَهُ هَوَاهُ وَأَضَلَّهُ اللهُ عَلَىٰ عِلْمٍ وَخَتَمَ عَلَىٰ سَمْعِهِ وَقَلْبِهِ وَجَعَلَ عَلَىٰ بَصَرِهِ غِشَاوَةً فَمَنْ يَهْدِيهِ مِنْ بَعْدِ اللهِ أَفَلَا تَذَكَّرُونَ﴾ (الجاثية:٢٣).

وقوله تعالى: ﴿تَبَيَّنَ لَهُ الْهُدَىٰ﴾ وقوله: ﴿نُوَلِّهِ مَا تَوَلَّىٰ﴾ تدلاّن على سنة الله تعالى في عمل هذا الإنسان ومدى ما خوّل له من الإرادة والاستقلال في تفكيره وعمله، فأيّما وجهة تولاّها في ذلك، فإن الله تعالى يقدره عليها فيسير على طريقها، إمّا إلى نهاية المطاف خيرا كانت أو شرّا، وقد يخالفه التّوفيق فيعدّل من سلوكه قبل نهاية الطّريق، والأسباب التي تدفع النّاس إلى ذلك وتتحكّم في مصائرهم كثيرة.

والشّطر الثّاني من فعل الشّرط هو قوله تعالى بعطف الجملة على الجملة: ﴿وَيَتَّبِعْ غَيْرَ سَبِيلِ الْمُؤمِنِينَ﴾، واضح من أن المقصود من سبيل المؤمنين هو ما يتعلق بأحكام الشّريعة من أصول وفروع حسبما بيّنها رسول الله وثبتت بالسّنة

الصّحيحة، وليس المقصود بها الأمور الاجتهادية التي تتعلق بتنظيم شؤون الحياة مما لم يرد فيها نصّ شرعيّ، لأن ذلك مما تتكامل فيه مجهودات البشر لا فرق بين مؤمنهم وكافرهم، فكلّ من طاعة رسول الله واتّباع سبيل المؤمنين فرعان لأصل واحد هو طاعة الله وعبادته حق العبادة، كما ورد الأمر الإلهي بذلك في قوله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الذِينَ ءَامَنُواْ أَطِيعُواْ اللهَ وَأَطِيعُواْ الرَّسُولَ وَأُوْلِي الأَمْرِ مِنكُمْ﴾. (النساء:٥٩). ولشدة التشابه في المعنى بين الآيتين احتجّ بهما بعض العلماء في أصول الفقه على أن الإجماع حجة.

قال تعالى: **﴿إِنَّ اللهَ لاَ يَغْفِرُ أَنْ يُشْرَكَ بِهِ وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَلِكَ لِمَنْ يَّشَآءُ وَمَنْ يُّشْرِكْ بِاللهِ فَقَدْ ضَلَّ ضَلاَلاً بَعِيداً﴾**.

المقام يستدعي تكرار هذه الآية الكريمة التي وردت من قبلُ في شأن أهل الكتاب مع تغيير طفيف في نتيجة الشّرك إذ قال تعالى هناك: ﴿وَمَنْ يُّشْرِكْ بِاللهِ فَقَدِ افْتَرَىٰ إِثْماً عَظِيماً﴾ (النساء:٤٨). وقال هنا في خطاب المسلمين: ﴿وَمَنْ يُّشْرِكْ بِاللهِ فَقَدْ ضَلَّ ضَلاَلاً بَعِيداً﴾: والفرق واضح بين الموقفين، فأهل الكتاب لم يؤمنوا ابتداء بما تنزّل على رسول الله حسدا من عند أنفسهم، ولذا جاء الأمر الإلهي بدعوتهم إلى الإيمان بالقرآن فقال جلّ من قائل: ﴿يَا أَيُّهَا الذِينَ أُوتُواْ الْكِتَابَ ءَامِنُواْ بِمَا نَزَّلْنَا مُصَدِّقاً لِمَا مَعَكُمْ﴾ (النساء:٤٧). فهم يدّعون أنهم مؤمنون موحّدون وفق ديانتهم. فكان كل مظهر للشرك يصدر منهم يعتبر كذبا على الله وافتراء، وأما المسلم المرتدّ بمشاقة الرّسول، فقد انسلخ عن الإيمان تماما عندما حادّ رسول الله وشقّ عصا الطّاعة عن جماعة المؤمنين عنادا وكفرا، فناسب أن يوصم بالضّلال البعيد الذي لا تُرجى معه العودة إلى الهدى ثانية.

وفي هذا التّكرار تأكيد يستوجبه المقام، إذ أن مشاقة الرّسول واتباع غير سبيل المؤمنين تتفاوت درجتهما في التّطبيق العمليّ من الصّغائر إلى الكبائر إلى أفدح

الظّلم وأعظمه من الشّرك في معرض تأكيد الوعد بالمغفرة من الله لما دونهما من أنواع الكبائر والذّنوب عند حسن التّوبة والإنابة، والله أعلم.

شرور الشّيطان وعاقبة أوليائه وجزاء أولياء الله

أ)- النص:

إِنْ يَدْعُونَ مِن دُونِهِۦٓ إِلَّآ إِنَٰثًا وَإِن يَدْعُونَ إِلَّا شَيْطَٰنًا مَّرِيدًا ﴿١١٧﴾ لَّعَنَهُ ٱللَّهُ وَقَالَ لَأَتَّخِذَنَّ مِنْ عِبَادِكَ نَصِيبًا مَّفْرُوضًا ﴿١١٨﴾ وَلَأُضِلَّنَّهُمْ وَلَأُمَنِّيَنَّهُمْ وَلَءَامُرَنَّهُمْ فَلَيُبَتِّكُنَّ ءَاذَانَ ٱلْأَنْعَٰمِ وَلَءَامُرَنَّهُمْ فَلَيُغَيِّرُنَّ خَلْقَ ٱللَّهِ ۚ وَمَن يَتَّخِذِ ٱلشَّيْطَٰنَ وَلِيًّا مِّن دُونِ ٱللَّهِ فَقَدْ خَسِرَ خُسْرَانًا مُّبِينًا ﴿١١٩﴾ يَعِدُهُمْ وَيُمَنِّيهِمْ ۖ وَمَا يَعِدُهُمُ ٱلشَّيْطَٰنُ إِلَّا غُرُورًا ﴿١٢٠﴾ أُو۟لَٰٓئِكَ مَأْوَىٰهُمْ جَهَنَّمُ وَلَا يَجِدُونَ عَنْهَا مَحِيصًا ﴿١٢١﴾ وَٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ وَعَمِلُوا۟ ٱلصَّٰلِحَٰتِ سَنُدْخِلُهُمْ جَنَّٰتٍ تَجْرِى مِن تَحْتِهَا ٱلْأَنْهَٰرُ خَٰلِدِينَ فِيهَآ أَبَدًا ۖ وَعْدَ ٱللَّهِ حَقًّا ۚ وَمَنْ أَصْدَقُ مِنَ ٱللَّهِ قِيلًا ﴿١٢٢﴾

ب)- التّحقيق اللّغوي:

﴿إِنَاثًا﴾: المقصود بهن الملائكة، لأن العرب جعلوا من آلهتهم رموزا للملائكة ولذا كانت أغلب تسميتها بالإناث، مثل: العزى واللات ومناة. قال تعالى في هذا المعنى:﴿وَجَعَلُوا۟ ٱلْمَلَٰٓئِكَةَ ٱلَّذِينَ هُمْ عِبَٰدُ ٱلرَّحْمَٰنِ إِنَٰثًا﴾(الزّخرف:١٩). ﴿لَعَنَهُ﴾: اللّعن: الطّرد من رحمة الله. ﴿مَرِيدًا﴾: أو ماردا، العاصي المتمرّد والأصل مأخوذ من "مرُدَ" فهو أمرد: أي العاري عن الفضائل أو من فعل "مرَد" على الشّيء أي تدرّب عليه ومرُن فصار متعوّدا لذلك الشّيء. ﴿نَصِيبًا مَّفْرُوضًا﴾: أي حصّة معيّنة. ﴿وَلَأُمَنِّيَنَّهُمْ﴾: الأمنية جمعه أماني يقال: تمنّى الشّيء إذا أحبّ أن يكون له

وإن لم يتخذ له أسبابه، أو هو طلب مالا طمع فيه عكس الرّجاء الذي يمكن تحققه. ﴿فَلَيُبَتِّكُنَّ﴾: من البتك وهو قطع الشّيء وفصله مثل قطع الأعضاء والشّعر، وكذا البثّ في معناه. ﴿مَحِيصاً﴾: المحيص: الملجأ والملاذ أي لا يجدون معدلا عنها يفرّون إليه. ﴿قِيلاً﴾: القيل: القول، اسم مصدر على وزن "فِعل" يجيء في الشرّ والخير.

ج)- البيان والتّفسير:

بعد أن بيّن الله تعالى ضلال الشّرك بصفة عامّة في كل مظاهره وأحواله أعقب ذلك ببيان بعض أحوال المشركين وكيف كانوا يتوجّهون بدعائهم إلى غير الله من الأصنام التي اتخذوها معبودات لهم يتقربون إليها ضارعين لقضاء حاجاتهم وتفريج كُربهم، وهم إذ يتوسّلون إليها يقدّمون القرابين ويتفنّنون في اتخاذ علامات لها أو معاملتها بكيفيات خاصّة لا تشمل غيرها من الأنعام، كما وضّح الله في هذه الآية الكريمة وفي سورة الأنعام، كما سيأتي -بحول الله-.

قال تعالى: ﴿**إِنْ يَدْعُونَ مِن دُونِهِ إِلاَّ إِنَاثاً وَإِنْ يَدْعُونَ إِلاَّ شَيْطَاناً مَّرِيداً**﴾: فما وجه اختيار فعل: ﴿يَدْعُونَ﴾ والمقام مقام العبادة؟ وقد ورد في القرآن التّعبير بالعبادة لتلك الأصنام في مثل قوله تعالى: ﴿مَا نَعْبُدُهُمْ إِلاَّ لِيُقَرِّبُونَآ إِلَى اللهِ زُلْفَى﴾ (الزمر:٣). وقوله في سورة يوسف: ﴿مَا تَعْبُدُونَ مِن دُونِهِ إِلاَّ أَسْمَآءً سَمَّيْتُمُوهَآ أَنتُمْ وَءَابَآؤُكُم مَّآ أَنزَلَ اللهُ بِهَا مِن سُلْطَانٍ﴾ (يوسف:٤٠).

قلت: إنّ في التعبيرين: "يدعون" و"يعبدون" في بيان مظاهر الشّرك لدليلا قاطعا على بطلان ما يتوسّل به عامّة النّاس ودهماؤهم من الاستغاثة بالأولياء والتّمسّح بأضرحتهم وهم يعتقدون أن ذلك لا يمسّ بعقيدتهم وأن دعاءهم عند هؤلاء ما هو إلا توسّل وتبرّك وأنهم يعبدون الله وحده. وليت شعري: ما هو روح العبادة وما قيمتها إن نحن جرّدناها من التّذلّل والخضوع والدّعاء؟ وقد روي عن

رسول ﷺ أنه قال: «**الدّعاء هو العبادة**».[١] وفي رواية أخرى: «**الدّعاء مخّ العبادة**».[٢] يقول صاحب المنار: "ومن تأمّل تعبير الكتاب العزيز عن العبادة بالدّعاء في أكثر الآيات الكثيرة الواردة في ذلك يعلم كما يعلم من اختبر أحوال البشر في عباداتهم أن الدّعاء هو العبادة الحقيقية الفطرية التي يثيرها الاعتقاد الرّاسخ في أعماق النفس ولا سيما عند الشّدة، وأن ما عدا الدّعاء من العبادات في جميع الأديان فكله أو جلّه تعليميّ تكليفي يفعل بالتّكلّف وبالقدوة، وقد يكون غالبا حاليا من الشّعور الذي يكون به القول أو العمل عبادة وهو الشّعور بالسّلطة الغيبية التي هي وراء الأسباب العادية".[٣]

وكلمة: ﴿الإناث﴾ هي المعبودات التي اتخذها المشركون أربابا من دون الله. فقيل في شأنها: إنهم يرمزون بها إلى الملائكة وهي عندهم الخلق المكرّم عند الله، غير أنهم يعطون لهم صفة الإناث وأنهم بنات الله فقال تعالى مسفّها أوهامهم: ﴿وَجَعَلُوا۟ ٱلْمَلَـٰٓئِكَةَ ٱلَّذِينَ هُمْ عِبَـٰدُ ٱلرَّحْمَـٰنِ إِنَـٰثًا ۚ أَشَهِدُوا۟ خَلْقَهُمْ ۚ سَتُكْتَبُ شَهَـٰدَتُهُمْ وَيُسْـَٔلُونَ﴾ (الزخرف:١٩). وقال في سورة النحل: ﴿وَيَجْعَلُونَ لِلَّهِ ٱلْبَنَـٰتِ سُبْحَـٰنَهُۥ وَلَهُم مَّا يَشْتَهُونَ﴾ (٥٧). وقيل: إنهم يرمزون بها إلى بعض أسلافهم من الأموات، والعرب تطلق لفظ الإناث على الموتى، ومما يؤيّد هذا المعتقد تسميتهم لبعض تلك الآلهة تسمية الأنثى كاللاّت والعزّى، وأيّ إغراق في الضّلال من أن يشرك أحد بالله ثم يختار لذلك الشّريك اسم الأنثى، مع أن العرب يكرهون البنات؟ فقال

١- رواه الترمذي من حديث النعمان بن بشير، كتاب تفسير القرآن، باب من سورة البقرة، حديث ٢٩٦٩، ٥/٢١١، وقال: حديث حسن صحيح.

٢- رواه الترمذي من حديث أنس بن مالك، كتاب الدعوات، باب فضل الدعاء، حديث ٣٣٧١، وقال: هذا حديث غريب من هذا الوجه لا نعرفه إلا من حديث ابن لهيعة. ٥/٤٥٦.

٣- محمد رشيد رضا، تفسير المنار، ٥/٤٢٢.

تعالى منددًا عليهم: ﴿وَيَجْعَلُونَ لِلَّهِ مَا يَكْرَهُونَ وَتَصِفُ أَلْسِنَتُهُمُ الْكَذِبَ أَنَّ لَهُمُ الْحُسْنَى﴾ (النحل:٦٢). وقال في هذه الآية: ﴿وَإِنْ يَدْعُونَ إِلاَّ شَيْطَاناً مَّرِيداً﴾ فجعل ذلك الدّعاء لآلهتهم بمنزلة الدّعاء للشيطان، وهو رمز الخبث والتّمرّد والعصيان لما مرّد عليه من الحسد والكبر والتّحدّي لله في قصّة الخليقة وقد فصّلها المولى تبارك وتعالى أيّن تفصيل في سورتي البقرة والأعراف وحذّر بني آدم من إغوائه فقال: ﴿يَا بَنِي آدَمَ لاَ يَفْتِنَنَّكُمُ الشَّيْطَانُ كَمَآ أَخْرَجَ أَبَوَيْكُم مِّنَ الْجَنَّةِ﴾ (الأعراف:٢٧). ولمّا كانت مهمة الشّيطان هي الإفتان والإغواء فهو يستكثر من أصحابه بمختلف الوسائل، وقد أقسم أن يكون له نصيبه المحتوم من البشر والمقدّر في علم الله وقال: ﴿لأَتَّخِذَنَّ مِنْ عِبَادِكَ نَصِيبًا مَّفْرُوضًا﴾، غير أن التّعبير في هذا المقام بفعل: ﴿لأَتَّخِذَنَّ﴾ عوض: "لآخذن" يدعو للتّأمل.

أ)- هل الأصل في جبلّة البشر النّزوع إلى الخير أو الشّر؟ وقد اختلف العلماء في ذلك. ويبدو -والله اعلم- أن النّزعة الخيرية هي في أصل الفطرة البشرية، إذ يكون من تمام إكرامه تعالى لهذا المخلوق أن يوفّر له أسباب الصّلاح والخير سواء بالإرادة الذّاتية أو بإتباع النّصح والإرشاد على أيدي رسله الكرام، ويدلّ على رجحان هذا المعنى ما ورد في هذه الآية الكريمة من التّعبير باتّخاذ النّصيب، أي أن الشّيطان في طبيعته الشّرّيرة لا ينسجم مع طبيعة الإنسان ولا تتلاءم معها تلاءم اتّحاد واندماج لما قدّر الله بينهما من العداوة الأزلية عندما قال: ﴿قَالَ اهْبِطَا مِنْهَا جَمِيعاً بَعْضُكُمْ لِبَعْضٍ عَدُوٌّ﴾ (طـه:١٢٣). بل كل ما يستطيعه الشّيطان هو تلك الوسوسة والإيحاء في فترات غفلة الإنسان عن ذكر الله، ولذا فقد ورد وصفه بالخنّاس. وحتى عند انجذاب الإنسان لتلك الوسوسة فهو لا يبلغ أن يصبح في طبيعة الشّيطان الشّريرة، بحيث يأخذه في نصيبه حتى يصبح في ملكيته يتصرّف بها كيف يشاء. بل هو يتخذ منه تابعا مفتونا لوقت ما، ثم ينقلب عليه متبرّئا به متنكّرا عندما ينال منه مبتغاه، كما تفصح على ذلك بعض الآيات مثل قوله تعالى في سورة الحشر:

﴿كَمَثَلِ الشَّيْطَانِ إِذْ قَالَ لِلإِنسَانِ اكْفُرْ فَلَمَّا كَفَرَ قَالَ إِنِّي بَرِيءٌ مِّنكَ إِنِّيَ أَخَافُ اللهَ رَبَّ الْعَالَمِينَ﴾ (الحشر:١٦). وجاء في سورة إبراهيم قوله تعالى: ﴿وَقَالَ الشَّيْطَانُ لَمَّا قُضِيَ الأَمْرُ إِنَّ اللهَ وَعَدَكُمْ وَعْدَ الْحَقِّ وَوَعَدتُّكُمْ فَأَخْلَفْتُكُمْ وَمَا كَانَ لِيَ عَلَيْكُم مِّنْ سُلْطَانٍ إِلاَّ أَنْ دَعَوْتُكُمْ فَاسْتَجَبْتُمْ لِي فَلا تَلُومُونِي وَلُومُواْ أَنفُسَكُم مَّآ أَنَا بِمُصْرِخِكُمْ وَمَآ أَنتُم بِمُصْرِخِيَّ إِنِّي كَفَرْتُ بِمَآ أَشْرَكْتُمُونِ مِن قَبْلُ إِنَّ الظَّالِمِينَ لَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ﴾ (إبراهيم:٢٢).

ب)- التعبير في الآية بالنّصيب يدلّ على اليسير القليل والله تعالى يقول: ﴿إِنَّ عِبَادِي لَيْسَ لَكَ عَلَيْهِمْ سُلْطَانٌ إِلاَّ مَنِ اتَّبَعَكَ مِنَ الْغَاوِينَ﴾ (الحجر:٤٢). وفي نفس السّورة يعترف إبليس بأنه لا يستطيع إغواء المخلصين من عباد الله فيقول: ﴿قَالَ رَبِّ بِمَآ أَغْوَيْتَنِي لأُزَيِّنَنَّ لَهُمْ فِي الأَرْضِ وَلأُغْوِيَنَّهُمْ أَجْمَعِينَ، إِلاَّ عِبَادَكَ مِنْهُمُ الْمُخْلَصِينَ﴾ (٣٩-٤٠). وحتى الذين استطاع إغواءهم في بعض الوقت من عباد الله الأتقياء سرعان ما ينتهون من غفلتهم فيتوبون ويرجعون إلى الله قال تعالى: ﴿إِنَّ الذِينَ اتَّقَوْا اذَا مَسَّهُمْ طَآئِفٌ مِّنَ الشَّيْطَانِ تَذَكَّرُواْ فَإِذَا هُم مُّبْصِرُونَ﴾(الأعراف:٢٠١)

وجملة: ﴿لَعَنَهُ اللهُ﴾ الأرجح أنها جملة وصفية حتى تتسق مع الأخبار التي أوردها الله تعالى على لسان الشّيطان في معرض التّحدّي والعصيان، ومحاولاته في إغواء الإنسان. فقال: ﴿**وَلأُضِلَّنَّهُمْ وَلأُمَنِّيَنَّهُمْ وَلآمُرَنَّهُمْ فَلَيُبَتِّكُنَّ ءَاذَانَ الأَنْعَامِ وَلآمُرَنَّهُمْ فَلَيُغَيِّرُنَّ خَلْقَ اللهِ**﴾، الضّمير يرجع إلى كلمة: ﴿عِبَادِكَ﴾ التي فيها وقاحة وسوء أدب مع الله، إذ أن الشّيطان لا ينكر عبوديته لله مادام يخاطبه بكلمة: "ربّ" ولكنه التّحدي والعقوق، والإضلال: أي زحزحتهم عن الحقّ بإفساد قلوبهم وعقائدهم بحيث يسدّ عليهم مسالك الهدى بالأماني الكاذبة، ولا أغرى للإنسان من الأماني الباطلة، إذ يغرق في الخيال ويصادف ذلك هوى في نفسه مما لا مطمع في الحصول عليه، فيتمادى في الضّلالات وهو يمنّي نفسه بالنّجاح يقول شوقي:

الأماني حلم في يقظة والمنايا يقظة من حلم

يقول الإمام الفخر الرازي في تأثير الأماني على سلوك الإنسان: "وطلب الأماني يورث شيئين: الحرص والأمل، والحرص والأمل يستلزمان أكثر الأخلاق الذّميمة، وهما كالأمرين اللازمين لجوهر الإنسان، قال ﷺ: «**يهرم ابن آدم ويشبّ معه اثنان: الحرص والأمل**».[1] والحرص يستلزم ركوب أهوال الدّنيا وأهوال الدّين، فإنه إذا اشتدّ حرصه على الشّيء فقد لا يقدر على تحصيله إلا بمعصية الله وإيذاء الخلق، وإذا طال أمله نسي الآخرة وصار غريقا في الدّنيا فلا يكاد يقدم على التّوبة، ولا يكاد يؤثر فيه الوعظ فيصير قلبه كالحجارة أو أشدّ قسوة".[2]

قوله: ﴿**وَلَأُمَرِّنَّهُمْ فَلَيُبَتِّكُنَّ ءَاذَانَ الأَنْعَامِ وَلَأُمَرِّنَّهُمْ فَلَيُغَيِّرُنَّ خَلْقَ اللهِ**﴾: معطوف على ما سبق، فبعد أن يصبح الإنسان في قبضة الشّيطان سالكا طريق الضّلال مأخوذا بالأماني الكاذبة فإنه يكون العبد الذّليل المطواع في تنفيذ الأوامر لخدمة سيّده وطلب رضاه بحيث يستحوذ الشّيطان عليه فلا يملك منه فرارا يقول تعالى في تشخيص هذه الحالة المزرية: ﴿اسْتَحْوَذَ عَلَيْهِمُ الشَّيْطَانُ فَأَنسَاهُمْ ذِكْرَ اللهِ أُوْلَئِكَ حِزْبُ الشَّيْطَانِ أَلآ إِنَّ حِزْبَ الشَّيْطَانِ هُمُ الْخَاسِرُونَ﴾ (المجادلة:١٩).

وقد تعرضت الآية لبعض العادات الجاهلية مما يتصل بعبادة الأصنام إذ كانوا يشقّون آذان الأنعام التي يتقرّبون بها إلى آلهتهم علامة على تحريرها لهذا الغرض بعد أن تتوفّر فيها الشّروط المطلوبة، كما يأتي تفصيل ذلك في سورة المائدة. وكل ذلك من عمل الشّيطان ما أنزل الله به من سلطان. وبعد تخصيص هذه العادة يأتي التّغيير لخلق الله بصفة عامّة ليشمل كل تغيير حسّي أو معنويّ يقوم به البشر بإيحاء من

١- روى مسلم نحوه من حديث أنس، كتاب الزكاة، باب كراهة الحرص على الدنيا، حديث ١٠٤٧، ٢/٧٢٤، ولفظه: "يهرم ابن آدم وتشب منه اثنتان الحرص على المال والحرص على العمر".

٢- الفخر الرازي، مفاتيح الغيب، ١١/٤٨.

وسوسة الشّياطين، مما يخالف شرائع الله أو يشوّه الصّورة التي خلق عليها مختلف المخلوقات، بالأخصّ خلقة الإنسان التي أبدع الله صورتها في أحسن تقويم.

ثم يأتي هذا التّذييل المناسب: ﴿وَمَنْ يَتَّخِذِ الشَّيْطَانَ وَلِيّاً مِّن دُونِ اللهِ فَقَدْ خَسِرَ خُسْرَاناً مُّبِيناً﴾، إنه العدول عن دين الفطرة السّليمة حين يصبح الإنسان في زمرة الشّياطين يأتمر بأوامرهم وينتمي لحزبهم ناسيا الله ربّه ناكثا لعهده فهو في خسران مبين لا شكّ فيه ولا غبار عليه.

﴿يَعِدُهُمْ وَيُمَنِّيهِمْ وَمَا يَعِدُهُمُ الشَّيْطَانُ إِلاَّ غُرُوراً﴾: الجملة استئناف بيانيّ لما سبق، جاءت على صيغة المضارع لتفيد الاستمرار، كما حذف منها المفعول لتكون شاملة لكل الوعود الكاذبة التي يتفنّن الشّيطان في حبكها تبعا للمبرّة التي يريد أن يصدّ عنها، والوعد الكاذب لا يفيد إلا الغرور وهكذا فتنة الدّنيا كلها غرور كما قال تعالى: ﴿وَمَا الْحَيَاةُ الدُّنْيَآ إِلاَّ مَتَاعُ الْغُرُورِ﴾ (آل عمران:١٨٥).

﴿أُوْلَئِكَ مَأْوَاهُمْ جَهَنَّمُ وَلاَ يَجِدُونَ عَنْهَا مَحِيصاً﴾: الإشارة إلى ذلك الصّنف المأخوذين بوعود الشّيطان، أشيرَ إليهم لتنبيه السّامعين إلى ما يكون لهم من عذاب جهنم وأنهم أحرياء بذلك، لا ملجأ لهم يحيصون إليه للنّجاة منها.

﴿وَالَّذِينَ ءَامَنُواْ وَعَمِلُواْ الصَّالِحَاتِ سَنُدْخِلُهُمْ جَنَّاتٍ تَجْرِي مِن تَحْتِهَا الأَنْهَارُ خَالِدِينَ فِيهَآ أَبَداً وَعْدَ اللهِ حَقّاً وَمَنْ أَصْدَقُ مِنَ اللهِ قِيلاً﴾: وفي مقابل أولئك الأشقياء ومآلهم التّعس، يأتي على عادة القرآن تعقيب الوعيد بالوعد، يأتي بيان حال المؤمنين الأتقياء ومالهم من الخير عند الله في رياض جناته ونعيم رضوانه، ويزيدها لذة ومتاعا ورضى واطمئنانا أنها سعادة دائمة يقيمون فيها أبدا رحمة من الله وتكريما لهم، وذلك وعد الله الذي لا شك فيه إذ لا أصدق من الله في كلامه ووعده، وهو القادر على كل شيء وأما وعود الشّيطان فهي كذب وغرور.

ليس الجزاء تابعا لأماني الناس ومشتهاهم

أ)- النص:

﴿لَّيْسَ بِأَمَانِيِّكُمْ وَلَآ أَمَانِيِّ أَهْلِ ٱلْكِتَٰبِ ۗ مَن يَعْمَلْ سُوٓءًا يُجْزَ بِهِۦ وَلَا يَجِدْ لَهُۥ مِن دُونِ ٱللَّهِ وَلِيًّا وَلَا نَصِيرًا ﴿١٢٣﴾ وَمَن يَعْمَلْ مِنَ ٱلصَّٰلِحَٰتِ مِن ذَكَرٍ أَوْ أُنثَىٰ وَهُوَ مُؤْمِنٌ فَأُو۟لَٰٓئِكَ يَدْخُلُونَ ٱلْجَنَّةَ وَلَا يُظْلَمُونَ نَقِيرًا ﴿١٢٤﴾﴾

ب)- التحقيق اللغوي:

﴿وَلِيًّا وَلَا نَصِيرًا﴾: الوليّ والنصير: يجمع على أولياء ونصراء. الولي: هو من يلي أمرك ويتكفّل بشؤونك. والنّصير: هو من ينصرك وينقذك مما يحلّ بك من أضرار. وعند الجاهليين يُطلب الولي والنّصير غالبا من أهل العشيرة. ﴿نَقِيرًا﴾: النّقير: النكتة التي تكون على ظهر النّواة، وهي مثل يضرب على القلة. والقطمير: هو قشرة النّواة، تطلق على حقارة الشّيء. ومن تعابيرهم: لا يملك شروى نقير.

ج)- أوجه القراءة:

﴿يَدْخُلُونَ الْجَنَّةَ﴾: قرأ الجمهور: ﴿يَدْخُلُونَ﴾ بفتح التّحتية وضمّ الخاء. وقرأه ابن كثير وأبو عمرو وأبو بكر عن عاصم وأبو جعفر وروْح عن يعقوب بضم التّحتية وفتح الخاء على البناء للنائب.

د)- البيان والتّفسير:

﴿لَيْسَ بِأَمَانِيِّكُمْ وَلاَ أَمَانِيِّ أَهْلِ الكِتَابِ مَنْ يَعْمَلْ سُوءًا يُجْزَ بِهِ وَلاَ يَجِدْ لَهُ مِن دُونِ اللهِ وَلِيًّا وَلاَ نَصِيراً﴾:

وجه اتصال هذه الآية بما قبلها أنها تندرج في سياق الأماني التي يمنّي بها الشّيطان الإنسان، ولما كان أتباع الدّيانات السّماوية أكثر النّاس غرورا بهذه الأماني، إذ كانوا أميل إلى تزكية نفوسهم وأنهم أهل لمغفرة الله ورضوانه، وينفذ الشّيطان إلى قلوبهم من هذه الزّاوية ويدغدغهم بدخول الجنة بمجرّد الانتماء وإن عجزوا عن العمل، جاء هذا النّفي القاطع من المولى جلّ وعلا، جاء في صيغة العموم على الاستئناف البياني، فيكون الضّمير في موقع اسم ليس راجعا إلى وعد الله الحق في جزاء المؤمنين المذكور في الآية السّابقة، ويمكن أن يكون الضّمير راجعا إلى الجزاء المفهوم من قوله تعالى: ﴿يُجْزَ بِهِ﴾ وعلى هذا الاحتمال تكون الجملة على الاستئناف الابتدائي.

وفي أسباب النّزول وردت عدة روايات تفيد أن جماعة من المسلمين تفاضلت مع أهل الكتاب في الأولوية والخيرية عند الله، واستدلت كل جماعة بما ذكر الله في كتبه المقدسة في شأنها وفضلها برسولها وكتابها فأنزل الله هذه الآية. ولذا يكون الخطاب في قوله: ﴿لَيْسَ بِأَمَانِيِّكُمْ﴾ للمسلمين. وقيل: إن كاف الخطاب لمشركي العرب الذين يعتقدون أن أصنامهم ستشفع لهم عند الله إن كان هناك بعث، كما تحدث القرآن عنهم في سورة يونس. قال تعالى: ﴿وَيَعْبُدُونَ مِن دُونِ اللهِ مَا لاَ يَضُرُّهُمْ وَلاَ يَنفَعُهُمْ وَيَقُولُونَ هَؤُلاَءِ شُفَعَاؤُنَا عِندَ اللهِ﴾ (يونس: ١٨).

حذّرنا الله تعالى من أن تراودنا مثل هذه الأماني، فليس جزاء الله وثوابه منوطا بما يشتهيه النّاس ولا يحصل بمجرّد الانتماء إلى دين أو ملّة، وإنما هو مقدّر عند الله بحسب الإخلاص في الأعمال وفق معايير سنن الله في ما يترتب على العمل الجادّ من الجزاء العاجل أو الآجل، سواء في المجالات المادية أو الرّوحية. والنّصوص الشّرعية من كتاب الله وسنة رسوله حافلة بتأكيد هذا المعنى، من ذلك قوله تعالى: ﴿إِنَّا لاَ نُضِيعُ أَجْرَ مَنْ أَحْسَنَ عَمَلاً﴾ (الكهف:٣٠). وقال: ﴿وَقُلِ اعْمَلُواْ فَسَيَرَى

اللهُ عَمَلَكُمْ وَرَسُولُهُ وَالْمُومِنُونَ﴾ (التوبة:١٠٥). **وقال** رسول الله ﷺ: «**الكيس من دان نفسه وعمل لما بعد الموت، والعاجز من أتبع نفسه هواها وتمنّى على الله الأماني**».[1] وجاء في الأثر: «**ليس الإيمان بالتّمنّي ولكن ما وقر في القلب وصدّقه العمل**»[2]

والرّوايات التي وردت في أسباب النّزول ترجّح أن الخطاب في الآية لجماعة المسلمين، وإن كان السّابقون الأولون من جيل الصّحابة يتنزّهون عن مثل هذه الأماني الجوفاء، فإن في جيل الصّحابة من ضعاف الإيمان ومُسْلِمَةِ الفتح من غرّتهم هذه الأماني، فما بالك بالذين جاؤوا من بعدهم؟ ألم يترل قوله تعالى في سورة الحديد: ﴿أَلَمْ يَانِ لِلذِينَ ءَامَنُوٓاْ أَن تَخْشَعَ قُلُوبُهُمْ لِذِكْرِ اللهِ وَمَا نَزَلَ مِنَ الْحَقِّ وَلاَ يَكُونُواْ كَالذِينَ أُوتُواْ الْكِتَابَ مِن قَبْلُ فَطَالَ عَلَيْهِمُ الأَمَدُ فَقَسَتْ قُلُوبُهُمْ وَكَثِيرٌ مِّنْهُمْ فَاسِقُونَ﴾ (الحديد:١٦). فلا عجب إذن أن يكون ذلك الصّراع الكلامي في جيل التّابعين مباشرة في تحديد مفهوم الإيمان: أهو قول وعمل واعتقاد، أم هو مجرّد قول: لا إله إلا الله. محمد رسول الله؟؟ وتلك هي السّلبيات التي عانى منها الجيل المسلم في مختلف الأعصار إذ غرّتهم أماني الانتساب والانتماء، واتّكلوا على شفاعة الشّفعاء، فأصبحوا كأهل الكتاب سواء بسواء. أما الأوفياء المخلصون من الرّعيل الأول فقد هالهم الأمر عند نزول هذه الآية فراحوا يسألون رسول الله كيف النّجاة وكيف الصّلاح؟ أنجزى بكل ما نعمل؟. لقد هلكنا فيجيب رسول الله: «**أبشروا، فإنه لا يصيب أحدا منكم مصيبة في الدّنيا إلا جعلها الله له كفارة حتى الشّوكة**

١- تقدم تخريجه، ص١٨٩.

٢- تقدم تخريجه، ص١١.

التي تقع في قدمه».[١]

وللزّيادة في التّأكيد جاء قوله تعالى: ﴿وَلاَ يَجِدْ لَهُ مِن دُونِ اللهِ وَلِيّاً وَلاَ نَصِيراً﴾، فهو نفي لما ألفوه من التماس النّصير في أبناء عشيرتهم أو في حلفائهم حتى تتطهّر عقيدتهم من أوضار الجاهلية.

وقوله: ﴿وَمَنْ يَّعْمَلْ مِنَ الصَّالِحَاتِ مِن ذَكَرٍ اَوْ اُنثَىٰ وَهُوَ مُومِنٌ فَأُوْلَئِكَ يَدْخُلُونَ الْجَنَّةَ وَلاَ يُظْلَمُونَ نَقِيراً﴾ هو للتركيز على الجانب العمليّ في مفهوم الإيمان قدّمه على صفة الإيمان مما يرجّح أن يكون الخطاب للمؤمنين، والجملة معطوفة على ما قبلها. و"من" في قوله: ﴿مِنَ الصَّالِحَاتِ﴾ للتبعيض، و"من" الثّانية لبيان الإبهام في: ﴿مَنْ﴾ الشّرطية العامّة لإفادة تساوي الرّجل والمرأة في التّكاليف الشّرطية ردًا على من يقصي المرأة من المجالات الخيرية الكثيرة. واسم الإشارة في جواب الشّرط يفيد الأهلية والاستحقاق بدخول الجنة، لأنهم لا يبخسون حقهم في جزاء أعمالهم ولو شروى نقير.

يقول صاحب المنار معقبا على تفسير هاتين الآيتين: "هذا وإن في الآيتين من العبرة والموعظة ما يدك صروح الأماني ومعاقل الغرور التي يأوي إليها ويتحصّن بها الكسالى والجهّال والفسّاق من المسلمين الذين جعلوا الدّين كالجنسية السّياسية، وظنوا أن الله العزيز الحكيم يحابي من يسمّي نفسه مسلما، ويفضّله على من يسمّيها يهوديا أو نصرانيا بمجرّد القلب، وأن العبرة بالأسماء والألقاب، لا بالعلم والعمل. ومتى يرجع هؤلاء إلى هدى كتابهم الذي يفخرون به، ويبنون قصورا أمانيهم على دعوى اتباعه، وقد نبذوه وراء ظهورهم، وحرّموا الاهتداء به على أنفسهم".[٢]

١- روى البخاري نحوه من حديث عائشة، كتاب المرضى، باب ما جاء في كفارة المرض، حديث ٥٣١٧، ٥/٢١٣٧.

٢- محمد رشيد رضا، تفسير المنار، ٥/٤٣٧

قلت: إن هذا التّعليق من شيخ المفسرين المحدّثين الشّيخ رشيد رضا -رحمه الله- قد حرّك في قلبي آلاما ولوعة لما أصبح عليه أمر المسلمين عامّة وفي بلادنا خاصّة من التّشرذم والتّمزق حتى آلت الأوضاع إلى المواجهات الدّامية العنيفة باسم الدّين الذي أصبح عند الكثير من الغوغاء عبارة عن الانتماء الحزبي بمفهومه الأوروبي الضّيّق، بل إن بعض القادة من هذه الأحزاب قد استعمل بطاقات رسمية تقدّم إلى كل من ينتمي لحزبه ويظهر الولاء لنظامه، وعندما يتناول المريد الجديد تلك البطاقة يقال له: مبروك عليك الإسلام. حتى استقر في أذهان أولئك الأتباع السّذّج تحت تأثير ذلك الإيحاء، بأن غيرهم من المنتمين إلى الأحزاب الأخرى غير مسلمين تحلّ دماؤهم وأموالهم، والغريب أن يعاملوا بنفس المعاملة حتى الأحزاب التي لها الطّابع الدّيني في توجّهاتها السّياسية.

فانظر إلى عواقب الانحراف عن إرشادات كتاب الله، فهلاّ تدبّر هؤلاء قوله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الرُّسُلُ كُلُواْ مِنَ الطَّيِّبَاتِ وَاعْمَلُواْ صَالِحاً إِنِّي بِمَا تَعْمَلُونَ عَلِيمٌ، وَأَنَّ هَذِهِ أُمَّتُكُمْ أُمَّةً وَاحِدَةً وَأَنَا رَبُّكُمْ فَاتَّقُونِ، فَتَقَطَّعُواْ أَمْرَهُم بَيْنَهُمْ زُبُراً كُلُّ حِزْبٍ بِمَا لَدَيْهِمْ فَرِحُونَ، فَذَرْهُمْ فِي غَمْرَتِهِمْ حَتَّى حِينٍ﴾ (المومنون:٥١-٥٢-٥٣-٥٤).

وليت هذا الصّراع وتلك الحصيلة الثّقيلة من الضّحايا، ستؤدي بنا حقا إلى قيام الدّولة الإسلامية المنشودة كما ركّز أسسها رسول الله وخلفاؤه الرّاشدون. إذن لكان لنا في ذلك بعض العزاء، أما وقد عايشنا نماذج من الإسلام المدّعى في جهات من الوطن الإسلامي، فإن الحلم ما يزال بعيد المنال، إذ ليس ثمت إلا الصّراع على السّلطة والتّبعية للإمبريالية والصّهيونية العالمية. وصدق الله العظيم إذ يقول: ﴿وَكَأَيِّن مِّن قَرْيَةٍ عَتَتْ عَنْ أَمْرِ رَبِّهَا وَرُسُلِهِ فَحَاسَبْنَاهَا حِسَاباً شَدِيداً وَعَذَّبْنَاهَا عَذَاباً نُّكْراً، فَذَاقَتْ وَبَالَ أَمْرِهَا وَكَانَ عَاقِبَةُ أَمْرِهَا خُسْراً﴾ (الطلاق:٨-٩).

فاللّهم رحمتك ولطفك بعبادك الصّالحين، والله أعلم.

العبرة بالعمل في الجزاء

أ)- النص:

﴿وَمَنْ أَحْسَنُ دِينًا مِّمَّنْ أَسْلَمَ وَجْهَهُ لِلَّهِ وَهُوَ مُحْسِنٌ وَاتَّبَعَ مِلَّةَ إِبْرَاهِيمَ حَنِيفًا وَاتَّخَذَ اللَّهُ إِبْرَاهِيمَ خَلِيلًا ﴿١٢٥﴾ وَلِلَّهِ مَا فِي السَّمَاوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ وَكَانَ اللَّهُ بِكُلِّ شَيْءٍ مُّحِيطًا ﴿١٢٦﴾﴾

ب)- التّحقيق اللغوي:

﴿أَسْلَمَ وَجْهَهُ لِلَّهِ﴾: يرد هذا التّعبير كثيرا في القرآن وهو كناية عن إخلاص الطّاعة والعبودية لله تعالى. وللعرب تعابير من هذا النّوع يذكرون فيها بعض الأعضاء ليكنّوا بها على معنى معيّن كقولهم: له اليد الطّولى، يعضّ بنانه من الغيظ ...إلخ. واختيار الوجه للتّعبير عن الإخلاص والوفاء لأنه أشرف ما في البدن، وأعظم عاكس لما في النّفس من أحاسيس يقول الشّاعر:

لا تسأل المرء عن خلائقه في وجهه شاهد من الخبر

﴿حَنِيفًا﴾: أي مائلا عن الشّرك متعبّدا مخلصا. ﴿خَلِيلًا﴾: الصّاحب والحبيب الذي لا يخفى عنه شيء من أمور حبيبه، وهو إمّا من الخُلّة: أي المودة التي تتخلل النّفس، أو من الخَلّة: أي الحاجة. وقيل: هو مشتق من الخلال، وهي النّواحي المتخلّلة للمكان والمراد بذلك لازمها من الرّضى والمحبة من الله لإبراهيم. ﴿مُحِيطًا﴾: أي إحاطة تصرّف وقدرة، وإحاطة علم وتدبير.

ج)- البيان والتّفسير:

على ذكر فوز المؤمنين بالجنة وبيان أن الإيمان الذي هو صمام النّجاة هو ذلك الذي يصدّقه العمل الصّالح والسّلوك الحميد، تلاه هنا بيان كمال الدّين المرتضى من الله لعباده، لأن المقام مقام تأكيد وتركيز للفصل في الدّعاوى التي يردّدها أعداء الإسلام من مشركي العرب الذين يدّعون أنهم على ملة إبراهيم وأهل الكتاب الذين يقولون: إن إبراهيم كان يهوديا أو نصرانيا. فقال تعالى: ﴿وَمَنْ أَحْسَنُ دِيناً مِّمَّنْ أَسْلَمَ وَجْهَهُ لله وَهُوَ مُحْسِنٌ﴾.

الاستفهام إنكاري، وجيء بصيغة التّفضيل للفصل في المفاضلة بما يجرّدها من الانتماءات الصّورية، إذ أن جوهر الدين هو في إسلام الوجه لله، أي بإظهار العبودية لله وحده، فلا يتوجّه إلى غيره في طلب الحاجات أو كشف الضرّ، بل يكون المؤمن تامّ الانقياد والخضوع مع إجلال لله ومحبّته، وذلك هو الدّين القيّم الذي يقوم على كمال الإيمان في أعلى مراتبه، وهو النّموذج الأعلى الذي كان عليه إبراهيم عليه السلام إذ تبرأ من كل أنواع الشّرك الذي كان عليه أبوه وقومه فرفع لواء التّوحيد الخالص وضحى بكلّ ما يملكه من نفسه وولده وماله وهو يضرب في أرض الله إماما وداعية إلى الله.

وللتركيز على الجانب العمليّ في الإيمان، جاءت هذه الجملة الحاليّة: ﴿وَهُوَ مُحْسِنٌ﴾ لتؤكد على عنصريّ الإيمان في الاعتقاد والعمل والإحسان في كل شيء على عمومه، وهو في المجال الرّوحي والدّين يفسّره جواب رسول الله لسيّدنا

جبريل: «**الإحسان أن تعبد الله كأنك تراه، فإن لم تكن تراه فإنه يراك**».[١] وفي المجال الدّنيويّ يقول رسول الله: «**إن الله كتب الإحسان على كل شيء فإذا قتلتم فأحسنوا القتلة، وإذا ذبحتم فأحسنوا الذّبح**».[٢] ويقول:«**رحم الله من عمل عملا فأتقنه**».[٣] وتلك هي عناصر الدّين القيّم الصّحيح عند الله،والذي دعا إليه رسول الله، متبعا ملة إبراهيم حنيفا مصداقا لقوله تعالى في سورة آل عمران: ﴿مَا كَانَ إِبْرَاهِيمُ يَهُودِيّاً وَلاَ نَصْرَانِيّاً وَلَكِن كَانَ حَنِيفاً مُسْلِماً وَمَا كَانَ مِنَ الْمُشْرِكِينَ، إِنَّ أَوْلَى النَّاسِ بِإِبْرَاهِيمَ لَلَّذِينَ اتَّبَعُوهُ وَهَذَا النَّبِيُّ وَالَّذِينَ آمَنُواْ وَاللّهُ وَلِيُّ الْمُؤمِنِينَ﴾ (٦٧-٦٨).

قوله تعالى: ﴿وَاتَّخَذَ اللّهُ إِبْرَاهِيمَ خَلِيلاً﴾ ولما كان الإسلام الصّحيح هو هذا الذي جاء به محمّد على ملّة إبراهيم عطف عليه الثّناء لإبراهيم، إذ اصطفاه وأكرمه بهذه المنزلة لما كان عليه من الحبّ المكين لله تعالى والإخلاص له في حنيفيته حتى تبرأ من أبيه وقومه قائلا: ﴿إِنَّا بُرَءَآؤُ مِنكُمْ وَمِمَّا تَعْبُدُونَ مِن دُونِ اللّهِ كَفَرْنَا بِكُمْ وَبَدَا بَيْنَنَا وَبَيْنَكُمُ الْعَدَاوَةُ وَالْبَغْضَآءُ أَبَداً حَتَّىٰ تُؤمِنُواْ بِاللّهِ وَحْدَهُ﴾ (الممتحنة: ٤). والجملة اعتراضية لا محلّ لها من الإعراب. وليست الخلّة هنا خلّة اندماج وتشابه ومساواة -حاشا لله- بل هي خلّة رضى ومحبة وعلوّ الذّكر، والله تعالى يكرم من

١- رواه مسلم من حديث عمر بن الخطاب، كتاب الإيمان، باب الإيمان والإسلام والإحسان، حديث ٨، ٣٧/١.

٢- رواه مسلم من حديث شداد بن أوس، كتاب الصيد والذبائح، باب الأمر بإحسان الذبح والقتل وتحديد الشفرة، حديث ١٩٥٥، ١٥٤٨/٣

٣- الحديث صحيح وألفاظه متعددة، وهو بهذا اللفظ عند القرطبي، الجامع لأحكام القرآن، ٢٤٤/١٣.

يشاء من عباده، ويشعر هذا الثّناء الخاصّ بسيّدنا إبراهيم بعد ذكر ملّته التي هي دين الإسلام الذي جاء به محمّد، يشعر ذلك بصحة هذا الدّين عند الله، بينما ادّعاءات الكفار واليهود والنّصارى في التّفاخر بأنهم على ملّة إبراهيم إنما هي هراء وافتراء، لأن إبراهيم لم يكن يدعو من دون الله أحدا، وفي ذلك ردّ ضمنيّ لتلك الدّعوى الباطلة.

ثم قال تعالى: ﴿**وَلِلَّهِ مَا فِي السَّمَاوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ وَكَانَ اللَّهُ بِكُلِّ شَيْءٍ مُحِيطًا**﴾: قد يوهم هذا الثّناء العطر من الله لإبراهيم بإضفاء صفة الخلّة عليه، بأنها كخلّة النّاس كما يظن النّصارى -باطلا- بنوّة المسيح لله فجاءت هذه الآية الكريمة لدفع ذلك الإيهام، بأن لا شيء يملكه إبراهيم من خصوصية الألوهية بل هو عبد من عباد الله شرّفه وأعزّه بما آتاه من النّبوءة والحكمة ليس إلاّ، فإبراهيم الخليل كالمسيح عليه السلام لا يستنكف أن يكون عبداً لله، بل هو في جملة مخلوقات الله المنبثّة في الأرض والسماوات، والتي هي في قبضة الله يحيط بها علما وقدرة وتدبيرا.

وفي بيان معنى الخلّة من الله لإبراهيم ننقل كلام الإمام الفخر الرّازي بنصّه لتعميم الفائدة يقول: "إن جوهر الرّوح إذا كان مضيئا مشرقا علويّا قليل التّعلّق باللّذات الجسمانية والأحوال الجسدانية، ثم انضاف إلى مثل هذا الجوهر المقدّس الشّريف أعمال تزيده صقالة عن الكُدورات الجسمانية وأفكار تزيده استنارة بالمعارف القدسية والجلايا الإلهية صار مثل هذا الإنسان متوغّلا في عالم القدس والطّهارة، متبرئا عن علائق الجسم والحسّ، ثم لا يزال هذا الإنسان يتزايد في هذه الأحوال الشّريفة إلى أن يصير بحيث لا يرى إلا الله، ولا يسمع إلا الله، ولا يتحرّك إلا بالله، ولا يسكن إلا بالله، ولا يمشي إلا بالله، فكان نور جلال الله قد سرى في جميع قواه الجسمانية وتخلّل فيها وغاص في جواهرها وتوغّل في ماهياتها، فمثل هذا

الإنسان هو الموصوف حقا بأنه خليل، لما أنه تخللت محبّة الله في جميع قواه، وإليه الإشارة بقول النّبي ﷺ في دعائه: «**اللّهم اجعل في قلبي نورا، وفي سمعي نورا، وفي بصري نورا...**».[1] [2]

قلت: إن من أروع النّماذج لمحبة إبراهيم لله ما ورد في الأثر أن الله تعالى اختبر ولاءه وتوكّله على الله في أحرج اللّحظات، عندما أحكم قومه وثاقه ليرموه في النّار بالمنجنيق، إذ أتاه جبريل يسأله عما يريد أن يرفعه إلى ربّه من استغاثة ليَكشف عنه الضّرّ فأجابه بثقة واطمئنان: أما حاجتي إليك فلا، وأما إلى الله فعلمه بحالي يغني عن سؤالي. فقال الله تعالى: ﴿قُلْنَا يَا نَارُ كُونِي بَرْدًا وَسَلَامًا عَلَىٰ إِبْرَاهِيمَ﴾ (الأنبياء:٦٩). وهكذا أولياء الله وأحباؤه لا خوف عليهم ولاهم يحزنون. فاللّهم ارزقنا حبّك وحبّ من يحبّك ولا تجعلنا من الغافلين، آمين، والله أعلم.

رعاية اليتامى والمستضعفين

أ)- النص:

وَيَسْتَفْتُونَكَ فِي النِّسَاءِ قُلِ اللَّهُ يُفْتِيكُمْ فِيهِنَّ وَمَا يُتْلَىٰ عَلَيْكُمْ فِي الْكِتَابِ فِي يَتَامَى النِّسَاءِ اللَّاتِي لَا تُؤْتُونَهُنَّ مَا كُتِبَ لَهُنَّ وَتَرْغَبُونَ أَن تَنكِحُوهُنَّ وَالْمُسْتَضْعَفِينَ مِنَ الْوِلْدَانِ وَأَن تَقُومُوا لِلْيَتَامَىٰ بِالْقِسْطِ ۚ وَمَا تَفْعَلُوا مِنْ خَيْرٍ فَإِنَّ اللَّهَ كَانَ بِهِ عَلِيمًا ﴿١٢٧﴾

١-رواه البخاري من حديث ابن عباس، كتاب الدعوات، باب الدعاء إذا انتبه بالليل، حديث ٥٩٥٧، ٣٣٢٧/٥.

٢- الفخر الرازي، التفسير الكبير، ٩٥/٥.

ب)- التّحقيق اللّغوي:

﴿وَيَسْتَفْتُونَكَ﴾: يطلبوْن منك الفتوى أو الفتيا، والإفتاء من فعل أفتا، وهي بيان المشكل الغامض في أحكام الشّريعة. ﴿فِي يَتَامَى النِّسَآءِ﴾: أي النّساء اليتيمات وهي من إضافة الصّفة إلى الاسم ﴿وَتَرْغَبُونَ أَن تَنكِحُوهُنَّ﴾: الرّغبة تحتمل الإقبال والإعراض، وذلك بتقدير التّعدية بحرف الجرّ "في" للإقبال أو "عن" للإعراض. ﴿مَا كُتِبَ لَهُنَّ﴾: يحتمل ما فرض الله لهن من الصّداق أو من الإرث. ﴿وَالْمُسْتَضْعَفِينَ مِنَ الْوِلْدَانِ﴾: هم الأطفال عموما لأنهم لا يورّثونهم في الجاهلية.

ج)- البيان والتّفسير:

تقدم في أوائل السّورة بيان وتفصيل لأحكام شرعية تخصّ تنظيم الأسرة وتحديد الحقوق والواجبات بين عناصر أفرادها في ضوابط من العدل قضت على العادات الجاهلية في أكل أموال النّساء واليتامى، وعلى حكمة الله تعالى في ترتيب آي الكتاب المبين على تنويع المواضيع والرّبط بينها بما يتناسب ويتلاءم جاءت هذه الآية الكريمة كمقدمة لذكر أحكام تشريعية مكمّلة لما تقدم في تنظيم حياة الأسرة. وطبيعيّ أن تعترض للمسلمين إشكالات في مجالات التّطبيق لأحكام الله، وما يزال المجتمع الإسلاميّ في حداثة تكوينه تنازعه بعض الرّواسب الجاهلية، سيما في الطّبقات الحديثة العهد بالإسلام، والرّسول ﷺ هو المرجع الوحيد في السّؤال والاستفتاء.

تقول عائشة ﵂ في سبب نزول هذه الآية الكريمة: إن النّاس استفتوا رسول الله ﷺ بعد نزول آية: ﴿وَإِنْ خِفْتُمْ أَلاَّ تُقْسِطُواْ فِي الْيَتَامَى﴾ (النساء:٣). فأنزل الله تعالى: ﴿وَيَسْتَفْتُونَكَ فِي النِّسَآءِ﴾. قالت عائشة: وقول الله تعالى: ﴿وَتَرْغَبُونَ أَن

تَنكِحُوهُنَّ﴾: رغبة أحدكم عن يتيمة حين تكون قليلة المال والجمال. قالت: فنهوا عن أن ينكحوا من رغبوا في مالها وجمالها من يتامى النّساء إلا بالقسط من أجل رغبتهم عنهن إذا كن قليلات المال والجمال، وكان الوليّ يرغب عن أن ينكحها، ويكره أن يزوجها رجلا فيشركه في ماله بما شركته فيعضلها فنزلت هذه الآية.

وقوله تعالى: ﴿قُلِ اللهُ يُفْتِيكُمْ فِيهِنَّ﴾ تركّز الاستفتاء هنا على شؤون خاصّة بالنّساء، وقد تقدّم البيان في أول السّورة لبعض تلك الأحكام، فأشير إليها بقوله تعالى: ﴿وَمَا يُتْلَىٰ عَلَيْكُمْ فِي الْكِتَابِ﴾ معطوفا على لفظ الجلالة ﴿قُلِ اللهُ يُفْتِيكُمْ فِيهِنَّ﴾. وما أروع هذا التقديم في إسناد الإفتاء لله ثم إلى الكتاب المنزّل من عند الله في مثل هذه القضايا الحسّاسة التي لم يوكل فيها البيان إلى رسول الله أو إلى اجتهاد العلماء، وذلك يدلّ على الأهمية البالغة التي يجب على المسلمين أن يولوها لهذا الجانب الاجتماعي من حياة البشر، فإن القهر والإعنات الذي كان يسلّط على النّساء والأطفال سيما اليتامى والأرامل لا يمكن أن تقرّه شريعة العدل والإحسان. والله المفتي الحكيم يذكّر المؤمنين بما حرّم عليهم من أكل الأموال بالباطل سواء في ذلك مال اليتيم، وهو الولد المستضعف، أو المرأة اليتيمة التي يستحوذ الوصيّ أو الوليّ على مالها الموروث أو الممنوح لها في الصّداق، لأن قوله تعالى: ﴿لاَ تُؤْتُونَهُنَّ مَا كُتِبَ لَهُنَّ﴾ يحتمل النّوعين، وسواء رغب الوليّ في نكاحها إن كانت ذات مال وجمال، أو زهد فيها إن كانت غير ذلك فلا يجوز له بحال أن يعضلها عن زواج غيره، أو أن يستحوذ على صداقها أو ينقص شيئا منه إن أرادها لنفسه.

والتّعبير: ﴿وَتَرْغَبُونَ أَن تَنكِحُوهُنَّ﴾ يفيد الرّغبة في النّكاح أو النّفرة منه بتقدير حرف "في" أو "عن" وفي ذلك إيجاز بليغ.

﴿وَمَا تَفْعَلُواْ مِنْ خَيْرٍ فَإِنَّ اللهَ كَانَ بِهِ عَلِيماً﴾: زيادة ترغيب في الإحسان إلى اليتامى والمستضعفين حتى لا يكتفي الأوصياء بالقدر الضروريّ في أداء حقوقهم، بل عليهم أن يستزيدوا من فضل الله بالسّعي في الخير والاستكثار منه، والله أعلم.

الصّلح بين الزوجين والعدل بين النساء

أ)- النص:

وَإِنِ ٱمْرَأَةٌ خَافَتْ مِنۢ بَعْلِهَا نُشُوزًا أَوْ إِعْرَاضًا فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِمَآ أَن يُصْلِحَا بَيْنَهُمَا صُلْحًا وَٱلصُّلْحُ خَيْرٌ وَأُحْضِرَتِ ٱلْأَنفُسُ ٱلشُّحَّ وَإِن تُحْسِنُواْ وَتَتَّقُواْ فَإِنَّ ٱللَّهَ كَانَ بِمَا تَعْمَلُونَ خَبِيرًا ﴿١٢٨﴾ وَلَن تَسْتَطِيعُوٓاْ أَن تَعْدِلُواْ بَيْنَ ٱلنِّسَآءِ وَلَوْ حَرَصْتُمْ فَلَا تَمِيلُواْ كُلَّ ٱلْمَيْلِ فَتَذَرُوهَا كَٱلْمُعَلَّقَةِ وَإِن تُصْلِحُواْ وَتَتَّقُواْ فَإِنَّ ٱللَّهَ كَانَ غَفُورًا رَّحِيمًا ﴿١٢٩﴾ وَإِن يَتَفَرَّقَا يُغْنِ ٱللَّهُ كُلًّا مِّن سَعَتِهِۦ وَكَانَ ٱللَّهُ وَٰسِعًا حَكِيمًا ﴿١٣٠﴾

ب)- التحقيق اللغوي:

﴿بَعْلِهَا﴾: البعل: زوج المرأة يجمع على بعول وبعال وبُعولة، وكل من المرأة والرّجل بعل للآخر كالزّوج. ﴿نُشُوزاً﴾: النّشوز: التّرفع وما يترتب على ذلك من سوء العشرة. ﴿اعْرَاضاً﴾: الإعراض: النّفور والانحراف عن الشيء. ﴿فَلاَ جُنَاحَ عَلَيْهِمَآ﴾: لا ذنب عليه وهو من صيغ الإباحة والإذن. ﴿يُصَّالَحَا﴾: أصله يتصالحا فأدغمت التاء في الصّاد. ﴿وَأُحْضِرَتِ الاَنفُسُ الشُّحَّ﴾: الشُّح: يكون في حقيقته البخل بالمال، ويكون بمعنى المشاحّة أي الحرص على الحقوق وعدم التّسامح فيها. والتّعبير بـ"أحضر" للدّلالة على الملازمة والتّمكّن فكأنه حاضر فيها.

﴿كَالْمُعَلَّقَةِ﴾: هي المرأة التي يهجرها زوجها طويلا بحيث لا تبقى زوجة ولا هي مطلقة.

ج)- أوجه القراءة:

﴿أَنْ يُصَّالَحَا﴾: قرأ الجمهور بتشديد الصّاد وفتح اللام، وأصله: يتصالحا، فأدغمت التّاء في الصّاد. وقرأ عاصم وحمزة، والكسائي وخلف: ﴿أَنْ يُصَالِحَا﴾ بضمّ التّحتية وتخفيف الصّاد وكسر اللام، أي يصلح كلّ واحد منهما شأنهما بما يبدو من وجوه المصالحة.

د)- البيان والتّفسير:

بعد أن ذكّر الله بالأحكام السّابقة في أوائل السّورة، والتي تتعلق بأحوال النّساء والولدان اليتامى، وما يجب على الجماعة الإسلامية في حفظ حقوقهم والقيام على شؤونهم، جاء هذا العطف في الآيات الكريمة لبيان تفاصيل الإفتاء من الله تعالى في أحوال الأسرة وشأن استقرار الحياة الزّوجية إذا ما ألمّ بها ما يكدّر صفوها. وقد تقدم ما يكون من قِبل المرأة من نفور ونشوز بسبب أو بآخر حتى يؤول الأمر إلى إعنات الزّوج وكيف يعالج القضية بالتّدرّج في النّصح والوعظ ثم الهجر في المضاجع، ثم وساطة الحكمين ...إلخ.

﴿وَإِنِ امْرَأَةٌ خَافَتْ مِن بَعْلِهَا نُشُوزًا أَوِ إِعْرَاضًا فَلاَ جُنَاحَ عَلَيْهِمَآ أَنْ يُصَّالَحَا بَيْنَهُمَا صُلْحًا﴾: وهنا يأخذ العلاج منحى آخر حين يكون النّشوز والنّفور من قِبل الزّوج سواء مع الزّوج الواحدة أو مع الأزواج المتعدّدات، وقد يبدأ النّفور من الزّوج كرها خفيفا للمرأة بسبب خَلقي أو خلقيّ، فيتفاقم مع مرور الأيام إذا لم تتبيّن المرأة مأتاه، و لم تحاول الحدّ من تفاقمه بشيء من التّصرّف الحكيم والمعشر

الكريم ولو بالتنازل عن بعض حقوقها المادية في مالها أو جسدها ممّا هو حق شرعي لهـا كمـا فعلت أمّ المؤمنين سودة بنت زمعة حين وهبت ليلتها لعائشة، وحسبها شرفا أن تبقى في عصمة رسول الله. فقوله تعالى: ﴿فَلاَ جُنَاحَ عَلَيْهِمَآ أَنْ يُصْلِحَا بَيْنَهُمَا صُلْحاً﴾ ونفي الجناح في ما فيه مظنة للتقصير والإخلال بتوازن العائلة، ثم استعمال المؤكدات في التّعبير مثل المصدر المؤكّد للفعل، والزّيادة في حروف الفعل الـتي تدلّ على المجاهدة والتّكلّف في توخّي الصّلح بين الطّرفين والتّذييل بأن الصّلح خـيرٌ، كل ذلك يدلّ على مدى التّرغيب الإلهي للجماعة المسلمة في إصلاح ذات الـبين، لأن ذلـك يترتب عليه خير كثير في صلاح المجتمع بصفة عامّة، وفي محيط الأسرة بصفة خاصّة، ذلك لأن الإخبار عن الصّلح بأنه خير كله هو لبيان الخيرية لا لقصد التّفصيل، حتى لا يعطي للنّشوز والإعراض أية أثارة من خير لما ينجرّ عليهما من تمزيق العائلة وتشريد الأولاد.

ولمـا كـان واقع النّاس في أغلب مواقفهم هو الأنانية والاستقصاء في طلب الحقـوق بـيّن الله تعالى سبب الشّقاق والملاحاة وهو الشّحّ الملازم للنّفوس، ومن واجب المؤمن أن يدافع هذا الشّحّ جهد المستطاع حتى يكون من المفلحين. ﴿وَمَنْ يُـوقَ شُحَّ نَفْسِهِ فَأُوْلَئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ﴾ (الحشر:٩). وكم في القرآن الكريم من ذمّ للبخل والشّحّ وأن الله تعالى هو الغني الكريم لا يحبّ كل مختال فخور وقال: ﴿قُل لَّـوْ أَنـتُمْ تَمْلِكُونَ خَزَآئِنَ رَحْمَةِ رَبِّيَ إِذاً لَّأَمْسَكْتُمْ خَشْيَةَ الإِنْفَاقِ وَكَانَ الإِنسَانُ قَتُوراً﴾ (الإسراء:١٠٠).

ثم يجـيء هذا التّعقيب المناسب فقال تعالى: ﴿وَإِن تُحْسِنُواْ وَتَتَّقُواْ فَإِنَّ اللّهَ كَانَ بِمَا تَعْمَلُونَ خَبِيراً﴾ وهل غير الإحسان بلسمٌ للنفوس الجريحة، وقيد للعواطف الجموحة وقد قال المتنبيّ لممدوحه:

وقيّدت نفسي في ذراك محبةً ومن وجد الإحسان قيدا تقيّدا

وحين تكون التّقوى هي داعية الإحسان فإن الله تعالى لا يضيع أجر المحسنين، ولا تخفى عليه الدّوافع والدّواعي. هذا هو المسلك الآمن في معاشرة الزّوجة الواحدة فكيف بهذا المشكل إذا تضاعف مع الزّوجات المتعدّدات، فقد أباح الله التّعدّد في حالات خاصّة وشرط العدل بينهن أو الاقتصار على الواحدة عند الخوف من عدم العدل، وذلك أيضا في أوائل السّورة، وفي هذه يقول: ﴿**وَلَن تَسْتَطِيعُواْ أَن تَعْدِلُواْ بَيْنَ النِّسَآءِ وَلَوْ حَرَصْتُمْ فَلاَ تَمِيلُوا كُلَّ الْمَيْلِ فَتَذَرُوهَا كَالْمُعَلَّقَةِ**﴾.

قد يستعظم الأتقياء الواقفون عند حدود الله تحقيق العدل الكامل بين نسائهم ظنا منهم أن العدل المطلوب يكون كاملا في كل الحقوق من أقوال وأفعال وعواطف، وذلك غير مستطاع سيما في الجوانب الوجدانية من الحبّ والأنس، ومن السّكن وإقبال النّفس. والله تعالى رحيم بعباده يخفف عنهم مؤونة التّكليف فلا يكلّف نفسا إلا وسعها. وفي هذه الآية عذرٌ لمن لا يملك نفسه في شأن نسائه العديدات في الميل العاطفي والإقبال النّفسي، فأخبرنا بالنفي التّأبيدي بأننا لا نستطيع ذلك مهما حاولنا. والرّسول ﷺ وهو النّموذج الأعلى في العدل بين الأزواج يقول بعد أن يتحرّى العدل المستطاع في النّفقة والسّكنى والإمتاع والإيناس يقول: «**اللهم إن هذا قسمي في ما أملك، فلا تؤاخذني في ما تملك ولا أملك**».[1]

١- رواه الترمذي من حديث عائشة، كتاب النكاح، باب ما جاء في التسوية بين الضرائر، حديث ١١٤٠، ٣/٤٤٦، وقال الحاكم في المستدرك بعد روايته: صحيح على شرط مسلم و لم يخرجاه، حديث ٢٧٦١، ٢/٢٠٤.

وإذا كـــان الأمر كذلك في واقع الطّبيعة البشرية فإن الله يوصي أن لا يكون هناك كل الميل إلى المرأة المحظية عاطفيا بحيث تبقى الأخرى كالمعلّقة، لا هي زوجة ولا هي مطلقة.

وبمـــا أن العملية تتطلّب من الزّوج بعض المجاهدة والرّياضة النّفسية في تحمّل عـــبء المعاشرة، وقد يندفع في مغالبة عاطفته إلى بعض المواقف القاسية مع الزّوج المـــرغوب عـــنها، فإن الله تعالى يعده بالمغفرة والرّحمة مادام الإصلاح والتّقوى هو مقصده في مواقفه وتصرّفاته.

وقـــد لا تجدي تلك المبادرات في الاستبقاء على جوّ المودّة والتّراحم في محيط الأسرة، فلا تزداد المشكلة إلا تعقيدا، فليس من المعقول ولا من الإصلاح أن تستمرّ الوضعية على التّهاتر والملاحاة والقطيعة، فإن الله تعالى يأذن بالفراق الذي لا مناص مـــنه في هذه الحالة فيقول: ﴿**وَإِنْ يَتَفَرَّقَا يُغْنِ اللَّهُ كُلاًّ مِّن سَعَتِهِ وَكَانَ اللَّهُ وَاسِعاً حَكِيماً**﴾.

وبعد أن تحدّد الإطار الشّرعي لحدود الله في حياة الأسرة والذي يتلخص في قوله تعالى: ﴿فَإِمْسَاكٌ بِمَعْرُوفٍ أَوْ تَسْرِيحٌ بِإِحْسَانٍ﴾ (البقرة:٢٢٩). فإن الزّوجين المفترقين بعد محاولة الصّلح لا يبقيان للضياع، بل يجد كل منهما من سعة فضل الله ورحمـــته ما يغنيه عن الآخر، فإن في الله خلفا من كل فائت، فهو الواسع في خزائنه الحكيم في تدبير شؤون عباده بما هو الأصلح والأدوم.

والله أعلم

حقيقة الملك لله وحده وكمال القدرة والمشيئة

أ)- النص:

وَلِلَّهِ مَا فِي ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَمَا فِي ٱلْأَرْضِ ۗ وَلَقَدْ وَصَّيْنَا ٱلَّذِينَ أُوتُوا۟ ٱلْكِتَٰبَ مِن قَبْلِكُمْ وَإِيَّاكُمْ أَنِ ٱتَّقُوا۟ ٱللَّهَ ۚ وَإِن تَكْفُرُوا۟ فَإِنَّ لِلَّهِ مَا فِي ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَمَا فِي ٱلْأَرْضِ ۚ وَكَانَ ٱللَّهُ غَنِيًّا حَمِيدًا ﴿١٣١﴾ وَلِلَّهِ مَا فِي ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَمَا فِي ٱلْأَرْضِ ۗ وَكَفَىٰ بِٱللَّهِ وَكِيلًا ﴿١٣٢﴾ إِن يَشَأْ يُذْهِبْكُمْ أَيُّهَا ٱلنَّاسُ وَيَأْتِ بِـَٔاخَرِينَ ۚ وَكَانَ ٱللَّهُ عَلَىٰ ذَٰلِكَ قَدِيرًا ﴿١٣٣﴾ مَّن كَانَ يُرِيدُ ثَوَابَ ٱلدُّنْيَا فَعِندَ ٱللَّهِ ثَوَابُ ٱلدُّنْيَا وَٱلْـَٔاخِرَةِ ۗ وَكَانَ ٱللَّهُ سَمِيعًۢا بَصِيرًا ﴿١٣٤﴾

ب)- التحقيق اللغوي:

﴿وَصَّيْنَا﴾: من فعل وصّى، والوصيّة هو الأمر بشيء نافع جامع لخير كثير يصدر ممن له خبرة وتجربة وقدر لمن دونه كالوالد لولده يقول تعالى: ﴿وَوَصَّىٰ بِهَآ إِبْرَٰهِـۧمُ بَنِيهِ وَيَعْقُوبُ﴾ (البقرة:١٣٢). ﴿أُوتُوا۟ ٱلْكِتَٰبَ﴾: "أل" للجنس يصدق على كل كتاب منزل من عند الله والمقصود هنا اليهود والنّصارى. ﴿ءَاخَرِينَ﴾: جمع سلامة لآخَر ويجمع جمع تكسير بأخَر، وفي التّأنيث يقال: أخْرى جمع أخريات. أما استعمالها وصفا معطوفا في الجملة فلعلماء اللّغة شروط لذلك تطلب من مظانها.

ج)- البيان والتّفسير:

بعد أن وصف الله تعالى ذاته العلية بالسّعة والحكمة في الآية السّابقة، وذلك على وعده بالإغناء لكل من الزّوجين عندما يتفرقان. جاءت هذه الآيات الكريمات

لتؤكد وتركّز في وعي السّامع مجالات قدرة الله وسعة ملكه في السّماوات والأرض حتى يتوجّه بنظره وتأمّله إلى إدراك عظمة الخالق، وأنه الغنيّ عن حمد الشّاكرين لأنه محمود لذاته، فلا تنفعه طاعة الخلق ولا تضرّه معصيتهم ولو كانوا على أتقى قلب رجل واحد أو أفجره كما جاء في الحديث القدسيّ. وإنما يشرّع لعباده بهذه الأحكام ما هو الأفضل والأقوم لتنظيم شؤون معاشهم ومعادهم، تلك الأحكام التي إذا التزموا بها يكونون منفّذين لوصية الله بالتّقوى. وهي ملاك الطّاعة لله وجماع الخيرات والصّالحات، فقوله تعالى: ﴿**وَلِلَّهِ مَا فِي السَّمَاوَاتِ وَمَا فِي الأَرْضِ**﴾: وجعله تمهيدا لمضمون الوصية فيه إشعار وتذكير بعظمة المعبود الحق الذي يلقي الوصية على من يعيها بحقّ وينفّذها بصدق.

وعطف الجماعة المسلمة في الضّمير المنفصل: ﴿إِيَّاكُم﴾ على الذين أوتوا الكتاب لزيادة التّحريض والمنافسة في الاستباق إلى الخيرات، حين يشعر المسلمون بمدى عناية الله بهم واصطفائهم لهذه المهمّة، ثم الاشتراك في مضمون الوصية بينهم وبين أهل الكتاب في ملازمة التّقوى والابتعاد عن الكفر فيه دليل قاطع على أن المقاصد العليا للدّين واحدة وإن اختلفت في بعض الجزئيات، ولعل اختيار كلمة التقوى هنا في مقابلة كلمة الكفر لتدلّ على أن الإيمان قول وعمل كما أسلفنا. والتّذييل بوصفي "غني وحميد" مناسب لمضمون الآية في أن الله غنيّ بذاته ومحمود لذاته.

وقوله تعالى بعد تكرار آية ملكه: ﴿وَكَفَىٰ بِاللَّهِ وَكِيلاً﴾ فهذا التّذييل يصلح لما سبق في كونه تعالى واسع الفضل يغني كلا من الزّوجين عند الافتراق إذا أخلصا في التّوكّل عليه، كما يصلح لما لحق في الآية: ﴿إِنْ يَشَأْ يُذْهِبْكُمْ أَيُّهَا النَّاسُ﴾ إذا

جعلنا الوكيل بمعنى المهيمن والمسيطر، وذلك من إعجاز القرآن وبلاغته في حسن الترتيب والرّبط.

وللإمام الرّازي ملحظ دقيق في بيان الفائدة من تكرار قوله تعالى: ﴿وَلِلَّهِ مَا فِي السَّمَاوَاتِ وَمَا فِي الأَرْضِ﴾ نورده بنصّه إذ يقول: "فإن قيل: ما الفائدة في تكرير قوله تعالى: ﴿وَلِلَّهِ مَا فِي السَّمَاوَاتِ وَمَا فِي الأَرْضِ﴾ قلنا: إنه تعالى ذكر هذه الكلمات في هذه الآية ثلاث مرات لتقرير ثلاثة أمور، فأوّلها: أنه تعالى قال: ﴿وَإِنْ يَتَفَرَّقَا يُغْنِ اللَّهُ كُلاًّ مِّن سَعَتِهِ﴾، والمراد منه كونه تعالى جوادا متفضّلا، فذكر عقيبه قوله: ﴿وَلِلَّهِ مَا فِي السَّمَاوَاتِ وَمَا فِي الأَرْضِ﴾ والغرض تقرير كونه واسع الجود والكرم، وثانيها: قال: ﴿وَإِن تَكْفُرُواْ فَإِنَّ لِلَّهِ مَا فِي السَّمَاوَاتِ وَمَا فِي الأَرْضِ﴾، والمراد منه تعالى أنه منزه عن طاعات المطيعين وعن ذنوب المذنبين، فلا يزداد جلاله بالطاعات، ولا ينقص بالمعاصي والسيّئات. فذكر عقيبه قوله: ﴿وَلِلَّهِ مَا فِي السَّمَاوَاتِ وَمَا فِي الأَرْضِ وَكَفَى بِاللَّهِ وَكِيلاً، إِن يَشَأْ يُذْهِبْكُمْ أَيُّهَا النَّاسُ وَيَأْتِ بِآخَرِينَ وَكَانَ اللَّهُ عَلَى ذَلِكَ قَدِيراً﴾، والمراد منه تعالى أنه قادر على الإفناء والإيجاد فإن عصيتموه فهو قادر على إفنائكم وإعدامكم بالكلية، وعلى أن يوجد قوما آخرين يشتغلون بعبوديته وتعظيمه، فالغرض هاهنا تقدير كونه سبحانه وتعالى قادرا على جميع المقدورات، وإذا كان الدّليل ليستدلّ به على أحد تلك المدلولات، ثم يذكره مرة أخرى ليستدلّ به على الثّاني، ثم يذكره ثالثا ليستدلّ به على المدلول الثّالث. وهذه الإعادة أحسن وأولى من الاكتفاء بذكر الدّليل مرّة واحدة، لأن عند إعادة ذكر الدّليل يخطر في الذّهن ما يوجب العلم بالمدلول".[1]

١- الفخر الرازي، التّفسير الكبير: ١١/٧٠-٧١.

فيتبيّن من هذا التّوجيه الدّقيق أن تفسير صفة الوكيل بمعنى السّيطرة والقدرة يقتضي ربط الآية اللاحقة بها: ﴿إِنْ يَشَأْ يُذْهِبْكُمْ أَيُّهَا النَّاسُ وَيَأْتِ بِآخَرِينَ﴾، وقد عرفنا أن عذاب الاستئصال قد رفع عن الأمّة الإسلامية، فليس المقصود بقوله: ﴿يُذْهِبْكُمْ﴾ الإذهاب الماديّ فحسب، بل هناك الإذهاب المعنويّ وهو أشدّ وأنكى في حياة الأمم التي تذوق لباس الجوع والخوف، وتعاني الذّلة والمهانة، بعد رغد العيش والعزة والتّمكين. كما حدث للشعوب الإسلامية، وهي ما تزال تعاني من هذه الظّاهرة الأليمة، تتلمّس طريقها بعنت وإرهاق للانفكاك من قيود التّخلّف والتّمزّق كما عبّر على ذلك الشّاعر بقوله:

ليس من مات فاستراح بميت إنما الميّت ميّت الأحياء

فما جدوى الكثرة الغثائية كما تنبأ بذلك رسول الله عندما قال: «**بل أنتم كثرة، ولكنكم كغثاء السّيل**».[1]

﴿**مَّنْ كَانَ يُرِيدُ ثَوَابَ الدُّنْيَا فَعِندَ اللهِ ثَوَابُ الدُّنْيَا وَالآخِرَةِ وَكَانَ اللهُ سَمِيعاً بَصِيراً**﴾: تختلف مقاصد النّاس في سعيهم، وشأن التّقوى من الله يغدو عظيما في نفوس المؤمنين، وهم يجاهدون في سبيل الله، وقد تغويهم منافع الدّنيا فيستعجلونها بوسائل قد تنسيهم جانب الإخلاص لله، حتى لكأن خير الدّنيا بعيد عن إرادة الله، بينما يجب على المؤمنين أن يدركوا بأن الخير كله بيد الله دنيويا كان أو أخرويا، فعليهم أن يطلبوهما معا. وذلك هو ما أرشدنا الله إليه في توجّهنا ومقاصدنا عندما ندعوه فنقول: ﴿رَبَّنَآ ءَاتِنَا فِي الدُّنْيَا حَسَنَةً وَفِي الآخِرَةِ حَسَنَةً وَقِنَا

١- رواه أبو داود من حديث ثوبان، كتاب الملاحم، باب في تداعي الأمم على الإسلام، حديث ٤٢٩٧، ٤/١١١. وأحمد في المسند من حديث ثوبان أيضا، حديث ٢٢٤٥٠، ٥/٢٧٨

عَذَابَ النَّارِ﴾ (البقرة:٢٠١). ونظير هذه الآية قوله تعالى في سورة الإسراء: ﴿مَن كَانَ يُرِيدُ الْعَاجِلَةَ عَجَّلْنَا لَهُ فِيهَا مَا نَشَاءُ لِمَن نُّرِيدُ ثُمَّ جَعَلْنَا لَهُ جَهَنَّمَ يَصْلَاهَا مَذْمُومًا مَّدْحُورًا، وَمَنْ أَرَادَ الْآخِرَةَ وَسَعَىٰ لَهَا سَعْيَهَا وَهُوَ مُؤْمِنٌ فَأُولَٰئِكَ كَانَ سَعْيُهُم مَّشْكُورًا، كُلًّا نُّمِدُّ هَٰؤُلَاءِ وَهَٰؤُلَاءِ مِنْ عَطَاءِ رَبِّكَ وَمَا كَانَ عَطَاءُ رَبِّكَ مَحْظُورًا﴾ (الإسراء:١٨-١٩-٢٠).

وهكذا يكون ذلك التوازن المطلوب في سعي المؤمن على قاعدة ما ورد في الأثر: اعمل لدنياك كأنك تعيش أبدا، واعمل لآخرتك كأنك تموت غدا. وعندما يختل ذلك التوازن وتكون الدّنيا هي أكبر همّ المسلم ومبلغ علمه، فإن النّتيجة هي خسارة الدّنيا والآخرة وذلك هو الخسران المبين، وهو ما يتسبّب في تلك الغثائية التي تنبّأ بها رسول الله للمسلمين. إذ أجاب السّائل عن الوهن الذي يصيبهم يومذاك فقال: «**حبّ الدّنيا وكراهية الموت**».[1]

ثم ختم الله الآية بقوله: ﴿**وَكَانَ اللَّهُ سَمِيعًا بَصِيرًا**﴾، وهما الصّفتان المناسبتان لتقييم أعمال الخلق إذ أن ملاك الأمر فيها يكون للنّيات والمقاصد، والله أعلم.

العدل في القضاء والشّهادة بالحق

أ)- النص:

يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ كُونُواْ قَوَّٰمِينَ بِٱلْقِسْطِ شُهَدَآءَ لِلَّهِ وَلَوْ عَلَىٰٓ أَنفُسِكُمْ أَوِ ٱلْوَٰلِدَيْنِ وَٱلْأَقْرَبِينَ إِن يَكُنْ غَنِيًّا أَوْ فَقِيرًا فَٱللَّهُ أَوْلَىٰ بِهِمَا فَلَا تَتَّبِعُواْ ٱلْهَوَىٰٓ أَن تَعْدِلُواْ وَإِن تَلْوُۥٓاْ أَوْ تُعْرِضُواْ فَإِنَّ ٱللَّهَ كَانَ بِمَا تَعْمَلُونَ خَبِيرًا ﴿١٣٥﴾

١- تتمة الحديث السابق.

ب)- التّحقيق اللّغوي:

﴿قَوَّامِينَ﴾: صيغة مبالغة من قائم تدلّ على الكثرة، والقيام بالشّيء هو الإتيان به على الوجه الأكمل في كل حال من الأحوال. ﴿الْقِسْطِ﴾: العدل، غير أن كلمة العدل أعمّ في إحقاق الحق من كلمة القسط، إذ هي أي القسط كلمة دخيلة تدل في اللّغة المنقولة منها على العدل في الحكم. ﴿تَلْوُۥٓا﴾: مضارع لوَى ليًّا وهو الفتلُ والثّني، وهو يأخذ معاني مختلفة وفق ما يتعدّى به. فإن قيل: لوَى عن كذا: فهو انصراف عن جانب إلى آخر، وإذا عدّي بـ"إلى" كذلك، ويتعدّى بـ"على" قال تعالى: ﴿وَلَا تَلْوُۥنَ عَلَىٰٓ أَحَدٍ﴾ (آل عمران:١٥٣). أي: لا تقبلون عليه. وليّ اللّسان: هو تحريف الكلام في النّطق أو المعنى، ومنه قوله تعالى: ﴿يَلْوُۥنَ أَلْسِنَتَهُمْ بِالْكِتَٰبِ﴾ (آل عمران:٧٨).

ج)- أوجه القراءة:

﴿تَلْوُۥٓا﴾: قرأ الجمهور بلام ساكنة وواوين بعدها، أولاهما مضمومة فهو مضارع "لوَى"، والليّ هو الفتل والثّني. وتفرّعت من هذا المعنى معان شاعت فساوت الحقيقة، فموقع فعل "تلوُوا" هنا موقع بليغ لأنه صالح لتقدير متعلقه المحذوف مجرورا بحرف "عن" أو مجرورا بحرف "على" فيشمل معاني العدول عن الحق في الحكم، والعدول عن الصّدق في الشّهادة، أو التّثاقل في تمكين المحق من حقه وأداء الشّهادة لطالبها، أو الميل إلى أحد الخصمين في القضاء والشّهادة.

وقرأه ابن عامر وحمزة وخلف: ﴿وَإِن تَلُوٓا۟﴾ فقيل: هو مضارع وَلِيَ الأمر أي باشره، ووجه هذه القراءة هو تخفيف: ﴿تَلْوُۥٓا﴾، نقلت حركة الواو إلى السّاكن قبلها فالتقى واوان ساكنان فحذف أحدهما.

د)- البيان والتّفسير:

كل الأحكام المفصّلة من أول السّورة وما تخلّلها من ذكر أحوال أهل الكتاب والمنافقين والتّحريض على الجهاد، ثم التّذكير في الآيات القريبة بوجوب مراعاة حقوق النّساء واليتامى، كل ما تقدم من هذه الآيات يهدف إلى إنصاف النّاس في حقوقهم وإقامة العدل بينهم، فجاءت هذه الآية لتؤكد ذلك بهذا الأمر الإلهي العامّ بالقيام على العدل في جميع التّكاليف بمعايير شرع الله الحنيف، لا بداعية الهوى لرغبات النّفس أو عاطفة القرابة.

وتوجيه الأمر بعد نداء الإيمان يوحي بأن للإيمان أثره البالغ في انتهاج سبل الحق والعدل، لأنه يجعل العبد المؤمن يتّصل بمصدر العدل والحق ذي العظمة والجلال القائم بالقسط. قال تعالى: ﴿**يَآ أَيُّهَا الذِينَ ءَامَنُواْ كُونُواْ قَوَّامِينَ بِالْقِسْطِ شُهَدَآءَ للهِ**﴾.

والإتيان بصيغة المبالغة: ﴿قَوَّامِينَ﴾مع فعل الكون: ﴿كُونُواْ﴾ هو أبلغ تعبير في تحصيل هذه الصّفة والعناية بها بحيث تصبح ملكة راسخة في نفس الموصوف بها، ولم يذكر موضوع القيام بالقسط ليعمّ بذلك كل الأحوال والأعمال عند القضاء في أمورنا والقيام بتكاليفنا. وقوله بعد ذلك: ﴿شُهَدَآءَ للهِ﴾: جمع "شهيد" وهي أيضا صيغة تدلّ على الصّفات الرّاسخة. ومعنى كون الشّهادة لله أن يتحرّى الشّاهد الحق وفق ما يرضى الله؛ وذلك بتطبيق أحكامه وامتثال أوامره، لأن الحق لا يتعدّد فماذا بعد الحق إلا الضّلال؟.

وقد يطغى على الإنسان حبّ الذّات، أو تتحرّك داعية العصبية لذوي قرابته ورحمه، أو تغويه التّمايزات الاجتماعية المفتعلة من الفقر والغنى أو الجاه والحسب،

فيميل عن الحق بتحريف الشّهادة أو كتمانها، ولذا أكمل الأمر الإلهي بـ"لو" الوصلية فقال تعالى: ﴿وَلَوْ عَلَىٰٓ أَنفُسِكُمْ أَوِ الْوَالِدَيْنِ وَالْأَقْرَبِينَ﴾ بمعنى قوموا بالقسط وكونوا شهداء لوجه الله في ما هو حق ولو كان ذلك على أنفسكم أو الوالدين والأقربين، مما يدلّ على أن المألوف في عادة الجاهليين أنهم ينتصرون لرهطهم وقبيلهم ويعتبرون ذلك من الشّهامة.

والتّنصيص على الوالدين والأقربين بالخصوص لرفع اللّبس من أن ذلك مناف للبرّ بالوالدين والإحسان إلى الأقربين، وبما أن الشّهادة على الغير في إحقاق الحق تستلزم أن يكون الشّاهد قائما بالقسط في تصرفاته وأعماله أوّلا حتى يكون عدلا في شهادته، جاء الأمر بذلك مقدّما على الإدلاء بالشّهادة.

ولا تقتصر المحاباة على داعية القرابة والعصبية القبلية بل هناك دواع أخرى من العادات الاجتماعية التي تفرّق بين الغنيّ والفقير، وبين الوجيه والحقير، قد تتخذ ذرائع في اضطراب ميزان العدل، ولذا جاءت الآية المستأنفة في قوله تعالى: ﴿إِنْ يَكُنْ غَنِيًّا أَوْ فَقِيرًا فَاللَّهُ أَوْلَىٰ بِهِمَا﴾ بمعنى إن يكن المقضيّ له أو عليه أو المشهود له أو عليه غنيا أو فقيرا فلا يمنع ذلك من إقامة العدل وإحقاق الحق، لأن الله تعالى أولى بهما، فليس يهمّكم حالهما من الغنى والفقر، والخير كل الخير في مرضاة الله إذ لا يشرّع لكم إلا ما فيه مصلحة الجميع، وفي ذلك رحمة للغني والفقير كليهما.

وزيادة في التّحذير من التّأثر بمثل هذه العوارض فرّع الله على ذلك قوله تعالى: ﴿فَلَا تَتَّبِعُوا الْهَوَىٰٓ أَن تَعْدِلُوا﴾ لهي عن إتباع الهوى في الميل إلى الأقارب أو مراعاة الجاه والمناصب حتى نكون عدولا إذا قدّرنا حرف الجرّ المحذوف مع

"أن" المصدرية بـ"لام" التعليل فيكون المعنى: لأجل أن تعدلوا، أو حتى تصيروا عدولا.

ثم قال تعالى: ﴿وَإِن تَلْوُۥٓا۟ أَوْ تُعْرِضُوا۟ فَإِنَّ ٱللَّهَ كَانَ بِمَا تَعْمَلُونَ خَبِيرًا﴾: تهديد ووعيد، من ليّ اللّسان بالشّهادة في حالة التّحريف والتّزوير، والإعراض في حالة كتمانها، فالله تعالى مطّلع على نواياكم خبير بما يعتلج في نفوسكم من دوافع، والتّعبير بصفة: ﴿خَبِيرًا﴾ أدق في المعنى لمثل هذا المقام الذي تتشعّب فيه المسالك على الحكّام والقضاة وهم ينظرون في ملفّات القضايا الشّائكة التي أحاطها المتقاضون بضروب من الحيل والغش والتّزوير إذا عجز الإنسان عن سبر أغوار النّفس البشرية لمعرفة خباياها فالله تعالى يعلم خائنة الأعين وما تخفي الصّدور، ﴿أَلَا يَعْلَمُ مَنْ خَلَقَ وَهُوَ اللَّطِيفُ الْخَبِيرُ﴾ (الملك:١٤).

فالذي يؤمن بقدرته وعلمه المحيط، ويخشى حسابه وعقابه، لا يمكن أن يدلي بشهادته إلا بما يرضى الله وفي ما يحقق العدل وينصر الحق، والله أعلم.

أصول العقيدة الإسلامية وصفات المنافقين

أ)- النص:

يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓا۟ ءَامِنُوا۟ بِٱللَّهِ وَرَسُولِهِۦ وَٱلْكِتَٰبِ ٱلَّذِى نَزَّلَ عَلَىٰ رَسُولِهِۦ وَٱلْكِتَٰبِ ٱلَّذِىٓ أَنزَلَ مِن قَبْلُ ۚ وَمَن يَكْفُرْ بِٱللَّهِ وَمَلَٰٓئِكَتِهِۦ وَكُتُبِهِۦ وَرُسُلِهِۦ وَٱلْيَوْمِ ٱلْءَاخِرِ فَقَدْ ضَلَّ ضَلَٰلًۢا بَعِيدًا ﴿١٣٦﴾ إِنَّ ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ ثُمَّ كَفَرُوا۟ ثُمَّ ءَامَنُوا۟ ثُمَّ كَفَرُوا۟ ثُمَّ ٱزْدَادُوا۟ كُفْرًا لَّمْ يَكُنِ ٱللَّهُ لِيَغْفِرَ لَهُمْ وَلَا لِيَهْدِيَهُمْ سَبِيلًۢا ﴿١٣٧﴾

ب)- التّحقيق اللّغوي:

﴿بَشِّرِ﴾: البشارة هي الإخبار بما يسرّ، وهي مأخوذة من انبساط بشرة الوجه، فاستعمالها في ما يسوء من العذاب والشّقاء يخرّج مخرج التّهكّم كما يقول البلاغيون، وقيل: إن البشارة تستعمل في ما يسرّ وما يسوء لأن حقيقتها الإخبار بما يظهر أثره على صفحة الوجه إن سرورا أو حزنا. ﴿أَلِيماً﴾: شديد الألم. ﴿الْعِزَّةَ﴾: ضدّها الذلّة والمهانة، ولله العزة ولرسوله وللمؤمنين.

ج)- أوجه القراءة:

﴿وَالْكِتَابِ الَّذِي نَزَّلَ عَلَىٰ رَسُولِهِ﴾: قرأ نافع وعاصم وحمزة والكسائي وأبو جعفر ويعقوب وخلف قرأوا: ﴿نَزَّلَ﴾ و﴿أَنزَلَ﴾ كليهما بالبناء للفاعل. وقرأه ابن كثير وابن عامر وأبو عمرو بالبناء للنائب: ﴿نُزِّلَ﴾، و﴿أُنزِلَ﴾.

د)- البيان والتّفسير:

تكرر النّداء الإلهي للذين آمنوا بعد أمرهم بأن يكونوا قوامين بالقسط شهداء لله، وذلك أمر يتطلب منهم رسوخ الإيمان، كما أن كل الأحكام العملية المفصّلة من أول السّورة، يرتكز تطبيقها على الإيمان بما ذكر في الآية الكريمة من أصول العقيدة الإسلامية، لأن الإيمان هو الدّافع القويّ لتحمّل مشاق التّكليف، كما أنه الوسيلة الوحيدة للقبول والرّضى عند الله تعالى. يقول الله في مصير الأعمال التي يأتي بها الكفار وإن كانت صالحة: ﴿وَقَدِمْنَآ إِلَىٰ مَا عَمِلُوا۟ مِنْ عَمَلٍ فَجَعَلْنَٰهُ هَبَآءً مَّنثُورًا﴾ (الفرقان:٢٣). ويقول: ﴿وَالَّذِينَ كَفَرُوٓا۟ أَعْمَٰلُهُمْ كَسَرَابٍۭ بِقِيعَةٍ يَحْسَبُهُ الظَّمْـَٔانُ مَآءً حَتَّىٰٓ إِذَا جَآءَهُۥ لَمْ يَجِدْهُ شَيْـًٔا﴾ (النور:٣٩).

﴿يَا أَيُّهَا الذِينَ ءَامَنُواْ ءَامِنُواْ بِاللهِ وَرَسُولِهِ وَالْكِتَابِ الذِي نَزَّلَ عَلَى رَسُولِهِ وَالْكِتَابِ الذِي أَنزَلَ مِنْ قَبْلُ وَمَنْ يَكْفُرْ بِاللهِ وَمَلاَئِكَتِهِ وَكُتُبِهِ وَرُسُلِهِ وَالْيَوْمِ الآخِرِ فَقَدْ ضَلَّ ضَلاَلاً بَعِيدًا﴾:

قوله: ﴿ءَامِنُواْ﴾ بعد الوصف بالإيمان مشعر بأنه أمر بما هو حاصل وذلك لا يتناسب مع بلاغة القرآن، ولذا ذهب المفسّرون إلى تأويلات كثيرة بناء على أن الخطاب لكافة المؤمنين المسلمين، وهو ما ذهب إليه الجمهور، أو هو لليهود كما ثبت في ذلك بعض الرّوايات في ذكر أسباب النّزول، أو هو للمنافقين كما تدل عليه الآية اللاحقة، أو هو خطاب للمشركين على اعتبار إيمانهم الباطل باللاّت والعزّى، وهو أضعفها احتمالا.

وبناء على ما تقدم من تشريف الله للجماعة المسلمة بمثل هذه النّداءات، فإن أغلب المفسرّين رجحوا القول الأول، وعندئذ يتخذ أمرهم بالإيمان مسالك متعدّدة كلها واردة محتملة، تهدف كلها إلى التّذكير بأصول الإيمان بما ذكر حتى لا يغفلوا ولا يقصّروا في واحدة من تلك الأصول فيكونون كالذين قال الله فيهم: ﴿أَفَتُؤمِنُونَ بِبَعْضِ الْكِتَابِ وَتَكْفُرُونَ بِبَعْضٍ﴾ (البقرة:٨٥). إما بدافع التّقليد لأهل الكتاب، وإمّا لرواسب جاهلية ما تزال بعض آثارها في نفوس حديثي العهد بالكفر، ومن شأن هذا التّذكير أن يثبت المسلمون على الإيمان الصّحيح ويداوموا عليه مهما تغيّرت عليهم الأحوال وطال عليهم الأمد، وقد تقدمت هذه الأصول كلها في سورة البقرة عندما وصف الله الرّسول والمؤمنين وصف مدح وثناء فقال تعالى: ﴿ءَامَنَ الرَّسُولُ بِمَآ أُنزِلَ إِلَيْهِ مِن رَّبِّهِ وَالْمُؤمِنُونَ كُلٌّ ءَامَنَ بِاللهِ وَمَلاَئِكَتِهِ وَكُتُبِهِ وَرُسُلِهِ لاَ نُفَرِّقُ بَيْنَ أَحَدٍ مِّن رُّسُلِهِ﴾ (البقرة:٢٨٥).

والفـــرق بـــين الآيتين أن هذه الأصول ذكرت هناك في معرض الإيمان بها ورجاء المغفرة من الله، أما هنا فقد جاءت في معرض التهديد لمن يكفر بها مع زيادة عنصـــر الإيمان باليوم الآخر، وذلك لأن الإيمان باليوم الآخر إيمان بالغيب لا يكون إلا عـــن طريق الوحي، ومتى حصل الإيمان بالله والكتب والرّسل استتبع ذلك -لا محالة- الإيمان بالملائكة واليوم الآخر.

قال تعالى: ﴿**إِنَّ الَّذِينَ ءَامَنُواْ ثُمَّ كَفَرُواْ ثُمَّ ءَامَنُواْ ثُمَّ كَفَرُواْ ثُمَّ ازْدَادُواْ كُفْراً لَّمْ يَكُنِ اللَّهُ لِيَغْفِرَ لَهُمْ وَلاَ لِيَهْدِيَهُمْ سَبِيلاً**﴾:

لعل الذي يرجّح أن الخطاب في الآية السّابقة للجماعة الإسلامية وأن أمرهم بالإيمان للرّسوخ فيه والمداومة عليه، هذا الاستئناف المؤكد بـــ"أنّ"، كما أن اختيار الاسم الموصول يراد منه فريق معهود كانَ ذلك شأنه، وسواء قلنا: إن المراد بهم هم الـــيهود في مسيرة تاريخهم من سيدنا موسى إلى سيدنا عيسى وإلى سيدنا محمد، أو قلنا: هم المنافقون في المدينة أو في مكة ممن لم يهاجر كما تقدم في الآيات السّابقة، فإن الآية عامّة تصدق على كل من كان مذبذبا في إيمانه بحيث لم يكن للإيمان وقع في قلبه ولا أثر راسخ يعصمه عن العودة إلى الكفر.

وصـــفة التّقلّـــب هـــذه في طبيعة بعض النّاس تُعزى إلى مستوى تكوينهم وتربيـــتهم ومدى فهمهم لحقيقة الإيمان وإدراكهم لتبعاته. ألا ترى إلى ما حدث في تاريخ المسلمين القريب من عهد النّبوءة، من أولئك المرتدّين في عهد الخليفة الأول، ومن فواجع الفتنة الكبرى في عهد الخليفة الرّابع، فما بال الذين جاؤوا من بعدهم؟.

وقـــد نـــبّه رسول الله أمته بما يحدث فيها من ضعف الإيمان فقال: «**بادروا بالأعمـــال فتـــنا كقطع الليل المظلم يصبح الرجل مؤمنا ويمسي كافرا أو يمسي**

مؤمـــنا ويصبح كافرا يبيع دينه بعرض من الدنيا».[١] ولقد أثبت الواقع ما تنبّأ به رســـول الله، إذ يعـــيش فريق من النّاس الذين يزعمون أنهم مسلمون في مثل هذه الوضـــعية المتقلّبة بين الإيمان والكفر من صباح إلى مساء، أو من مساء إلى صباح، وحســـبك مـــن اللّيالي الحمراء التي يقضّونها في أحضان الشّيطان، وهم يمارسون ضروبا من الفسوق والعصيان، غارقين إلى الأذقان، مفتونين بما هيّأت لهم الحضارة الماديـــة الفاجرة، ولا يقبل المؤمن على تلك الموبقات إلا عند ما يخلع ثوب الإيمان كما قال رسول الله: **«لا يزني الزاني حين يزني وهو مؤمن».**[٢]

وأما الذين هدى الله قلوبهم للإيمان وذاقوا حلاوته، فإنهم يكرهون أن يعودوا إلى الكفـــر كما يكره أحد أن يقذف في النار كما وصفهم الرّسول في حديث: « **ثـــلاث مـــن كن فيه وجد حلاوة الإيمان: أن يكون الله ورسوله أحبّ إليه مما ســـواهما، أن يحبّ المرء لا يحبّه إلا لله، أن يكره أن يعود إلى الكفر كما يكره أن يقذف في النار».**[٣]

وتأكيد النّفي للمغفرة بـــ"لام" الجحود للمبالغة في كون هؤلاء لا مطمع في هدايتهم إلى الطّريق الأقوم بعد ما جرّبوا فضيلة الإيمان والتّقوى مرّة وأخرى، ثم في النّهاية اختاروا طريق الكفر والرّذيلة وأوغلوا في التّيه والضّلال حتى لم يبق فيهم أي اســـتعداد للإنابـــة والـــتّوبة، أي أنهـــم أصبحوا ممن ختم الله على قلوبهم وسمعهم

١- رواه مسلم من حديث أبي هريرة، كتاب الإيمان، باب الحث على المبادرة بالأعمال قبل تظاهر الفتن، حديث١١٨، ١/١١٠.

٢- رواه مسلم من حديث أبي هريرة، كتاب الإيمان، باب بيان نقصان الإيمان بالمعاصي ونفيه عن المتلبس بالمعصية على إرادة نفي كماله، حديث ٥٧، ١/٧٦.

٣- رواه البخاري من حديث أنس، كتاب الإيمان، باب حلاوة الإيمان، حديث ١٦، ١/١٤.

وأبصارهم، جريا على سنة الله في كسب الإنسان واختياره لطريق الهدى أو الضلالة، أما من أدركته عناية الله فحسنت توبته واستقرّ على الهداية والرّشد، فإن الله يقبل منه ذلك قطعا إذا مات على الإيمان الصّحيح يقول تعالى: ﴿وَإِنِّي لَغَفَّارٌ لِّمَن تَابَ وَآمَنَ وَعَمِلَ صَالِحًا ثُمَّ اهْتَدَىٰ﴾ (طـه:٨٢)، والله أعلم.

جزاء المنافقين، وكيفية التّعامل معهم

أ)- النص:

بَشِّرِ الْمُنَافِقِينَ بِأَنَّ لَهُمْ عَذَابًا أَلِيمًا ﴿١٣٨﴾ الَّذِينَ يَتَّخِذُونَ الْكَافِرِينَ
أَوْلِيَاءَ مِن دُونِ الْمُؤْمِنِينَ أَيَبْتَغُونَ عِندَهُمُ الْعِزَّةَ فَإِنَّ الْعِزَّةَ لِلَّهِ
جَمِيعًا ﴿١٣٩﴾ وَقَدْ نَزَّلَ عَلَيْكُمْ فِي الْكِتَابِ أَنْ إِذَا سَمِعْتُمْ آيَاتِ اللَّهِ يُكْفَرُ بِهَا
وَيُسْتَهْزَأُ بِهَا فَلَا تَقْعُدُوا مَعَهُمْ حَتَّىٰ يَخُوضُوا فِي حَدِيثٍ غَيْرِهِ إِنَّكُمْ إِذًا
مِّثْلُهُمْ إِنَّ اللَّهَ جَامِعُ الْمُنَافِقِينَ وَالْكَافِرِينَ فِي جَهَنَّمَ جَمِيعًا ﴿١٤٠﴾ الَّذِينَ
يَتَرَبَّصُونَ بِكُمْ فَإِن كَانَ لَكُمْ فَتْحٌ مِّنَ اللَّهِ قَالُوا أَلَمْ نَكُن مَّعَكُمْ وَإِن كَانَ لِلْكَافِرِينَ
نَصِيبٌ قَالُوا أَلَمْ نَسْتَحْوِذْ عَلَيْكُمْ وَنَمْنَعْكُم مِّنَ الْمُؤْمِنِينَ فَاللَّهُ يَحْكُمُ بَيْنَكُمْ يَوْمَ
الْقِيَامَةِ وَلَن يَجْعَلَ اللَّهُ لِلْكَافِرِينَ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ سَبِيلًا ﴿١٤١﴾

ب)- التحقيق اللغوي:

﴿إِنَّكُمْ إِذًا مِّثْلُهُمْ﴾: المماثلة يقصد بها هنا التخويف والتهديد، ولا يمكن أن يقصد بها الحقيقة، لأن المؤمن لا يصير منافقا بمجرّد القعود معه. ﴿يَتَرَبَّصُونَ بِكُمْ﴾: أي ينتظرون ويترقبون أحوالكم للانتقام، والتربّص يستعمل حديثا لإقامة

فـــوج من العمال أو الشباب أو غيرهم في مكان ما لأجل التّدريب على نشاط أو عمـــل خاصّ. ﴿أَلَمْ نَسْتَحْوِذْ عَلَيْكُمْ﴾: من الاستحواذ: أي الاستيلاء والغلبة، و لم يقولـــوا: "استحاذ" على أصل القياس مثل استورد استيراد، وأصله مأخوذ من الحَوَذ وهـــو السّوق، ومنه الحوذي أي السّائق، لأنه يضرب حاذيي البعير أو الحصان أي جـــانبي الفخذيـــن من الدّابّة. ﴿وَنَمْنَعْكُم﴾: أي حفظناكم ودافعنا عنكم. ﴿عَلَى الْمُومِـــنِينَ سَبِيلاً﴾: السبيل هو الطّريق وتعديته بـــ"على" صار نصّا في إرادة الشّرّ والأذى.

ج)- البيان والتّفسير:

عـــلى ذكر المترددين بين الإيمان والكفر وترتيب الجزاء لهم وفق الخاتمة التي يموتـــون عليها، ذكرَ الله في هذه الآيات طائفة أخرى تبطن الكفر وتظهر الإيمان، وقـــد وصـــفهم القرآن بالمنافقين، فاختير لذكر جزائهم فعل: ﴿بَشِّرِ الْمُنَافِقِينَ﴾، والبشـــارة هـــي الإخـــبار بما يفرح فجيء بها على أسلوب التّهكم، ملاءمة لعمل المـــنافقين الذي هو ضرب من التّهكّم بمقدّرات الإسلام وأهله. فقال تعالى: **﴿بَشِّرِ الْمُنَافِقِينَ بِأَنَّ لَهُمْ عَذَاباً أَلِيماً، الذِينَ يَتَّخِذُونَ الْكَافِرِينَ أَوْلِيَآءَ مِن دُونِ الْمُومِنِينَ أَيَبْتَغُونَ عِندَهُمُ الْعِزَّةَ فَإِنَّ الْعِزَّةَ لِلَّهِ جَمِيعاً﴾**:

الخطـــاب للرّسول -وهو البشير النّذير بأمر الله- بمعنى أنذر يا محمد المنافقين بمـــا ينـــتظرهم من العذاب الأليم في نار جهنم. ومن الصّفات الذّميمة لهؤلاء أنهم يـــتخذون الكافرين أولياء من دون المؤمنين، والمراد بالكافرين إمّا مشركو مكة أو أحـــبار اليهود، ويفعلون ذلك التماسا للعزّة عندهم، إذ أن هؤلاء المنافقين أخذتهم البلـــبلة والحيرة، وهم يتوقعون أن جانب المؤمنين مهزوز، فهم يوالونهم طلبا للعزة

عندهم، وما يدرون أن الغلبة والعزّة لله في الدّنيا والآخرة يهبها لمن يشاء من عباده، وهي رهينة بالتّقوى والإيمان وعد بها أولياءه فقال تعالى: ﴿وَلِلَّهِ الْعِزَّةُ وَلِرَسُولِهِ وَلِلْمُؤمِنِينَ وَلَكِنَّ الْمُنَافِقِينَ لاَ يَعْلَمُونَ﴾ (المنافقون: ٨).

ومثل هذا الموقف من المنافقين يدلّ على ضعف الشّخصية، إذ يعتمدون على غيرهم في طلب الحماية والرّعاية والاعتزاز، ممّا يقتضي الذّلة والهوان وجرّ إلى المساومة والعبث بمقدرات الأمّة والمجتمع.

ثم ذكّر الله المؤمنين بواجبهم في تحصين معتقداتهم والمحافظة على مقدراتهم أزاء ما يروّجه أعداء الإسلام من الإشاعات والشّبهات حول آيات الله هزءا وسخرية فقال تعالى: ﴿**وَقَدْ نُزِّلَ عَلَيْكُمْ فِي الْكِتَابِ أَنْ إِذَا سَمِعْتُمْ آيَاتِ اللَّهِ يُكْفَرُ بِهَا وَيُسْتَهْزَأُ بِهَا فَلاَ تَقْعُدُواْ مَعَهُمْ حَتَّى يَخُوضُواْ فِي حَدِيثٍ غَيْرِهِ إِنَّكُمْ إِذاً مِّثْلُهُمْ إِنَّ اللَّهَ جَامِعُ الْمُنَافِقِينَ وَالْكَافِرِينَ فِي جَهَنَّمَ جَمِيعاً**﴾:

يبدو من إحالة الله إلى ما نزّل على المؤمنين من الكتاب في هذا الشّأن، أنهم يعملون ذلك من قبل فجاء هذا الإخبار لتذكيرهم بذلك، أي تأكيد تحذيرهم من مخالطة الكافرين في مجالسهم وذلك في مثل قوله تعالى في سورة الأنعام: ﴿وَإِذَا رَأَيْتَ الَّذِينَ يَخُوضُونَ فِي آيَاتِنَا فَأَعْرِضْ عَنْهُمْ حَتَّى يَخُوضُواْ فِي حَدِيثٍ غَيْرِهِ﴾ (الأنعام:٦٨). ويجيء التّحذير هنا مقرونا بالتّهديد، ونهي الله المؤمنين عن مجالسة الذين يخوضون في الكفر بآيات الله والاستهزاء بها، إلى غاية أن يكفّوا عن ذلك، وقوله تعالى: ﴿إِنَّكُمْ إِذاً مِّثْلُهُمْ﴾ هو من باب قولهم: الرّاضي بالشّيء كفاعله، مما يدلّ على أن السّاكت عن المنكر شريك في الإثم.

ولمّا كان المنافقون لا يجرؤون على الهزء بآيات الله جهارا، فإنهم يسرّون لسماع ذلك من المشركين إشفاء لغليلهم، ومجالسة المؤمنين لهؤلاء هي نوع من الموالاة ربّما أدّت إلى ما هو أبعد من ذلك من المناصرة والرّكون إلى الكفار. فجاء هذا النّهي الإلهي سدّا لكل ذريعة إلى ذلك، وإظهارا للتمايز الذي يجب أن يكون بين المؤمنين الأوفياء والمنافقين الإمّعات، لأن المواقف التي يتخذها النّاس إنما هي نتيجة لحالاتهم النّفسية والتّوجّهات العاطفية.

ولمزيد من التّحذير جعل الله نتيجة القعود مع الكافرين المستهزئين أن يكون القاعدون مثلهم في الاستخفاف بآيات الله وفي الإثم والمعصية.

وقوله:﴿إِنَّ اللَّهَ جَامِعُ الْمُنَافِقِينَ وَالْكَافِرِينَ فِي جَهَنَّمَ جَمِيعاً﴾ أي إن المنافقين لا تجديهم تلك التّقية في حكم الله، فهم والكافرين سواء في عداوتهم للمؤمنين، وفي سخط الله وغضبه. وحتى لا يلتبس أمر المنافقين على المؤمنين وصفهم الله تعالى بما يدلّ على حقيقتهم، وذلك بكشف تعاملهم مع المؤمنين، إذ يتربّصون وينتظرون ما يحدث من خير أو شرّ، فتختلف مواقفهم ما بين الإدّعاء بالتّأييد والنّصرة للمؤمنين في حالة نصر الله لهم حتى يشاركوهم في الغنيمة، وما بين الرّكون إلى الكفار في حالة ظفرهم ببعض الفوز في القتال، كما حدث في غزوة أحد، فيمتنّون عليهم بأنهم كانوا عونا لهم على المسلمين، فلم ينلهم بأسهم. وجيء بالاستفهام التّقريري: ﴿أَلَمْ نَسْتَحْوِذْ عَلَيْكُمْ﴾ للدّلالة على صدق التّأييد والنّصرة.

وأمام هذا التّباين بين موقف المؤمنين وموقف المنافقين يأتي في خاتمة النّص قوله تعالى: ﴿فَاللَّهُ يَحْكُمُ بَيْنَكُمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَلَنْ يَجْعَلَ اللَّهُ لِلْكَافِرِينَ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ سَبِيلاً﴾، أي الله تعالى هو أعلم بالموقنين وسوف يجازي كلاّ على عمله

يوم القيامة، وأمّا في الدّنيا فلن يمكّن الله للكافرين والمنافقين من القضاء على المؤمنين وإن ظفروا بنصر موقوت، والله أعلم.

مواقف مخزية للمنافقين

أ)- النص:

إِنَّ ٱلْمُنَٰفِقِينَ يُخَٰدِعُونَ ٱللَّهَ وَهُوَ خَٰدِعُهُمْ وَإِذَا قَامُوٓا۟ إِلَى ٱلصَّلَوٰةِ قَامُوا۟ كُسَالَىٰ يُرَآءُونَ ٱلنَّاسَ وَلَا يَذْكُرُونَ ٱللَّهَ إِلَّا قَلِيلًا ﴿١٤٢﴾ مُّذَبْذَبِينَ بَيْنَ ذَٰلِكَ لَآ إِلَىٰ هَٰٓؤُلَآءِ وَلَآ إِلَىٰ هَٰٓؤُلَآءِ ۚ وَمَن يُضْلِلِ ٱللَّهُ فَلَن تَجِدَ لَهُۥ سَبِيلًا ﴿١٤٣﴾

ب)- التّحقيق اللغوي:

الخداع والنّفاق: اشتقت الكلمتان من حيوان صحراوي وهو الضّبّ، فكان من أقوال العرب: " أخدع من ضبّ"، وهم يسندون الخداع إلى هذا الحيوان، وكذا أخذوا كلمة "النّفاق" من جحره الذي سمّوه "النّافقاء"، ذلك لأنه يتخذ بابين لجحره، إذا طُلب من أحدهما هرب من الآخر، والخداع صيغة مشاركة، وهو الإيهام بشيء أو شخص بأنه على ما تحبه وتريده، وهما على خلاف ذلك في الوّاقع، والمنافق من يعتمد هذه الأساليب في تصرفاته. ﴿كُسَالَىٰ﴾ وكَسالى: مفرده كسلان، أي متباطئين متثاقلين لانعدام رغبتهم وإيمانهم بثوابها، ﴿يُرَآءُونَ﴾: مراءاة، فعل مشاركة من الرؤية، ولكن المفاعلة هنا يقصد بها المبالغة في إرادتهم، ﴿مُّذَبْذَبِينَ﴾: متحيرين مضطربين، من ذبّ، يذّب عن كلا الجانبين، وإذا كانت بالدّال المهملة فهي مشتقة من الدّبّة أي الطّريقة التي تدب فيها الحيوانات.

ج)- البيان والتّفسير:

﴿إِنَّ الْمُنَافِقِينَ يُخَادِعُونَ اللَّهَ وَهُوَ خَادِعُهُمْ﴾: الآية جاءت تتمة لبيان أحوال المنافقين المهدّدين بالعذاب الأليم في الآية السّابقة، وأكدت بـ"أن" لتحقيق حالهم المخزية حتى يعرفهم الناس، ومن أشهر صفاتهم الخِداع، وهو يعتمد على الكذب والحيلة في إخفاء الحقيقة، ولما كان الخداع أمرا مذموما لا يمكن إسناده لله تعالى، ولا يمكن صدوره من المؤمنين الأوفياء فقد لجأ المفسّرون إلى توجيه المعنى بالتأويل وتقدير مضاف محذوف، أي لفظ الرسول على اعتبار قوله تعالى: ﴿مَنْ يُطِعِ الرَّسُولَ فَقَدْ أَطَاعَ اللَّهَ وَمَن تَوَلَّىٰ فَمَا أَرْسَلْنَاكَ عَلَيْهِمْ حَفِيظًا﴾ (النساء:٨٠). وقوله: ﴿إِنَّ الَّذِينَ يُبَايِعُونَكَ إِنَّمَا يُبَايِعُونَ اللَّهَ﴾(الفتح:١٠).وأما خداع الله لهم فزيادة على المشاكلة اللفظية، فهي تعني استدراج الله إياهم بما هم فيه من السّلامة والأمن على دمائهم وأموالهم بالنّفاق، حتى إذا اطمأنوا لرواج خدعتهم، كشف الله سرائرهم فينتهون إلى الخزي والعار في الدّنيا وإلى العذاب الأليم في الأخرى، كما توعّدهم به في الآية اللاّحقة.

وأحسن توجيه لهذه الآية ما قاله صاحب الكشاف أن "يخادعون" استعارة تمثيلية، تشبيها للهيئة الحاصلة من معاملتهم للمؤمنين ولدين الله، ومن معاملة الله إياهم في الإملاء لهم والإبقاء عليهم ومعاملة المؤمنين في إجراء أحكام المسلمين عليهم، بهيئة فعل المتخادعين.

﴿وَإِذَا قَامُوا إِلَى الصَّلَاةِ قَامُوا كُسَالَىٰ﴾: هذه هي الصّفة الثّانية التي تدلّ على انعدام الإيمان الجازم منهم، فهم لا يقيمون للعبادات وزنا ولا يرجون بها ثوابا، وقد خصّ الله الصلاة من أنواع العبادات لأنها هي عماد الدين، فعلى قدر حرص المؤمن عليها إقامة وأداء شرعيا كاملا يكون على ما سواها أحرص.

وسبب كسل المنافق في أداء الصلاة هو عدم تعظيمها وإعطائها ما تستحقه من العناية والصّبر.

ولقد لعن الله السّاهين عن صلاتهم كسلا وزهدا عنها. تلك هي إحدى الصّفات الظّاهرية للمنافقين يعرفهم النّاس بها. ثم ذكر الله تعالى الدّوافع الباطنية لتلك الحالة فقال: ﴿يُرَآءُونَ النَّاسَ وَلاَ يَذْكُرُونَ اللَّهَ إِلاَّ قَلِيلاً﴾: ومراءاة النّاس: هي القيام بمظهر سلوكي لا إخلاص فيه لله قصد المخادعة كم تقدّم. وبذلك يسلب روح الخشوع لله ويتضاءل عنصر الذّكر لله وهو المقصد الشرعيّ الأهمّ في عبادة الصّلاة لقوله تعالى في سورة العنكبوت: ﴿وَأَقِمِ الصَّلاَةَ إِنَّ الصَّلاَةَ تَنْهَىٰ عَنِ الْفَحْشَآءِ وَالْمُنكَرِ وَلَذِكْرُ اللهِ أَكْبَرُ﴾ (العنكبوت: ٤٥). ولقوله تعالى لسيدنا موسى عليه السلام: ﴿وَأَقِمِ الصَّلاَةَ لِذِكْرِىَ﴾ (طه:١٤). والذّكر القليل الذي يقوم به هؤلاء هو ذلك القدر الضّئيل من بعض الأقوال التي لا مناص من ترديدها مع المصلّين كالتكبير والتحميد مما يجهر به المصلّي.

﴿مُّذَبْذَبِينَ بَيْنَ ذَلِكَ لاَ إِلَىٰ هَؤُلاَءِ﴾: والذّبذبة هي شدّة الاضطراب من خوف أو خجل، وقطبا التذبذب هما الإيمان والكفر، إذ أن حقيقة موقفهم مضطرب بين القطبين حيرة وقلقا، فلا هم من زمرة المؤمنين اعتقادا وعملا، ولا هم مع الكافرين صراحة وجهارا، وبالتّالي فهم يفقدون الولاء من الفريقين، وقد بيّن الله في الآية السّابقة، أن المنافقين يتعاملون وفق ميزان القوى بين الفريقين، فأيّ جهة رجحت كفتها يميلون إليها، وهم بذلك محلّ تحقير ونبذ من كل الأطراف.

﴿وَمَن يُضْلِلِ اللَّهُ فَلَن تَجِدَ لَهُ سَبِيلاً﴾: وإضلاله تعالى يكون تبعا لما يختاره العبد في حياته من سبل الخير أو الشّرّ، وعندما يجني الإنسان على نفسه في طريق الشّرّ والضّلال فإنه لا يجد سبيلا إلى الهدي والخير، وذلك هو الخسران المبين، والله أعلم.

النهي عن موالاة الكافرين وبيان عقاب المنافقين

أ)- النص:

﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لَا تَتَّخِذُواْ ٱلْكَٰفِرِينَ أَوْلِيَآءَ مِن دُونِ ٱلْمُؤْمِنِينَۚ أَتُرِيدُونَ أَن تَجْعَلُواْ لِلَّهِ عَلَيْكُمْ سُلْطَٰنًا مُّبِينًا ﴿١٤٤﴾ إِنَّ ٱلْمُنَٰفِقِينَ فِي ٱلدَّرْكِ ٱلْأَسْفَلِ مِنَ ٱلنَّارِ وَلَن تَجِدَ لَهُمْ نَصِيرًا ﴿١٤٥﴾ إِلَّا ٱلَّذِينَ تَابُواْ وَأَصْلَحُواْ وَٱعْتَصَمُواْ بِٱللَّهِ وَأَخْلَصُواْ دِينَهُمْ لِلَّهِ فَأُوْلَٰٓئِكَ مَعَ ٱلْمُؤْمِنِينَۖ وَسَوْفَ يُؤْتِ ٱللَّهُ ٱلْمُؤْمِنِينَ أَجْرًا عَظِيمًا ﴿١٤٦﴾ مَّا يَفْعَلُ ٱللَّهُ بِعَذَابِكُمْ إِن شَكَرْتُمْ وَءَامَنتُمْۚ وَكَانَ ٱللَّهُ شَاكِرًا عَلِيمًا ﴿١٤٧﴾﴾

ب)- التحقيق اللغوي:

﴿أَوْلِيَآءَ﴾: مفرده ولي من الوَلاية والولاية، وقد فرّق اللّغويون بينهما، إذا كانت بالكسرة فيقصد بها النّصرة والتّأييد، وإذا كانت بالفتح فمعناها، تولّى أمرا من الأمور. ﴿سُلْطَانًا مُّبِينًا﴾: أي الحجة والبرهان الواضح، وقد يقصد بالكلمة، السّلطة والسّيطرة على الغير، الدّرَك: أو الدرْك بالسّكون، اسم جمع للدّرَكة، وهي ضدّ الدّرجة، فالدّركة هي الرّتبة أو المنـــزلة في الجانب الأسفل، والدّرجة تكون في الجانب الأعلى، قال تعالى: ﴿فَأُوْلَٰٓئِكَ لَهُمُ الدَّرَجَاتُ الْعُلَى﴾ (طـــه:٧٥). ﴿وَاعْتَصَمُواْ بِاللَّهِ﴾: اعتصم بالله: احتمى بالله ولجأ إليه وذلك بالتوكّل والتوجّه الخالص إليه، ويقال عصمه الله من كذا بمعنى حفظه ورعاه، قال تعالى لرسوله: ﴿وَاللَّهُ يَعْصِمُكَ مِنَ النَّاسِ﴾ (المائدة:٦٧).

ج)- أوجه القراءة:

﴿فِي الدَّرَكِ الأَسْفَلِ﴾: قرأ الجمهور ﴿فِي الدَّرَكِ﴾ بفتح الرّاء، على أنه اسم جمع "تدرَكة" ضدّ الدّرجة. وقرأه عاصم وحمزة والكسائي وخلف-بسكون الرّاء- وهما لغتان وفتح الرّاء هو الأصل والأشهر.

د)- التّفسير والبيان:

﴿إِنَّ الْمُنَافِقِينَ فِي الدَّرَكِ الأَسْفَلِ مِنَ النَّارِ وَلَن تَجِدَ لَهُمْ نَصِيرًا﴾: على ذكر بعض أوصاف المنافقين وكشف دخائلهم جاءت هذه الآية على صيغة النّداء للذين آمنوا تحذّرهم من موالاة الكافرين لأن ذلك من فعل المنافقين، وتوجيه الخطاب للذين آمنوا فيه تعريض بأولئك المنافقين الذين يظاهرون الكافرين على المؤمنين بأقوالهم وأفعالهم ضمانا لبعض النّفع العاجل، والتّحذير الإلهي بهذه الصّيغة البليغة للذين ءامنوا من شأنه أن ينفي كل تردّد أوشك في نفوس المؤمنين من أنّ الالتجاء إلى أسلوب النّفاق في بعض المواقف لا يضرّ بأهل الإيمان، سيما وهم يرون أن المنافقين لا يواجههم الرّسول بالعداء كما يفعل بالكافرين، ولذلك جاء التّنصيص على النّهي من موالاة الكافرين، لأن النّفاق وليد وجود الكفر، وبالتّالي فإن التّحذير من موالاة الكافرين هو تحذير من الوقوع في النّفاق.

وقوله: ﴿مِن دُونِ الْمُؤمِنِينَ﴾ أي من غيرهم يدلّ على أن ولاية النّصرة لا تتعدّد ولا تتجزأ بين الفريقين فيعطى لكل منهما نصيب، لأن ذلك يفوّت المصلحة التي يرمى إليها المنافق، فلا مندوحة له إلا أن يتّخذ عند الكفار يدا يبتغون عندهم العزّة كما ذكر الله ذلك عنهم، وكما قال في سورة المائدة : ﴿فَتَرَى الذِينَ فِي قُلُوبِهِم مَّرَضٌ يُسَارِعُونَ فِيهِمْ يَقُولُونَ نَخْشَى أَن تُصِيبَنَا دَآئِرَةٌ فَعَسَى اللَّهُ أَنْ يَأتِيَ

بِالْفَتْحِ أَو أَمْرٍ مِّنْ عِنْدِهِ فَيُصْبِحُواْ عَلَىٰ مَآ أَسَرُّواْ فِي أَنفُسِهِمْ نَادِمِينَ﴾ (المائدة:٥٢). إذن فخسيسة النّفاق هي وبال على صاحبها في نهاية المطاف عندما ينكشف الأمر وتنجلي المواقف، وقد عبّر الشّاعر صدقي الزّهاوي عن الوّاقع فقال:

إذا رمت أن تلقى من النّاس حرمة فكن سيّدا للخير أو سيّدَ الشّر

﴿أَتُرِيدُونَ أَن تَجْعَلُواْ لِلَّهِ عَلَيْكُمْ سُلْطَانًا مُّبِينًا﴾: إنذار وتحذير بصيغة الاستفهام الإنكاريّ من هذا الموقف الشّائن الذي لا يمكن أن يصدر من مؤمن يؤمن بالله والجزاء الأخرويّ، يوم يأتي وقد قامت حجة الله عليه بموقفه ذلك بأنه ضعيف الإيمان، فيكون مصيره الخيبة والخسران، وأما في الدّنيا فتكون حجة الله بمعنى القدرة والسّلطة، فيلبسكم شيعا ويذيق بعضكم بأس بعض.

وزيادة في التّشنيع بجريرة النّفاق، جاء هذا الاستئناف البياني في تصريح مؤكد بأن مصير المنافقين ومرتبتهم هي في الدّركة السّفلى من النّار يوم لا يجدون وليّا ولا نصيرا كما كانوا يفعلون في الدّنيا فقال تعالى: ﴿إِنَّ الْمُنَافِقِينَ فِي الدَّرْكِ الْأَسْفَلِ مِنَ النَّارِ وَلَن تَجِدَ لَهُمْ نَصِيرًا﴾، مما يدلّ على تفاوت العذاب في جهنّم -والعياذ بالله- وأن هؤلاء المنافقين هم من الحطة والمهانة والشر بحيث ينالهم أقسى العذاب في أحط منازل جهنّم ولا شفيع ولا نصير.

وجريا على الأسلوب الحكيم من الموعظة الحسنة بعد التّهديد والوعيد الشّديد: ﴿إِلَّا الَّذِينَ تَابُواْ وَأَصْلَحُواْ وَاعْتَصَمُواْ بِاللَّهِ وَأَخْلَصُواْ دِينَهُمْ لِلَّهِ﴾، يأتي هذا الاستثناء الذي يفتح باب الأمل للتائبين الذين يجب أن تتوفر فيهم ثلاثة شروط: الإصلاح بعد التّوبة، والاعتصام بحبل الله، وإخلاص الدّين لله؛ فكل من هذه الشّروط الثّلاثة تقتضيها التّوبة النّصوح حين تصدر من منافق يريد أن يطهّر نفسه من أدران النّفاق، فالإصلاح في العمل والسّلوك هو التّجسيد للإيمان

الصّحيح، وهو المظهر الصّادق الذي ينمّ عن تزكية النّفس وتطهيرها، وأما الاعتصام بالله والإخلاص له فهما الدّليل القاطع على طرح كلّ نفايات الكفر وقطع الرّجاء والتّوسل بغير الله كما كانوا يفعلون من قبل.

﴿فَأُوْلَـٰٓئِكَ مَعَ الْمُومِنِينَ وَسَوْفَ يُوتِ اللهُ الْمُومِنِينَ أَجْرًا عَظِيمًا﴾: جيء باسم الإشارة لهؤلاء للإشادة بهم وتمييزهم عن بقيّة الفئة التي لم تتب، ولذا قال تعالى: ﴿فَأُوْلَـٰٓئِكَ مَعَ الْمُومِنِينَ﴾ أي معية وصحبة حقيقية، فإنهم قبل ذلك لم يكونوا مؤمنين حقا فينالون شرف الصّحبة مثل أولئك الذين أخلصوا في إيمانهم من أول الأمر فاستحقوا من الله ذلك الأجر الذي وعد الله به المؤمنين في الدّنيا والآخرة من العزة والنّصر والتّمكين ومن النّعيم المقيم.

وقوله تعالى: ﴿مَّا يَفْعَلُ اللهُ بِعَذَابِكُمْ إِن شَكَرْتُمْ وَءَامَنتُمْ وَكَانَ اللهُ شَاكِرًا عَلِيمًا﴾ استفهام إنكاريّ بأسلوب الخطاب الذي يمكن أن يكون موجها إلى الأمة كلها أو إلى المنافقين على طريقة الالتفات، بيّن الله تعالى أنه لا يعذّب أحدا من خلقه تشفّيا ولا لطلب نفع أو دفع ضرّ، بل إنه تعالى يجري هذا العذاب وفقا لعدله في الجزاء ورحمة بأولئك الذين لا ينصاعون لنداء الفطرة السّليمة،حين لا يستعملون قواهم في مَا أمروا به من الاهتداء، فيجري عليهم ذلك العذاب ليقلعوا عن إساءتهم ويرعووا عن غيّهم، فإذا تابوا وصلحت أعمالهم فذلك هو المقصود، فكيف يليق بكرم الله أن يعذبهم بعد ذلك وهو المنعم الشّاكر والعليم الخبير.

وشكر الله تعالى هو بمعنى الإثابة على شكر الشّاكرين، وأولى درجات الشّكر من العبد لربّه هو أن يؤمن به حق الإيمان ثم يوالي شكره لله بأن يعمل لاكتساب مرضاته بأنواع الطّاعات والقربات.

والله أعلم

حكم الجهر بالسوء وإبداء الخير وإخفاؤه

أ)- النص:

﴿لَّا يُحِبُّ ٱللَّهُ ٱلْجَهْرَ بِٱلسُّوٓءِ مِنَ ٱلْقَوْلِ إِلَّا مَن ظُلِمَ ۚ وَكَانَ ٱللَّهُ سَمِيعًا عَلِيمًا ﴿١٤٨﴾ إِن تُبْدُوا۟ خَيْرًا أَوْ تُخْفُوهُ أَوْ تَعْفُوا۟ عَن سُوٓءٍ فَإِنَّ ٱللَّهَ كَانَ عَفُوًّا قَدِيرًا ﴿١٤٩﴾﴾

ب)- التحقيق اللغوي:

﴿الْجَهْرَ﴾: يقابله السِّرّ: والمقصود بجهر القول ما يبلغ أسماع النّاس، الإبداء: إظهار الشّيء بحيث يعرفه النّاس بقطع النّظر عن وسيلة ذلك، وضدّه الإخفاء ﴿بِالسُّوءِ مِنَ الْقَوْلِ﴾: والسّوء من القول: هو ما يسوء من يقال فيه كذكر العيوب وذكر العورات بأقبح أسمائها، ﴿أَو تَعْفُوا عَن سُوءٍ﴾: العفو عن السوء: ترك المجازاة عليه وفي الحديث: «**وأن أعفو عن من ظلمني**».[1]

ج)- البيان والتفسير:

تجيء هاتان الآيتان الكريمتان في المكان المناسب مما يكتنفها من الآيات الأخرى التي تعرّضت إلى ذكر أحوال المنافقين ومحاجّة أهل الكتاب في مواقفهم من الدّعوة الإسلامية وتزييفهم للحقائق في المسيح بن مريم عليه السلام، وبعد أن حذّر الله المؤمنين من القعود معهم إذا خاضوا في أباطيلهم، فربّما يكون ذلك باعثا لذكر عيوبهم في الجماعات المسلمة إظهارا لفسقهم حتى يعرفهم النّاس من باب: أذكر الفاسق بما فيه ليعرفه الناس. فيؤول ذلك بالتّدريج إلى استحباب الجهر بالسّوء في

١- القرطبي، الجامع لأحكام القرآن، ٣٤٦/٧.

المجامع وفي ذلك من الفساد الاجتماعي ما فيه، ومن الإضرار بعلاقات النّاس بزرع العداوة والبغضاء، ودرءا لتلك المفاسد والأضرار جاءت هاتان الآيتان على الاستئناف الابتدائي: ﴿لاَ يُحِبُّ اللهُ الْجَهْرَ بِالسُّوءِ مِنَ الْقَوْلِ﴾.

يقصد بجملتي: "لا يحبّ الله كذا" أو "يحبّ الله كذا" يقصد بهما لازمهما من رضى الله وغضبه، وما يترتب عنهما من الإثابة أو العقوبة، إذ تستحيل على الله ظواهر الرّضى والغضب من الانفعال النّفسيّ المعهود لدى البشر وبالتّالي فهما يفيدان النهي أو الأمر حسب القواعد الأصولية التي يحدّد حكمهما من التّحريم أو الوجوب ومن الكراهية أو النّدب والاستحباب، فالله تعالى لم يأذن لنا بأن نجهرَ بالسّوء سواء كان فعلا أو قولا لما في ذلك من الفساد الاجتماعي كما تقدّم في الإضرار بعلاقات النّاس، ولما في ذلك من التّأثير السيّئ عن طريق التّقليد في قلوب النّاس سيما في الأغرار الصّغار، وقد روى الإمام التّرمذي عن رسول الله ﷺ قوله: «إن الرجل ليتكلّم بالكلمة لا يرى بها بأسًا يهوى بها سبعين خريفا في النار»[1]

فإذا نهى الله عن الجهر بسوء القول فالنّهي عن عمله من باب أولى، وإنما خصّ بالذّكر سوء القول لأن فساد الأعمال ينجرّ عن فساد الأقوال وأول الشّرّ يبدأ بالكلام الخبيث الذي تنعكس آثاره السّيئة في نفوس السّامعين، ثم تتحوّل تلك الأقوال إلى حيّز التّطبيق عندما تتعوّدها النّفس وتستسيغها. وصدق الله مولانا العظيم في ضربه لمثل الكلمة الطّيبة والكلمة الخبيثة فقال عزّ من قائل في سورة إبراهيم: ﴿أَلَمْ تَرَ كَيْفَ ضَرَبَ اللهُ مَثَلاً كَلِمَةً طَيِّبَةً كَشَجَرَةٍ طَيِّبَةٍ أَصْلُهَا ثَابِتٌ وَفَرْعُهَا فِي السَّمَآءِ، تُؤتِي أُكُلَهَا كُلَّ حِينٍ بِإِذْنِ رَبِّهَا وَيَضْرِبُ اللهُ الأَمْثَالَ

١- رواه الترمذي من حديث أبي هريرة، كتاب الزهد، باب فيمن تكلم بكلمة يضحك بها الناس، حديث ٢٣١٤، ٥٥٧/٤. وقال: حديث حسن.

لِلنَّاسِ لَعَلَّهُمْ يَتَذَكَّرُونَ، وَمَثَلُ كَلِمَةٍ خَبِيثَةٍ كَشَجَرَةٍ خَبِيثَةٍ اجْتُثَّتْ مِن فَوْقِ الأَرْضِ مَا لَهَا مِن قَرَارٍ﴾(إبراهيم: ٢٤-٢٥-٢٦).

بل إنه تعالى لا يحبّ سوء القول سواء أكان جهرا أم سرّا، ألا ترى كيف نهى الله عن النّجوى إلا ما كان في سبيل التّعاون على البرّ والتّقوى، واستثنى الله المظلوم يجهر بالشّكوى شارحا ظلامته لمن يحفظ حقه من أولي الأمر، لأن السّكوت على الظّلم يورث الذّلة ويجرّئ الظّلمة على التّمادي على البغي والعدوان، والإسلام يأبى الضّيم ويحرم الفأ .

وإذا اعتبرنا الاستثناء متصلا، فإما أن نقدّر في المستثنى مضافا إليه يكون مصدرا ليتوافق مع مصدر المستثنى منه فيكون التّقدير: لا يحبّ الله الجهر بالسوء من القول إلا جهرَ من ظُلم. وإما أن نؤوّل المصدر في المستثنى منه على أنه أقيم مقام الفاعل، أي على تقدير: لا يحبّ الله المجاهر بالسّوء إلا من ظلم. وكلا التّقديرين جائز.

والإذن للمظلوم بأن يجهر بحقه من تمام العدل، إذ يكفل للمواطن حقه في الدّفاع عن نفسه، فلا تكبت الحرّيات ولا تضيع حقوق الإنسان، وكانت تلك سياسة رسول الله ﷺ في سماع شكوى المظلومين عندما تندّ بالبعض ألسنتهم فيجاوزون اللياقة الأدبية ويغضب لذلك من حضر من الصّحابة فيقول لهم: «**دعوه، فإن لصاحب الحق مقالا**».

فكلّ من الجهر بالسّوء والسّكوت عن الظّلم مفسدة ولكن ارتكاب أخفّ الضّررين لا مناص منه في مثل هذا الموقف، وهو ضرورة ملحّة لصيانة حقوق النّاس وصيانة سلامة المجتمع. ولكن الضّرورة تقدّر بقدرها، فلا يجوز الإفراط في التّشهير بالظّالم ولا تتعدّى الشّكوى لغير المظلوم، والذي يضبط هذا المنحى في

التقاضي والتظالم إنما هو تقوى الله واليقين بصفاته العليّة، بأنه سميع عليم بالنيات والمقاصد، وبالمناهج والوسائل.

ثم قال تعالى: ﴿إن تُبْدُواْ خَيْراً أَو تُخْفُوهُ أَو تَعْفُوا عَن سُوءٍ فَإِنَّ اللهَ كَانَ عَفُوّاً قَدِيراً﴾:

بعد أن أقرّت الآية السّابقة نصاب العدل في ما أذن الله فيه من الجهر بالسّوء لانتصاف المظلوم، تلتها هذه الآية الكريمة لتدعوا المؤمنين إلى الارتقاء لمنازل الفضل والشّهامة في معاملة بعضهم لبعض في تحقيق الخير ودفع الشّرّ، وهو المسعى الإيجابي المطلوب لمواساة خلق الله.

ومجالات الخير كثيرة، وطريق إيصاله متنوّعة من الجهر والسّرّ، وملاك الأمر في ذلك يعتمد على إخلاص النّية ونبل القصد في الحفاظ على كرامة الفرد والمجتمع وتحقيق طمأنينته وأمانه والعمل على ترسيخ الثّقة والحبّ بين النّاس، والمؤمن المنتصر لحقه بموجب العدل الإلهي كما تقدم، لا تكبح رغبته في أن يتبوأ المراتب العليا من أخلاق الله الكريمة عندما يعفو ويصفح وهو قادر على أخذ حقه.

فإن لذكر صفتي الله العليّة من العفو والمقدرة في مثل هذا المقام لإيحاءً بالغا للمؤمنين في أن يتخلقوا بأخلاق الله وأنه تعالى مجازيهم الجزاء الأوفى لما يحققونه في ذلك المسعى الخيريّ النّبيل، ومؤيّدهم لبلوغ ذلك المرتقى العظيم.

والله أعلم

معايير الإيمان والكفر وجزاء كل منهما

أ)- النص:

إِنَّ ٱلَّذِينَ يَكْفُرُونَ بِٱللَّهِ وَرُسُلِهِۦ وَيُرِيدُونَ أَن يُفَرِّقُوا۟ بَيْنَ ٱللَّهِ وَرُسُلِهِۦ وَيَقُولُونَ نُؤْمِنُ بِبَعْضٍ وَنَكْفُرُ بِبَعْضٍ وَيُرِيدُونَ أَن يَتَّخِذُوا۟ بَيْنَ ذَٰلِكَ سَبِيلًا ﴿١٥٠﴾ أُو۟لَٰٓئِكَ هُمُ ٱلْكَٰفِرُونَ حَقًّا ۚ وَأَعْتَدْنَا لِلْكَٰفِرِينَ عَذَابًا مُّهِينًا ﴿١٥١﴾ وَٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ بِٱللَّهِ وَرُسُلِهِۦ وَلَمْ يُفَرِّقُوا۟ بَيْنَ أَحَدٍ مِّنْهُمْ أُو۟لَٰٓئِكَ سَوْفَ يُؤْتِيهِمْ أُجُورَهُمْ ۗ وَكَانَ ٱللَّهُ غَفُورًا رَّحِيمًا ﴿١٥٢﴾

ب)- التحقيق اللغوي:

﴿وَيُرِيدُونَ أَنْ يَتَّخِذُوا بَيْنَ ذَلِكَ سَبِيلاً﴾: بمعنى أنهم يختارون صفة النفاق، أي طريقا وسطا بين الكفر والإيمان أو بين دينين على زعمهم، ﴿أُولَئِكَ هُمُ الْكَافِرُونَ حَقّاً﴾: "حقا" مصدر مؤكد لمضمون الجملة التي قبله بتقدير حُقّهم حقّا -أيها السّامع- أو أن يكون التقدير هكذا: "أولئك هم الكافرون كفرا حقا" أي كاملا، ﴿أَعْتَدْنَا﴾: بمعنى هيأنا فقيل أن "التاء" في الفعل أصلية أي من فعل "عتد" وقيل: أنها بدل من "الدّال" أي من فعل "عدّ".

ج)- أوجه القراءة:

﴿سَوْفَ يُؤتِيهِمْ﴾: قرأ الجمهور ﴿يُؤتِيهِمْ﴾ بنون العظمة، وقرأه حفص عن عاصم بياء الغائب والضّمير عائد إلى اسم الجلالة في قوله: ﴿وَالَّذِينَ آمَنُواْ بِاللّهِ وَرُسُلِهِ﴾.

د)- البيان والتّفسير:

مـا يزال السّياق يتعرّض لأحوال المناوئين للدعوة الإسلامية من المشركين والمـنافقين في مـا سبق، وهنا عاد يتكلّم على مواقف اليهـود والنّصارى، حتى تتضـح صورة الإيمان الصّحيح في أصوله الثّـابتة من الإيـمان بالله ورسله، وهما الأصـلان الأولان المـتلازمان تنبني عليهما بقية الأصول الأخرى التي تندرج في الإيمـان بالغيب، وليس للإنسان معرفة بذلك إلا عن طريق الوحي، وإشكالية أهل الكـتاب في نبوة سيدنا محمد ﷺ أنهم لا تعوزهم الدّلائل القطعية والحجج المقنعة عـلى صـدق نبوءته سـواء منها النّقلية أو العقلية، وإنمـا هو الحسد والعصبية الجنسـية والمنافع السّيـاسية والاقتصـادية هي التي أعمت بصـائرهم وأضلّت قلوبهم بالكفر والعناد فقال تعالى:

﴿انَّ الذيـنَ يَكْفُـرُونَ بالله وَرُسُله وَيُريدُونَ أَنْ يُفَرِّقُواْ بَيْنَ الله وَرُسُله وَيَقُولُونَ نُومنُ بِبَعْضٍ وَنَكْفُرُ بِبَعْضٍ وَيُرِيدُونَ أَنْ يَتَّخِذُواْ بَيْنَ ذَلكَ سَبِيلاً﴾:

جيء باسم موصول مؤكد ليدلّ على العموم، فيتناول كل مَن من شأنه أن يفرّق بين الإيمان بالله والإيمان برسله من جميع الملل والنّحل وفي كل زمان ومكان، وصـيغة المضـارع تدلّ على أن هذه الصّفة متجددة فيـهم ومستمرّة، فهم وإن ادّعـوا أصل الإيـمان بالله، ولكنهم في الحقيقة يكفرون به عندما اتخذوا له أندادا مـثل مشـركي مكة أو اتخذوا له صاحبة وولدا كاليهود والنّصارى، وما كفرهم بمحمـد ﷺ إلا لأنه دعاهم إلى التّوحيد الخالص لله وتنـزيهه عمّا لا يليق بألوهيته وربو بيته.

وقوله: ﴿وَيُرِيدُونَ أَنْ يُفَرِّقُواْ بَيْنَ الله وَرُسُله وَيَقُولُونَ نُومنُ بِبَعْضٍ وَنَكْفُرُ بِبَعْضٍ وَيُرِيدُونَ أَنْ يَتَّخِذُواْ بَيْنَ ذَلكَ سَبِيلاً﴾،هذه هي متناقضات اليهود

والنّصارى في دعوى إيمانهم، فهم يؤمنون ببعض الأنبياء ويكفرون ببعض، فاليهود آمنوا بموسى وكفروا بعيسى وبمحمد، والنّصارى آمنوا بعيسى وكفروا بمحمد.

﴿وَيُرِيدُونَ أَنْ يَتَّخِذُوا بَيْنَ ذَلِكَ سَبِيلاً﴾: "بين ذلك" يحتمل أن يكون السّبيل بين الإيمان بالكلّ، والكفر بالكلّ، أو يكون المعنى: أنهم يتّخذون طريقا بين الإيمان بالله ورسله بفصل أحدهما عن الآخر.

﴿أُولَئِكَ هُمُ الْكَافِرُونَ حَقّاً وَأَعْتَدْنَا لِلْكَافِرِينَ عَذَاباً مُهِيناً﴾: الجملة خبر لـ"أن"، ويرى الفخر الرّازي أن الخبر محذوف تقديره: إن الذين يكفرون ...الخ قد جمعوا المخازي، ويقول: "إن ذلك أبلغ لأنه إذا حذف الجواب ذهب الوهم كل مذهب من العيب، وإذا ذكر بقي مقتصرا على المذكور، والثّاني أنه رأس الآية، والأحسن أن لا يكون الخبر منفصلا عن المبتدأ".[1]

تأكد حكم الله على هؤلاء بأنهم هم الكافرون كمال الكفر، تأكد بتعريف جزأي الجملة وبضمير الفصل، ثم ذكر الله الوعيد الذي ينتظرهم بأنه مهين لما يكونون عليه من الذّلة والهوان جزاء استكبارهم وعنادهم، وجيء بالاسم الظّاهر مكان الضّمير ليشمل هؤلاء ومن يكون على شاكلتهم إلى يوم القيامة وفي مقابل هؤلاء ذكر الله تعالى أحوال المؤمنين الأوفياء وهم الذين آمنوا بالله وجميع رسله، والإيمان بالرّسل يقتضي الإيمان بالكتب المنزلة عليهم كما وصفهم الله بقوله: ﴿وَتُؤْمِنُونَ بِالْكِتَابِ كُلِّهِ﴾ (آل عمران: ١١٩)، وقوله أيضا: ﴿آمَنَ الرَّسُولُ بِمَا أُنزِلَ إِلَيْهِ مِن رَّبِّهِ وَالْمُؤْمِنُونَ كُلٌّ آمَنَ بِاللَّهِ وَمَلَائِكَتِهِ وَكُتُبِهِ وَرُسُلِهِ لَا نُفَرِّقُ بَيْنَ أَحَدٍ مِّن رُّسُلِهِ﴾ (البقرة: ٢٨٥).

١- الفخر الرازي، التفسير الكبير، ٩٢/١١.

﴿وَالَّذِينَ ءَامَنُوا بِاللَّهِ وَرُسُلِهِ وَلَمْ يُفَرِّقُوا بَيْنَ أَحَدٍ مِّنْهُمْ أُولَٰئِكَ سَوْفَ نُؤْتِيهِمْ أُجُورَهُمْ وَكَانَ اللَّهُ غَفُورًا رَّحِيمًا﴾: هذا هو الفريق الذي يرضى الله عنه ويجازيه الجزاء الأوفى، وفي التعبير بأداة "سوف" دليل على أن المقصود هو الجزاء الأخرويّ للذين آمنوا، ومن تمام توفية ذلك الجزاء أنه تعالى يغفر ذنوبهم، إذ لا يخلو منها إنسان مهما اجتهد في طاعة الله، فيكون ذلك من تمام رحمته بخلقه بعد أن بيّن لهم طريق النّجاة بإرسال الرّسل وإنزال الكتب، والله أعلم.

تعنّت أهل الكتاب وموقفهم من رسل الله

أ)- النص:

يَسْـَٔلُكَ أَهْلُ ٱلْكِتَٰبِ أَن تُنَزِّلَ عَلَيْهِمْ كِتَٰبًا مِّنَ ٱلسَّمَآءِ ۚ فَقَدْ سَأَلُوا۟ مُوسَىٰٓ أَكْبَرَ مِن ذَٰلِكَ فَقَالُوٓا۟ أَرِنَا ٱللَّهَ جَهْرَةً فَأَخَذَتْهُمُ ٱلصَّٰعِقَةُ بِظُلْمِهِمْ ۚ ثُمَّ ٱتَّخَذُوا۟ ٱلْعِجْلَ مِنۢ بَعْدِ مَا جَآءَتْهُمُ ٱلْبَيِّنَٰتُ فَعَفَوْنَا عَن ذَٰلِكَ ۚ وَءَاتَيْنَا مُوسَىٰ سُلْطَٰنًا مُّبِينًا ﴿١٥٣﴾ وَرَفَعْنَا فَوْقَهُمُ ٱلطُّورَ بِمِيثَٰقِهِمْ وَقُلْنَا لَهُمُ ٱدْخُلُوا۟ ٱلْبَابَ سُجَّدًا وَقُلْنَا لَهُمْ لَا تَعْدُوا۟ فِى ٱلسَّبْتِ وَأَخَذْنَا مِنْهُم مِّيثَٰقًا غَلِيظًا ﴿١٥٤﴾

ب)- التحقيق اللغوي:

﴿كِتَابًا﴾: إما اسم للشيء المكتوب مثل ألواح موسى، وإما هو السّفر الذي يضمّ الأوراق المكتوبة، ﴿جَهْرَةً﴾: أي علنًا، ﴿الصَّاعِقَةُ﴾: النار النازلة من السّحب عندما يلتقي الموجب الكهربائي بالسّالب، ﴿الْعِجْلَ﴾: أي العجل الذي

أخرجه لهم السّامريّ مما جمع من حليّهم، ﴿وَرَفَعْنَا فَوْقَهُمُ الطُّورَ﴾: رفع الطّور فوقهم كان معجزة أيّد الله بها موسى على قومه عندما همّوا بنقض عهد التّوراة، قال تعالى: ﴿وَإِذْ نَتَقْنَا الْجَبَلَ فَوْقَهُمْ كَأَنَّهُ ظُلَّةٌ وَظَنُّوا أَنَّهُ وَاقِعٌ بِهِمْ﴾ (الأعراف:١٧١) ﴿لَا تَعَدُّوا﴾: على قراءة ورش، أصله: "لا تعتدوا" بإدغام التّاء في الدّال، والاعتداء هو تجاوز الحدّ في حق من الحقوق، وقرأ الجمهور: ﴿لا تَعْدَوْا﴾ من العدْو أي العدوان، قال تعالى: ﴿إِذْ يَعْدُونَ فِي السَّبْتِ﴾ (الأعراف:١٦٣) وقال: ﴿فَيَسُبُّوا اللَّهَ عَدْوًا بِغَيْرِ عِلْمٍ﴾ (الأنعام:١٠٨). ﴿مِيثَاقًا غَلِيظًا﴾: أي العهد المؤكد غاية التّوكيد.

ج)- أوجه القراءة:

﴿لَا تَعَدُّوا﴾: قرأه نافع في أصحّ الرّوايات وهي لورش عنه، ولقالون في إحدى روايتيه عنه قرأه بفتح العين وتشديد الدّال المضمومة أصله: "لا تعتدوا" فلما كانت التّاء قريبة من مخرج الدّال، ووقعت متحركة وقبلها ساكن، تهيّأ إدغامها، فتقلت حركتها إلى العين السّاكنة قبلها وأدغمت في الدّال لقصد التّخفيف. وقرأ الجمهور وقالون في إحدى روايتيه عن نافع: "لا تعْدوا" بسكون العين وتخفيف الدّال، مضارع مجزوم من "العدْو" وهو العدوان، وفي إحدى روايتين عن قالون باختلاس الفتحة، وقرأه أبو جعفر بسكون العين وتشديد الدّال، وهي رواية عن نافع أيضا.

د)- البيان والتّفسير:

بعدما تقدم من الوعيد لأهل الكتاب وتهديدهم على ما لفقوه من المعاذير في إنكارهم لرسالة سيدنا محمد ﷺ تعرّض الله في هاتين الآيتين لبعض جهالاتهم في سؤالهم لرسول الله أن ينـــزل عليهم كتابا من السّماء على غرار ما تنـــزّل لموسى من الألواح الحاملة للوصايا العشر، وهم إذ يسألون ذلك لا يريدون الاهتداء

والاسترشاد، بل يقصدون التّعجيز والتّعنّت والعنـــاد، والذين سألوا ذلك هم آباؤهم وأسلافهم، وهؤلاء الأخلاف هم على شاكلة أسلافهم من فظاظة أخلاقهم وسوء معاملتهم لرسلهم ، لأن الطّبائع والأخلاق تنتقل في الأمم والشّعوب بين أحيائها عن طريق الوراثة والتّقليد، ألا تقرأ قوله تعالى: ﴿إِنَّا وَجَدْنَآ ءَابَآءَنَا عَلَىٰٓ أُمَّةٍ وَإِنَّا عَلَىٰٓ ءَاثَٰرِهِم مُّقْتَدُونَ﴾ (الزّخرف: ٢٣).

قـــال الله تعالى: ﴿يَسْـَٔلُكَ أَهْلُ الْكِتَٰبِ أَن تُنَزِّلَ عَلَيْهِمْ كِتَٰبًا مِّنَ السَّمَآءِ فَقَدْ سَـَٔالُوا۟ مُوسَىٰٓ أَكْبَرَ مِن ذَٰلِكَ فَقَالُوٓا۟ أَرِنَا ٱللَّهَ جَهْرَةً﴾: تسمّى هذه "الفاء" بالفصـــيحة، يسبقها عادة ما يدلّ على معنى التّعجيب، فيؤتى بعدها ما يخفّف من ذلـــك في نفس السّامع، فإن الرّسول الله ﷺ قد يحزّ في نفسه تعنّت هؤلاء في ما يطلبون من معجزة إنزال الكتاب، وهو لا يملك أمر ذلك، إذ المعجزات لا تأتي إلا بـــإرادة الله، وقد علّمه ربه أن يجيب في مثل هذه الطّلبات المعجزة: ﴿قُلْ سُبْحَانَ رَبِّي هَلْ كُنتُ إِلاَّ بَشَراً رَّسُولاً﴾(الإسراء: ٩٣) فقد بكّتهم الله في سؤالهم هذا بتعداد مواقفهـــم المخزية أمام الرّسول الذي آمنوا به، إذ لم يكتفوا بنـــزول الألواح عليه مـــن السّـــماء، بل سألوا موسى ما هو أعظم من ذلك، إذ طلبـــوا منه رؤية الله معـــايـــنة، وهـــم لا يـــريدون بذلك التّيمّن والبركة، ولكنهم يقصدون الإعنات والتّعجيز.

ومـــثل هـــذا الطّلب وقاحة وجراءة على قدرة الله تعالى وجلاله، وانتقاص بمنزلة الرّسالة والنّبوءة، ولذلك جاء نص الآية على موجب العقاب الذي تلقّوه من الله بأنه الظّلم "بظلمهم" فقد أماتهم الله بالصّاعقة، ثم أحياهم كما ذكرت ذلك آية الـــبقرة في قولـــه تعالى: ﴿وَإِذْ قُلْتُمْ يَا مُوسَىٰ لَن نُّؤْمِنَ لَكَ حَتَّىٰ نَرَى ٱللَّهَ جَهْرَةً فَـــأَخَذَتْكُمُ الصَّاعِقَةُ وَأَنتُمْ تَنظُرُونَ، ثُمَّ بَعَثْنَاكُم مِّنۢ بَعْدِ مَوْتِكُمْ لَعَلَّكُمْ تَشْكُرُونَ﴾ (الـــبقرة:٥٥-٥٦) وليـــتهم ارتدعوا بذلك، بل لجوا في عنادهم، فارتدّوا إلى الكفر

بعبادتهم للعجل، وتلك خسيسة أشنع من سابقتها، إذ ظلوا وكفروا على هدى: ﴿مِن بَعْدِ مَا جَآءَتْهُمُ الْبَيِّنَاتُ﴾ (البقرة:٢١٣) ومع هذا الظّلم العظيم، عفا الله عنهم وهو القادر على استئصالهم بعد أن قامت عليهم الحجة وحقت كلمة العذاب، فأيّد الله موسى وآتاه القوة والسّلطان، حتى أفنى تمرّدهم فأحرق العجل وعادوا إلى عبادة الله.

ثم ذكر الله مواقف أخرى لإصرارهم وعنادهم، وهي أنهم قد همّوا بنقض ميثاقهم مرة أخرى فرفع الله فوقهم جبل الطور حتى ظنوا أنهم واقع فوق رؤوسهم، ثم تردّدهم في دخول باب القرية التي أُمروا بقتال أهلها، كما يأتي تفصيل ذلك في سورة المائدة.

﴿وَرَفَعْنَا فَوْقَهُمُ الطُّورَ بِمِيثَاقِهِمْ وَقُلْنَا لَهُمُ ادْخُلُواْ الْبَابَ سُجَّداً وَقُلْنَا لَهُمْ لاَ تَعْدُواْ فِي السَّبْتِ وَأَخَذْنَا مِنْهُمْ مِّيثَاقاً غَلِيظاً﴾: وذلك أنهم نُهوا عن العمل والكسب يوم السّبت ولكنهم تعدّوا أمر الله بصيد بعضهم للسمك فيه، وتفصيل ذلك في سورة الأعراف.

وأخْذ الميثاق منهم، كناية عن توثق العهد الذي أخذ الله منهم أن يقيموا دينه وينصروا رسوله موسى بعد أن توالت عليهم المعجزات، ولكنهم مع ذلك كانوا في كل مرة ينقضون عهد الله، وينصر الله موسى عليهم.

وفي هذا البيان الذي يخّص الله فيه جهالات بني إسرائيل مع رسولهم تسلية لرسول الله على ما لقي منهم من ذلك السّؤال الدّاعي إلى حيرته وتعجيبه، وفي ذكر إتيانه السّلطان المبين لموسى على قومه بشارة لرسول الله بأن الله مؤيّده وناصره بإظهار دينه وإعلاء كلمته.

والله أعلم

مزيد من المواقف المعنتة لليهود

أ)- النص:

فَبِمَا نَقْضِهِم مِّيثَاقَهُمْ وَكُفْرِهِم بِآيَاتِ اللَّهِ وَقَتْلِهِمُ الْأَنبِيَاءَ بِغَيْرِ حَقٍّ وَقَوْلِهِمْ قُلُوبُنَا غُلْفٌ بَل طَبَعَ اللَّهُ عَلَيْهَا بِكُفْرِهِمْ فَلَا يُؤْمِنُونَ إِلَّا قَلِيلًا ﴿١٥٥﴾ وَبِكُفْرِهِمْ وَقَوْلِهِمْ عَلَىٰ مَرْيَمَ بُهْتَانًا عَظِيمًا ﴿١٥٦﴾ وَقَوْلِهِمْ إِنَّا قَتَلْنَا الْمَسِيحَ عِيسَى ابْنَ مَرْيَمَ رَسُولَ اللَّهِ ۖ وَمَا قَتَلُوهُ وَمَا صَلَبُوهُ وَلَٰكِن شُبِّهَ لَهُمْ ۚ وَإِنَّ الَّذِينَ اخْتَلَفُوا فِيهِ لَفِي شَكٍّ مِّنْهُ ۚ مَا لَهُم بِهِ مِنْ عِلْمٍ إِلَّا اتِّبَاعَ الظَّنِّ ۚ وَمَا قَتَلُوهُ يَقِينًا ﴿١٥٧﴾ بَل رَّفَعَهُ اللَّهُ إِلَيْهِ ۚ وَكَانَ اللَّهُ عَزِيزًا حَكِيمًا ﴿١٥٨﴾ وَإِن مِّنْ أَهْلِ الْكِتَابِ إِلَّا لَيُؤْمِنَنَّ بِهِ قَبْلَ مَوْتِهِ ۖ وَيَوْمَ الْقِيَامَةِ يَكُونُ عَلَيْهِمْ شَهِيدًا ﴿١٥٩﴾

ب)- التحقيق اللغوي:

﴿فَبِمَا نَقْضِهِم مِّيثَاقَهُمْ﴾: "الباء" تفيد السببية، و"ما" زائدة لإفادة التوكيد، وهي لا تكفّ "الباء" عن عمل الجرّ، والنّقض هو حلّ المبرم، تشبيه للميثاق بالحبل المفتول، ونقضه هو حلّه إلى خيوط واهية يسهل قطعها. ﴿غُلْفٌ﴾: إما جمع أغلف: أي عليه غلاف يمنع نفوذ الشيء إليه كقوله تعالى: ﴿وَقَالُوا قُلُوبُنَا فِي أَكِنَّةٍ مِّمَّا تَدْعُونَا إِلَيْهِ﴾ (فصلت:٥). وإما أنه جمع غِلاف ككتاب وكتب، والمعنى أنّ قلوبهم أوعية للعلوم والمعارف، فلا حاجة لهم إلى ما يعلّمهم الرّسول محمّد ﷺ، ﴿وَمَا صَلَبُوهُ﴾ : الصّلب هو دون القتل، وهو أن يوثق المجرم على خشبة ويطعن بخنجر ونحوه، أو يحرق بالنّار للاستنطاق أو للنكاية به، وقد لا يقتل، ﴿طَبَعَ

اللهُ عَلَيْهَا﴾: الطّبع كالختم على الشّيء أي إحكام الغلق عليه بحيث لا ينفذ إليه شيء، ﴿الْمَسِيحَ﴾: لقب لسيدنا عيسى عليه السلام، لقبه به اليهود تهكّما عليه، ومعناه في العبرية "الملك"، ولكن الله قلبه عليهم فجعل اللقب تعظيما له، ﴿شُبِّهَ لَهُمْ﴾: أي شبه لهم إنسان بالمسيح فقتلوه، وإما أن يكون "لهم" بمعنى "عند"، أي حصلت لهم المشابهة، وإما أن يكون معناه أن أهل الكتاب الأولين والآخرين اشتبه عليهم الصّدق والكذب في قصة قتل المسيح، فيكون معنى "لهم" لأجلهم، أي لأجل تضليل عامّتهم من طرف الأحبار والرّهبان، ﴿الظَّنِّ﴾: هنا يكون في مقابل اليقين: أي بمعنى الشّكّ.

ج)- البيان والتّفسير:

"الفاء" في قوله تعالى: ﴿فَبِمَا نَقْضِهِم مِّيثَاقَهُمْ﴾ تفريعية على قوله: ﴿وَأَخَذْنَا مِنْهُمْ مِّيثَاقاً غَلِيظاً﴾، و"الباء" تفيد السّببية لكل الصّفات المعطوفة الدّالة على ذمّ اليهود ولعنهم، ومتعلقها محذوف ليذهب السّامع في التّقدير كل مذهب، ويجوز أن يتعلّق بقوله تعالى: ﴿حَرَّمْنَا عَلَيْهِمْ طَيِّبَاتٍ أُحِلَّتْ لَهُمْ﴾ (النساء:١٦٠). وتقدير الجارّ على متعلّقه هو لإفادة الحصر وقد ذكر الله تعالى أحداثا تقدّم تفصيلها في سورة البقرة وآل عمران، فجعل أوّلها هو نقض الميثاق، وبنود هذا الميثاق مذكورة في قوله تعالى من سورة البقرة: ﴿وَإِذْ أَخَذْنَا مِيثَاقَ بَنِي إِسْرَآءِيلَ لاَ تَعْبُدُونَ إِلاَّ اللهَ وَبِالْوَالِدَيْنِ إِحْسَاناً وَذِي الْقُرْبَى وَالْيَتَامَى وَالْمَسَاكِينِ وَقُولُواْ لِلنَّاسِ حُسْناً وَأَقِيمُواْ الصَّلاَةَ وَءَاتُواْ الزَّكَاةَ ثُمَّ تَوَلَّيْتُمْ إِلاَّ قَلِيلاً مِّنكُمْ وَأَنتُم مُّعْرِضُونَ﴾ (البقرة:٨٣). فهذا الميثاق ينصّ على أصل العقيدة المتبنية أساسا على توحيد الله، كما ينصّ على أحكام من شريعتهم، لبيان حق الله، وحق عباده في الإحسان وإيتاء ذي القربى. فكل المواقف التي وقفوها، من تمرّدهم على رسلهم إلى حدّ قتلهم للبعض منهم كزكرياء ويحيى، إنما كانت نتيجة حتمية لذلك النّقض والنّكث لعهد

25

الله، وحين يضلّ الإنسان عن أصل فطرته التي أخذ الله عهدها من أصلاب الآباء، فإنه يتمادى في غيّه وضلاله، وإذا ما ركبه الغرور وفرح بما عنده من العلم، فإنه لا مطمع في إذعانه للحق مهما اتضحت معالمه، واستبانت ملامحه، فلا عجب أن يعبّروا على عنادهم بقولهم: ﴿قُلُوبُنَا غُلْفٌ﴾ لا ينفذ إليها نور الحق، أو هي قنوعة بما عندها فلا تطلب المزيد من أحد، فعلى احتمال المعنيين لكلمة: ﴿غُلْفٌ﴾ فإن الجهل المطبق في تضليله للإنسان هو مثل القناعة والغرور في التحصيل العلمّي، كلاهما تعطيل لملكات الإنسان.

ومهما تكن ادّعاءات هؤلاء، فإن الحقيقة هي أن الهداية لها أسبابها من قابلية الإنسان واستعداده لأخذه بها، بحيث يترتب على ذلك توفيق الله في تحقيق المسعى، كما أن للضلالة أسبابها ومسالكها، إذا توخّاها الإنسان ولازمها فإن الله تعالى يكله إلى نفسه حتى يختم على قلبه في نهاية المطاف بما ران عليه من الكفر والضّلال.

﴿فَلاَ يُومِنُونَ إِلاَّ قَلِيلاً﴾: أي قليلا من الإيمان حسب هواهم ودعواهم أنهم مؤمنون بموسى والتوراة مع كفرهم بعيسى ومحمد، وذلك منهم كفر وضلال، أو يكون المعنى: لا يؤمن إلا القليل منهم ممن كتب الله له منهم الهدى والرّشاد كعبد الله بن سلام.

﴿وَبِكُفْرِهِمْ وَقَوْلِهِمْ عَلَىٰ مَرْيَمَ بُهْتَاناً عَظِيماً﴾: عطف على قوله: ﴿فَبِمَا نَقْضِهِم﴾ ولتهويل مقام الكفر من طرف هؤلاء أعيد لفظه، لأن رميهم لمريم ببهتان الزّنا ناتج عن إنكارهم لقدرة الله على أن يخلق ولدا من دون أب كما فعل بالمسيح. وقد أحاط الله مريم وولدها بمعجزات دلّت على براءتها وطهرها، فكان وصف البهتان بأنه عظيم عند الله وصفا مناسبا يشهد بشرف القدر والمنزلة للسّيد المسيح. لأنه لا أنكى على الإنسان ولا أحطّ من كرامته من أن يخدش في

عرضه وشرفه، واليهود في ـ ـهم لمريم لم يكن من قبيل الدّعاية السّرية بإشاعتها في المجامع، بل جهروا بالسّوء في حقّها، ونعتوها بكل نقيصة، وهم يخاطبونها بمثل قولهم:﴿يَا مَرْيَمُ لَقَدْ جِئْتِ شَيْئاً فَرِيّاً، يَا أُخْتَ هَارُونَ مَا كَانَ أَبُوكِ امْرَأَ سَوْءٍ وَمَا كَانَتْ أُمُّكِ بَغِيّاً﴾ (مريم:٢٧-٢٨). والذي يُسبهت قد يتعذّر عليه الجواب وهو يصدم بما يسمعه، ولذا أحالتهم إليه فكان جوابه لهم معجزة من الله لو أنهم اقتنعوا بها. هذه واحدة من مواقف كفرهم في ما يفترون من أقوالهم.

والثّانية هي في قولهم: ﴿وَقَوْلِهِمْ إِنَّا قَتَلْنَا الْمَسِيحَ عِيسَى ابْنَ مَرْيَمَ رَسُولَ اللهِ﴾، وهذه المقولة تندرج في الصّفات التي تقدمتها باء السّببية، وهي تنمّ عن إمعانهم في الكفر والباطل، إذ يفاخرون بهذه الجريمة التي ارتكبها أسلافهم، على ما في قصة وقوعها من شكّ واضطراب، ووصف المسيح عليه السلام بصفة الرّسالة، إذا اعتبرناه حكاية لقولهم، فهو للسّخرية والاستهزاء لأنهم كفروا برسالته كما تقدم، وإذا اعتبرناه حكاية من الله تعالى فهو للمدح والثّناء أو نصبه على الاختصاص للتّشنيع عليهم.

ثم أردف الله تعالى تكذيبهم في دعواهم تلك، فقال: ﴿وَمَا قَتَلُوهُ وَمَا صَلَبُوهُ وَلَكِن شُبِّهَ لَهُمْ وَإِنَّ الذِينَ اخْتَلَفُواْ فِيهِ لَفِي شَكٍّ مِّنْهُ مَا لَهُمْ بِهِ مِنْ عِلْمٍ إِلاَّ اتِّبَاعَ الظَّنِّ وَمَا قَتَلُوهُ يَقِيناً، بَل رَّفَعَهُ اللهُ إِلَيْهِ وَكَانَ اللهُ عَزِيزاً حَكِيماً﴾:

نفى الله تعالى ما ادّعوه من القتل والصّلب للسّيد المسيح، والضّمير راجع إلى اليهود، أسلافا وأحلافا، وقوله تعالى:﴿شُبِّهَ لَهُمْ﴾ يكون معناه بالنّسبة للأسلاف الذين زعموا أنهم مارسوا قتل المسيح، أن الله تعالى ألقى شَبَهَهُ على إنسان آخر حتى صار مماثلا له في صورته، وبذلك نجّى الله عيسى من مكيدتهم، وأما بالنّسبة للإخلاف الذين اعتبروا مثل أسلافهم في الكفر والضّلال، فيكون معنى ﴿شُبِّهَ لَهُمْ﴾ من باب اللبس والخلط في الأخبار بحيث لا يعرف صادقها من

كاذبها، أي بمعنى الاشتباه كقوله تعالى في قصة البقرة: ﴿إِنَّ الْبَقَرَ تَشَابَهَ عَلَيْنَا﴾ (البقرة: ٧٠). يقول العلامة الشيخ الطّاهر بن عاشور في التّحرير والتّنوير: "ونكتة العدول عن حرف "على" تضمين فعل شبّه معنى صُنع، أي صَنع الأحبار هذا الخبرَ لأجل إدخال الشّبهة على عامّتهم".[1] وهو ملحظ دقيق.

﴿وَإِنَّ الذِينَ اخْتَلَفُواْ فِيهِ لَفِي شَكٍّ مِّنْهُ مَا لَهُمْ بِهِ مِنْ عِلْمٍ﴾: العدول إلى الاسم الموصول عوضا عن الضّمائر يرجّح أن المقصود هم أهل الكتاب بصفة عامّة من يهود ونصارى، لأن الفريقين كليهما لا يجزمون بقصة القتل، ففي الرّوايات النّقلية من أخبار اليهود والنّصارى ما يدلّ على التّردد والشّكّ، وليس لهم علم ثابت في ذلك، وإن كانوا يدّعونه لتضليل عامّتهم، ولذلك وقعوا في الخلاف والتّصارع: أكان هو المقتول أم غيره؟، وبالتّالي فإن ترجيحهم لإحدى النظريتين لا يعتمد إلا على الوهم والشّك، فقال تعالى مؤكدا نفي ذلك: ﴿وَمَا قَتَلُوهُ يَقِيناً بَل رَّفَعَهُ اللهُ إِلَيْهِ﴾، لأن الذين دبّروا المؤامرة، ما كانوا متيقّنين أن المقتول هو عيسى بعينه، إما للشبه الذي حصل لهم، أو بجهل شخصه بالنّسبة للذين لا يعرفونه، وقد كان المسيح عليه السلام قليل المخالطة للناس إلا لحواريه، وقد جوّز بعض المفسّرين أن يكون القتل في الآية لمعناه المجازيّ الذي يدلّ على التّمكّن والإحاطة بالشيء كقولك: قتلت هذه المسألة بحثا، فيكون الضّمير في: ﴿قَتَلُوهُ﴾ عائد إلى العلم في قوله: ﴿مَا لَهُمْ بِهِ مِنْ عِلْمٍ﴾.

﴿بَل رَّفَعَهُ اللهُ إِلَيْهِ﴾: أي أنجاه الله تعالى من كيدهم، والتّعبير بالرّفع إلى الله يدل على شرف منزلته في الملأ الأعلى، بحيث نتصوّر محنة البلاء الذي أحاط به، وهو يكاد لا ينفلت من قبضتهم لولا قدرة الله التي أنقذته، وأمّا كونه قد رفع

١- الطاهر بن عاشور، التحرير والتنوير، ٢٧/٧.

بجسده وروحه أم بروحه وحدها؟ وهل أماته الله أم ما يزال حيّاً؟ فتلك مسائل خلافية بين العلماء.

﴿وَكَانَ اللَّهُ عَزِيزاً حَكِيماً﴾: والعزّة تكون بكمال القدرة، وعزة أوليائه من عزته، وحكمته تعالى تتجلّى في تدبير أمر خلقه، وتصريف شؤون ملكوته، إذ يقهر الظّالمين ويستدرجهم من حيث لا يعلمون، وينصر أولياءه من الأتقياء الصالحين، والله أعلم.

﴿وَإِن مِّنْ أَهْلِ الْكِتَابِ إِلاَّ لَيُؤْمِنَنَّ بِهِ قَبْلَ مَوْتِهِ وَيَوْمَ الْقِيَامَةِ يَكُونُ عَلَيْهِمْ شَهِيداً﴾: بعد أن بيّن الله تعالى مخازي اليهود، وكيف ردّ الله مكائدهم في تدبيرهم لقتل عيسى عليه السلام وأنه تعالى أنجاه ورفعه إلى أعلى المراتب، بيّن في هذه الآية المعطوفة على حادثة القتل المدّعاة، بيّن مآل أمرهم عندما تنكشف الحقائق وهم في حالة النّزع يحتضرون، وعندئذ لات عناد واستكبار، فما من أحد منهم إلا ويؤمن بعيسى وبزول ما كان عليه من شك واحتيار.

والتّقدير: ما من أحد من أهل الكتاب إلا ليومننّ بعيسى عليه السلام قبل أن يموت، وهذا الحصر يفيد الإخبار بحالة أهل الكتاب من يهود ونصارى عندما يوافيهم الموت، فكل فريق تنكشف له الحقيقة، فاليهوديّ يؤمن بنبوءة عيسى عليه السلام، والنّصراني يؤمن ببشريته، وأنه عبد الله ورسوله ليس إلا، كما يشهد بذلك عليهم يوم القيامة عندما يجيب ربّه أمام الملأ: ﴿مَا قُلْتُ لَهُمْ إِلاَّ مَآ أَمَرْتَنِي بِهِ أَنُ اعْبُدُواْ اللَّهَ رَبِّي وَرَبَّكُمْ وَكُنتُ عَلَيْهِمْ شَهِيداً مَّا دُمْتُ فِيهِمْ﴾: (المائدة:١١٧). وهذا التّفسير هو على أساس أن الضّمير في "موته" يعود إلى الكتابي، وهو ما ذهب إليه أغلب المفسرين، وذهب بعضهم إلى أن الضّمير راجع إلى عيسى، على أساس ما ورد في حديث: «**أن عيسى عليه السلام ينزل في آخر الزّمان ويؤمن به أهل**

الكتاب وينشر العدل بين النّاس»[1]، وعدّه الرّسول ﷺ من أشراط السّاعة.

وعلى هذا التّفسير يخصّص العموم الذي في الآية "بأهل الكتاب" الذين يوجدون في وقت نزوله لا جميعهم كما يدلّ عليه عموم الآية، والتّفسير الأول أرجح والله أعلم.

ويؤيده ما اهتدى إليه صاحب الكشاف في بيان النّكتة، إذ يقول: "والفائدة في إخبار الله تعالى بإيمانهم

بعيسى قبل موتهم أنهم متى علموا أنه لا بدّ من الإيمان به لا محالة، فلأن يؤمنوا به حال ما ينفعهم ذلك الإيمان أولى من أن يؤمنوا به حال مالا ينفعهم ذلك الإيمان".[2]

وتعجبني ملاحظة الشيخ ابن عاشور في إرجاعه للضّمير في قوله تعالى: ﴿إِلَّا لَيُؤْمِنَنَّ بِهِ﴾ إلى الرّفع المتحدث عنه في الآية السّابقة فيقول: "وعندي أن ضمير "به" راجع إلى الرّفع المأخوذ من فعل: ﴿بَل رَّفَعَهُ اللَّهُ إِلَيْهِ﴾، ويعمّ قوله: ﴿أَهْلِ الْكِتَابِ﴾ اليهود والنّصارى، حيث استووا مع اليهود في اعتقاد وقوع الصّلب، والظّاهر أن الله يقذف في نفوس أهل الكتابين الشّك في صحة الصّلب، فلا يزال الشّك يخالج قلوبهم ويقوى حتى يبلغ مبلغ العلم بعدم صحة الصّلب في آخر أعمارهم تصديقا لما جاء به النّبيء ﷺ، حيث كذب أخبارهم، فنفى الصّلب عن عيسى عليه السلام".[3]

والله أعلم

١- رواه ابن ماجة من حديث أبي أمامة الباهلي، كتاب الفتن، حديث ٤٠٦٧.

٢- نقلا عن الفخر الرازي، التفسير الكبير، ١١/١٠٤.(نقلا عن الزمخشري في الكشاف).

٣- الطاهر بن عاشور، التحرير والتنوير، ٦/٢٤-٢٥.

عاقبة ظلم اليهود وثواب المؤمنين منهم

أ)- النص:

فَبِظُلْمٍ مِّنَ ٱلَّذِينَ هَادُوا۟ حَرَّمْنَا عَلَيْهِمْ طَيِّبَٰتٍ أُحِلَّتْ لَهُمْ وَبِصَدِّهِمْ عَن سَبِيلِ ٱللَّهِ كَثِيرًا ﴿١٦٠﴾ وَأَخْذِهِمُ ٱلرِّبَوٰا۟ وَقَدْ نُهُوا۟ عَنْهُ وَأَكْلِهِمْ أَمْوَٰلَ ٱلنَّاسِ بِٱلْبَٰطِلِ ۚ وَأَعْتَدْنَا لِلْكَٰفِرِينَ مِنْهُمْ عَذَابًا أَلِيمًا ﴿١٦١﴾ لَّٰكِنِ ٱلرَّٰسِخُونَ فِى ٱلْعِلْمِ مِنْهُمْ وَٱلْمُؤْمِنُونَ يُؤْمِنُونَ بِمَآ أُنزِلَ إِلَيْكَ وَمَآ أُنزِلَ مِن قَبْلِكَ وَٱلْمُقِيمِينَ ٱلصَّلَوٰةَ وَٱلْمُؤْتُونَ ٱلزَّكَوٰةَ وَٱلْمُؤْمِنُونَ بِٱللَّهِ وَٱلْيَوْمِ ٱلْءَاخِرِ ۚ أُو۟لَٰٓئِكَ سَنُؤْتِيهِمْ أَجْرًا عَظِيمًا ﴿١٦٢﴾

ب)- التحقيق اللغوي:

﴿وَبِصَدِّهِمْ﴾: الصَّدّ: هو الإعراض، ويحتمل هنا أن يكون مصدر:صَدّ، يصدّ: أي الفعل اللازم، ويحتمل أن يكون مصدر الفعل المتعدي: صدّ، يَصُدّ غيره عن سبيل الله. ﴿وَأَخْذِهِمُ الرِّبَوٰا﴾: أي يقرضون النّاس بالفائدة، وهم يحلّون ذلك مع غيرهم من الأجناس، أما فيما بينهم فيحرّمونه كما تدل على ذلك النّصوص التي عندهم، ﴿الرَّاسِخُونَ فِي الْعِلْمِ﴾: الرّاسخ هو الثّابت الذي لا يتزلزل، بخلاف الجاهل المقلّد.

ج)- أوجه القراءة:

﴿وَالْمُقِيمِينَ الصَّلَاةَ﴾: قرأه الجمهور: ﴿وَالْمُقِيمِينَ﴾ بالنّصب على

الاختصـــاص وهي القراءة الصّحيحة المشهورة. وهناك قراءة شاذة بالرّفع: قرأ بها جمع من الصّحابة والتّابعين، غير أنه لا تردّ قراءة الجمهور المجمع عليها بقراءة شاذة. ﴿أُولَئِكَ سَنُؤتِيهِم﴾: قرأ الجمهور بنون العظمة وقرأه حمزة وخلف بياء الغيبة على أن يعود الضّمير إلى اسم الجلالة في قوله تعالى: ﴿وَالْمُومِنُونَ بِاللهِ﴾.

د)- البيان والتّفسير:

تقـــدّم أن مـــتعلّق ﴿فَبِمَا نَقْضِهِم مِّيثَاقَهُمْ﴾: إما محذوف دلّ عليه السّياق، وإمـــا هو قوله تعـــالى في هذه الآية: ﴿حَرَّمْنَا عَلَيْهِمْ طَيِّبَاتٍ أُحِلَّتْ لَهُمْ﴾ ولطول الفصـــل بين الجارّ ومتعلّقه، أعيد حرف الجرّ هنا فقال تعالى: ﴿فَبِظُلْمٍ مِّنَ الَّذِينَ هَادُوا﴾ فعلى الاحتمال الأول من اختلاف المتعلق وهو الأرجح، والله أعلم.

تكـــون الآيات السّابقة قد بيّنت ما كان من اليهود من الجرائم الكبرى التي استحقوا به اللعنة والتشتت مثل نقضهم لعهد الله وقتلهم الأنبياء، ثم فرّع عنها هذه الآيـــات الـــتي تبيّن عقاب الله لهم على ما دون ذلك من سيّئاتهم.وعلى الاحتمال الثّاني من كون متعلق الجارين في الآيات السّابقة واللاّحقة هو قوله تعالى: ﴿حَرَّمْنَا عَلَـــيْهِمْ طَيِّبَاتٍ أُحِلَّتْ لَهُمْ﴾، فيكون ما ذكر من سيئاتهم في ما سبق وما لحق بيانا للظّـــلم المـــبهم بصيغة التّنكير، وقد وضّحت الآية أنواع ذلك الظّلم بأنه يتمثل في إعراضـــهم عـــن الحق إذا اعتبرنا فعل "صدّ" لازما، أوصدّهم النّاس عن سبيل الله بأنواع من الدّسّ والتّشويه، أو الخداع والتّمويه. وفي كلتا الحالتين هم مؤاخذون بما فعلـــوه، لأن المطلوب منهم أن يكـــونوا قدوة لغيرهم في الصّلاح والتّقوى وهم الآخـــذون لعهد الله وميثاقه، وهم الذين قالوا لربّهم: ﴿إِنَّا هُدْنَا إِلَيْكَ﴾ (الأعراف: ١٥٦).

يقـــول الإمـــام ابـــن عاشور في تعليل العدول إلى الاسم الظّاهر: ﴿الَّذِينَ

هَـادُواْ﴾ بدلا عن استعمال الضّمائر، يقول: "لأن في الموصول وصلته ما يقتضي التّنـزه عـن الظّـلم لو كانوا كما وصفوا أنفسهم فقالوا: ﴿إِنَّا هُدْنَآ إِلَيْكَ﴾: فصدور الظّلم عن الذين هادوا محلّ استغراب".[1]

قلـت: إن الظّلم للعباد يعجّل الله به العقوبة لصاحبه في الدّنيا قبل الآخرة، ودعـوة المظلوم ليس بينها وبين الله حجاب كما ورد في الحديث، سيّما ما يتعلّق منها بالدّماء والأموال والأعراض فهؤلاء درجوا في تاريخهم الطّويل على استباحة اسـتغلال حاجـات النّاس بتعاطي الرّبا وهم يدّعون أن النّصوص التي بين أيديهم تبـيح لهم ذلك مع غير اليهود، فجاء هذا النّص الصّريح هنا يردّ ذلك الادّعاء، إذ يعتبر معاملتهم تلك من أكل أموال النّاس بالباطل، وليتهم اقتصروا على أخذ الرّبا، ولكـنهم يتحيّلون على أموال النّاس بالطّرق الأخرى التي تعدّ باطلا وسحتا، وقد ذكـر الله نوعا من العقاب الدّنيويّ الذي أجراه عليهم جزاء تعنّتهم وعنادهم بأن حـرّم عليهم كثيرا من الطّيّبات، ويرى بعض المفسرّين أنها هي المذكورة في سورة الأنعام في قوله تعالى: ﴿وَعَلَى الذِينَ هَادُواْ حَرَّمْنَا كُلَّ ذِي ظُفُرٍ﴾ (١٤٦).

ولـو أن هـذه الآية لم تفصّل ذلك لأن المراد هو البيان بأن تشديد بعض الأحكـام في الشّرائع السّابقة إنما كانت عقابا للتّعنّت والظّلم، ولذا كان من رحمة الله عـلى أمّة الإسلام ومن مهامّ رسولنا ﷺ في دعوة أتباعه بأنه: ﴿يَضَعُ عَنْهُمْ إِصْـرَهُمْ وَالاَغْلاَلَ التِي كَانَتْ عَلَيْهِم﴾ (الأعراف:١٥٧). وأما الجزاء الأخرويّ فهو الأشـدّ والأنكى، قال تعالى: ﴿وَأَعْتَدْنَا لِلْكَـافِرِينَ مِنْهُمْ عَذَاباً أَلِيمـاً﴾، أي أعدّ الله للكفار منهم، وجيء بوصف الكفر لأنه علّة العلل في كل ما يقترفه هؤلاء من الظّلم، ولأن الإيمان الصّحيح يقتضي من صاحبه أن يبتعد عما يغضب الله وبالتّالي

١- الطاهر بن عاشور، التحرير والتنوير، ٢٦/٦

يتنـــزّه عما يضرّ بخلقه.

﴿لَكِنِ الرَّاسِخُونَ فِي الْعِلْمِ مِنْهُمْ وَالْمُؤْمِنُونَ يُؤْمِنُونَ بِمَآ أُنزِلَ إِلَيْكَ وَمَآ أُنزِلَ مِن قَبْلِكَ وَالْمُقِيمِينَ الصَّلَاةَ وَالْمُؤْتُونَ الزَّكَاةَ وَالْمُؤْمِنُونَ بِاللهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ أُوْلَئِكَ سَنُؤْتِيهِمْ أَجْرًا عَظِيمًا﴾: وعلى طريقة القرآن الكريم في عدم تعميم الحكم على جماعة كاملة، إذ كثيرا ما يوجد في ضمنها فئة لا تكون على توجه الكثرة إلى الضّـــلال والفساد، فقد استدرك الله تعالى تلك الفئة الصّالحة فأخرجها من الحكم السّابق على الذين ماتوا وهم كافرون، ثم أضفى عليها صفات حميدة هم جديرون بها وهي:

أ)- ﴿الرَّاسِـــخُونَ فِي الْعِلْمِ مِنْهُمْ﴾: وهو الثّابتون على العقيدة الصّحيحة لأنهـــم مطلعـــون عـــلى حقـــائق الدّين العارفون لمقاصده العليا في تربية الأفراد والجماعـــات، يقول ابن عبّاس ﷺ: إنها نزلت في عبد الله بن سلام وجماعته.

ب)- ﴿وَالْمُؤْمِنُونَ يُؤْمِنُونَ بِمَآ أُنزِلَ إِلَيْكَ وَمَآ أُنزِلَ مِن قَبْلِكَ﴾: وهذه الصّـــفة يمكـــن أن تكون للرّاسخين في العلم ممن هداهم الله إلى الإيمان عن دراية وقـــناعة، ويمكـــن أن تكون لصنف آخر من المؤمنين هم دون رتبة الرّاسخين في العلم.

ج)- ﴿وَالْمُقِيمِينَ الصَّلَاةَ وَالْمُؤْتُونَ الزَّكَاةَ﴾: خصّ الله بالذّكر من أنواع العـــــبادات هذيـــن الرّكنين لما لهما من الأهمية البالغة في تهذيب السّلوك وتزكية الـــنّفوس في ذات الشّخص صلة وتقرّبا إلى الله بأداء الصّلاة على وجهها الأكمل، أو تعاونـــا وحـــبّا للجماعة بأداء الزّكاة وأنواع الصّدقـــات، وقد تغيّرت علامة الإعراب في الجمعين المذكرين السّالمين فجاء الأول: ﴿الْمُقِيمِينَ﴾ إما منصوبا على الاختصاص أو مجرورا على العطف، بينما بقي الثاني مرفوعا بالعطف على ما سبق،

وذلك للتّنبيه على أهمية الصّلاة في الواجبات الدّينية.

﴿وَالْمُومِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الآخِرِ﴾: تكررت صفة الإيمان بعد الإجمال السّابق للتأكيد على الرّكيزتين الأساسيتين في أصول الإيمان لتلازمهما وتكاملهما.

﴿أُولَئِكَ سَنُوتِيهِمْ أَجْراً عَظِيماً﴾: الجملة خبر لقوله: ﴿لَكِنِ الرَّاسِخُونَ﴾ وما بينهما، والإشارة للدّلالة على أن المذكورين هم جديرون بالجزاء المذكور، وهو جنة النّعيم، لأنهم قدّموا ثمنها بالإيمان الصّحيح والعمل الصّالح، فاللّهمّ إنا نسألك رضاك والجنة، ونعوذ بك من سخطك والنّار، والله أعلم.

الوحي مصدره واحد من الله وإن تعددت أشكاله

أ)- النص:

إِنَّآ أَوْحَيْنَآ إِلَيْكَ كَمَآ أَوْحَيْنَآ إِلَىٰ نُوحٍ وَالنَّبِيِّـۧنَ مِنۢ بَعْدِهِۦ ۚ وَأَوْحَيْنَآ إِلَىٰٓ إِبْرَٰهِيمَ وَإِسْمَٰعِيلَ وَإِسْحَٰقَ وَيَعْقُوبَ وَالْأَسْبَاطِ وَعِيسَىٰ وَأَيُّوبَ وَيُونُسَ وَهَٰرُونَ وَسُلَيْمَٰنَ ۚ وَءَاتَيْنَا دَاوُۥدَ زَبُورًا ﴿١٦٣﴾ وَرُسُلًا قَدْ قَصَصْنَٰهُمْ عَلَيْكَ مِن قَبْلُ وَرُسُلًا لَّمْ نَقْصُصْهُمْ عَلَيْكَ ۚ وَكَلَّمَ ٱللَّهُ مُوسَىٰ تَكْلِيمًا ﴿١٦٤﴾ رُّسُلًا مُّبَشِّرِينَ وَمُنذِرِينَ لِئَلَّا يَكُونَ لِلنَّاسِ عَلَى ٱللَّهِ حُجَّةٌۢ بَعْدَ ٱلرُّسُلِ ۚ وَكَانَ ٱللَّهُ عَزِيزًا حَكِيمًا ﴿١٦٥﴾ لَّٰكِنِ ٱللَّهُ يَشْهَدُ بِمَآ أَنزَلَ إِلَيْكَ ۖ أَنزَلَهُۥ بِعِلْمِهِۦ ۖ وَٱلْمَلَٰٓئِكَةُ يَشْهَدُونَ ۚ وَكَفَىٰ بِٱللَّهِ شَهِيدًا ﴿١٦٦﴾

ب)- التحقيق اللغوي:

﴿إِنَّا أَوْحَيْنَآ﴾: الوحي: استعمل هذا اللّفظ في القرآن لمعان تدل كلها على

تبليغ المقصود عند الموحى إليه بطريق غير الكلام المباشر، مثل الإشارة والإيماء، أو الإلهام، والإيحاء: هو الإعلام في الخفاء بأمر يخصّ المبلغ إليهم. ﴿الأَسْبَاطِ﴾: مفرده سبط، وهو ولد الولد، والمقصود بهم أسباط بني إسرائيل، وهم أولاد يعقوب وعددهم اثني عشر، قال تعالى: ﴿وَقَطَّعْنَاهُمُ اثْنَتَيْ عَشْرَةَ أَسْبَاطاً أُمَماً﴾ (الأعراف: ١٦٠). ﴿زَبُوراً﴾: مصدر بمعنى الكتابة، جمعه زبُر، ثم صار علما بالغلبة لكتاب داوود عليه السلام.

ج)- أوجه القراءة:

﴿وَءَاتَيْنَا دَاوُدَ زَبُوراً﴾: قرأ الجمهور: ﴿زَبُوراً﴾ بفتح الزّاي، وقرأه حمزة وخلف بضمّ الزّاي.

د)- البيان والتّفسير:

سياق الحديث في الآيات يستطرد إلى ما يعتبر ردّا على السّؤال التّعجيزي من طرف اليهود لرسول الله أن ينزل عليهم كتابا من السّماء؛ بعد أن بيّن الله لرسوله حمق أسلافهم وتعنّتهم مع موسى بطلبهم رؤية الله جهرة، وأن التماسهم ذلك لا لعدم وضوح الدّليل لديهم بصدق الرّسول وأمانته، بل لعنادهم وتماديهم في الكفر والضّلال حسدا من عند أنفسهم، فناسب أن تختتم محاجتهم ببيان أن إنزال القرآن على محمد ليس بدعا من الرّسل، لأن الوحي من الله إلى الرّسل شأن معروف يخصّ الله به من يشاء من عباده، فهو سنة الله ومظهر رحمته لعباده حتى تقوم الحجة عليهم، إذا لم يهتدوا بالنّظر العقلي إلى موجبات الإيمان بالله واليوم الآخر.

إن ظاهرة الوحي والإعداد لها فيمن يختارهم الله من عباده تندرج في باب

الجائـــز عـــلى الله رحمة منه وفضلا، كما ورد ذلك في عقيدة التّوحيد، أما طريقة الوحـــي لهذه الصّفوة المختارة من البشر، فقد ذكرت النّصوص أنواعا منها كما جاء في سورة الشّورى إذ يقول تعالى: ﴿وَمَا كَانَ لِبَشَرٍ اَنْ يُكَلِّمَهُ اللهُ إلاَّ وَحْياً اَوْ مِـــنْ وَّرَآءِىْ حِجَـــابٍ اَو يُرْسِلَ رَسُولاً فَيُوحِي بِإِذْنِهِ مَا يَشَآءُ إِنَّهُ عَلِيٌّ حَكِيمٌ﴾ (الشورى٥١).

وكمـــا جاء في الحديث الشّريف في سؤال الحارث بن هشام: كيف يأتيك الوحـــي يا رسول الله؟، قال:«**أحيانا يأتيني مثل صلصلة الجرس، وهو أشدّه عليّ فيفصم عني وقد وعيت ما قال، وأحيانا يتمثل لي المَلَك رجلا فيكلّمني فأعي ما يقـــول**».قالت عائشة -رضي الله عنها-: «**ولقد رأيته ينزل عليه الوحي في اليوم الشّديد البرد ويفصم عنه وإن جبينه ليتفصد عرقا**».[1]

وبما أن اليهود ينكرون أن يكون محمد ﷺ قد تلقى الوحي كما تنـــزّل على موســـى جـــاء هذا الرّدّ الإلهي القاطع مؤكدا بـــ"أنّ" ومدعّما بالتّشبيه: ﴿كَمَآ أَوْحَيْنَآ﴾ للدّلالة على أن الوحي جنس واحد من مصدر واحد وإن اختلفت أنواعه وأشكاله، ثم ذكر الله تعالى ذلك الحشد المبارك من تلك الصّفوة المختارة من أنبياء بـــني إسرائيل بالخصوص، لأن المقصـــود هم اليهود وهم لا ينكرون نبوءة هؤلاء، وذلك أقوى في محاجتهم ودحض شبهاتهم، وأمّا البدء بسيّدنا نوح بخصوص ظاهرة الوحـــي فـــيعلّله الإمام الفخر الرّازي بأنه أول نبي شرّع الله على لسانه الأحكام والحـــلال والحـــرام، ثم أجمل الله النّبيئين الذين جاؤوا من بعده وصولا إلى سيدنا إبراهـــيم وهـــو النّبي المجمع على فضله من طرف أهل الكتاب ومن العرب، ولعلّ ترتيـــب ذكر إسماعيل -وهو ولد إبراهيم من "هاجر"- لعلّ في ترتيب ذكره بعد

١- رواه الـــبخاري من حديث عائشة، كتاب بدء الوحي، باب كيف كان بدء الوحي إلى رسول الله، حديث ٢، ١/٤.

إبراهيم قبل ذكر إسحاق ويعقوب -والله أعلم- إلفاتا لنظر اليهود إلى كون سيدنا محمد ﷺ فرعا أصيلا من تلك الدّوحة المباركة من ذرية إبراهيم، لا يقلّ شرفا وفضلا عما يعتزّون به من الإيمان بموسى عليه السلام وهو من ولد "سارة".

﴿وَءَاتَيْنَا دَاوُۥدَ زَبُورًا﴾: جملة معطوفة على جملة: ﴿أَوْحَيْنَآ إِلَيْكَ﴾ وبما أن لداوود عليه السلام شأنا خاصًا في ما أوحي إليه، وهو أنه أنزل وحيه مكتوبا، لم يعطف على ما قبله عطف المفرد، لأنه بذلك يفيد مطلق الوحي، وبعد تعداد زمرة من رسل بني إسرائيل بأسمائهم ممن اشتهروا عندهم بمزيد من الفضل والذّكر، أجمل الله ذكر من بقي منهم سواء من ورد ذكرهم وهم كثير في موكب البشرية وقد تعدّدت مواطنهم وأقوامهم وأزمنتهم، كما تنوعت مهامّهم في مجالات دعواتهم حتى الرّسالة الخاتمة الشّاملة في صلاحيتها وعالميتها على يد سيّدنا محمد عليه السلام ونحن مدينون بالإيمان بهم جميعا.

ولم يرد في القرآن نصّ قاطع يبيّن عددهم، وقد ذكرت الآية الكريمة هؤلاء الصّفوة تارة بوصف النّبيء وتارة بوصف الرّسول، فكلاهما مخصوص بظاهرة الوحي غير أن وصف الرّسول أخصّ من النبي، إذ يؤمر بالتّبليغ بخلاف النبيء، ويؤيد ذلك قوله تعالى في بيان مهمة الرّسل: ﴿رُّسُلًا مُّبَشِّرِينَ وَمُنذِرِينَ﴾، ولذلك يرى كثير من العلماء أن سيدنا نوحا هو أول الرّسل، أما أبونا آدم فقد ألهمه الله إلى قواعد الدّين فنشأ ذريته على أحكامه، ولم يكن رسولا أمره الله بالتّبليغ.

﴿وَكَلَّمَ اللَّهُ مُوسَىٰ تَكْلِيمًا﴾: اختلف التّعبير عن الوحي بخصوص سيدنا موسى للدّلالة على ذلك النّوع الممتاز من الوحي خصّ به هذا الرّسول الكريم، يعلّق الإمام الفخر على ذلك بقوله: "ولم يلزم من تخصيص موسى عليه السلام بهذا التّشريف الطّعن في نبوءة سائر الأنبياء عليهم السلام".

قلت: يدلّ على ذلك أن الله تعالى قد أدرج هذا النّوع من الكلام في جملة أنواع الوحي المذكورة في آية الشّورى فقال جلّ من قائل: ﴿وَمَا كَانَ لِبَشَرٍ اَنْ يُكَلِّمَهُ اللّٰهُ إِلاَّ وَحْياً اَوْ مِنْ وَّرَآءِىْ حِجَابٍ﴾ (٥١). أما كيف كان موسى يسمع ذلك الكلام وبأيّة لغة فذلك من علم الغيب لا نستطيع أن نعرف كنهه وكيفيته والقرآن لم يبيّن لنا ذلك، والله أعلم.

﴿رُسُلاً مُّبَشِّرِينَ وَمُنذِرِينَ لِيَلاَّ يَكُونَ لِلنَّاسِ عَلَى اللهِ حُجَّةٌ بَعْدَ الرُّسُلِ﴾:

﴿رُسُلاً﴾: إما منصوب على الحال من المذكورين سابقا أو على البدلية من قوله تعالى: ﴿وَرُسُلاً قَدْ قَصَصْنَاهُمْ عَلَيْكَ﴾، ثم بيّن الله مهمة هؤلاء الرّسل في التّبليغ وهي أن يبشّروا الخلق بالثّواب والنّعيم الأبديّ وينذروهم في حالة إعراضهم من عذاب الله ومن خزي الدّنيا والآخرة، فالبشارة تكون بتحقيق ما تتمناه النّفس في الملذات والطّيّبات، كما تستعمل النّذارة في عكس ذلك من الآلام والمشقات .

وقد تستعمل البشارة بمعنى النّذارة للاحتقار والتّهكّم، كقوله تعالى: ﴿بَشِّرِ الْمُنَافِقِينَ بِأَنَّ لَهُمْ عَذَاباً اَلِيماً﴾ (النساء:١٣٨). ومتى قام رسل الله بمهمتهم الثّقيلة في التّبليغ فليس يقدح في أحدهم أن يكون الوحي المنزّل عليه كتابا مكتوبا أو كلاما مسموعا أو همسا خفيّا، أو إلهاما صادقا.

﴿لِيَلاَّ يَكُونَ لِلنَّاسِ عَلَى اللهِ حُجَّةٌ بَعْدَ الرُّسُلِ﴾: يأتي هذا التّعليل لبيان الحكمة الإلهية من إرسال الرّسل، وهي تتمثل في قطع العذر عن الخلق عندما يحاسبون على أعمالهم في موقف الحساب فيقولون: ﴿رَبَّنَا لَوْلاَ أَرْسَلْتَ إِلَيْنَا رَسُولاً فَنَتَّبِعَ ءَايَاتِكَ مِن قَبْلِ أَن نَّذِلَّ وَنَخْزَى﴾ (طه:١٣٤). وهذا التّعليل يفيد بأن مؤاخذة الله للنّاس على ما قدّموه من أعمال تتوقف على إرسال الرّسل وإنزال الكتب، إذ لولا ذلك لكان للنّاس مجال للاعتذار إما بالجهل أو بعدم التّبليغ لهم، وبالتّالي يفهم من الآية الكريمة أن الهداية إلى معرفة الله والقيام بطاعته لا تعرف إلا

من طريق الرّسل، إذ لا يمكن للعقل البشري مهما بلغ من الحكمة والنّضج أن يهتدي إلى تلك المعرفة الصّحيحة لمقام الألوهية، فكان من تمام رحمته تعالى أن يأخذ بيد هذا العقل وينير دربه حين تناوشه التّصوّرات الخاطئة، وهو يتلمّس الطّريق إلى الله بما أودعه في أصل فطرته من الاعتقاد بقوّة غيبية هي مصدر هذا الوجود العظيم.

ومهمة الرّسل أن يضعوا المعالم على طريق الوصول إلى الله، ويؤطروا هذا العقل حتى لا تتفرق به السّبل، وهم في إرشادهم متفرّقون، لا يدفعونه بالقهر والإكراه، بل بآلياته التي زوّده الله بها للبحث والنّظر، وللملاحظة والاستنباط.

وكان من تمام عدله تعالى أن لا يؤاخذ النّاس بما اقترفوه من ذنوب وآثام، ولم يكن قد بعث فيهم رسولا، قال تعالى:﴿وَمَا كُنَّا مُعَذِّبِينَ حَتَّىٰ نَبْعَثَ رَسُولاً﴾ (الإسراء:١٥). ويقول تعالى مخاطبا رسوله: ﴿أَمْ يَقُولُونَ افْتَرَاهُ بَلْ هُوَ الْحَقُّ مِن رَّبِّكَ لِتُنذِرَ قَوْماً مَّآ أَتَاهُم مِّن نَّذِيرٍ مِّن قَبْلِكَ لَعَلَّهُمْ يَهْتَدُونَ﴾ (السّجدة:٣). ألا ترى كيف أن الله علّق رجاء الهداية بإنذار الرّسول لقومه، لأنهم لم يأتهم نذير من قبل.

غير أن الذين قالوا بأنه يمكن للعقل وحده أن يهتدي إلى معرفة الله، أو أنه يدرك حسن الأعمال وقبحها، فإنهم يرتبون على ذلك مؤاخذة الله بحسب ما يدركه ذلك العقل، إن هو تخلّى عن تطبيق ذلك عملا أو تركا، ولكن المفهوم من الآية الكريمة يرجّح القول الأول من أن الله تعالى لا يؤاخذ النّاس إلا إذا أقام عليهم الحجة بإرسال الرّسل وإنزال الكتب، لأن ذلك النّوع من العقول النّاضجة التي يمكن لها التّعمق في النّظر والتّأمّل، لا تكون إلا للأفذاذ من الرّجال القلائل مثل الفيلسوف "أرسطو" في الزّمان القديم، ومثل"أنشتاين" في العصر الحديث، وكلا الرّجلين لم يتوصّل بعقله المحض أن يرسم الصّورة المثلى للإله المعبود كما جاء في مواصفات القرآن الكريم، ولم يتوصّل "أنشتاين" إلى الإقرار بوحدانية الله إلا في

أخـــريات عمـــره، ومن ثمّ قال قولته المشهورة: "قليل من العلم يوصل إلى الكفر، وكثير من العلم يهدي إلى الإيمان".

﴿لَكِـــنِ اللهُ يَشْـــهَدُ بِمَآ أَنزَلَ إِلَيْكَ أَنزَلَهُۥ بِعِلْمِهِۦ﴾: لقد استدعى سياق الكـــلام هـــذا الاســـتدراك بـــ"لَكِن" لأن اليهود أبوا أن يشهدوا لرسول الله ﷺ بصدق النّبوءة عندما طلبوا منه أن ينـــزّل عليهم كتابا من السّماء عنادا واستكبارا، وكـــان الرّســـول يـــتألّم من ذلك التّعنّت، ويضيق صدره بما يقولون، فجاء هذا الاستدراك لتثبيت قلبه، ورفع ذلك الوهم بشهادة من هو أجلّ وأعظم هي خير من شهادتهم.

وقوله تعالى: ﴿أَنزَلَهُۥ بِعِلْمِهِۦ﴾ هو لمزيد من التّعظيم لهذا القرآن، لمعنى الملابسة الـــذي تفـــيده الباء، فهو ليس بالإنزال العادي، بل هو المنـــزّل بعلم الله والحامل لأسرار ملكوته وذلك أكمل وأبلغ لشهادة الله والملأ الأعلى.

﴿وَٱلْمَلَٰٓئِكَـــةُ يَشْـــهَدُونَ وَكَفَىٰ بِٱللَّهِ شَهِيدًا﴾: وتكرار لفظ الشّهادة في الجملـــة لزيادة التّأكيد، قال تعالى: ﴿قُلْ أَيُّ شَيْءٍ أَكْبَرُ شَهَادَةً قُلِ اللَّهُ شَهِيدٌ بَيْنِي وَبَيْنَكُمْ﴾ (الأنعام:١٩)، والله أعلم.

الكفر ضلال وجزاءه جهنم ودعوة الناس إلى الإيمان بالرسول

أ)- النص:

إِنَّ ٱلَّذِينَ كَفَرُوا۟ وَصَدُّوا۟ عَن سَبِيلِ ٱللَّهِ قَدْ ضَلُّوا۟ ضَلَٰلًۢا بَعِيدًا ﴿١٧٠﴾ إِنَّ ٱلَّذِينَ كَفَرُوا۟ وَظَلَمُوا۟ لَمْ يَكُنِ ٱللَّهُ لِيَغْفِرَ لَهُمْ وَلَا لِيَهْدِيَهُمْ طَرِيقًا ﴿١٦٨﴾ إِلَّا طَرِيقَ جَهَنَّمَ خَٰلِدِينَ فِيهَآ أَبَدًا ۚ وَكَانَ ذَٰلِكَ عَلَى ٱللَّهِ يَسِيرًا ﴿١٦٩﴾ يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّاسُ

قَدْ جَآءَكُمُ ٱلرَّسُولُ بِٱلْحَقِّ مِن رَّبِّكُمْ فَـَٔامِنُوا۟ خَيْرًا لَّكُمْ ۚ وَإِن تَكْفُرُوا۟ فَإِنَّ لِلَّهِ مَا فِى ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ ۚ وَكَانَ ٱللَّهُ عَلِيمًا حَكِيمًا ﴿١٧٠﴾

ب)- التحقيق اللغوي:

﴿ضَلَالًا﴾: الضّلال: هو التّيه والانحراف عن الطّريق السّويّ، لأن الكفر خروج عن جادة الإيمان. ﴿بَعِيدًا﴾: بعيد: ووصف الضّلال بالبعد للدّلالة على تمكنّه الشّديد في صاحبه، كمن أوغل في التّيه بحيث لا يرجى رشده، تشبيها ببعد المسافات، صدّ: يصدّ أو يصُدّ ﴿ظَلَمُوا﴾: الظّلم: هو التّعدي على الغير، وأعظمه الشّرك بالله لقوله تعالى: ﴿إِنَّ الشِّرْكَ لَظُلْمٌ عَظِيمٌ﴾ (لقمان: ١٣).

ج)- البيان والتفسير:

بعد أن قامت حجة الله على خلقه ببعثة رسله وإنزال كتبه، وثبتت وحدانية الله بطريق الشّرع والعقل، وتمّت شهادة الله بنبوءة رسوله محمد ﷺ فقد اهتدى من اهتدى عن بيّنة، وضلّ من ضل عن بيّنة، فناسب بعد ذلك أن يجيء هذا الإنذار لأولئك الذين اختاروا طريق الضّلالة، سواء منهم أهل الكتاب المتحدّث عنهم في الآية السّابقة، أو المشركون بصفة عامّة.

﴿إِنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا وَصَدُّوا عَنْ سَبِيلِ اللهِ قَدْ ضَلُّوا ضَلَالًا بَعِيدًا﴾: جملة ﴿صَدُّوا عَنْ سَبِيلِ﴾ تفيد موقفهم المتعنّت في إشاعة الكفر والضّلال إما بطريق القدوة السّيئة إذا اعتبرنا فعل "صدّ يصدّ" لازما، أو بطريق الإغراء والإفتان إذا اعتبرناه متعديّا من "صدّ يَصُدّ"، وفي كلتا الحالتين فهو إغراق وإمعان في الكفر والضّلال، ولذلك جاء وصفه بـ"بعيد" كالتّيه في الفيافي الشّاسعة، بحيث لا ترجى لصاحبه النّجاة، كما تبيّن هذا المعنى الجملة اللاّحقة في قوله تعالى: ﴿إِنَّ الَّذِينَ

كَفَرُواْ وَظَلَمُواْ لَمْ يَكُنِ اللهُ لِيَغْفِرَ لَهُمْ وَلا لِيَهْدِيَهُمْ طَرِيقاً، إِلاَّ طَرِيقَ جَهَنَّمَ خَالِدِينَ فِيهَآ أَبَداً وَكَانَ ذَلِكَ عَلَى اللهِ يَسِيراً﴾، وتكرار موقفهم وعملهم الدّنيء لترتيب الجزاء عليه هو للمبالغة في التّنديد على ذلك، وأسقط المفعول في ﴿ظَلَمُواْ﴾ ليتناول ظلم النّفس وظلم الغير، والكافر لا يكتفي عادة بسلوكه الشّخصيّ، بل نراه يسعى جاهدا لاستكثار أمثاله بأنواع من المغريات والدّعايات، يقول تعالى: ﴿وَدُّواْ لَوْ تَكْفُرُونَ كَمَا كَفَرُواْ فَتَكُونُونَ سَوَآءً﴾ (النساء:٨٩). كما وصف الشّرك بأنه ظلم عظيم.

﴿لَمْ يَكُنِ اللهُ لِيَغْفِرَ لَهُمْ وَلا لِيَهْدِيَهُمْ طَرِيقاً، إِلاَّ طَرِيقَ جَهَنَّمَ﴾: جاء الوعيد على صيغة الجحود في نفي المغفرة والهداية للتحقيق وللتأكيد، وليكون ذلك أوغل في التّهديد والوعيد، وتحذيرا من البقاء على تينك الصّفتين، لأن الكافر والظّالم إذا وفقهما الله إلى التّوبة النّصوح فقد انتفت عليهما الصّفتان اللتان تعلّق بهما الحكم. وآية سورة القتال، توضّح أن هذا الجزاء يكون للذين ماتوا على كفرهم، يقول الله تعالى: ﴿إِنَّ الذِينَ كَفَرُواْ وَصَدُّواْ عَن سَبِيلِ اللّهِ ثُمَّ مَاتُواْ وَهُمْ كُفَّارٌ فَلَنْ يَّغْفِرَ اللّهُ لَهُمْ﴾ (محمد:٣٤). ونفي هديهم إلى الطّريق على أسلوب المجاز المراد به -والله أعلم- صراط الله المستقيم الموصل إلى رضوان الله ومغفرته، والهداية إلى هذا الطّريق لا تتأتى إلاّ بانتهاج هدي القرآن الذي يصفه رسول الله بأنه هو الصّراط المستقيم، وذلك بتزكية النّفس وتوخّي أسباب الهداية إلى الإيمان، عن طريق مراعاة سنن الله واتخاذ الأسباب، والله تعالى يقول: ﴿إِنَّ الذِينَ ءَامَنُواْ وَعَمِلُواْ الصَّالِحَاتِ يَهْدِيهِمْ رَبُّهُم بِإِيمَانِهِمْ﴾ (يونس:٩). ويقول: ﴿وَمَنْ يُؤمِن بِاللّهِ يَهْدِ قَلْبَهُ﴾(التغابن:١١) فليس في هذه الآية جبر ولا إكراه، وطريق جهنم هو النّهاية للمتردّين في هاوية الضّلالة والكفر على ما اختاروه لأنفسهم وإن سبق في علم الله أنهم لا يرجعون عن كفرهم؛ واختيار أسلوب الاستثناء في سياق النّفي الذي يفيد الحصر هو لتأكيد

الإنـــذار، ثم يؤكـــد خلودهـــم في النّار بـ"أبداً"، أي خلوداً دائما لا نهايةله، وهو منصوب على الظّرفية.

﴿وَكَـــانَ ذَلِكَ عَلَى اللهِ يَسِيراً﴾: دليل على قدرة الله الذي لا يعجزه شيء في الأرض ولا في السّماء، وهذا العقاب من مقتضى عدله، فلا تردّه عن ذلك خلة ولا شـــفاعة، فـــإذا كان عقاب الجاني وردعه أعسر من إجازة المحسن على ملوك الدّنـــيا وحكامها، لما يتطلبه ذلك من حراسة وسجون بعد الملاحقة والمطاردة، فإن ذلك على الله يسير في أن يذيقهم عذابا فوق العذاب.

﴿يَآ أَيُّهَا النَّاسُ قَدْ جَآءَكُمُ الرَّسُولُ بِالْحَقِّ مِن رَّبِّكُمْ فَئَامِنُواْ خَيْرًا لَّكُمْ﴾: جاء هذا النّداء الإلهي في هذه الآية عامّا لجميع النّاس بعد ذكر أهل الكتاب، وهم أولى مـــن يســـتجيب لله لـــو أنهم أنصفوا وأذعنوا، و"أل" عهدية، والمقصود هو الرّسول محمد ﷺ، وهو المبعوث لكافة النّاس بشيرا ونذيرا، ومجيئه بالحق من ربّ الـــبريّة يتمـــثل في هذا القرآن المجيد الذي يحقق لمتبعيه التّربية الفضلى على نهج الله الـــذي هـــو الرّبّ الرّحيم، وقد اختصّ هؤلاء المخاطبين بتلك الإضافة التّشريفية يحثهم على الإيمان الذي يكون خيرا لهم لضمان سعادتهم الدّنيوية والأخروية.

﴿وَإِن تَكْفُـــرُواْ فَـــإِنَّ للهِ مَـــا فِي السَّمَاوَاتِ وَالأَرْضِ وَكَانَ اللهُ عَلِيمًا حَكِـــيمًا﴾: ومَـــن كان شأنه كذلك فهو غنيّ عن إيمان عباده، لا يضرّه كفرهم، كما لا تنفعه طاعتهم، بل هو القادر على أن يبعث عليكم عذابا من فوقكم أومن تحـــت أرجلكـــم، وقـــد دانت لعظمته وجلاله جميع الخلائق، غير أن الهداية لمن يســـتحقّها مـــن عباده تتم بمقتضى علمه الأزلي، ثم يجري القضاء وفق ذلك العلم وتلـــك الإرادة، وقل مثل ذلك بالنّسبة للضّلال، قال تعالى في شأن الإنسان: ﴿إِنَّا خَلَقْـــنَا الانسَانَ مِن نُّطْفَةٍ أَمْشَاجٍ نَّبْتَلِيهِ فَجَعَلْنَاهُ سَمِيعاً بَصِيراً، إِنَّا هَدَيْنَاهُ السَّبِيلَ إِمَّا شَاكِراً وَإِمَّا كَفُوراً﴾ (الإنسان:٢-٣). تلك هي حكمة الله في خلقه، وذلك مقتضى

عدله، فلكل من الصّنفين جزاؤه عند الله، فلا تسوية بين المؤمن والكافر ولا بين المتّقين والمجرمين: ﴿أَفَنَجْعَلُ الْمُسْلِمِينَ كَالْمُجْرِمِينَ، مَا لَكُمْ كَيْفَ تَحْكُمُونَ﴾ (القلم:٣٥-٣٦).

والله أعلم

حقيقة المسيح وخرافة التّثليث

أ)- النص:

يَٰٓأَهۡلَ ٱلۡكِتَٰبِ لَا تَغۡلُواْ فِي دِينِكُمۡ وَلَا تَقُولُواْ عَلَى ٱللَّهِ إِلَّا ٱلۡحَقَّۚ إِنَّمَا ٱلۡمَسِيحُ عِيسَى ٱبۡنُ مَرۡيَمَ رَسُولُ ٱللَّهِ وَكَلِمَتُهُۥٓ أَلۡقَىٰهَآ إِلَىٰ مَرۡيَمَ وَرُوحٞ مِّنۡهُۖ فَـَٔامِنُواْ بِٱللَّهِ وَرُسُلِهِۦۖ وَلَا تَقُولُواْ ثَلَٰثَةٌۚ ٱنتَهُواْ خَيۡرٗا لَّكُمۡۚ إِنَّمَا ٱللَّهُ إِلَٰهٞ وَٰحِدٞۖ سُبۡحَانَهُۥٓ أَن يَكُونَ لَهُۥ وَلَدٞۘ لَّهُۥ مَا فِي ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَمَا فِي ٱلۡأَرۡضِۗ وَكَفَىٰ بِٱللَّهِ وَكِيلٗا ﴿١٧١﴾

ب)- التّحقيق اللّغوي:

﴿لاَ تَغْلُواْ فِي دِينِكُمْ﴾: من الغلوّ: أي تجاوز الحدّ في شيء من الأشياء، يقول الإمام ابن عاشور: "مشتق من كلمة غلوة السّهم وهي منتهى اندفاعه واستعير للزيادة على المطلوب من المعقول أو المشروع في المعتقدات والإدراكات والأفعال"[1]. ﴿وَلاَ تَقُولُواْ عَلَى اللهِ﴾: "قال" يتعدّى بنفسه ويتعدّى بحرف الجرّ، قلت له أو قلت عليه، وإذا تعدّى بـ"عَلَى" كانت نسبته كاذبة، قال الله تعالى:

١- الطاهر بن عاشور، التحرير والتنوير.٥/٥٠.

﴿وَيَقُولُونَ عَلَى اللَّهِ الْكَذِبَ وَهُمْ يَعْلَمُونَ﴾ (آل عمران:٧٥). ﴿وَكَلِمَتُهُۥٓ أَلْقَاهَآ إِلَىٰ مَرْيَمَ﴾: المقصود بالكلمة كلمة التكوين أي "كن"، أي تعلّق قدرة الله بخلق شيء، قال تعالى: ﴿إِنَّمَآ أَمْرُهُۥٓ إِذَآ أَرَادَ شَيْـًٔا أَن يَقُولَ لَهُۥ كُن فَيَكُونُ﴾ (يس:٨٢). والإلقاء هو طرح الشّيء ونبذه، وإلقاء كلمة الله إلى مريم بمعنى أوصلها إليها. ﴿وَرُوحٌ مِّنْهُ﴾: الرّوح ما به يحيا الإنسان فهو عنصر الحياة، فيكون المعنى -والله أعلم- أن عيسى عليه السلام هو نفخة من روح الله كالإنسان، أو أنه مؤيّد بروح القُدُس، والعرب تستعمل الرّوح بمعنى النّفخ، وقيل: إن عيسى عليه السلام وصف بالرّوح لغلبة الرّوحانية والرّحمة عليه. ﴿سُبْحَانَهُ﴾: اسم مصدر "سبّح" ممنوع من الصّرف، وهو يفيد قوة التنزيه لله تعالى.

ج)- البيان والتّفسير:

بعد محاجّة اليهود لمغالاتهم في إنكار نبوءة محمد ﷺ وتحقيرهم لعيسى عليه السلام، توجه الخطاب الإلهي إلى النّصارى في استئناف ابتدائي، وبما أنهم أفرطوا في تقديس عيسى حتى اعتبروه جزءا من الإله جلّ وعلا، جاء نهيهم على الغلوّ في الدّين: ﴿يَـٰٓأَهْلَ الْكِتَابِ لَا تَغْلُوا۟ فِى دِينِكُمْ وَلَا تَقُولُوا۟ عَلَى اللَّهِ إِلَّا الْحَقَّ﴾، قال الإمام ابن عاشور: "والغلوّ في الدّين أن يظهر المتديّن ما يفوت الحدّ الذي حدّد له الدّين، ونهاهم عن الغلوّ لأنه أصل لكثير من ضلالهم وتكذيبهم للرّسل الصّادقين، وغلو أهل الكتاب تجاوزهم الحدّ الذي طلبه دينهم منهم، فاليهود طولبوا باتباع التّوراة ومحبّة رسولهم، فتجاوزوه إلى بغضة الرّسل كعيسى ومحمد عليهما السلام، والنّصارى طولبوا باتباع المسيح فتجاوزوا فيه الحدّ إلى دعوى إلهيته أو كونه ابن الله مع الكفر بمحمد ﷺ".[1]

١- الطاهر بن عاشور، التحرير والتنوير، ٥/٥٠-٥١.

قلت:وجاء الإسلام دين الوسطية والاعتدال بين مادية اليهودية وروحانية المسيحية، فلا إفراط ولا تفريط في تصوراته العقدية وفي أحكامه العملية، قال تعالى: ﴿وَكَذَٰلِكَ جَعَلْنَاكُمْ أُمَّةً وَسَطًا لِّتَكُونُوا شُهَدَاءَ عَلَى النَّاسِ وَيَكُونَ الرَّسُولُ عَلَيْكُمْ شَهِيدًا﴾ (البقرة:١٤٣). ويقول رسول الإسلام ﷺ: «**إن هذا الدّين متين فأوغل فيه برفق، ولن يشادّ الدين أحد إلا غلبه، فسددوا وقاربوا وأبشروا، واستعينوا بالغدوة والرّوحة، وشيء من الدّلجة**»[1]، ثم إن من أسس العقيدة الإسلامية أن نؤمن بالله وملائكته وكتبه ورسله لا نفرق بين أحد من رسله.

﴿**وَلَا تَقُولُوا عَلَى اللَّهِ إِلَّا الْحَقَّ**﴾: لأن الكذب على الله بما لم ينزّل به سلطانا كفر وضلال كادعاء الألوهية للمسيح، وأي غلوّ في الدّين أشنع من هذا الكذب على الله ؟.

﴿**إِنَّمَا الْمَسِيحُ عِيسَى ابْنُ مَرْيَمَ رَسُولُ اللَّهِ وَكَلِمَتُهُ أَلْقَاهَا إِلَىٰ مَرْيَمَ وَرُوحٌ مِّنْهُ**﴾: بيان للحق المطلوب قوله في الآية السّابقة، واستعملت أداة: "إنّما" لإفادة حصر المسيح ﷺ في الصّفات الثّلاثة المذكورة له، أولاها أنه رسول الله إلى بني إسرائيل ليجدّد عهدهم في عبادة الله، ويكفكف غلوّهم في حب الدّنيا ومتاعها حتى صاروا يؤمنون ببعض الكتاب ويكفرون ببعض، وثانيها أنه كلمة الله ألقاها إلى مريم، والمراد بكلمة الله تعلق إرادته تعالى بأمر التّكوين "كن" فتكون الكائنات وفق أمره تعالى طوعا أو كرها، وليس غياب سبب من الأسباب المألوفة عندنا -نحن البشر- بمانع رب العزة أن يخلق ما يشاء، كازدواجية الذّكورة والأنوثة لخلق الأجنّة في الأرحام، وقد ضرب الله لقدرته على ذلك مثلا من خلق آدم ابتداء بدون وجود تلك الازدواجية، فقال جل من قائل: ﴿إِنَّ مَثَلَ عِيسَىٰ عِندَ اللَّهِ كَمَثَلِ

١- تقدم تخريجه: ص١٣٦

ءَادَمَ خَلَقَهُۥ مِن تُرَابٍ ثُمَّ قَالَ لَهُۥ كُن فَيَكُونُ، الْحَقُّ مِن رَّبِّكَ فَلَا تَكُن مِّنَ الْمُمْتَرِينَ﴾ (آل عمران:٥٩-٦٠). ذلك هو الحق الذي نؤمن به-نحن المؤمنين-.

يقول الإمام ابن عاشور: "والقصد من هذا القصر إبطال ما أحدثه غلوّهم في هذه الصّفات غلوّاً أخرجها عن كنهها، فإن هذه الصّفات ثابتة لعيسى، وهم مثبتون لها فلا ينكر عليهم وصف عيسى بها، لكنهم تجاوزوا الحدّ المحدود لها فجعلوا الرّسالة البنوّة، وجعلوا لكلمة اتحاد حقيقة الإلهية بعيسى في بطن مريم، فجعلوا عيسى ابن الله ومريم صاحبة لله سبحانه، وجعلوا معنى الرّوح على ما به تكوّنت حقيقة المسيح في بطن مريم من نفس الإلهية".[1]

﴿أَلْقَاهَآ إِلَىٰ مَرْيَمَ﴾: الضّمير يرجع إلى الكلمة التي أوصلها الله إلى مريم بواسطة جبريل عليه السلام عندما بشّرها بأن الله أمره أن يهب لها غلاما زكيا، قال تعالى: ﴿إِذْ قَالَتِ الْمَلَآئِكَةُ يَا مَرْيَمُ إِنَّ اللَّهَ يُبَشِّرُكِ بِكَلِمَةٍ مِّنْهُ اسْمُهُ الْمَسِيحُ عِيسَى ابْنُ مَرْيَمَ وَجِيهاً فِي الدُّنْيَا وَالآخِرَةِ وَمِنَ الْمُقَرَّبِينَ﴾ (آل عمران:٤٥). والمقصود بالملائكة جبريل عليه السلام بدليل قوله تعالى في سورة مريم: ﴿فَأَرْسَلْنَآ إِلَيْهَا رُوحَنَا فَتَمَثَّلَ لَهَا بَشَراً سَوِيّاً، قَالَتْ إِنِّيَ أَعُوذُ بِالرَّحْمَنِ مِنكَ إِن كُنتَ تَقِيّاً، قَالَ إِنَّمَآ أَنَا رَسُولُ رَبِّكِ لِأَهَبَ لَكِ غُلَاماً زَكِيّاً﴾ (مريم:١٧-١٨-١٩).

وثالث الصّفات لعيسى عليه السلام قوله تعالى: ﴿وَرُوحٌ مِّنْهُ﴾، وقد أوضحنا في التّحقيق اللّغوي كيف تحتمل الرّوح معاني كثيرة، كما وردت في الاستعمال القرآني، فالرّوح الأمين هو جبريل عليه السلام، والرّوح بمعنى عنصر الحياة في ذات الإنسان، ذكر في خلق عيسى كما ذكر في خلق هذا الإنسان، فقال تعالى في سورة السّجدة: ﴿الَّذِي أَحْسَنَ كُلَّ شَيْءٍ خَلَقَهُ وَبَدَأَ خَلْقَ الإِنسَانِ مِن طِينٍ، ثُمَّ

١- الطاهر بن عاشور، التحرير والتنوير، ٥/٥٠-٥١.

جَعَلَ نَسْلَهُ مِن سُلَالَةٍ مِّن مَّآءٍ مَّهِينٍ، ثُمَّ سَوَّاهُ وَنَفَخَ فِيهِ مِن رُّوحِهِ﴾ (٨-٩). و"من" ابتدائية، وقد اعتبرها النّصارى تبعيضية ليستدلوا بذلك من القرآن على أن عيسى جزء من الإله سبحانه. وللإمام ابن عاشور ملحظ دقيق في ترتيب هذه الأوصاف فقال: "وتصدير جملة القصر بأنه رسول الله ينادى على وصف العبودية، إذ لا يرسل الإله إلها مثله، ففيه كفاية من التّنبيه على معنى الكلمة والرّوح".[1] والله أعلم.

﴿فَآمِنُواْ بِاللَّهِ وَرُسُلِهِ وَلاَ تَقُولُواْ ثَلاَثَةٌ انتَهُواْ خَيْراً لَّكُمْ إِنَّمَا اللَّهُ إِلَهٌ وَاحِدٌ سُبْحَانَهُ أَن يَكُونَ لَهُ وَلَدٌ لَّهُ مَا فِي السَّمَاوَاتِ وَمَا فِي الأَرْضِ وَكَفَى بِاللَّهِ وَكِيلاً﴾: بعد أن بيّن الله حقيقة سيّدنا عيسى وأنه رسول من عند الله ليس بدعا من الرّسل، في أن خلقه بكلمة التّكوين "كن" التي ألقاها الرّوح القدس "جبريل" إلى مريم.

بعد ذلك البيان فرّع أمرهم بالإيمان بالله ورسله، أي أن يؤمنوا بالله إيمانا صحيحا لا شبهة فيه من زيغ أو ضلال برفع عيسى إلى مقام الألوهية أو الاتحاد بها كما يزعمون، وجاء الأمر بالإيمان بالرّسل على صيغة الجمع للدّلالة على أن رسل الله جميعهم كانوا يدعون إلى عقيدة التّوحيد كما قال تعالى: ﴿وَمَآ أَرْسَلْنَا مِن قَبْلِكَ مِن رَّسُولٍ إِلاَّ نُوحِيۤ إِلَيْهِ أَنَّهُ لاَ إِلَهَ إِلاَّ أَنَا فَاعْبُدُونِ﴾ (الأنبياء:٢٥).

ولقد زاغ النّصارى في معتقدهم عندما قالوا بالتّثليث جريا على سنن من قبلهم من الوثنيين القدامى من أهل الهند والصّين وقدماء المصريين، حتى دخلت الدّولة الرّومانية في دين المسيح على عهد قسطنطين، فامتزجت بهذه الشّعائر الباطلة متأثرة بما كان عند اليونانيين من عقائد التّثليث كما هو مفصل في كتاب «تاريخ

١- المصدر نفسه، ٥/٥٣.

الأديان».

يقـــوّل الشّـــيخ رشيد رضا معلقا على النّبذة التّاريخية التي أوردها في تفسير المـــنار لعقيدة التّثليث، يقول: "والله إنني لا أرى من عجائب أطوار البشر وقلبهم لـــلحقائق ولبســـهم الحق بالباطل أعجب وأغرب من وجود الدّيانة النّصرانية في الأرض ديانة بُنيت على أساس التّوحيد الخالص المعقول، جعلوها ديانة وثنية بتثليث غـــير معقـــول، أخـــذوه من تثليث اليونان والرّومان المقتبس من تثليث المصريين والـــبراهمة اقتباســـا مشوّها، ديانة شريعة سماوية نسخوا شريعتها برمّتها، وأبطلوها واســـتبدلوا بهـــا بدعـــا وتقاليد غريبة عنها، ديانة زهد وتواضع وتقشف وإيثار وعبودية، جعلوها ديانة طمع وجشع وكبرياء وترف وأثرة واستعباد للبشر".[1]

قلـــت:جاء النّهي الإلهي لهم بالنّطق بالثّالوث، أي النّطق المعبّر عن الاعتقاد، لأن المعـــتقد لا يتجسّد في عالم الواقع إلا بالنّطق، وبذلك تشيع العقيدة الزّائفة بين الناس، وكلمة "ثلاثة" خبر لمبتدأ محذوف، وحذف المعدود ليتناول كل التّفسيرات الشّائعة عند النّصارى على اختلافهم في كيفية تفسيرها والتّفسير الشّائع هو: الأب والابن وروح القدس.

﴿انـــتَهُواْ خَـــيْراً لَّكُمْ إِنَّمَا اللّهُ إِلَهٌ وَاحِدٌ سُبْحَانَهُ أَن يَكُونَ لَهُ وَلَدٌ﴾: حاولـــت أن أجـــد معنى لطيفا لاختيار فعل انتهوا بعد النّهي عن قولهم "ثلاثة"، فاستوحيت ذلك من قوله تعالى عند نهيه للمسلمين عن شرب الخمر ولعب الميسر في ســـورة المـــائدة، فقال جلّ من قائل: ﴿فَهَلْ أَنتُم مُّنتَهُونَ﴾ (المائدة: ٩١) فكان جـــواب سيدنا عمر: "انتهينا يا ربنا" مما يصور تلك الرّغبة الملحة في شرب الخمر، إذ أصبحت من التّقاليد العريقة في ذلك المجتمع، فهم لا يفرطون في توفير وسائلها

١- محمد رشيد رضا، تفسير المنار، ٩٣/٦.

أو معاقرتها مهما كلفهم ذلك من جهد ومال، كذلك هؤلاء النّصارى الزّائغون في عقيدتهم بالتّثليث ليسوا من الاستعداد النّفسي ولا من التّأمل العقلي بحيث يسهل عليهم تبديلها بما هو الإرشاد الصّحيح حتى في نصوص كتبهم غير المحرّفة، فما بالهم بدعوة يستمعون لها من محمد ﷺ وهم لها كارهون؟. وجريا على إرشاد القرآن في مجادلة أهل الكتاب بالتي هي أحسن استعمل هذا الأسلوب اللّطيف معهم أولا عساهم أن ينصاعوا إلى الحق الواضح في قضية الألوهية ليكون ذلك خيرا لهم وإلا، فيقول رب العزة:

﴿سُبْحَانَهُۥٓ أَنْ يَكُونَ لَهُۥ وَلَدٌ لَّهُۥ مَا فِي السَّمَاوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ وَكَفَىٰ بِاللَّهِ وَكِيلًا﴾: أي الذي يملك ما في السّماوات وما في الأرض لا تضرّه معصيتكم له باتخاذكم ولدا له، فقد نزّه ذاته العلية مما يقولون، وهو أدب رفيع مع الله تعالى عند التّعرض إلى ذكر مظاهر الكفر والضّلال، فالولد لا بد وأن يكون مولودا، والمولود من جملة الخلق، فكيف يتصف بخصوصية الألوهية؟، والذي يملك ما في السّماوات وما في الأرض غني عن عباده، والكلّ آتيه يوم القيامة عبدا، وكلهم سواء عند الله يتصرّف فيهم كيف يشاء، وكفى به راعيا ووكيلا لمن دان لألوهيته وخضع لسلطانه، والله أعلم.

كلّ الخلائق وحتى الملائكة والرّسل تدين بالعبودية لله

أ)- النص:

لَّن يَسْتَنكِفَ ٱلْمَسِيحُ أَن يَكُونَ عَبْدًا لِّلَّهِ وَلَا ٱلْمَلَٰٓئِكَةُ ٱلْمُقَرَّبُونَ ۚ وَمَن يَسْتَنكِفْ عَنْ عِبَادَتِهِۦ وَيَسْتَكْبِرْ فَسَيَحْشُرُهُمْ إِلَيْهِ جَمِيعًا ﴿١٧٢﴾ فَأَمَّا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ وَعَمِلُوا۟ ٱلصَّٰلِحَٰتِ فَيُوَفِّيهِمْ أُجُورَهُمْ وَيَزِيدُهُم مِّن فَضْلِهِۦ ۖ وَأَمَّا

﴿ٱلَّذِينَ ٱسْتَنكَفُوا۟ وَٱسْتَكْبَرُوا۟ فَيُعَذِّبُهُمْ عَذَابًا أَلِيمًا وَلَا يَجِدُونَ لَهُم مِّن دُونِ ٱللَّهِ وَلِيًّا وَلَا نَصِيرًا ﴿١٧٣﴾﴾

ب)- التّحقيق اللّغوي:

﴿يَسْتَنكِفَ﴾: استنكف: أنفَ الشّيء عن تكبّر واستخفاف، وهو نتيجة لاستكبار الإنسان وغروره بأن يعتبر نفسه أكبر من غيره فينكر الحق ويغمط الخلق. ﴿فَيُوَفِّيهِمْ أُجُورَهُمْ﴾: التّوفية هي إعطاء الشّيء وافيا بالزّيادة على المقدار المطلوب وذلك من الله عدل، وأما الزّيادة فوق الأجر المستحق فذلك منه تعالى فضل ومنّة.

ج)- البيان والتّفسير:

تنزّه الله تعالى عن الولد وهو الغني له ما في السّماوات وما في الأرض، والمسيح عليه السلام أعرف النّاس بحقيقة الألوهية والعبودية، فلا يأنف أن يكون عبدا لله وهو القائل في اعتراف وتواضع: ﴿قَالَ إِنِّي عَبْدُ اللَّهِ آتَانِيَ الْكِتَابَ وَجَعَلَنِي نَبِيًّا، وَجَعَلَنِي مُبَارَكًا أَيْنَ مَا كُنتُ﴾ (مريم:٣٠-٣١). نعم هو عبدٌ من جملة العبيد، بكل ما في معنى العبودية لله من تكريم لهذا المخلوق البشري من أن تستذلّه الشّهوات والرّغبات أو يكون عبد المخلوق مثله، وقد رضي المسيح لنفسه هذه الصّفة في إذعان ورضى واطمئنان، فكيف بأتباعه يأنفون ما رضي به لنفسه؟، إن ذلك لسفاهة وحمق لا يتصف بهما إلا من ضلّ وغوى.

والذي جرّ المسيحيين إلى هذا المعتقد الفاسد في سيّدنا المسيح، أن الله تعالى قد زوّده بمعجزات خارقة: إذ يخبرهم ببعض المغيبات، وأقدره الله على إبراء المرضى وإحياء الأموات، ولكن المسيح لم يكن يدّعي تلك القدرة لنفسه حتى يزعم أنه

حـــلّ فـــيه جزء من الإله تعالى الله عن ذلك، وإنما كان يقول لهم: إن ذلك يفعله بقدرة الله كما صرّح بذلك القرآن في غير ما آية.

وبمـــا أن العرب في جاهليتهم قد تسرّبت إليهم عقيدة أن الملائكة بنات الله -سبحانه- عما يقولون جاء العطف على المسيح بالملائكة المقرّبين لاستقصاء كل أنواع الكفر والضّلال، فإذا كان الملائكة المقربون لا يستنكفون عن عبادة الله وهم أشدّ قوة وأكثر علما من المسيح، فكيف يدّعي له أتباعه تلك الخصوصية، ووصف "القـــربى" للملائكة يقول فيه العلامة ابن عاشور: "يحتمل أن يكون وصفا كاشفا، وأن يكـــون مقيّدا فيراد بهم الملقبون بـــ"الكروبيين"، وهم سادة الملائكة: جبريل وإســـرافيل وميكائـــيل وعزرائيل، ووصفهم بالكروبيين وصف قديم وقع في بيت نســـب إلى أميّة بن أبي الصّلت، وقد قالوا: إنه وصف مشتق من كرب مرادف قرُب، وزيد فيه صيغتا مبالغة وهي زنة فعول، وياء النسب".[1]

وهكذا تبدو حقيقة الألوهية ناصعة واضحة في التّصور الإسلامي بنفي كل شـــبه لـــذات الله العلية وصفاته وأقواله وأفعاله: ﴿لَيْسَ كَمِثْلِهِ شَيْءٌ وَهُوَ السَّمِيعُ الْبَصِـــيرُ﴾ (الشـــورى:١١). أما الخوض في متاهات الفلسفة وعلم الكلام في كون الصّفات عين الذّات أو خارجة عنها، أو أن الملائكة أفضل من الأنبياء أو العكس، فذلك من التّرف العقليّ الذي لا يورث يقينا ولا يكشف حقيقة من تلك الحقائق التي هي من عالم الغيب.

ونحن في إيماننا بتلك الحقائق الغيبية نختصر الطّريق إليها بما تنـــزّل من الوحي ودلّت عليه النّصوص القطعية في نسقها اللّغوي والإيمان بالغيب في ما وراء الطّبيعة المكشـــوفة هو المرتكز في الحصول على الاطمئنان واليقين، يقول الله تعالى: ﴿الٓمٓ،

١- الطاهر بن عاشور، التحرير والتنوير، ٦/٦١.

ذَلِكَ الْكِتَابُ لاَ رَيْبَ فيه هُدىً لِّلْمُتَّقِينَ، الذينَ يُومِنُونَ بالْغَيْبِ﴾ (البقرة: ١-٢-٣). ويقول: ﴿إِنَّ الذينَ يَخْشَوْنَ رَبَّهُم بِالْغَيْبِ لَهُم مَّغْفِرَةٌ وَأَجْرٌ كَبِيرٌ﴾ (الملك:١٢).

﴿وَمَنْ يَّسْتَنكِفْ عَنْ عِبَادَتِهِ وَيَسْتَكْبِرْ فَسَيَحْشُرُهُمْ إِلَيْهِ جَمِيعاً﴾: جيء بهذه الجملة الشّرطية لإفادة العموم، لأن النّاس أحرار في ما يعتقدون، فمن آثر الكفر على الإيمان أنفة واستكبارا، و لم يدن لعظمة الله ولا خضع لعبادته، فإن مصير الخلائق كلها إلى الله مؤمنها وكافرها، يجمعهم ليوم الحشر ليحاسبهم ويجازيهم على أعمالهم، وهناك يفصل بينهم على ما كانوا فيه يختلفون، لأن أهل الكتاب على ما هم عليه من خرافة التّثليث وتأليه المسيح، فإنهم يعتبرون المسلمين كفارا تجب محاربتهم، بل إبادتهم.

﴿فَأَمَّا الذينَ ءَامَنُواْ وَعَمِلُواْ الصَّالِحَاتِ فَيُوَفِّيهِمْ أُجُورَهُمْ وَيَزِيدُهُم مِّن فَضْلِهِ وَأَمَّا الذينَ اسْتَنكَفُواْ وَاسْتَكْبَرُواْ فَيُعَذِّبُهُمْ عَذَاباً أَلِيماً وَلاَ يَجِدُونَ لَهُم مِّنْ دُونِ اللهِ وَلِيّاً وَلاَ نَصِيراً﴾: والفريق النّاجي هم الذين آمنوا بالله ورسله وبكل ما تستلزم شهادة أن لا إله إلا الله وأن محمدا رسول الله، من الأصول العقدية الأخرى، من الإيمان بالملائكة والكتب والرّسل واليوم الآخر وبالقضاء خيره وشره...الخ، ثم هم يعملون الصّالحات وفق ما شرّعه الله من أحكام، وما بيّنه من حلال وحرام، وما دعا إليه من الأخلاق الحميدة، فهؤلاء يوفّيهم الله أجورهم كاملة على قدر أعمالهم، ويزيدهم من فضله في درجات الجنة تكريما وإحسانا، وأغلى من ذلك رضوان من الله وذلك هو الفوز العظيم.

وأما الفريق الهالك فهم أولئك الذين استنكفوا وتكبّروا عن عبادة الله، وأصرّوا على ما هم عليه من الكفر والضّلال حتى أدركهم الموت، فإن الله يعذّبهم عذابا أليما في الدّنيا والآخرة وأخزاه ما يكونون عليه من مهانة ومذلة، إذ لا يجدون هناك مؤيّدا ولا نصيرا، فهم في موقف الخزي والعار، بدءا من عذاب القبر

إلى الدّخول والنّار، كما قال تعالى:

أ)- ﴿إِنَّ الَّذِينَ يَسْتَكْبِرُونَ عَنْ عِبَادَتِي سَيَدْخُلُونَ جَهَنَّمَ دَاخِرِينَ﴾(غافر:٦٠)

ب)- ﴿وَالَّذِينَ كَفَرُواْ لَهُمْ نَارُ جَهَنَّمَ لاَ يُقْضَىٰ عَلَيْهِمْ فَيَمُوتُواْ وَلاَ يُخَفَّفُ عَنْهُم مِّنْ عَذَابِهَا كَذَٰلِكَ نَجْزِي كُلَّ كَفُورٍ﴾ (فاطر:٣٦).

والله أعلم.

القرآن برهان من الله ونور للناس

أ)- النص:

يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّاسُ قَدْ جَآءَكُم بُرْهَٰنٌ مِّن رَّبِّكُمْ وَأَنزَلْنَآ إِلَيْكُمْ نُورًا مُّبِينًا ﴿١٧٤﴾
فَأَمَّا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ بِٱللَّهِ وَٱعْتَصَمُواْ بِهِۦ فَسَيُدْخِلُهُمْ فِي رَحْمَةٍ مِّنْهُ وَفَضْلٍ
وَيَهْدِيهِمْ إِلَيْهِ صِرَٰطًا مُّسْتَقِيمًا ﴿١٧٥﴾

ب)- التّحقيق اللغوي:

﴿بُرْهَانٌ﴾: الحجة الواضحة المتجلّية في شخص الرّسول ﷺ بنشأته وتربيته وسلوكه، أو أنه يقيم لكم الدّلائل القاطعة على وحدانية الله وحكمته في تشريعه.

﴿وَاعْتَصَمُواْ بِهِ﴾: أي لاذوا والتجأوا إليه، وذلك بطاعته وتنفيذ أحكام دينه.

ج)- البيان والتّفسير:

بعد محاجّة أهل الكتاب ومخاطبتهم بما يجب أن يعرفوه عن صدق نبوءة محمد ﷺ من جهة، وعن حقيقة سيدنا عيسى وبشريته في عدم استنكافه أن يكون عبدا

لله من جهة أخرى، جاء الخطاب لكل النّاس في هذه الآية الكريمة، مما يؤكد على شمولية الدّعوة الإسلامية، وأن الله تعالى هو رب الجميع غمر خلقه بتربيته ورعايته، إذ بعث فيهم هذا الرّسول الكريم ليبيّن لهم حقيقة الإيمان الصّحيح بالحجج الواضحة والدّلائل القاطعة، وينفي تلك الشّبهات التي تعلّق بها أهل الكتاب، فحادوا بذلك عن طريق الصّواب في معرفة الله.

وقد اختلف المفسرون في المراد من البرهان والنّور المبين، فقال بعضهم - والله أعلم-: هو القرآن الكريم لأنه هو البرهان الذي يحمل في إعجازه وبيانه دلائل النّبوءة والصّدق لسيدنا محمد ﷺ، ويكشف للناس طريق الهدى والرّشاد في تدبير شؤون معاشهم ومعادهم.

ومنهم من فصّل فجعل كلمة "البرهان" هو محمد ﷺ والنّور المبين هو القرآن، يقول الإمام الزّمخشري: "البرهان والنّور المبين القرآن، أو أراد بالبرهان دين الحق أو رسول الله ﷺ، وبالنّور المبين ما يبيّنه ويصدّقه من الكتاب المعجز".[1]

قلت: تقدم في ما مضى قوله تعالى: ﴿يَآ أَيُّهَا النَّاسُ قَدْ جَآءَكُمُ الرَّسُولُ بِالْحَقِّ مِن رَّبِّكُمْ﴾ (النساء:١٧٠). فتضمّنت الآية ذكر الرّسول المبلغ للقرآن المنزل عليه من الحق تعالى، وبعد محاجة أهل الكتاب ودحض شبههم جاءت هذه الآية الكريمة ببيان مهمّة رسول الله في إقامة الحجة وسوق البراهين في دعوته للنّاس إلى حقيقة التّوحيد النّاصعة وهو مؤيّد بهذا الوحي المعجز في علمه وبيانه، وأنه بمثابة النّور المبين الذي يوضّح معالم الطريق ويزيل ظلمات الأوهام والخرافات، مما تراكم لدى هؤلاء النّاس من رواسب الوثنيات.

﴿يَـآ أَيُّهَا النَّاسُ قَدْ جَآءَكُم بُرْهَانٌ مِّن رَّبِّكُمْ وَأَنزَلْنَآ إِلَيْكُمْ نُورًا مُّبِينًا﴾:

١- الزمخشري، الكشاف، ١/٥٩٨.

فالبرهان هنا هو المتجسّد في شخصية الرّسول، والحق الذي جاء به من عند ربّه هو هـذا القرآن المجيد، يقول الفخر الرّازي في ما يشبه هذا المعنى: "والبرهان هو محمد ﷺ، وإنما سُمّي برهانا لأن حرفته إقامة البرهان على تحقيق الحق وإبطال الباطل، والنّور المبين هو القرآن، وسمّاه نورا لأنه سبب لوقوع نور الإيمان في القلب".[1]

﴿فَأَمَّا الَّذِينَ ءَامَنُواْ بِاللهِ وَاعْتَصَمُواْ بِهِ﴾: الظّاهر أن مرجع الضّمير في ﴿وَاعْتَصَمُواْ بِهِ﴾ هو لفظ الجلالة، والمراد بالاعتصام به هو أن المؤمنين يلوذون به ويلتجئون إليه أن يرعاهم ويوفقهم إلى طريق الهدى والرّشاد، ويرى البعض أن الضّمير يرجع إلى القرآن كقوله تعالى في آل عمران: ﴿وَاعْتَصِمُواْ بِحَبْلِ اللهِ جَمِيعاً وَلاَ تَفَرَّقُواْ﴾ (١٠٣). ولا تنافر بين المعنيين إذ الذين عرفوا الله ولاذوا به هم أولئك الذين استناروا بنور القرآن وتدبّروا آياته وتجاوبوا مع إرشاداته، وهؤلاء وعدهم الله تعالى بجوائز ثلاث: الرّحمة والفضل والهداية إلى الصّراط المستقيم، ومن تفسير ابن عباس ﷺ للرّحمة أنها الجنة، والفضل هو ما يتفضّل به عليهم مما لا عين رأت وأذن سمعت ولا خطر على قلب بشر؛

قلت: والذي رجّح هذا التّفسير هو فعل ﴿فَسَيُدْخِلُهُمْ﴾، فاعتبرت الرّحمة والفضل هو الجزاء الأخروي، واختيار كلمة "الرّبّ" في هذا الإنعام يعطي خصوصية لهؤلاء المؤمنين بتلك العناية الرّبانية التي ينعمون بها.

﴿وَيَهْدِيهِمْ إِلَيْهِ صِرَاطاً مُّسْتَقِيماً﴾: لو لم يرد في هذا الجزء الثّالث الجار والمجرور: ﴿إِلَيْهِ﴾ لقلنا أن الهداية إلى الصّراط المستقيم هي الوسيلة إلى نيل الرّحمة والفضل، كما ورد من قبل في هذه السّورة الكريمة عند ذكر النّتائج المترتبة عن أتباع مواعظ القرآن فقال جلّ من قائل: ﴿وَلَوْ أَنَّهُمْ فَعَلُواْ مَا يُوعَظُونَ بِهِ لَكَانَ

١- الفخر الرازي، التفسير الكبير، ١١/١١٩-١٢٠.

خَيْراً لَهُمْ وَأَشَدَّ تَثْبِيتاً، وَإِذاً لَآتَيْنَاهُم مِّن لَّدُنَّآ أَجْراً عَظِيماً، وَلَهَدَيْنَاهُمْ صِرَاطاً مُّسْتَقِيماً﴾ (النساء:٦٨). ولكن زيادة: ﴿إِلَيْهِ﴾ توحي بأن هناك درجة أعلى وأشرف هؤلاء من رحمة الله وفضله في جنة الخلد، إنه الطّريق الموصل إلى رضوان الله، وتلك مرتبة هي أعظم وأكبر من جنة الخلد، يقول الله تعالى: ﴿وَرِضْوَانٌ مِّنَ اللهِ أَكْبَرُ﴾ (التوبة:٧٢). ذلك هو وعد الله للمؤمنين به، المعتصمين بحبله، بطاعته وطاعة رسوله، وهي منزلة الأنبياء والصّديقين، يقول الله تعالى: ﴿وَمَنْ يُطِعِ اللهَ وَالرَّسُولَ فَأُوْلَـئِكَ مَعَ الذِينَ أَنْعَمَ اللهُ عَلَيْهِم مِّنَ النَّبِيِّينَ وَالصِّدِّيقِينَ وَالشُّهَدَآءِ وَالصَّالِحِينَ وَحَسُنَ أُوْلَـئِكَ رَفِيقاً﴾ (النساء:٦٩).

أما التكلف في تفسير هذه المنزلة في الوصول إلى الله بأنه التّجلّي الموعود به في رأي من يقول برؤية الله، فتلك قضية خلافية بين علماء الإسلام، لا فائدة لنا من الخوض فيها، بل قصارى ما نقوله في ذلك، أن الحصول على رضوان الله هو عبارة عن السّعادة الرّوحانية القصوى التي لا يتذوق حلاوتها إلا السّالكون على طريق الله من أولئك الأصناف الذين ذكرهم الله، والله أعلم.

بيان ميراث الكلالة في مختلف صوره

أ) - النص:

﴿يَسْتَفْتُونَكَ قُلِ اللَّهُ يُفْتِيكُمْ فِي الْكَلَالَةِ إِنِ امْرُؤٌا هَلَكَ لَيْسَ لَهُ وَلَدٌ وَلَهُ أُخْتٌ فَلَهَا نِصْفُ مَا تَرَكَ وَهُوَ يَرِثُهَا إِن لَّمْ يَكُن لَّهَا وَلَدٌ فَإِن كَانَتَا اثْنَتَيْنِ فَلَهُمَا الثُّلُثَانِ مِمَّا تَرَكَ وَإِن كَانُوا إِخْوَةً رِّجَالاً وَنِسَاءً فَلِلذَّكَرِ مِثْلُ حَظِّ الْأُنثَيَيْنِ يُبَيِّنُ اللَّهُ لَكُمْ أَن تَضِلُّوا وَاللَّهُ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمٌ ﴿١٧٦﴾

ب)- التّحقيق اللّغوي:

﴿يَسْتَفْتُونَكَ﴾: يطلبون منك الفتيا لزيادة التّوضيح في قضية ﴿الْكَلَالَةِ﴾ التي ورد ذكرها في أول السّورة، ويراد بصيغة المضارع تكرار مثل هذه الأسئلة. ﴿الْكَلَالَةِ﴾: من كلّ يكلّ بمعنى: تعب وأعيا، يقول الشّيخ رشيد رضا في توضيح معناها اللّغوي والشّرعي: "وجملة القول: إن الكلالة من الوارثين مَن كلّ وأعيا عن أن يصل إلى الميّت الموروث بنفسه فهو يصل إليه بواسطة من يتصل نسبه به بالذّات، وإنما النّسب المتصل بالذّات الأصل والفرع، وما علا من الأصول وسفل من الفروع هو عمود النّسب فلا يكون كلالة، فالكلالة من الوارثين إذاً هم الحواشي الذين يدلون إلى الميّت بواسطة الأبوين أحدهما أو كليهما من الأطراف والكلالة من الموروثين هو الذي يرثه غير الولد والوالد، فهذا ما كان يفهمه الصّحابة لأنه المعروف في العربية ولا صحة لغيره" اه.[1]

﴿لَيْسَ لَهُ وَلَدٌ﴾: الولد: هل هو على إطلاقه فيشمل الابن والبنت أم المقصود هو الابن فقط؟، خلاف بين العلماء. ﴿هَلَكَ﴾: بمعنى مات مطلقا، وكان يستعمل في القديم في مقام التّحقير فقط.

ج)- البيان والتّفسير:

آية الكلالة في آخر هذه السّورة الكريمة سماها الرّسول ﷺ لسيدنا عمر ﷺ بأنها آية الصّيف نزلت بيانا لحقيقة الكلالة المشار إليها في أول السّورة مع ذكر فرائض الميراث والتي نزلت حسب الرّوايات في فصل الشّتاء، وقيل عنها إنها من أواخر آيات القرآن نزولا على رسول الله ﷺ مع آيات الرّبا وقوله تعالى:﴿وَاتَّقُواْ يَوْماً تُرْجَعُونَ فِيهِ إِلَى اللّهِ﴾ (البقرة:٢٨١). مع عدم القطع في أنّها نزلت أخيرة قبل

١- محمد رشيد رضا، تفسير المنار، ١٠٧/٦.

موت النبي ﷺ ببضع ليال، والسّائل هنا هو عبد الله بن جابر ﷺ عندما عاده رسول الله ﷺ وهو على فراش المرض فسأله: كيف أصنع في مالي، فإنما يرثني كلالة؟. وقيل: أن له سبعا أو تسعا من الأخوات، فنزل قوله تعالى: ﴿يَسْتَفْتُونَكَ قُلِ اللَّهُ يُفْتِيكُمْ فِي الْكَلَالَةِ﴾.[1]

وهذه الآية قد أشكل معناها على الصّحابة بعد أن ذكرت في أول السّورة عند قوله تعالى: ﴿وَإِن كَانَ رَجُلٌ يُورَثُ كَلَالَةً أَوِ امْرَأَةٌ وَلَهُ أَخٌ أَوْ أُخْتٌ فَلِكُلِّ وَاحِدٍ مِّنْهُمَا السُّدُسُ فَإِن كَانُوا أَكْثَرَ مِن ذَلِكَ فَهُمْ شُرَكَاءُ فِي الثُّلُثِ مِن بَعْدِ وَصِيَّةٍ يُوصَى بِهَا أَوْ دَيْنٍ غَيْرَ مُضَارٍّ وَصِيَّةً مِّنَ اللَّهِ وَاللَّهُ عَلِيمٌ حَلِيمٌ﴾ (النساء:١٢). وقد تبيّن من تفسير هذه الآية أن المراد من قوله تعالى: ﴿وَلَهُ أَخٌ أَوْ أُخْتٌ﴾ أنهما الأخ والأخت للأم، إذ ينزلان بالفرض منزلة أمهما فهما لا يتجاوزان الثّلث، أما الإخوة العصبة فقد بيّنت حكمهم هذه الآية الأخيرة والكلّ يرث موروثه كلالة.

قلت: قد أشكل معناها على الصّحابة فجاء تفسيرها مختلفا، فعبد الله بن عباس يقول: الكلالة من لا ولد له. أخذا بظاهر هذه الآية الذي ينفي وجود الولد فقط، أما الجمهور فعلى تفسير أبي بكر: هي ما خلا الوالد والولد، حتى قال عمر ﷺ: ما راجعت رسول الله في شيء مراجعتي إياه في الكلالة، وما أغلظ لي فيها حتى طعن في نحري وقال: يكفيك آية الصّيف التي في آخر سورة النساء.[2]

١- رواه البخاري من حديث جابر بن عبد الله، كتاب الفرائض، الباب١، حديث ٦٣٤٤، ٢٤٧٣/٦. ولفظ: إنما يرثني كلالة، رواه في موضع آخر في حديث جابر، كتاب الوضوء، حديث١٩١، ٨٢/١.

٢- رواه مسلم من حديث معدان بن أبي طلحة، كتاب الفرائض، باب ميراث الكلالة، حديث ١٦١٧، ١٢٣٦/٣.

﴿قُلِ اللهُ يُفْتِيكُمْ فِي الْكَلَالَةِ﴾: إسناد الفتوى إلى الله في هذه القضية هو تنويه بشأن هذه الفريضة، ذلك لأنّ العرب في جاهليتهم درجوا على حرمان الإخوة من الإرث سيما من يكون منهم من جانب الأم.

﴿إِنِ امْرُؤٌاْ هَلَكَ لَيْسَ لَهُ وَلَدٌ وَلَهُ أُخْتٌ فَلَهَا نِصْفُ مَا تَرَكَ وَهُوَ يَرِثُهَآ إِن لَّمْ يَكُن لَّهَا وَلَدٌ﴾: أي إنه إذا مات امرؤ و لم يترك ولدا يرثه والحال أن له أختا شقيقة أومن أبيه فقط فلها نصف تركة الهالك، وقد تقدم أن الولد يشمل الابن والبنت، وأن كل فريضة ليس فيها ولد ولا والد فهي كلالة بالاتفاق، وإن اقتصرت الآية على نفي الولد هنا لأن نفي الوالد داخل في مفهوم الكلالة لغة، وأن ذلك مفهوم من الآيات السّابقة في تفصيل الفرائض فاستغني عن ذكره إيجازا.

﴿وَهُوَ يَرِثُهَآ إِن لَّمْ يَكُن لَّهَا وَلَدٌ﴾: الضّمير "هُوَ" يرجع إلى كلمة "امْرُؤٌاْ"، وليس المقصود به شخصا معيّنا، بل المقصود جنس مدلوله، وكذا ضمير في: "يَرِثُهَا" يرجع إلى جنس الأخت، أي: إذا توفيت الأخت وليس لها ولد فأخوها يرثها، وقد لاحظ صاحب المنار ملحظا حسنا في إطلاق الإرث للأخ دون تعيين النّصيب كما في إرث الأخت فقال: "وإنما أطلق الإرث و لم يبيّن النّصيب، لأن الأخ ليس صاحب فرض معيّن لا يزيد ولا ينقص، بل هو عصبة يحوز كل التّركة عند عدم وجود أحد من أصحاب الفروض، وأما عند وجود أحد منهم يرث هو معهم فيحوز كلالة جميع ما بقي".[1]

﴿فَإِن كَانَتَا اثْنَتَيْنِ فَلَهُمَا الثُّلُثَانِ مِمَّا تَرَكَ﴾: أي: لهما مما ترك أخوهما ثلثان، وكذا إن كنّ أكثر من اثنتين، والباقي لمن يوجد من العصبة.

﴿وَإِن كَانُوٓاْ إِخْوَةً رِّجَالاً وَنِسَآءً فَلِلذَّكَرِ مِثْلُ حَظِّ الأُنثَيَيْنِ﴾: أي على

١- محمد رشيد رضا، تفسير المنار، ٦/ ١١٠.

القاعدة العامة في كل صنف اجتمع منه أفراد في درجة واحدة، باستثناء أولاد الأم فإنهم شركاء في السّدس لأنهم يحلون محل أمهم كما تقدم.

﴿يُبَيِّنُ اللَّهُ لَكُمْ أَن تَضِلُّوا وَاللَّهُ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمٌ﴾: امتن الله على المؤمنين ببيان هذه الأحكام التي تتصل بالحقوق الشّرعية المتداولة بين النّاس، والتي كثيرا ما يقع فيها التّعسف والإجحاف ممن يملك القوة والحيلة، فقوله تعالى: ﴿أَن تَضِلُّوا﴾: تقدير لذلك البيان بتقدير حرف النّفي: لأي لئلاّ تضلوا، أو بتقدير مفعول لأجله، أي كراهة أن تضلوا، وبعض المفسرين اعتبروا قوله تعالى : ﴿أَن تَضِلُّوا﴾ مفعولا به، وقدّر الإمام الرّازي معناه هكذا: "يبين الله لكم الضلالة لتعلموا أنها ضلالة فتجتنبوها".

﴿وَاللَّهُ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمٌ﴾: تذليل مناسب لبيان تلك الأحكام وأنها من علم الله المحيط الشّامل لما في طبائعكم، ولما يصلح لها في تنظيم شؤونكم. والله أعلم.

تمّت

سورة المائدة مدنية و آياتها ١٢٠

الأمر بالوفاء بالعقود

أ)- النص:

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَٰنِ الرَّحِيمِ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَوْفُوا بِالْعُقُودِ أُحِلَّتْ لَكُمْ بَهِيمَةُ الْأَنْعَامِ إِلَّا مَا يُتْلَىٰ عَلَيْكُمْ غَيْرَ مُحِلِّي الصَّيْدِ وَأَنْتُمْ حُرُمٌ إِنَّ اللَّهَ يَحْكُمُ مَا يُرِيدُ ①

ب)- التحقيق اللغوي:

﴿أَوْفُوا﴾: أوفى، يُوفي إيفاءً: الإتيان بالشّيء وافيا لا نقص فيه، ولا يتأتى ذلك إلا بإعطاء الزّيادة على القدر الواجب كما في الكيل والميزان مثلا، ونقيضه في ذلك: أخسر الكيل أو نقص وغدر. ﴿بِالْعُقُودِ﴾: مفرده عَقْد، نقل صاحب المنار تفسيره عن الرّاغب فقال: "والعقد: الجمع بين أطراف الشّيء، أي وربط بعضها ببعض، ويستعمل في الأجسام الصّلبة كعقد الحبل وعقد البناء، ثم يستعار ذلك للمعاني نحو عقد البيع والعهد وغيرهما"، ثم قال: "وفسّروه في الآية بالعهد، وهو ما يعهد إليك لأجل حفظه، ويطلب منك القيام به، ويقع العقد في اصطلاح الفقهاء على "إنشاء تسليم أو تحمّل من جانبين". ويضيف صاحب المنار قوله: "يقال عاقدته، وعاهدته، وتعاقدنا وتعاهدنا، وعهدُ الله كل ما عهد إلى عباده حفظه والقيام به أو التّلبّس به من اعتقاد وأمر ونهي، وما يتعاقد النّاس عليه من العهود هو

أوثقها وآكدها، فالعقد أخصّ من العهد"اه.[1] ﴿بَهِيمَةُ الأَنْعَامِ﴾: البهيمة ما لا نطق له من الحيوان لما في صوته من الإبهام، وعرّفها القاموس بأنها كل ذات أربع قوائم ولو في الماء، أوكل حيّ لا يميّز. و﴿الأَنْعَامِ﴾: يغلب إطلاقها على الإبل وإضافة "بهيمة" إلى الأنعام للبيان حتى تشمل الأصناف الأربعة للأنعام: الإبل، البقر، الغنم، والمعز. ﴿حُرُمٌ﴾: جمع حرام، أي المحرم بحجّ أو عمرة من إطلاق الوصف لمن كان حالاً في الحرام.

ج)- التّعرف بالسّورة ومناسبتها لما قبلها:

هي السّورة الخامسة في ترتيب المصحف، وعدد آياتها مختلف فيه بين المفسرين، فهي مئة وعشرون عند الكوفيين، ومئتان وعشرون عند الحجازيين والشّاميين، وثلاث وعشرون ومئة عند البصريين، وهي مدنية، نزلت بعد منصرف رسول الله من الحديبية، وقيل: نزلت في سير الرّسول ﷺ إلى حجة الوداع كما ثبت أن الآية: ﴿الْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ وَأَتْمَمْتُ عَلَيْكُمْ نِعْمَتِي وَرَضِيتُ لَكُمُ الإِسْلامَ دِيناً﴾ (المائدة:٣). نزلت على رسول الله يوم عرفة لحجة الوداع، هذا وقد نقل الإمام ابن عاشور في تسميتها عدة روايات، فقال ما نختصره: أنها سميّت في كتب التّفسير وكتب السّنة بسورة المائدة لأن فيها قصة المائدة، وتسمىّ أيضا سورة العقود، إذ وقع هذا اللّفظ في أولها، وتسمىّ أيضا المنقذة لما روي عن رسول الله ﷺ أنه قال: «**سورة المائدة تدعى في ملكوت السّماوات المنقذة**»[2]، قال: أي أنها تنقذ صاحبها من أيدي ملائكة العذاب، وكان الصحابة ﷺ يسمون سورة

١- محمد رشيد رضا، تفسير المنار، ٦/١٢١.

٢- أورده القرطبي في الجامع، ٦/٣٠.

المائدة بسورة الأخيار.[١]

أما مناسبتها لسورة النّساء، يعجبني منها ما أورده صاحب المنار بعد ذكره لتلك الأوجه، قال ما نختصره: "إن معظم سورة المائدة في محاجة اليهود والنّصارى مع شيء من ذكر المنافقين والمشركين، وهو ما تكرر في سورة النّساء، فكان ما جاء منه في هذه السّورة متمما ومكملا لما فيما قبلها، وفي كل من السّورتين طائفة من الأحكام العملية في العبادات والحلال والحرام، وقد اشتركت السّورتان في الوصايا العامّة، كالقيام بالقسط والعدل والوصية بالتّقوى، كما انفردت كل منهما ببعض الأحكام".[٢]

وروي عن الإمام جابر بن زيد ﷺ أنها نزلت بعد سورة الأحزاب وقبل سورة الممتحنة، والله أعلم.

د)- البيان والتّفسير:

جاء افتتاح السّورة بهذا النّداء الإلهي الموجّه للذين آمنوا على خلاف النّداء العام للنّاس في مفتتح سورة النّساء، وفي هذا النّداء للذين آمنوا خصوصية تؤذن بقيمة الأحكام التي ترد في السّورة الكريمة، وما يتخللها من المواعظ والإرشادات، لا يتأتى القيام بها إلا بقوة الإيمان والدّينونة لله تعالى.

وتحمّلُ هذا الإنسان لأمانة الخلافة في الأرض قد تمت وفق إرادة الله ومشيئته في بدء الخليقة، يقول تعالى: ﴿وَلَقَدْ عَهِدْنَآ إِلَىٰٓ ءَادَمَ مِن قَبْلُ فَنَسِيَ وَلَمْ نَجِدْ لَهُۥ عَزْمًا﴾ (طـه:١١٥). ويقول: ﴿أَلَمْ أَعْهَدْ إِلَيْكُمْ يَا بَنِي آدَمَ أَن لَّا تَعْبُدُوا الشَّيْطَانَ

١- الطاهر بن عاشور، التحرير والتنوير.

٢- محمد رشيد رضا، تفسير المنار.

إِنَّهُۥ لَكُمْ عَدُوٌّ مُّبِينٌ، وَأَنُ اعْبُدُونِي هَذَا صِرَاطٌ مُّسْتَقِيمٌ﴾ (يس:٦٠-٦١).

فلا مناص في حياة الإنسان من التزامات وضوابط تؤطر نشاطه وهو يقوم على عمارة هذه الأرض التي جعلها الله تعالى مهادا لحياته، وملأها بمختلف الكائنات تزاحمه وتناوشه -أحيانا- وهو يحاول تسخيرها لخدمته، فهي إذن عقود وعهود تضبط مسيرة حياته يجب عليه الوفاء بها بدءًا بعلاقته بربه، وبواجباته نحو نفسه، ثم في محيط أسرته ورهطه، ثم لسائر بني جنسه، من قاعدة الهرم من المجتمع الإنساني إلى قمته من المستوى الدّولي والعالميّ.

والوفاء بالعقود ابتداءً بعهد الله وميثاقه من العلامات المميزة للمؤمن الوفيّ، لأن الغدر والخيانة من شيم النّفاق، ودائرة الحلال والحرام في الشّريعة الإسلامية هي الإطار العام الذي يجمع الأحكام المشروعة، والكليات الخمس التي حدّدها الأصوليون والفقهاء هي المحاور التي تدور عليها تلك الأحكام إيجابا وسلبا، ولذا نجد فعليْ: أحلت وحرمت، هما أول ما يتصدر تلك الأحكام التّفصيلية التي يعتبر الأمر بالوفاء بالعقود عامّة مقدمة لها.

وأنواع العقود ليس لها حصر، سواء منها ما ثبت بالنّص الشّرعي من العبادات والمعاملات، أو ما استحدثه النّاس في أنواع علاقاتهم ومعاملاتهم وفق مقتضيات التّطوّر والرّقيّ الحضاري، يقول صاحب المنار: "أساس العقود الثّابت في الإسلام هو هذه الجملة البليغة، المختصرة والمفيدة: ﴿أَوْفُواْ بِٱلْعُقُودِ﴾، وهي تفيد أنه يجب على كل مؤمن أن يفي بما عقده وارتبط به، وليس لأحد أن يقيّد ما أطلقه الشّارع إلا ببيّنة منه، فالتراضي من المتعاقدين شرط في صحة العقد لقوله تعالى: ﴿عَن تَرَاضٍ مِّنكُمْ﴾ (النساء:٢٩). وأما الإيجاب والقبول فلا نصّ فيه"، ثم يقول: "فكل فعل أو قول يعدّه النّاس عقدا فهو عقد يجب أن يوفوا به كما أمر الله تعالى ما لم يتضمّن تحريم حلال أو تحليل حرام، كالعقد بالإكراه أو على إحراق

دار أحد أو على فاحشة".[١]

قلت: إن الرّسول ﷺ قد اتخذ مسلكا شرعيا لإبطال العقود التي تفوّت منفعة أو تجلب مضرّة، فقال ﷺ: «**إذا حلف أحدكم على شيء فرأى غيره خيرا منه فليأت الذي هو خير منه، وليكفّر عن يمينه**».[٢]

﴿أُحِلَّتْ لَكُم بَهِيمَةُ الأَنْعَامِ إِلاَّ مَا يُتْلَىٰ عَلَيْكُمْ غَيْرَ مُحِلِّي الصَّيْدِ وَأَنتُمْ حُرُمٌ﴾: استئناف بياني صدّر بجملة ﴿أُحِلَّتْ لَكُمْ﴾ ثم الاستثناء بقوله تعالى: ﴿إِلاَّ مَا يُتْلَىٰ عَلَيْكُمْ﴾ للإشعار بأن الأصل في حلّية بهيمة الأنعام من الذّبائح أو الصّيد هو ما شرعه الله لكم، لا ما جرت عليه عاداتكم الجاهلية من تصنيف الأنعام إلى حلال وحرام حسب مبتغاكم وأهوائكم. وإضافة "بهيمة" إلى "الأنعام" لإخراج السّباع، فهي تشمل الأنعام المستأنسة، كالإبل والبقر والغنم والمعز،كما تشمل الأوابد التي لا تنال إلا بالصيد كالظبا، وبقر الوحش مثلا، ولأن الله تعالى منع الصيد على الحرم أدخل الاستثناء الثاني: ﴿غَيْرَ مُحِلِّي الصَّيْدِ وَأَنتُمْ حُرُمٌ﴾ في تركيبة الجملة بلفظ مغاير للأداة الأولى.

وقوله تعالى: ﴿إِلاَّ مَا يُتْلَىٰ عَلَيْكُمْ﴾ هو ما تفصّله الآية اللاحقة من قوله تعالى: ﴿حُرِّمَتْ عَلَيْكُمُ الْمَيْتَةُ﴾ (المائدة:٣). ويمنع الصّيد داخل الحرم المكيّ الذي حدده سيدنا إبراهيم ﷺ، وأكده رسول الله من كل الجهات، فالحرام لا يصاد صيده، ولا يعضد شجره، ولا تحلّ لقطته للمحرم بالحج أو العمرة أو لكليهما سواء كان داخل الحرم أو خارجه، كما يمنع الصّيد داخل الحرم له ولغيره كما ثبت ذلك بالسّنة.

١- محمد رشيد رضا، تفسير المنار، ٦/١٢١.

٢- رواه مسلم من حديث عدي بن حاتم، كتاب الأيمان، حديث ٣١١٨.

﴿انَّ اللهَ يَحْكُمُ مَا يُرِيدُ﴾: ذلك الحكم الذي يصدر عن إرادته تعالى هو من مقتضيات الألوهية في حكمتها البالغة وعلمها الشّامل، وهذا التّذييل مناسب جدًّا لما يتوقع هنا من اعتراض بعضهم على حكم الله في منعه للصيد في أوقات وأماكن معلومة والعرب مولعون بالصّيد ولعهم بالفروسية ومصارعة السّباع، والصّيد مطاردة وإيلام لبعض مخلوقات الله، وهي حرّة طليقة في فضائها تكتسب قوتها وترعى فراخها، فكان من رحمته الله تعالى وحكمته في تقديس العبادة، أن لا يقترن بها من المألوف الدّنيوي في مناسك الحج والعمرة ما يكدّر صفوها وينقص من جلالها وقدسيتها، فكان منع الصّيد والطّيب والنّساء والجدال...الخ، والله أعلم.

تعظيم شعائر الله والتّعاون على الخير ومنع الاعتداء

أ)- النّص:

يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لَا تُحِلُّواْ شَعَٰٓئِرَ ٱللَّهِ وَلَا ٱلشَّهْرَ ٱلْحَرَامَ وَلَا ٱلْهَدْىَ وَلَا ٱلْقَلَٰٓئِدَ وَلَآ ءَآمِّينَ ٱلْبَيْتَ ٱلْحَرَامَ يَبْتَغُونَ فَضْلًا مِّن رَّبِّهِمْ وَرِضْوَٰنًا وَإِذَا حَلَلْتُمْ فَٱصْطَادُواْ وَلَا يَجْرِمَنَّكُمْ شَنَـَٔانُ قَوْمٍ أَن صَدُّوكُمْ عَنِ ٱلْمَسْجِدِ ٱلْحَرَامِ أَن تَعْتَدُواْ وَتَعَاوَنُواْ عَلَى ٱلْبِرِّ وَٱلتَّقْوَىٰ وَلَا تَعَاوَنُواْ عَلَى ٱلْإِثْمِ وَٱلْعُدْوَٰنِ وَٱتَّقُواْ ٱللَّهَ إِنَّ ٱللَّهَ شَدِيدُ ٱلْعِقَابِ ﴿٢﴾

ب)- التّحقيق اللغوي:

﴿شَعَآئِرَ اللهِ﴾: مفرده شعيرة: هي معالم حدود الله كلها ويغلب ذكرها في مناسك الحج، وهي أزمنة وذوات معروفة. ﴿الشَّهْرَ الْحَرَامَ﴾: إذا اعتبرنا "أل" للجنس فهي الأشهر الحرام الأربعة: ذو القعدة، ذو الحجة، محرّم، رجب؛ وإذا

كانت للعهد فيعني به "رجب" لأن العرب لم يتفقوا كلهم على تحريمه. ﴿الْهَدْيَ﴾: ما يساق من الأنعام يهدى إلى مناسك الحجّ. ﴿الْقَلَائِدَ﴾: مفرده قلادة، ما يعلق في العنق، يوضع في أعناق الهدايا لتعرف فلا يتعرض لها، وكان العرب يعلقون هذه القلائد عندما يتأخرون في مكة حتى خروج الأشهر الحرم ثم يرجعون إلى أهليهم فلا يتعرّض لهم بسوء. ﴿ءَآمِّينَ﴾: من أَمّ يؤمّ بمعنى قصد إليه قصدا مباشرا لا يلوي إلى غيره، ويقال: يمّمه، وتيمّمه. ﴿يَجْرِمَنَّكُمْ شَنَآنُ قَوْمٍ﴾: من جرمَه يجرِمه الشّيءَ: أي حمله عليه فجعله يكسبه، وأصله من الجرْم: أي قطع الثّمرة من الشّجرة، والشّنئان: البغض مطلقا، وقيل: البغض الشّديد الذي يصحبه التّقزز من المبغض. ﴿الإِثْمِ﴾، ﴿الْبِرِّ﴾: البرّ هو التوسع في أمور الخير من كل ما يتقرب به إلى الله من الأعمال والعقائد الصّالحة، والإثم: الذّنب والمعصية.

ج)- أوجه القراءة:

﴿شَنَآنُ﴾: قرأ الجمهور: ﴿شَنَآنُ﴾ بفتح النّون. وقرأ ابن عامر وأبو بكر عن عاصم، وأبو جعفر بسكون النّون، وقيل: إن ساكن النّون وصف مثل غضبان أي: عدو، والتّقدير: لا يجرمنّكم عدوّ قوم، فهو من إضافة الصّفة إلى الموصوف. ﴿أَن صَدُّوكُمْ﴾: قرأ الجمهور بفتح همزة: "أَن"، وقرأه ابن كثير وأبو عمرو ويعقوب بكسر الهمزة على أنها "إن" الشّرطية، فجواب الشّرط محذوف دلّ عليه ما قبل الشّرط.

د)- ما روي في سبب النزول:

روي أن خيلا من بكر بن وائل وردوا المدينة، وعلى رأسهم الحُطم بن هند الكندي وهو من نزلاء اليمامة، فترك خيله خارج المدينة فدخل إلى الرّسول ﷺ

فبايعه وأسلم، فلما ولى خارجا نظر الرّسول إليه وقال لمن عنده: «**لقد دخل علي بوجه فاجر، وخرج بقفا غادر**»، وقد مرّ بسرح المدينة فاستاق إبلا كثيرة، فلما قدم اليمامة ارتدّ عن الإسلام، وخرج من ذي القعدة بعير تحمل طعاما يريد مكّة، فلما سمع به أصحاب رسول الله، تهيأوا للخروج إليه ليقطعوه في عيره، فأنزل الله هذه الآية ينهى فيها الله أن تقطع عن الحجاج سبلهم.[1]

هـ)- البيان والتّفسير:

﴿**يَاأَيُّهَا الذِينَ ءَامَنُواْ لاَ تُحلُّواْ شَعَآئِرَ اللهِ**﴾: أعيد الخطاب بالنّداء للذين آمنوا بعد النّهي عن الصّيد على المحرم، ليستتبع النّهي عن استحلال شعائر الله، وهي في معناها العامّ فرائضه وحدوده في إطار الحلال والحرام، وفي معناها الخاصّ هي ما يتصل بمناسك الحجّ: أي لا تستحلوا ترك شيء من مناسك الحج، وائتوا بجميعها على وجه التّمام والكمال.

﴿**وَلاَ الشَّهْرَ الْحَرَامَ**﴾: أي الأشهر الحرم كلها على أن تكون "أل" للجنس، وقد أكد الله تحريم القتال فيها على عادة العرب في ذلك، ما لم يقع فيها اعتداء على المسلمين، كما ورد في سورة البقرة: ﴿يَسْأَلُونَكَ عَنِ الشَّهْرِ الْحَرَامِ قِتَالٍ فِيهِ﴾ (٢١٧). وكان بعض العرب يعبثون بحرمة هذه الأشهر فينسئونها من عام إلى عام بفتوى بعض الكهان، فحرم الله ذلك.

ثم قال: ﴿**وَلاَ الْهَدْيَ وَلاَ الْقَلاَئِدَ**﴾ أي لا تحلّوا الهدْي، أي الأنعام التي يسوقها الحجاج أو المعتمرون لينحروها في يوم النّحر إلى آخر أيام الحجّ أو العمرة، ولا تحلوا القلائد وهي التي تشدّ على عنق الأنعام علامة على نذرها لله، فلا

١- رواه ابن جرير بسنده عن عكرمة، جامع البيان، ٥٩/٦.

تغتصب ولا تذبح إلا لما سيقت له، والهدْي ذوات القلائد هي أشرف الهدي عندهم، وقيل: إن القلائد كان أيضا يتقلّد بها من يريد الأمان منهم من عدوّ أو ثأر حتى يرجع آمنا إلى أهله، سيما إذا انتهت الأشهر الحرم، وكان العرب يتقلدون شيئا من شجر الحرم أو لحاها؛ لأجل هذا الغرض أقرّ الله تعالى هذه التقاليد التي درج عليها العرب لأجل استئناسهم إلى الإسلام، وأنه دين السّماحة والرّحمة.

ثم قال تعالى: ﴿وَلَآ ءَآمِّينَ الْبَيْتَ الْحَرَامَ يَبْتَغُونَ فَضْلًا مِّن رَّبِّهِمْ وَرِضْوَانًا﴾: أي ولا تحلّوا قتال من يقصد البيت الحرام، وهم يبتغون بذلك فضلا من ربّهم: أي يحملون معهم ما يتاجرون به لإصلاح شؤون دنياهم، وابتغاء رضوان الله، إنما يكون بما يعتقدونه من الأجر والثّواب في أدائهم لمناسك الحجّ.

والقصة التي أوردناها في سبب النّـــزول تدلّ على أن المقصود من: ﴿ءَآمِّينَ الْبَيْتَ الْحَرَامَ﴾ هم المشركون، كما ذهب إليه كثير من المفسرين، وقالوا: إن هذه الآية منسوخة بقوله تعالى: ﴿إِنَّمَا الْمُشْرِكُونَ نَجَسٌ فَلَا يَقْرَبُوا الْمَسْجِدَ الْحَرَامَ بَعْدَ عَامِهِمْ هَٰذَا﴾ (التوبة:٢٨). وقال آخرون: بل المقصود بهم المسلمون، وجمع أبو مسلم بين الرأيين فقال: "المراد بالآية الكفار الذين كانوا في عهد رسول الله، فلما زال العهد بسورة براءة زال ذلك الحظر"، أي الحكم لم ينسخ، ولكن زال ذلك الوصف الذي يناط به.

قال تعالى: ﴿وَإِذَا حَلَلْتُمْ فَاصْطَادُوا﴾ يدلّ التّصريح بحليّة الصّيد لغير المحرم على أن المانع من حل الاصطياد هو الإحرام، فإذا زال المنع، يعود الأمر إلى أصله من الإباحة.

﴿وَلَا يَجْرِمَنَّكُمْ شَنَآنُ قَوْمٍ أَن صَدُّوكُمْ عَنِ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ أَن تَعْتَدُوا﴾: نهاهم عن الاعتداء بدافع البغض أو الانتقام لثارات قديمة، أو موقف ظلم

سبق، ولقد صدّ المشركون رسول الله وصحابته عن العمرة عام الحديبية، مما آلم كثيرا من الصّحابة بعد عقد الصّلح.

وبعد فتح مكة وظهور الإسلام على الكفر بالقوة والغلبة، لم ينتقم الرّسول لنفسه ولأصحابه، بأن تجاوز في ردع خصومه ذلك القدر من الزّجر والقوة مما تفرضه المواجهة الحربية، حتى إذا استسلموا خاضعين كان من الرّسول ﷺ ذلك الموقف السّمح مع قومه عندما قال لهم: «**اذهبوا فأنتم الطّلقاء**»[1]، وليس معنى هذا النّهي أنه يمنع من الجزاء على الاعتداء بالمثل، لأن ذلك هو القدر المسموح به شرعا في قوله تعالى: ﴿وَإِنْ عَاقَبْتُمْ فَعَاقِبُوا بِمِثْلِ مَا عُوقِبْتُم بِهِ﴾ (النحل:١٢٦). وآية سورة الشّورى توضح معنى النّهي هنا بأنه ذلك الاعتداء الذي يتجاوز فيه حدّ العقاب بالمماثلة إلى الانتقام الزّائد عن الحق المشروع، فقال جلّ من قائل: ﴿وَلَمَنِ انتَصَرَ بَعْدَ ظُلْمِهِ فَأُولَئِكَ مَا عَلَيْهِم مِّن سَبِيلٍ، إِنَّمَا السَّبِيلُ عَلَى الذِينَ يَظْلِمُونَ النَّاسَ وَيَبْغُونَ فِي الأَرْضِ بِغَيْرِ الْحَقِّ أُولَئِكَ لَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ﴾ (الشورى:٤١-٤٢).

فإذا قال المتنبي:

والظّلم من شيم النّفوس فإن تجد ذا عفة فلعلّة لا يـــظلم

فإن المولى يريد من المؤمن أن يكون عفيفا لا بدافع الضّعف والوهن أو لعلّة أخرى، بل يعفّ عن الظّلم بدافع الخشية والتّقوى لله، لأنه حرّم الظّلم على نفسه، وجعله محرّما بين المسلمين كما ورد في الحديث القدسي: «**يا عبادي، قد حرّمت الظّلم على نفسي، وجعلته محرّما بينكم، فلا تظّالموا**».[2]

١- رواه البيهقي في السنن من حديث أبي هريرة، كتاب السير، باب فتح مكة، ١١٨/٩.

٢- رواه مسلم من حديث أبي ذر، كتاب البر والصلة والآداب، باب تحريم الظلم، حديث ٢٥٧٧، ١٩٩٤/٤.

﴿وَتَعَاوَنُواْ عَلَى الْبِرِّ وَالتَّقْوَىٰ وَلاَ تَعَاوَنُواْ عَلَى الإِثْمِ وَالْعُدْوَانِ﴾: والبِّر في معناه الشّامل هو التوسع في فعل الخير والنّفع للفرد أو الجماعة، وضدّه الإثم: وهو كل ذنب أو معصية، وقد اقترنت بالبِّر كلمة التّقوى، لأنها هي الحافز القويّ لإرادة الإنسان في القيام بالأعمال الخيرية تقربا إلى الله.

والمحيط الاجتماعي السّليم هو الذي يقوم على التّعاون والتّضامن في المجالات الخيرية. وكل وسيلة تحقق هذا الخير الاجتماعي فهو مطلوب شرعا،

وبما أن تعاون النّاس قد يتأرجح بين الخير والشّرّ، فقد ورد النّهي عن التّعاون في الشّرّ والعدوان، لأن الدّال على الخير كفاعله، والعكس بالعكس، فقد ورد في الحديث: «**طوبى لعبد جعله الله مفتاحا للخير مغلاقا للشرّ، وويل لعبد جعله الله مفتاحا للشر مغلاقا للخير**».[1]

﴿وَاتَّقُواْ اللهَ إِنَّ اللهَ شَدِيدُ الْعِقَابِ﴾: تذييل مناسب، في الأمر بتقوى الله، ثم التّهديد بشدة عقاب الله، بجعل المؤمن في يقظة من ضميره عند كل بادرة يقوم بها فإنه يضعها على محكّ التّقوى حتى لا يتزلق.

والله أعلم

١- رواه ابن ماجة من حديث سهل بن سعد، باب من كان مفتاحا للخير، حديث٢٣٨، ٨٧/١. وتمامه: "إن هذا الخير خزائن ولتلك الخزائن مفاتيح فطوبى لعبد جعله الله مفتاحا للخير مغلاقا للشر وويل لعبد جعله الله مفتاحا للشر مغلاقا للخير". ورواه الطبراني في المعجم الكبير من حديث سهل، حديث ٥٩٥٦، ١٨٩/٦.

المحرّمات من الأطعمة

أ)- النص:

حُرِّمَتْ عَلَيْكُمُ الْمَيْتَةُ وَالدَّمُ وَلَحْمُ الْخِنزِيرِ وَمَآ أُهِلَّ لِغَيْرِ اللَّهِ بِهِۦ وَالْمُنْخَنِقَةُ وَالْمَوْقُوذَةُ وَالْمُتَرَدِّيَةُ وَالنَّطِيحَةُ وَمَآ أَكَلَ السَّبُعُ إِلَّا مَا ذَكَّيْتُمْ وَمَا ذُبِحَ عَلَى النُّصُبِ

ب)- التّحقيق اللّغوي:

﴿الْمَيْتَةُ﴾: البهيمة تموت حتف أنفها بدون فعل فاعل. ﴿وَالدَّمُ﴾: أي السّائل المراق من الحيوان دون المتجمّد مما يتخلّل اللّحم. ﴿وَمَآ أُهِلَّ لِغَيْرِ اللهِ بِهِ﴾: الإهْلال: الجهر بالصّوت، يقال: استهلّ الصّبي صارخا، كان الكفار يذبحون قرابينهم عند أصنامهم، فيرفعون أصواتهم بذكر أسمائها عند الذّبح كاللات والعزّى. ﴿وَالْمُنْخَنِقَةُ﴾: من الخنق: أي التي عرض لها ما يخنقها بسدّ مجرى النّفس أو انسداد الحلق، أي اختنقت بنفسها. ﴿وَالْمَوْقُوذَةُ﴾: من الوقذ: أي شدة الضّرب، وهي التي ضربت بحجر أو نحوه حتى ماتت بدون إهراق دمها. ﴿وَالْمُتَرَدِّيَةُ﴾: أي التي تقع من مكان مرتفع أو تقع في بئر. ﴿وَالنَّطِيحَةُ﴾: أي المنطوحة التي تنطحها أخرى فتموت من النّطاح. ﴿السَّبُعُ﴾:كل حيوان مفترس، كالأسد والذّئب والضّبع...الخ. ﴿ذَكَّيْتُمْ﴾: من الذّكاء والذّكاة والتّذكية والإذكاء وهو لغة: إتمام فعل خاص يقال ذكت النّار تذكو وأذكاها: إذا تمّ اشتعالها. وتتمّ الذّكاة أو الذّبح شرعيا بقطع الحلقوم والودجين والمرئ. ﴿النُّصُبِ﴾: الحجر المنصوب يذبح عليه الجاهليون، فهو إما مفرد، للجنس، أو جمع واحده نِصاب، والجمع أنصاب.

ج)- البيان والتّفسير:

ورد الاستثناء مجملا في قوله تعالى: ﴿أُحِلَّتْ لَكُم بَهِيمَةُ الأَنعَامِ إِلاَّ مَا يُتْلَى عَلَيْكُمْ﴾ (المائدة:١). فجاء هذا الاستئناف البياني مصدّرا بجملة: ﴿حُرِّمَتْ عَلَيْكُمُ﴾ للتقابل بين اللّفظ ونقيضه، وهذه المحرّمات قد وردت بصيغة الحصر في سورتي الأنعام والنّحل، وهي أحكام تتعلق بأنواع من الأطعمة كان الجاهليون يتصرفون فيها وفق هواهم فيحلّلون ويحرّمون دون مراعاة للمصلحة أو المضرّة، والشّرع الحكيم تبني أحكامه على مراعاة ذلك، وإن خفي على النّاس سرّ حكمتها أحيانا لأن الله تعالى يقول: ﴿وَاللَّهُ يَعْلَمُ وَأَنتُمْ لاَ تَعْلَمُونَ﴾ (البقرة:٢١٦). وقد جاءت هذه الآية بزيادة تفصيل في تلك المحرّمات حين تعرض للبهيمة بعض الحالات تكون سببا لموتها دون قصد الذّبح لأكل لحمها، وهي كلها أوصاف لم يذكر لها موصوف يراعى فيه التّذكير والتّأنيث، فقيل: إن زيادة التّاء جعلها بمنـــزلة الأسماء، وقد لخّص الشّيخ أحمد مصطفى المراغي الحكمة في تحريم هذه الأصناف فقال: "الحكمة في التّحريم هي:

١)- استقذار الطّباع السّليمة لها.

٢)- أن في أكلها مهانة تنافي عزّة النّفس وكرامتها.

٣)- الضّرر الذي ينشأ من أكلها سواء كانت قد ماتت بمرض أو شدة ضعف، أو بجراثيم انحلّت بها قواها.

٤)- تعويد المسلم ألا يأكل إلا ما كان له قصد من إزهاق روحه".[1]

قلت: ذكرت خلال هذه الأوصاف أصناف أخرى لا تبدّل الذّكاة منها

١- تفسير المراغي، ٤٧/٦/٢.

شيئا، كالدّم ولحم الخنزير، وكذا ما كان منعه لسبب ديني: كالذّبح لغير الله، ولكل ذلك مقصد شرعي لدرء الضّرر الماديّ أو المعنويّ وكلاهما صيانة للطّهارة المادية والرّوحية عند المسلم.

والمحرمات المفصّلة في هذه الآية عشرة:

١)- **الميتة**: أي الحيوان يموت حتف أنفه بدون تذكية يراد بها أكل لحمه، ويدخل في عموم هذا الوصف الأنواع المذكورة في الآية، أو الذي يموت بمرض أو تسمّم أو ضعف أو هزال...الخ، والحكمة من تحريمها هي درء ما فيها من ضرر الجراثيم باحتقان الدّم والرّطوبات الضّارة، مما تعافه النّفس السّليمة، وقد ورد في الحديث الذي رواه أحمد والبيهقي وابن ماجة عن ابن عمر أن رسول الله ﷺ قال: «**أحلّت لكم ميتتان ودمان، فالميتتان السّمك والجراد، والدّمان الكبد والطّحال**».[1] فيستثنى ذلك من هذا العموم، وأما الانتفاع بالجلد والصّوف والشّعر والوبر، فالعلماء فيه على خلاف بين مجيز ومانع، ولعلّ الجواز أولى بالمراعاة إذا دخلها عنصر مطهّر كالدّباغ والتّراب والماء مما هو مفصل في كتب الفقه.

٢)- **الدّم**: أي ما كان مسفوحا مائعا لقوله تعالى: ﴿دَمًا مَّسْفُوحًا﴾ (الأنعام:١٤٥). لكونه مباءة للجراثيم والسّموم والدّم قد يتعرض للجراثيم الفتاكة حتى وهو داخل الشّرايين والعروق عند تسلّلها إلى الجسم من مسرب مّا، فكيف

١- رواه ابن ماجه: حدثنا أبو مصعب ثنا عبد الرحمان بن زيد بن أسلم عن أبيه عن عبد الله بن عمر عن رسول الله، كتاب الأطعمة، باب الكبد والطحال، حديث ٣٣١٤، ١١٠٢/٢. قال الكناني في مصباح الزجاجة: "هذا إسناد ضعيف، عبد الرحمن هذا قال فيه أبو عبد الله الحاكم: روى عن أبيه أحاديث موضوعة وقال ابن الجوزي: أجمعوا على ضعفه. قلت لكن لم ينفرد به عبد الرحمن بن زيد عن أبيه فقد تابعه عليه سليمان بن بلال عن زيد بن أسلم عن ابن عمر قوله. قال البيهقي: إسناده الموقوف صحيح وهو في معنى المسند. قال: وقد رفعه أولاد زيد بن أسلم عن أبيهم وهم كلهم ضعفاء حرحهم ابن معين". ٢١/٤.

به وهو مسفوح خارج الجسم، ولذا نجد الطّبّ يتحرى بدقة فصائل الدم المختلفة ويستعمل الوسائل النّقية عند حقن أجسام المرضى بدم غيرها حتى لا تتعرّض للهواء، وقد كان الجاهليون يحشون الأمعاء بالدّم المسفوح الخارج من الحيوان ثم يشوونه ويأكلونه.

٣)- لحم الخنزير: ويشمل النهي عن جميع أجزائه من الشّحم والعصب والجلد، بل وحتى الشّعر في بعض الأقوال، وقد كشف الطّبّ الحديث ما في هذا الحيوان من الأضرار في أكل لحمه لما يأكله من القاذورات، وقد علّل الله هذا النّهي في سورة الأنعام: ﴿فَإِنَّهُۥ رِجْسٌ﴾ (١٤٥). والرّجس يطلق على كل ضارّ مستقبح حسّا أو معنى.

٤)- وما أهل لغير الله به: والإهلال هو رفع الصّوت بذكر اسم غير الله، وعلّة التّحريم هنا لسبب ديني في تعظيم غير الله، بمشايعة الكفار في ما يفعلونه لآلهتهم من تقديم القرابين إليها والجهر بأسمائها، وكثير من المسلمين وقعوا في هذا المحظور بما ابتدعوه من الزّردات والوعدات للأولياء والصّلحاء، إذ يضيفون إلى اسم الله ذكر الولي، فيقولون مثلا: "هذه وعدتك يا سيدي فلان"، والإسلام يسدّ ذريعة النّطق بكلمة الكفر بالإقران مع اسم الله أسماء أخرى لا تنفع ولا تضرّ ولو كانت بمنزلة رسول الله.

٥)- المنخنقة: ٦)- الموقوذة: ٧)- المتردية: ٨)- النّطيحة: ٩)- وما أكل السّبع: هذه حالات تعرض للبهيمة بوسائل مختلفة يكون بها هلاكها، إذ تموت حتف أنفها فتكون في حكم الميتة كما تقدم، كالخنق، والتّردّي من شاهق، أو الضّرب والنّطح أو لمش سبع.

وقوله تعالى: ﴿إِلَّا مَا ذَكَّيْتُمْ﴾، الجمهور على أنه استثناء متصل، أي كل

الأصناف المتقدمة مما قد يعرض للبهيمة من أسباب الهلاك فذكيتموه قبل أن يموت وفيه حياة مستقرة واضحة كتحريك الذّنب وطرفة العين...الخ، فإنه يجوز أكله ولا يعود الاستثناء على الميتة والدّم والخنزير طبعا.

١٠)- وما ذُبِحَ عَلَى النُّصُب: المفهوم من النّصب أنه حجارة كان المشركون يذبحون عليها وليست هي الأوثان التي يعبدونها، يقول الشّيخ الزّحيلي: "نهى الله المؤمنين عن هذا الصّنيع، وحرم عليهم أكل الذّبائح التي ذبحت على النّصب حتى ولو كان يذكر عليها اسم الله في الذّبح اجتنابا للشرك".[1]

والله أعلم

إكمال الدّين وإتمام النعمة على المسلمين

أ)- النص:

وَأَن تَسْتَقْسِمُوا بِالْأَزْلَامِ ذَٰلِكُمْ فِسْقٌ ۗ الْيَوْمَ يَئِسَ الَّذِينَ كَفَرُوا مِن دِينِكُمْ فَلَا تَخْشَوْهُمْ وَاخْشَوْنِ ۚ الْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ وَأَتْمَمْتُ عَلَيْكُمْ نِعْمَتِي وَرَضِيتُ لَكُمُ الْإِسْلَامَ دِينًا ۚ فَمَنِ اضْطُرَّ فِي مَخْمَصَةٍ غَيْرَ مُتَجَانِفٍ لِّإِثْمٍ ۙ فَإِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَّحِيمٌ ﴿٣﴾

ب)- التحقيق اللغوي:

﴿تَسْتَقْسِمُوا﴾: تطلبون القسم، أي معرفة ما قسم لكم. ﴿بِالْأَزْلَامِ﴾: مفرده زلَم أو زُلَم بضم ففتح، هي عبارة عن قطع من خشب يضعها الكاهن في

١- وهبة الزحيلي، التفسير المنير، ٨٢/٥.

وعاء من جلد، قيل: أنها سبعة مكتوب على بعضها "أمرني ربي". وعلى بعضها الآخر "نهاني ربي" والبعض الآخر ليس عليها شيء، كان الجاهليون يحكمونها عندما يزمعون الإقدام على أمر ذي بال. ﴿فِسْقٌ﴾: الخروج عن جادة الحق. ﴿مَخْمَصَةٍ﴾: مجاعة. ﴿غَيْرَ مُتَجَانِفٍ لِّإِثْمٍ﴾: الاضطرار: هو دفع الإنسان إلى ما يضره، الجنف: الميل والجور، أي غير متعمّد في الأكل من تلك المحرّمات قصد الميل إلى الإثم بمعصية الله.

ج)- البيان والتّفسير:

الاستقسام بالأزلام عادة جاهلية لها تناسب لما قبلها في المحرّمات من الطّعام، أي يطلبون قسمهم من لحم الجزور التي يقامرون عليها، كما أن الاستقسام بالأزلام نوع آخر من العادات الجاهلية، يقومون به عندما يريدون أمرا مهمّا كالسّفر والغزو أو الزّواج فيحاولون معرفة نتائجه قبل الإقدام عليه، وذلك من الأمور الخفية في علم الله، قال تعالى: ﴿وَمَا تَدْرِي نَفْسٌ مَّاذَا تَكْسِبُ غَداً وَمَا تَدْرِي نَفْسٌ بِأَيِّ أَرْضٍ تَمُوتُ﴾ (لقمان:٣٤). وهذه العملية يقام بها بواسطة أقداح: أشهرها ثلاثة مكتوب على أحدها "أمرني ربّي"، وعلى الثاني "نهاني ربّي" أما الثّالث فهو غُفل من الكتابة، وفي الغالب تكون عند سدنة أصنامهم يجيلها أحدهم ثم يأخذ أحدها، ويفعل ما رسم فيه من أمر أو نهي فيقدم على ذلك الأمر أو يحجم عنه، ويعيد إحالة الأقداح عندما يأخذ الغفل من الكتابة.

وللجاهليين صور أخرى من الاستقسام بالأزلام،كلها لا تعدو التّعلّق بالأوهام والخرافات التي تفسد العقيدة بادعاء معرفة ما لا يعلمه إلا الله تعالى من أنواع الغيوب، ثم ما فيها من انحراف عن سنّة الحياة في طلب المسبّبات من غير أسبابها الطّبيعية أو العقلية أو الشّرعية، ولذلك اعتبر الله هذا العمل فسقا، يبعد عن

الخير والصّلاح وقد يؤدي بالفاسق إلى الخروج من الدّين.

والرّاجح عند أغلب المفسّرين أن الإشارة في قوله: ﴿ذَٰلِكُمْ فِسْقٌ﴾ راجعة إلى المحرّم الأخير: الاستقسام بالأزلام، وقال آخرون: إنها راجعة إلى كل المحرمات السّابقة.

وكم للناس قديما وحديثا من مثل هذه العادات الوهمية الباطلة، وإن تعددت أشكالها، يولع بها من ضَعُف إيمانهم وصغرت عقولهم، وما الطّيرة والتّشاؤم إلا من هذا القبيل الذي نهى الإسلام عنه، لما فيه من الحيف والظّلم والافتراء على الله أحيانا، والإسلام دين البصيرة والحكمة والعلم، نهى عن هذه الأشياء التي تستعبد الإنسان وتكبّل طاقاته حين يبقى أسير الأوهام والخرافات، غير أنه لا يصادم ما فطر عليه من حبّ الإطلاع والكشف عن أسرار الوجود، وهو عجول من طبعه في الحصول على ما يطمع إليه.

ولكي لا يكبت فيه تلك الرّغبة التي هي ضرورية في بعض الحالات، فقد شرع الله صلاة الاستخارة لتملأ هذا الفراغ النّفسيّ في الإنسان عندما يقف على عتبة المجهول، وقد كان أصحاب رسول الله -وهم يعيشون ذلك التّغيير الشّامل في معتقدهم وسلوكهم الفرديّ والجماعيّ- شديدي الحرص في التّلقي عن رسول الله، فقد روي جابر بن عبد الله قال: كان رسول الله ﷺ يعلمنا الاستخارة كما يعلّمنا السّورة من القرآن يقول: «**إذا همّ أحدكم بالأمر فليركع ركعتين من غير الفريضة، ثم ليقل: اللهم إني أستخيرك بعلمك، وأستقدرك بقدرتك، وأسألك من فضلك العظيم، فإنك تقدر ولا أقدر، وتعلم ولا أعلم، وأنت علاّم الغيوب، اللهم إن كنت تعلم أن هذا الأمر خير لي في ديني ومعاشي وعاقبة أمري، فأقدره لي، ويسّره لي ثم بارك لي فيه، وإن كنت تعلم أن هذا الأمر شرّ لي في ديني ومعاشي وعاقبة أمري فاصرفه عني واصرفني عنه، وأقدر لي الخير**

حيث كان ثم أرضني به، قال ويسمّي حاجته».[1]

ففي هذا التّوجّه إلى الله مباشرة سدّ لذريعة اللّجوء إلى تخرّصات المنجّمين والعرّافين وحيل المشعوذين ممّا يضرّ بعقيدة المسلم ويزعزع ثقته بربّه.

﴿الْيَوْمَ يَئِسَ الَّذِينَ كَفَرُوا مِن دِينِكُمْ فَلَا تَخْشَوْهُمْ وَاخْشَوْنِ﴾: يلاحظ توسّط هذه الآية بين المحرّمات المفصّلة في ما سبق وبين الآية المرخّصة لبعض الحالات من قوله تعالى: ﴿فَمَنِ اضْطُرَّ فِي مَخْمَصَةٍ غَيْرَ مُتَجَانِفٍ لِّإِثْمٍ فَإِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَّحِيمٌ﴾.

وباعتبار الظّرف الزّمني التي نزلت فيه-وهو يوم عرفة في حجة الوداع على الأرجح- يلاحظ أن في ذلك نوعا من أسلوب التّدرج في تشريع الأحكام التي تحمل المؤمنين على نوع من الشّدة والصّرامة في مواجهة العادات والتّقاليد الفاسدة لدى الجاهليين والذين كانت تراودهم الأماني قبل فتح مكة، أن سوف يرتدّ عن الإسلام كثير ممن يجدون في أحكامه كثيرا من الإعنات والحرج، سيما في تغيير المألوف والخروج عن تقاليد المجتمع، فكانت هذه الآية بمثابة شد الأزر والتّثبيت للصفّ المؤمن وقد أصبحوا في عزّة ومنعة، إذ انهارت معنويات المعسكر الكافر وراح يجرّ أذيال الخيبة وركبه اليأس والإحباط من تراجع الدّين أو انخذال أصحابه بعد ما أخلصوا ولائهم لله وأفردوه بالخشية والتّقى، وهو موقف جدير أن يشكروا الله عليه وهو وليّ نعمتهم التي تتمثل في هذا الثّالوث المبارك بفضل الله وفيض رحمته.

﴿الْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ وَأَتْمَمْتُ عَلَيْكُمْ نِعْمَتِي وَرَضِيتُ لَكُمُ

١- رواه البخاري من حديث جابر بن عبد الله، أبواب التطوع، باب ما جاء في التطوع مثنى مثنى، حديث ١١٠٩، ١/٣٩١.

﴿الإِسْلامَ دِيناً﴾: تكرار لفظ "اليوم" لتعداد منن الله في معرض التذكير والإيناس والتثبيت، والتعبير بالإتمام للدين، ليس المقصود أن الدين كان قبل ذلك ناقصا، لأن نزول أحكام مقسّطة كان لفائدة التدرج مع مراحل نمو الجماعة الإسلامية واتساع دائرتها شيئا فشيئا، فكان يتنزل من القرآن ما تدعو إليه الحاجة في كل مرحلة، إما تأسيسا لنظم جديدة تقتضيها مرحلة معيّنة أو تغييرا لبعض الأوضاع الفاسدة بإيجاد بدائل لها تدعو إليها الفطرة السليمة.

يقول الإمام ابن عاشور في هذا المعنى: "لم يكن الدين في يوم من الأيام غير كاف لأتباعه، لأن الدين في كل يوم من وقت البعثة هو عبارة عن المقدار الذي شرعه الله للمسلمين يوما فيوم، فمن كان من المسلمين آخذا بكل ما أنزل إليهم في وقت من الأوقات فهو متمسك بالإسلام، فإكمال الدين يوم نزول الآية إكمال له فيما يراد به، وهو قبل ذلك كامل فيما يراد من أتباعه الحاضرين".[1]

وقد ثبتت روايات عن ابن عباس ﷺ في تفسير الآية قال: "أخبر الله نبيه والمؤمنين أنه قد أكمل لهم الإيمان فلا يحتاجون إلى زيادة أبدا ، وقد أتمّه فلا ينقص أبدا، وقد رضيه فلا يسخطه أبداً" رواه أحمد والشيخان والترمذي.

قلت: لقد استوقفتني هذه الإضافة "دينكم"، وقارنت بينها وبين التي تليها: "نعمتي" فتبين لي -والله أعلم- أن ما تضمنه الدين من الأحكام التشريعية في مجالات العقيدة والعمل والآداب إنما ترجع فائدته لمنفعة المؤمنين ومصلحتهم وفق ما ثبت في علم الله أنه الأصلح لعباده فناسبت تلك الإضافة لضمير المخاطبين، بينما إتمام النعمة لا يمكن أن يتحقق إلا بفضل المنعم وإحسانه بالمنعَم عليه، بحيث لو منعها على أحد فلا معطي له من بعده، لأن ذلك من خصوصيات الرب المنعم،

١- الطاهر بن عاشور، التحرير والتنوير، ٦/١٠٥.

فناسب ضمير المتكلم "نعمتي".

﴿فَمَنُ اضْطُرَّ فِي مَخْمَصَةٍ غَيْرَ مُتَجَانِفٍ لِّإِثْمٍ فَإِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَّحِيمٌ﴾: رخصة من الله في حالة الاضطرار، وهي الحالة التي يكون عليها الإنسان من الضيق والحرج، إما من ذاته هو من مرض أوتيه، أو من غير ذاته كإكراه وقهر، ففي كل حالة ينقذ نفسه بالقدر الضروري من تلك المحرمات بما يدفع عنه الضرر، والله تعالى لا يؤاخذه ما لم يمل إلى المعصية والتجرؤ على الله.

والله أعلم

الحلال من المطعومات والزواج بالكتابيات

أ)- النص:

يَسْـَٔلُونَكَ مَاذَآ أُحِلَّ لَهُمْ ۖ قُلْ أُحِلَّ لَكُمُ ٱلطَّيِّبَٰتُ وَمَا عَلَّمْتُم مِّنَ ٱلْجَوَارِحِ مُكَلِّبِينَ تُعَلِّمُونَهُنَّ مِمَّا عَلَّمَكُمُ ٱللَّهُ ۖ فَكُلُوا۟ مِمَّآ أَمْسَكْنَ عَلَيْكُمْ وَٱذْكُرُوا۟ ٱسْمَ ٱللَّهِ عَلَيْهِ ۖ وَٱتَّقُوا۟ ٱللَّهَ ۚ إِنَّ ٱللَّهَ سَرِيعُ ٱلْحِسَابِ ﴿٤﴾

ب)- التحقيق اللغوي:

﴿الطَّيِّبَاتُ﴾: الطّيبُ ضدّه الخبيث، والطّيب وضدّه قد استعملا في القرآن الكريم في النّاس والأشياء والأقوال والأفعال ، وفي أصل الطّيب معنى الطّهارة والزّكاء، وقال عنه الرّاغب: ما تستلذه الحواس وتستلذه الأنفس. ﴿الْجَوَارِحِ﴾: مفرده جارح أو الجارحة: هي الصّائدة من الكلاب والطّيور وما في معناهما، أصلها من الجرَح، أي الكسب، أو من الجُرح أي الخدش لما تصيده، ﴿مُكَلِّبِينَ﴾: اسم

الفاعل من التّكليب: أي تعليم الجوارح وترويضها للصّيد، اشتق من الكلب جريا على الغالب ويقال أيضا لمعلّم الجارحة: كَلاّب.

ج- البيان والتّفسير:

الإتيان بصيغة السّؤال كما وجّهه الصّحابة إلى رسول الله بعد جملة: ﴿يَسْأَلُونَكَ﴾ يشعر بوقوع هذا السّؤال وبتكراره، وقد وردت عدة روايات تدلّ على ذلك، فهي وإن اختلفت في أحداثها وأشخاصها، فإنها تدلّ على مدى حرص الصّحابة على معرفة ما يحلّ لهم من الأطعمة بعد ذلك البيان التّفصيلي المتقدم للمحرمات، ولعلّ أقرب الرّوايات إلى موضوع النصّ حديث أبي رافع ملخصا «**أن النّبي ﷺ لما أمر أبا رافع بقتل الكلاب في المدينة، جاء النّاس فقالوا: يا رسول الله ما يحلّ لنا من هذه الأمة التي أمرت بقتلها؟** فأنزل الله الآية فقرأها»[1] وقد تعرضت الآية إلى ذكر صيد الكلاب وأكل ما أمسكن منه.

﴿**قُلْ أُحِلَّ لَكُمُ الطَّيِّبَاتُ**﴾: اختار الله تعالى هذا الوصف للأطعمة المحلّلة، وهو ما طاب منها ويستسيغه الذّوق السّليم وتستلذه النّفوس مما يكون به الغذاء كاملا، ولما كان ضبط وصف الطّيب في الأطعمة مما تختلف فيه الطّباع والأذواق، كما تختلف فيه عادات النّاس حسب البيئات التي يعيشون فيها، فقد اختلف العلماء في ضبط ذلك، أينظر في ذلك إلى طباع العرب وبخاصة أهل الحجاز، إذ تنـزّل القرآن بلغتهم؟ أم ينظر فيه إلى السّواد الأعظم من سليمي الطّباع؟ وللشيخ ابن عاشور ملحظ جيّد في هذه القضية، وأورد هنا مثالا على ذلك من حديث خالد بن الوليد، حين استقذر الرّسول أكل الضّبّ على عادة أهل الحجاز، ولكن

١- أنظر الروايات في ذلك: الطبري، جامع البيان، ٦/٨٩؛ ابن كثير، تفسير القرآن العظيم، ٢/١٧.

الرّسول لم يحرّمه، بل قال لخالد: «**ليس هو من أرض قومي فأجدني أعافه**»[١]

يقول الإمام ابن عاشور رحمه الله: "والذي يظهر لي أن الله قد أناط إباحة الأطعمة بوصف الطّيب، فلا جرم أن يكون ذلك منظورا فيه إلى ذات الطّعام، وهو أن يكون غير ضارّ ولا مستقذر ولا مناف للدين، وأمارة هذه الأوصاف أن لا يحرّمه الدّين، وأن يكون مقبولا عند المعتدلين من البشر، من كل ما يعدّه البشر طعاما غير مستقذر، بقطع النّظر عن العوائد والمألوفات، وعن الطّبائع المنحرفات، ونحن نجد أصنافا البشر يتناول بعضهم بعض المأكولات من حيوان ونبات، ويترك بعضهم ذلك البعض".[٢]

قلت: ومما عافه الرّسول أكله من النّبات و لم يحرّمه الثّوم والبصل والكراث، تجنبا لإذاية النّاس برائحتها، وكره على آكليها أن يؤذوا النّاس في المساجد برائحتها، وأرى أنه من سماحة الإسلام ورحمة الله بعباده أن تحصر المحرمات من الأطعمة في تلك الأربعة الوارد ذكرها في سورة البقرة والمائدة والأنعام والنّحل، ومع هذا التّفصيل الذي ورد في هذه السّورة الكريمة لبعض ما يطرأ على الأنعام مما يجعلها محرمة، فعلى العكس من ذلك ما أحلّه الله فقد جاء مجملا في هذا الوصف ﴿الطَّيِّبَاتُ﴾ حتى لا يتحرّج النّاس من أكل ما كان يحرّمه الجاهليون وفق تقاليدهم وطقوس دينهم ما أنزل الله بها من سلطان، ذلك لأن الأصل في الأشياء الطّهارة والحلّية ما لم يثبت دليل شرعي على نجاستها أو تحريمها.

﴿وَمَا عَلَّمْتُم مِّنَ الْجَوَارِحِ مُكَلِّبِينَ تُعَلِّمُونَهُنَّ مِمَّا عَلَّمَكُمُ اللهُ﴾: معطوف

١- رواه مسلم من حديث ابن عباس، كتاب الصيد والذبائح، باب إباحة الضّب،حديث ١٩٤٥.

٢- الطاهر بن عاشور، التحرير والتنوير، ٦/١١٢-١١٤.

على: ﴿الطَّيِّبَاتُ﴾ من باب عطف المفرد على المفرد، والمعنى بدون تقدير: أن الله تعالى أحلّ لكم تعليم تلك الحيوانات وترويضها للصيد، واسم الفاعل من التّكليب الذي يقع موقع الحال جيء به لإفادة نوع ذلك التّعليم والهدف منه بأن يكون لقصد الصيد، كما أن جملة: ﴿تُعَلِّمُونَهُنَّ مِمَّا عَلَّمَكُمُ اللهُ﴾ جاءت بصيغة المضارع لتفيد الدّوام والاستمرار في هذه العملية التي تتطلب نوعا من المهارة، لا تتأتى لكل واحد، لأنها من الصّفات الكسبية يهبها الله لمن يشاء، فالجارحة التي تقتني للصيد من حيوان أو طير تكون مميزة عن أصنافها، ثم هي تتطلب نوعا من الدّربة والتّرويض بأسلوب خاصّ لا يتقنه كل النّاس، فهي إذن لها قيمة ماديّة للبيع والشّراء والاقتناء أحلها الله، وبعض المفسّرين قدروا كلمة "صيد" أي أحل الله لكم صيد ما علمتم من الجوارح...الخ.

وبما أن صيدها مشروط بأمور، فقد بيّـــن الله ذلك بقوله: ﴿**فَكُلُواْ مِمَّآ أَمْسَكْنَ عَلَيْكُمْ وَاذْكُرُواْ اسْمَ اللهِ عَلَيْهِ**﴾ فزيادة على كون الجارح قد تلقى تدريبا خاصا على يدي معلمّه، يجب أن يمسك لصاحبه فلا يأكل من الصّائدة، وأن يعود لصاحبه متى دعاه، فإذا أكل من الصّائدة فلا يحلّ أكل الفائض منها عند الجمهور، ومن العلماء من أخذ بظاهر الآية، فأجاز أكل ما جاء به الجارح أكل منه أو لم يأكل، غير أن بيان الرّسول قد فصل في ذلك الخلاف بما هو الأوفق ولا يتعارض مع الآية، فقد روى الشّيخان وأحمد من حديث عديّ بن حاتم أن النّبي ﷺ قال: «**إذا أرسلت كلابك المعلمّة، و ذكرت اسم الله فكل مما أمسكن عليك، إلا أن يأكل الكلب فلا تأكل، فإني أخاف أن يكون إنما أمسك على نفسه**».[1] وفي رواية: «**إذا أرسلت كلبك المعلّم فاذكر اسم الله، فإن أمسك**

١- رواه البخاري من حديث عدي بن حاتم، كتاب الذبائح والصيد، باب إذا أكل الكلب، حديث ٥١٦٦، ٥/٢٠٨٩.

عليك، فأدركته حيًا فاذبحه، وإن أدركته قد قتل ولم يأكل منه فكله، فإن أخذ الكلب ذكاة».[1]

﴿وَاتَّقُوا اللَّهَ إِنَّ اللَّهَ سَرِيعُ الْحِسَابِ﴾: الأمر بالتقوى لله مناسب في هذا المقام، لأنها هي الضّابط القويّ في مثل هذه العادات التي يخلط النّاس بين الحلال والحرام في الأخذ بها، سيما ونحن نعلم كيف أن الصّيد عند بعض الأقوام يمارس كنوع من الرّياضة والنّـزهة قد تملك على بعضهم حسّه الإنساني فلا يقوى على ضبط حيوانيته وهو يصيد، وبالتّالي فهو لا يقف عند حدود الله التي شرعت لتنظيم تصرفات الخلق في إطار العدل والرّحمة، والله أعلم.

حلّية طعام أهل الكتاب

أ)- النص:

﴿الْيَوْمَ أُحِلَّ لَكُمُ الطَّيِّبَاتُ وَطَعَامُ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ حِلٌّ لَكُمْ وَطَعَامُكُمْ حِلٌّ لَهُمْ﴾

ب)- البيان والتّفسير:

تكرّر حكم الله بحلّية الطّيبات للمؤمنين، والتّقييد بـــ"اليوم" يقصد به ما تقدّم في قوله: ﴿الْيَوْمَ يَئِسَ الَّذِينَ كَفَرُوا مِن دِينِكُمْ﴾ (المائدة:٣). وإن كان إحلال الطّيبات هو سابق لذلك اليوم، أي يوم عرفة من السّنة العاشرة، فإن المقصود به هو

١- رواه مسلم من حديث عدي بن حاتم، كتاب الصيد والذبائح، باب الصيد بالكلاب المعلمة، حديث ١٩٢٩، ٣/١٥٣١.

الإعلان بصفة عامّة نهائية، بإبعاد المسلمين عما كان عليه المشركون من تحليلهم لما حرّم الله أو العكس، وجاء ذلك مناسبا ليأس الذين كفروا من القضاء على الإسلام بعد الفتح المبين وإكمال الدّين.

ذلك هو موقف المسلمين من أهل الشّرك بما فيه من المفاصلة التّامّة في الأعراف والتّقاليد، وقد ثبت فيها حكم الله بضوابط الحلال والحرام، فما هو موقفهم من أهل الكتاب وهم بين ظهرانيهم متساكنين متجاورين ويحسبون أنهم على إيمان بموسى وعيسى؟.

ومن بلاغة القرآن أن يرد العطف هنا من نوع الجملة ليتكرّر حكم الحلية في طعام كل منهما للآخر.

لقد حاولت أن أجد محلّ النّكتة لاختلاف الأسلوب بين الإنشاء والخبر بين الجملتين... **فقلت**:هل المقصود -والله أعلم- أن يعتبر طعام أهل الكتاب من الطّيبات التي أحلت لنا؟ وكم كان سروري عظيما عندما وجدت صاحب المنار قد تعرّض لبيان تلك النّكتة البلاغية عندما قال: "والتّعبير بقوله: ﴿الْيَوْمَ أُحِلَّ لَكُمُ الطَّيِّبَاتُ﴾ إنشاء لحلّها العامّ الدّائم كما تقدم، ولكنه لم يقل مثل ذلك فيما بعده، بل قال: ﴿حِلٌّ لَكُمْ﴾ وهو خبر مقرر للأصل في المسألتين، مسألة مؤاكلة أهل الكتاب ومسألة نكاح نسائهم، فلم يكن شيئا منهما محرّما من قبل، وأحلّ في ذلك اليوم لا بتحريم من الله ولا بتحريم من النّاس على أنفسهم كما حرّموا بعض الطّيبات، فهذا ما ظهر لنا من نكتة اختلاف التّعبير وسكت عنه الباحثون في نكت البلاغة الذين اطّلعنا على كلامهم" اه.[1]

والطّعام هو ما يطعمه الإنسان ويأكله، وظاهر اللّفظ يدل على عموم أنواع

١- محمد رشيد رضا، تفسير المنار ١٨٥/٦.

أطعمتهم غير أن جمهور المفسرين يرون أن المقصود به هي ذبائحهم، إذ تحتاج إلى حكم الدّين لأن عاداتهم فيها مخالفة لعادات المسلمين، وبالتّالي يدخل في ذلك صيدهم، والمقصود بأهل الكتاب هم اليهود والنّصارى، أي هم أتباع التّوراة والإنجيل بقطع النّظر عن أجناسهم، أكانوا عربا أم عجما أم زنجا، إذ يرى سيدنا عليّ -كرّم الله وجهه- بأن عرب تغلب -وهم نصارى- لا تجوز ذبائحهم وعلّل ذلك بأن بني تغلب، لا يعرفون من النّصرانية شيئا سوى شرب الخمر، يقول الإمام ابن عاشور: "وحكمة الرّخصة في أهل الكتاب، لأنهم على دين إلـــهيّ يحرم الخبائث ويتقي النّجاسة، ولهم في شؤونهم أحكام مضبوطة متبعة لا تظن بهم مخالفتها، وهي مستندة للوحي الإلهي، بخلاف المشركين وعبدة الأوثان".[1]

وقد اختلف العلماء في هذه القضية بين مشدّد في اتّخاذ قيود لذلك لم ترد في كتاب الله ولا سنة رسوله، وبين آخذ للحكم على عمومه تمشيا مع سماحة الإسلام ويسر أحكامه، وفي المذهب الإباضي أورد مثالين لذلك إتماما للفائدة وهما نموذجان يصدقان على المذاهب الأخرى في هذه القضية ، وأشدّها في الضّوابط والقيود علماء الشّيعة، يقول الإمام عبد الله بن حميد السّالمي، وهو من كبار علماء الإباضية في عمان، يقول لسائله عن أكل ذبائح النّصارى: "في هذا الوقت أيجوز إذا غاب ذبّاحهم، وكذلك طعامهم الرّطب مثل الحليب الذي يباع في آنية مختوم عليها، لأني سمعت أحدا من النّاس يتكلم بتحريم ذبائحهم وأطعمتهم الرّطبة، والله تعالى لم يخصّ وقتا دون وقت أباح لنا أكل طعامهم، وهل هذه الإباحة مقيدة بحال صلحهم للمسلمين؟ أم في صلحهم وحربهم، وهل هم الآن حرب للمسلمين أولا؟." انتهى السؤال.

الجواب: "صدق ذلك القائل، فذبائحهم إذا كانوا حربا للمسلمين

١- الطاهر بن عاشور، التحرير والتنوير، ٦/١٢٠-١٢١.

ورطوباتهم نجسة، وطعام الذين أوتوا الكتاب يحلّ لنا إذا كانوا صلحا لا حربا، والمراد بالطّعام ذبائحهم، ولا أدري ما هؤلاء النّصارى يزعمون أنهم أهل كتاب، وكتابهم قد نزع من أيديهم بتحريفهم له وتبديلهم، فعندهم من الإنجيل جملة نسخ بعضها يخالف بعضا، والمنـــزل من عند الله واحد، وكذلك التّوراة مع اليهود، فما النّصارى واليهود يومئذ إلا كالمجوس الذين كان لهم كتاب فرفع فيما قيل، نعم بقيت لهم التّسمية أنهم أهل كتاب، وليسوا من الكتاب في شيء: ﴿قُلْ يَآ أَهْلَ الْكِتَابِ لَسْتُمْ عَلَىٰ شَيْءٍ حَتَّىٰ تُقِيمُواْ التَّوْرَاةَ وَالإِنجِيلَ وَمَآ أُنـــزِلَ إِلَيْكُم مِّن رَّبِّكُمْ﴾ (المائدة: ٦٨). قالوا نحن أتباع عيسى عليه السلام وفي كتابكم العزيز يقول الله: ﴿وَجَاعِلُ الذِينَ اتَّبَعُوكَ فَوْقَ الذِينَ كَفَرُواْ إِلَىٰ يَوْمِ الْقِيَامَةِ﴾ (آل عمران:٥٥). ونحن الغالبون عليكم وعلى غيركم، قلنا: صدق الله فيما أخبر، وقد جعلكم فوق الذين كفروا بعيسى، وهم اليهود، وذلك مكافأة لكم على اتباع عيسى في أول الأمر لا على تبديلكم الأخير، فإنكم بالتّبديل قد استوجبتم العقاب، والله يستدرجكم من حيث لا تعلمون» اه.[1]

وللشّيخ الإمام بيوض -رحمه الله- رأي آخر، وهو من العلماء الإباضية المعاصرين، سافر إلى أوروبا ودرس أحوال النّصارى فعرف كثيرا من عاداتهم، كما تحاور مع كثير من قساوستهم هنا في الجزائر، وأجاب عن أسئلتهم التي لا تخلو من الدّس والخديعة، فقد أجاب رحمه الله عن سؤال يقول فيه صاحبه: "ما الذي يحل لنا من طعام أهل الكتاب ومن نسائهم؟، يقول: قال الله تعالى: ﴿أُحِلَّ لَكُمُ الطَّيِّبَاتُ وَطَعَامُ الذِينَ أُوتُواْ الْكِتَابَ حِلٌّ لَكُمْ وَطَعَامُكُمْ حِلٌّ لَّهُمْ وَالْمُحْصَنَاتُ مِنَ الْمُومِنَاتِ وَالْمُحْصَنَاتُ مِنَ الذِينَ أُوتُواْ الْكِتَابَ مِن قَبْلِكُمْ إِذَآ ءَاتَيْتُمُوهُنَّ أُجُورَهُنَّ مُحْصِنِينَ غَيْرَ مُسَافِحِينَ وَلاَ مُتَّخِذِي أَخْدَانٍ﴾ (المائدة:٥). إن هذه الآية من آخر ما

١- السالمي، العقد الثمين، ٢/٤٢٤-٤٢٥.

نزل على النبي ﷺ، فقد نزلت في حجة الوداع، إثر قوله تعالى: ﴿الْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ وَأَتْمَمْتُ عَلَيْكُمْ نِعْمَتِي وَرَضِيتُ لَكُمُ الإِسْلامَ دِيناً﴾.

أحلّ الله لنا في هذه الآيات طعام أهل الكتاب، ونكاح المحصنات من نسائهم، أعني العفيفات منهن، من غير قيد ولا شرط في الكتاب ولا في السّنة، والطّعام بمعنى الذّبائح، فكل ما يعتبره رهبانهم وأحبارهم طعاما حلالا لهم، فهو حلال لنا إلا ما حرمه الشّرع لعينه كالميتة والدّم ولحم الخنـــزير وما أهلّ لغير الله به، فإنه حرام علينا وعليهم لا تحلّه شريعة من الشّرائع، وكذلك ما تحققنا أنهم ذبحوه لأصنامهم أو بكيفية لا تجوز عندنا، أما إذا لم نتحقق فلا بأس.

أما شرط بعض الفقهاء أن يكونوا تحت الذّمة أو معاهدين، أو تكون ذبيحتهم تحت رقابة المسلمين فباطل لم يشترطه الله ولا رسوله، بل فعل النبي ﷺ والصّحابة يدلّ على خلاف ذلك، فقد روي أن النبيء ﷺ أهدت له اليهودية كتف شاة مسمومة، وهي محاربة في غير خيبر، فأكلها هو وأصحابه، ولكن لم يضرّه هذا السّمّ، لأن الله تعالى أخبره بذلك، وقد غنم الصّحابة من خيبر شيئا كثيرا من الشّحم واللّحم فلم ينكر عليهم الرّسول، مع أن هذه الآية كما قلنا من آخر ما نزل فهي تثبت الحلّية، فإذا حلّت الذّبائح فالمطعومات من باب أولى".[1]

ويجيب عن سؤال: "ما شرط حلّية طعام أهل الكتاب؟

يقول: إن الشّرط في حلّها أن تكون طعاما لهم، أعني أنها حلال لهم في دينهم، بفتوى علمائهم كيفما كانت طريقة ذبحهم، لا نشترط فيها طريقة معيّنة من الذّبح أو النّحر، هذا في أهل الكتاب الذين هم اليهود والنّصارى أصحاب التّوراة والإنجيل، وأما غيرهم من سائر المشركين، فلا يحلّ لنا من ذبائحهم شيء

١- إبراهيم بن عمر بيوض، الفتاوى، ٢/٥٩٣-٥٩٤.

مطلقا".[1]

قلت: لا يقدح في هذا الحكم أن تكون حكوماتهم علمانية، لأن جماهيرهم ما تزال تتمسّك بدينها وتذهب إلى الكنائس والبِيع، وما تزال لرّحال دينهم سلطة روحية عليهم، والله الذي أنزل هذا الحكم يعلم أنهم يحيدون عن بعض أحكام دينهم وأنهم يحرّفون الكلم عن مواضعه، والله أعلم.

زواج المسلمين بالكتابيات وشروط ذلك

أ)- النص:

﴿حِلٌّ لَّكُمُ وَالْمُحْصَنَاتُ مِنَ الْمُؤْمِنَاتِ وَالْمُحْصَنَاتُ مِنَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ مِن قَبْلِكُمْ إِذَا آتَيْتُمُوهُنَّ أُجُورَهُنَّ مُحْصِنِينَ غَيْرَ مُسَافِحِينَ وَلَا مُتَّخِذِي أَخْدَانٍ وَمَن يَكْفُرْ بِالْإِيمَانِ فَقَدْ حَبِطَ عَمَلُهُ وَهُوَ فِي الْآخِرَةِ مِنَ الْخَاسِرِينَ ۝٥﴾

ب)- التحقيق اللغوي:

﴿الْمُحْصَنَاتُ﴾: من الإحصان وهو يعني التـــزوّج لأن الزّواج يحصن على الفاحشة، ويعني الطّهر والعفاف لخشية الله، ويعني الحرية، أي الحرائر من النّساء لا المملوكات، ﴿أُجُورَهُنَّ﴾: أي المهر والصّداق، ﴿مُسَافِحِينَ﴾: السّفاح ضدّ النّكاح: أي العلاقة غير الشّرعية بين الذّكر والأنثى، ﴿أَخْدَانٍ﴾: مفرده، خِدْن، أي الصّاحب والعشيق وهو ما يسمى بالزّنا السرّي، والسّفاح ما يكون منه جهرا، ﴿حَبِطَ عَمَلُه﴾: أي بطل فلا يقبل الله منه صرفا ولا عدلا.

١- المصدر نفسه، ٢/٥٩٦.

ج)- البيان والتّفسير:

﴿والمُحْصَنَاتُ مِنَ المُؤمِنَاتِ﴾ معطوف على قوله تعالى: ﴿وَطَعَامُ الذِينَ أُوتُواْ الْكِتَابَ حِلٌّ لَكُمْ﴾، ورجح أغلب المفسرين أن الإحصان هنا يعني الحرائر من النساء المؤمنات والكتابيّات لأن الإمام الشّافعي يمنع تزوج المسلم بالأمة الكتابية لأنه يجتمع فيه نقصان: الرّق والكفر، ولأن الله تعالى قال بعد ذلك:

﴿إِذَآ ءَاتَيْتُمُوهُنَّ أُجُورَهُنَّ﴾: ومهر الأمة هو لسيّدها، ويقول الإمام ابن عاشور في ذكر مناسبة حلّ المحصنات من المؤمنات في أثناء إباحة طعام أهل الكتاب وإباحة تزوّج نسائهم، يقول: "وعندي أنه إيماء إلى أنهن أولى بالمؤمنين من محصنات أهل الكتاب، والمقصود هو حكم المحصنات من الذين أوتوا الكتاب".[1]

قلت: ويؤيّده قوله تعالى في سورة النّساء: ﴿وَمَن لَّمْ يَسْتَطِعْ منكُمْ طَوْلاً اَنْ يَّنكِحَ الْمُحْصَنَاتِ الْمُؤمِنَاتِ فَمِن مَّا مَلَكَتَ اَيْمَانُكُم مِّن فَتَيَاتِكُمُ الْمُؤمِنَاتِ﴾ (النساء:٢٥). ومن قال من العلماء أن المحصنات بمعنى العفيفات عن الخنا منعوا التّزوّج بالزّانية، والإباضية يشدّدون في ذلك حتى وإن تابت، غير أنهم يفرّقون بين أن يتزوجها الرّجل الذي زنا بها، أو يتزوجها غيره بعد توبتها، فيحرّمونها على الأول مطلقا ويحرّمون عليه ما علا منها وما سفل من أصول وفروع احتياطا منهم من لوثة السّفاح في الأنساب.

وهل يشترط في الكتابية أن تكون ذمّية حين يتزوّج بها المسلم لا محاربة؟ خلاف بين العلماء، ويرى ابن عباس ﷺ تخصيص الآية بالذّمّيات، ويجيب الإمام الشّيخ بيوض رحمه الله أحد السّائلين عن نكاح الكتابية بقوله: "وأما نكاح

١- الطاهر بن عاشور، التحرير والتنوير، ١٢٣/٦.

المحصنات من نسائهم -أي أهل الكتاب- فكذلك لم يرد فيه قيد ولا شرط في الكتاب ولا في السّنة، أما قوله تعالى: ﴿وَلاَ تَنكِحُواْ الْمُشْرِكَاتِ حَتَّىٰ يُومِنَّ﴾ (البقرة:٢٢١). فالمراد به الوثنيّون لأن عرف القرآن لا يطلق لفظ المشركين إلا على الوثنيين، وأما اليهود والنّصارى فيطلق عليهم لفظ أهل الكتاب كما هو معروف. فإن سلّمنا أن لفظ المشركين يشمل اليهود والنّصارى فإننا نقول: إن آية المائدة مخصّصة لعموم آية البقرة ومقيّدة لإطلاقها لأنها نزلت بعدها، والقاعدة أن الآخر ينسخ الأوّل والمطلق يحمل على المقيّد، ومما يجب مراعاته أن لا يكون لقومها سلطان على قومه، لأنها تعدّ نفسها حاكمة عليه، وقاعدة القرآن: ﴿الرِّجَالُ قَوَّامُونَ عَلَى النِّسَآءِ﴾ (النساء:٣٤). وكذلك إن عرَف أن أولاده يسميهم محمدا أو نوحا، لا موريس وجاك كما نرى بعض المسلمين اليوم".[1]

هذا وقد أكّد الله تعالى وجوب إتيان المهور للنّساء كما في قوله تعالى في سورة النّساء: ﴿وَءَاتُواْ النِّسَآءَ صَدُقَاتِهِنَّ نِحْلَةً فَإِن طِبْنَ لَكُمْ عَن شَيْءٍ مِّنْهُ نَفْساً فَكُلُوهُ هَنِيئاً مَّرِيئاً﴾ (النساء:٤). وهو ركن من أركان الزّواج الشّرعي للتّفريق بينه وبين الزّنا أو المخادنة ولذلك قال تعالى بعده: ﴿مُحْصِنِينَ غَيْرَ مُسَافِحِينَ وَلاَ مُتَّخِذِي أَخْدَانٍ﴾.

هذا القيد من الإحصان هو بمثابة الشّرط لحلية نكاح المحصنات بأن يكون عن قصد التّعفّف لكل من الرّجل والمرأة حتى يكون كل منهما حصنا للآخر يمنعه من الزّنا والمخادنة، وقد تقدم نظير هذا التّعبير في سورة النّساء بصيغة التّأنيث.

﴿وَمَنْ يَكْفُرْ بِالايمَانِ فَقَدْ حَبِطَ عَمَلُهُ وَهُو فِي الآخِرَةِ مِنَ الْخَاسِرِينَ﴾: والإيمان هو التّصديق بالله ورسله وبما أتوا به من عند الله والكفر جحود وإنكار

١- إبراهيم بن عمر بيوض، الفتاوى ٢/٥٩٤-٥٩٥.

لذلك، فما هو وجه العدول بالتّعبير بالكفر بالإيمان عن الكفر بالله ؟؟

اختلفت الرّوايات النّقلية في توجيه ذلك، فقيل بأن الإيمان يقصد به مقتضياته ومستلزماته من الإذعان والخضوع لأحكام الله، فقد روى ابن جرير عن قتادة أنه قال: "ذكر لنا أن أناسا من المسلمين قالوا كيف نتزوّج نساءهم- يعني نساء أهل الكتاب- وهم على غير ديننا؟، فأنزل الله الآية. وقال البعض: الإيمان أي القرآن وما فيه من شرائع الحلال والحرام، والذين قالوا بأنه الكفر بالله هو على اعتبار أن الله تعالى هو ربّ الإيمان وربّ كل شيء.

﴿فَقَدْ حَبِطَ عَمَلُهُ﴾: أي آل إلى فساد وبطلان إذ يحرم من الثّواب والأجر، فيكون في الآخرة من الخاسرين، والله أعلم.

فرضية الطّهارة المائية والتّرابية

أ)- النص:

يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ إِذَا قُمْتُمْ إِلَى ٱلصَّلَوٰةِ فَٱغْسِلُواْ وُجُوهَكُمْ وَأَيْدِيَكُمْ إِلَى ٱلْمَرَافِقِ وَٱمْسَحُواْ بِرُءُوسِكُمْ وَأَرْجُلَكُمْ إِلَى ٱلْكَعْبَيْنِ وَإِن كُنتُمْ جُنُبًا فَٱطَّهَّرُواْ وَإِن كُنتُم مَّرْضَىٰٓ أَوْ عَلَىٰ سَفَرٍ أَوْ جَآءَ أَحَدٌ مِّنكُم مِّنَ ٱلْغَآئِطِ أَوْ لَٰمَسْتُمُ ٱلنِّسَآءَ فَلَمْ تَجِدُواْ مَآءً فَتَيَمَّمُواْ صَعِيدًا طَيِّبًا فَٱمْسَحُواْ بِوُجُوهِكُمْ وَأَيْدِيكُم مِّنْهُ مَا يُرِيدُ ٱللَّهُ لِيَجْعَلَ عَلَيْكُم مِّنْ حَرَجٍ وَلَٰكِن يُرِيدُ لِيُطَهِّرَكُمْ وَلِيُتِمَّ نِعْمَتَهُۥ عَلَيْكُمْ لَعَلَّكُمْ تَشْكُرُونَ ﴿٦﴾ وَٱذْكُرُواْ نِعْمَةَ ٱللَّهِ عَلَيْكُمْ وَمِيثَٰقَهُ ٱلَّذِى وَاثَقَكُم بِهِۦٓ إِذْ قُلْتُمْ سَمِعْنَا وَأَطَعْنَا وَٱتَّقُواْ ٱللَّهَ إِنَّ ٱللَّهَ عَلِيمٌۢ بِذَاتِ ٱلصُّدُورِ ﴿٧﴾

ب)- التّحقيق اللّغوي:

﴿إِذَا قُمْتُمْ إِلَى الصَّلَاةِ﴾: أي إذا عزمتم عليها، ويطلق القيام إلى الشّيء في اللّغة بمعنى الشّروع فيه، وبمعنى العزم عليه، وبعض المفسرّين فسّر القيام بمعنى الهبوب من النّوم، حتى يجعل الوضوء بسبب الحدث لا لمجرّد الصّلاة كما سيأتي. ﴿وَامْسَحُواْ بِرُءُوسِكُمْ﴾: اختلف العلماء في معنى "الباء" فقيل: أنها للتّبعيض، فيجوز مسح بعض الرّأس، وقيل: هي زائدة، وقيل: أن معناها الإلصاق، أي إمرار الكف عليها. أما بقية الألفاظ فقد تقدمت في تفسير آية النّساء.

ج)- أوجه القراءة:

﴿وَأَرْجُلَكُمْ﴾: قرأه نافع وابن عامر والكسائي وحفص عن عاصم وأبو جعفر ويعقوب بالنّصب عطفا على: ﴿وَأَيْدِيَكُمْ﴾، وتكون جملة: ﴿وَامْسَحُوا بِرُءُوسِكُمْ﴾ معترضة بين المتعاطفين. وقرأه ابن كثير وأبو عمرو وحمزة وأبو بكر عن عاصم وخلف بخفض "أرجلكم". وللعلماء تأويلات في أحكام الغسل والمسح تبعا لهذه القراءات.

د)- البيان والتّفسير:

للمفسرين اجتهادات في بيان مناسبة هذه الآية لما قبلها، فالإمام الرازي يرى أنها تدخل في عموم قوله تعالى: ﴿أَوْفُواْ بِالْعُقُودِ﴾ (المائدة:١). إذ يعتبر أن بين العبد وربّه عهدين، عهد الرّبوبية والإحسان منه تعالى ببيان ما يحلّ وما يحرم من لذات الحياة في الطّعام والنّكاح وفق ما يصلح بعباده، وعهد العبودية والطّاعة من عباده بحسن قيامهم بما أمرهم به من عبادات وأعظمها الصّلاة التي تقوم على الطّهارة كما تبيّنها هذه الآية الكريمة، ولعل الآية اللاّحقة تصبّ في هذا المعنى اللّطيف، إذ

يقول تعالى: ﴿وَاذْكُرُواْ نِعْمَةَ اللهِ عَلَيْكُمْ وَمِيثَاقَهُ الذِي وَاثَقَكُم بِهِ إِذْ قُلْتُمْ سَمِعْنَا وَأَطَعْنَا﴾.

غير أن لصاحب المنار ملحظا آخر لا يقلّ لطافة عن المتقدم، إذ يقول بعد مناقشته للإمام الرّازي: "والذي أراه أن وجه المناسبة بين آية الوضوء وما قبلها هو أن الحدثين اللّذين هما سبب الطّهارتين، هما أثر الطّعام والنّكاح، فلولا الطّعام لما كان الغائط الموجب للوضوء، ولولا النّكاح لما كانت ملامسة النّساء الموجبة للغسل".[1]

قلت: إن صاحب المنار اقتصرت ملاحظته على الحكم الفقهيّ لموجبات هذه الطّهارة، ولعل الأنسب أن نقول في هذا المقام أن الله تبارك وتعالى لما فرغ من بيان أحكام الطّعام والنّكاح وهي متع جسدية مادية انتقل إلى بيان ما تتمّ به المتعة الرّوحية بمناجاة الله في الصّلاة، ليستكمل بذلك حاجات هذا الإنسان في تكوينه المزدوج، والطّهارة من الحدث بالماء الطّهور أو بالتيمّم عند وجود الضّرورة، إنما شرعت لتمثل ذلك الاستعداد الرّوحي عند المؤمن وهو يتهيّأ لمناجاة ربّه بقلب خاشع ولسان ذاكر، ومن ثمّ شرع الغسل لتلك الأعضاء التي كان الإنسان يمارس بها نشاطه الدّنيوي والتي يقول عنها الرّسول أن الخطايا التي ارتكبها الإنسان بها تذهب مع ماء الوضوء[2].

ثم إن تكرار النّداء بالصّفة الإيمانية للمخاطبين في هذه الأحكام وما تقدمها يؤكد الشّمولية والتّكامل في أحكام الدّين، فلا انفصام ولا تمييز بين الحياة المادية أو

١- محمد رشيد رضا، تفسير المنار، ٦/٢٢٠.

٢- رواه مسلم من حديث أبي هريرة، كتاب الطهارة ، باب خروج الخطايا مع ماء الوضوء، حديث ٢٤٤، ١/٢١٥.

الرّوحية للمؤمن.

﴿فَاغْسِلُواْ وُجُوهَكُمْ وَأَيْدِيَكُمْ إِلَى الْمَرَافِقِ وَامْسَحُواْ بِرُءُوسِكُمْ وَأَرْجُلَكُمْ إِلَى الْكَعْبَيْنِ﴾: لقد ذكرنا في تفسير آية النّساء لقوله تعالى: ﴿لاَ تَقْرَبُواْ الصَّلاَةَ وَأَنتُمْ سُكَارَى حَتَّى تَعْلَمُواْ مَا تَقُولُونَ﴾ (٤٣). ذكرنا أن تلك الآية نزلت في غزوة المريسيع سنة ستّ للهجرة، وأنها هي الأصل في شرعية التيمّم على الأرجح، أما غسل أعضاء الوضوء بهذا التّفصيل فكان معروفا من قبل فرضية الصّلاة بمكة. يقول الإمام ابن عاشور: "فالأظهر أن هذه الآية أريد منها تأكيد شرع الوضوء وشرع التيمّم خلفا عن الوضوء بنصّ القرآن، لأن ذلك لم يسبق نزول قرآن فيه ولكنه كان مشروعا بالسّنة، ولا شك أن الوضوء كان مشروعا من قبل ذلك، فقد ثبت أن النبي ﷺ لم يصلّ صلاة إلا بوضوء".[1]

قلت: إن الآية الكريمة شرعت الوضوء واقتصرت على ذكر الأعضاء الأكثر استعمالا وتعرّضا للأوساخ، وهي ما اصطلح عليه الفقهاء، أنها من فرائض الوضوء، وبما أن الأمر الإلهي بغسل هذه الأعضاء ومسح الرّأس سبقه شرط: ﴿إِذَا قُمْتُمْ إِلَى الصَّلاَةِ﴾، فهو يقتضي على ظاهره أن الوضوء واجب عند كل صلاة، كما ذهب إليه كثير من علماء الصّحابة والتّابعين ورووا في ذلك أحاديث تدلّ على أن الرّسول كان يلتزم بالوضوء لكل صلاة حتى يوم الفتح وفي غزوة خيبر، حيث صلّى بوضوء واحد، فقال له عمر: «**يا رسول الله إنك فعلت شيئا لم تكن تفعله ؟ فقال: عمدا فعلته يا عمر**».[2]

١- الطاهر بن عاشور، التحرير والتنوير، ١٢٧/٦.

٢- رواه النسائي من حديث سليمان بن بريدة عن أبيه، كتاب الطهارة، باب الوضوء لكل صلاة، حديث ١٣٣، ٨٦/١.

ولكن يرى جمهور العلماء أن الوضوء لا يجب إلا من حدث، فيكون معنى الآية: إذا قمتم إلى الصلاة محدثين فاغسلوا. كما أن السّنة العملية للخلفاء والصّحابة تؤيد ذلك، فتبيّن أن الوضوء للصّلاة لا يجب إلا من حدث، ويرى بعض العلماء أن الوضوء لكل صلاة أفضل عند ذوي العزائم.

ويعجبني ملحظ الإمام ابن عاشور في تأويل هذه الآية إذ يقول: "وإني لأعجب من هذه الطّرق في التّأويل مع استغناء الآية عنها، لأن تأويلها فيها بيّن، لأنها افتتحت بشرط هو القيام إلى الصّلاة، فعلمنا أن الوضوء شرط في الصّلاة على الجملة، ثم بيّن هذا الإجمال بقوله: ﴿وَإِن كُنتُم مَّرْضَىٰ﴾ إلى قوله: ﴿فَلَمْ تَجِدُواْ مَآءً فَتَيَمَّمُواْ﴾، فجعل هذه الأشياء موجبة للتيمّم إذا لم يوجد الماء، فعلم من هذا بدلالة الإشارة أن امتثال الأمر يستمرّ إلى حدوث حادث من هذه المذكورات، إما مانع من أصل الوضوء، وهو المرض والسّفر، وإما رافع لحكم الوضوء بعد وقوعه وهو الأحداث المذكورة بقوله: ﴿أَوْ جَآءَ أَحَدٌ مِّنكُم مِّنَ ٱلْغَآئِطِ﴾.

فإن وجد الماء فالوضوء وإلا فالتّيمّم، فمفهوم الشّرط وهو قوله: ﴿وَإِن كُنتُم مَّرْضَىٰ﴾ ومفهوم النّفي وهو: ﴿فَلَمْ تَجِدُواْ مَآءً﴾ تأويل بيّن في صرف هذا الظّاهر عن معناه بل في بيان هذا المجمل، وتفسير واضح لحمل ما فعله الخلفاء على أنه لقصد الفضيلة لا للوجوب" اه.[1]

وحول أحكام الوضوء في فرائضه وسننه ومندوباته ثم نواقضه، تتفرّع الخلافات الفقهية وتتمحور حول هذه الأسئلة، أيجزي فيها الغسل لمرة واحدة أم لثلاث مرّات؟ أهي على التّرتيب المذكور في الآية أم يجزي فيها غير التّرتيب؟ والمسح للرأس فقط أم يكون للرّجلين على أساس القراءة بالجرّ عطفا على قوله:

١- الطاهر بن عاشور، التحرير والتنوير، ١٢٩/٦.

﴿وَامْسَحُواْ بِرُءُوسِكُمْ﴾. وهل المسح لكل الرأس أم يجزي لبعضه؟...الخ، مما هو مفصّل في كتب الفقه؛ هذا في الحدث الأصغر، أما الحدث الأكبر وهو الغسل من الجنابة، مباشرة أو احتلاما أو بغير هما، فهو الآخر مضبوط ببيان السّنة.

والأصل في الطّهارة أن تكون بالماء الطّهور الطّبيعيّ الذي لم يتغيّر طعمه ولا رائحته كماء البحر والعيون والآبار ومياه الأمطار، ما لم يكن هناك عذر من فقدان الماء أو من مرض أو سفر.

وقد اقتضى هذا التّفصيل لفرائض الوضوء أن تعاد رخصة التيمّم هنا بنفس التّعبير الذي تقدم في سورة النّساء لتكتمل بذلك صورة الطّهارة الشّرعية للمحدث في كل أحواله عزيمة أو رخصة، وقد تقدم تفصيل ذلك في تفسير آية النّساء.[1]

وما أنسب هذا التّعقيب لمثل هذه الأحكام التي تتطلب من المؤمن العزيمة الصّادقة والصّبر الدؤوب للمواظبة على هذه الطّهارة ، فقال جلّ من قائل: ﴿وَلَكِنْ يُرِيدُ لِيُطَهِّرَكُمْ وَلِيُتِمَّ نِعْمَتَهُ عَلَيْكُمْ لَعَلَّكُمْ تَشْكُرُونَ﴾.

ونفي الحرج -وهو الضّيق الشّديد- يتمثل في هذه الرّخصة التي جعلها الله بديلا عن الوضوء عندما يكون ضرر في استعمال الماء أو عند عدم وجوده أصلا، فلا يكون ذلك مبّررا لترك الصّلاة أو تأخيرها عن أوقاتها المكتوبة، لأن الصّلاة هي الزّاد الروحيّ للمؤمن لا ينفكّ عنه في وقت من الأوقات ولا على أية حال من الأحوال كما لا ينفك عن طعامه وشرابه لتلبية ضرورات جسده، وبذلك يتمّ للمؤمن من ذلك التطهرّ الحسيّ والمعنويّ لأعظم عبادة تصله بربّه دون انقطاع في أية حال وفي أيّ زمان أو مكان.

وتلك نعمة الله وفضله على عباده حين لا يعنتهم بما يشق عليهم، فجاءت

١- صفحة١٧١.

هذه الأحكام المتممة لبناء الدّين في منهجه المتكامل الشّامل لمتطلبات حياة الإنسان المادية والرّوحية، وهذا من شأنه أن يقابله المؤمن بالشّكر والامتنان. ولا يتأتى الشّكر والقلب غافل عن ذكر الله، وكم لشواغل الدّنيا وفتنتها من أثر سلبي على قلب الإنسان، فهو سريع الغفلة، كثير النّسيان، ثم أن الأحكام المتقدمة في الطّهارة للصّلاة تتطلب من المؤمن عزيمة صادقة للإدمان عليها والقيام بها على أكمل وجه.

وليس إلا تقوى الله وطلب مرضاته حافز للمؤمن في الوفاء بعهد الله وميثاقه، ولذا يجيء هذا التّعقيب بتذكير المؤمنين بنعمة الله عليهم، وأهم واثقوا الله على السّمع والطّاعة، فقال جل من قائل: ﴿**وَاذْكُرُواْ نِعْمَةَ اللهِ عَلَيْكُمْ وَمِيثَاقَهُ الذِي وَاثَقَكُم بِهِ إِذْ قُلْتُمْ سَمِعْنَا وَأَطَعْنَا وَاتَّقُواْ اللهَ إِنَّ اللهَ عَلِيمٌ بِذَاتِ الصُّدُورِ**﴾.

وكم لله من نعم على عباده المؤمنين، وأعظمها نعمة الهداية للإيمان: ﴿إِنَّ الذِينَ ءَامَنُواْ وَعَمِلُواْ الصَّالِحَاتِ يَهْدِيهِمْ رَبُّهُم بِإِيمَانِهِمْ﴾ (يونس:٩). ﴿بَلِ اللهُ يَمُنُّ عَلَيْكُمْ أَنْ هَدَاكُمْ لِلإِيمَانِ إِن كُنتُمْ صَادِقِينَ﴾ (الحجرات:١٧).

وما إيمان العبد بربّه إلا إبرام لذلك العهد المقدّس بين العبد والمعبود في الوفاء بحق الرّبوبية سمعا وطاعة وخضوعا وإجلالا، والذين ذاقوا حلاوة الإيمان يعرفون قداسة ذلك الميثاق، ويدركون بحسهم الدّيني مقام الرّبوبية وجلالها، ومن ثمّ فهم لا يغفلون عن المحاسبة الذّاتية لكل تصرفاتهم ليقينهم بأن الله تعالى هو الرّقيب الذي هو أحق أن يخشى، والحسيب الذي يجب أن يتقى.

﴿وَاتَّقُواْ اللهَ إِنَّ اللهَ عَلِيمٌ بِذَاتِ الصُّدُورِ﴾: وكم لتكرار لفظ الجلالة من الوقع الشّديد في النّفوس المؤمنة لا يتحقق بالإضمار.

والله أعلم

الشّهادة بالقسط والحكم بالعدل وذكر نعمة الله

أ)- النص:

يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ كُونُواْ قَوَّٰمِينَ لِلَّهِ شُهَدَآءَ بِٱلْقِسْطِ وَلَا يَجْرِمَنَّكُمْ شَنَـَٔانُ قَوْمٍ عَلَىٰٓ أَلَّا تَعْدِلُواْ ٱعْدِلُواْ هُوَ أَقْرَبُ لِلتَّقْوَىٰ وَٱتَّقُواْ ٱللَّهَ إِنَّ ٱللَّهَ خَبِيرٌۢ بِمَا تَعْمَلُونَ ﴿٨﴾ وَعَدَ ٱللَّهُ ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ وَعَمِلُواْ ٱلصَّٰلِحَٰتِ لَهُم مَّغْفِرَةٌ وَأَجْرٌ عَظِيمٌ ﴿٩﴾ وَٱلَّذِينَ كَفَرُواْ وَكَذَّبُواْ بِـَٔايَٰتِنَآ أُوْلَٰٓئِكَ أَصْحَٰبُ ٱلْجَحِيمِ ﴿١٠﴾ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱذْكُرُواْ نِعْمَتَ ٱللَّهِ عَلَيْكُمْ إِذْ هَمَّ قَوْمٌ أَن يَبْسُطُوٓاْ إِلَيْكُمْ أَيْدِيَهُمْ فَكَفَّ أَيْدِيَهُمْ عَنكُمْ وَٱتَّقُواْ ٱللَّهَ وَعَلَى ٱللَّهِ فَلْيَتَوَكَّلِ ٱلْمُؤْمِنُونَ ﴿١١﴾

ب)- التّحقيق اللّغوي:

﴿كُونُواْ قَوَّامِينَ لله شُهَدَآءَ بِالْقِسْطِ وَلاَ يَجْرِمَنَّكُمْ شَنَآنُ قَوْمٍ عَلَىٰ أَلاَّ تَعْدِلُواْ﴾: تقدم نظير هذه الآية في سورة النّساء في قوله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الذينَ آمَنُوا كُونُواْ قَوَّامِينَ بِالْقِسْطِ شُهَدَآءَ لله وَلَو عَلَىٰ أَنفُسِكُم﴾ (١٣٥). أما تحقيق المفردات فقد تقدم في سورة النّساء، وفي أول هذه السّورة في قوله تعالى: ﴿وَلا يَجْرِمَنَّكُمْ شَنَآنُ قَوْمٍ اَنَ صَدُّوكُمْ عَنِ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ أَن تَعْتَدُواْ﴾ (المائدة:٢). وأما التّنظير بين هذه الآية ونظيرها في سورة النّساء فقال الإمام ابن عاشور ما ملخصه: "ووجه ذلك أن الآية التي في سورة النّساء وردت عقب القضاء في بعض الحقوق، وبعض أحكام المعاملة بين الرّجال والنّساء، فكان الأهمّ فيها أمرَ العدل فالشّهادة لله، وأما

الآية التي نحن بصدد تفسيرها فهي واردة بعد التّذكير بميثاق الله ، فكان المقام الأول للحض على القيام لله أي الوفاء له بعهودهم، ثم الشّهادة بالعدل، وقد حصل من مجموع الآيتين، وجوب القيام بالعدل والشّهادة به، ووجوب القيام له والشّهادة له".[1]

﴿هَمَّ قَوْمٌ اَنْ يَّبْسُطُوْا اِلَيْكُمْ اَيْدِيَهُمْ﴾: همّ بالشّيء: أراد أن يفعله وبسط إليه، يستعمل مجازا في البطش بأحد، ويطلق على السّلطة، وعلى الكرم، وعلى الإسراف، وعلى الإمساك بالشّيء، وكل هذه المعاني قد وردت في القرآن الكريم، وكفّ اليد عن الشّيء: تركه والإعراض عنه.

ج)- البيان والتّفسير:

تكررت النّداءات للذين آمنوا من أول السّورة إلى هذه الآيات لعدة مرات، وإن كانت المواضيع المذكورة بعد تلك النّداءات مستقلة عن بعضها في أغلب الأحيان، واقتضى الاهتمام بها أن يتكرر ذلك النّداء، فإن المناسبة بين هذه الآيات موجودة ظاهرة لأدنى تأمّل، وتندرج هذه الإرشادات الإلهية في عموم أمره بالوفاء بالعقود والتّذكير بالميثاق الذي واثقنا به، ومن مقتضيات ذلك أن نكون قوّامين لله شهداء بالقسط، وقوّام: صيغة مبالغة من القيام بالشيء على الوجه الأكمل، و لم يذكر متعلق تلك القوامة لتشمل كل التّكاليف التي أمرنا بها، ويستروح من التّعدية بـــ"اللام" ﴿قَوَّامِينَ لله﴾ أن يكون قيامنا بتلك الأعمال مبنيا على الإخلاص والنّية الصّادقة، ثم توخّي العدل والقسط في إظهار الحق والوفاء به، ولو على أنفسنا أو الوالدين والأقربين.

١- الطاهر بن عاشور، التحرير والتنوير، ٦/١٣٤-١٣٥.

ولما كان الإنسان -غالبا- مشدودا بعاطفة القرابة ومتأثرا بحالته النّفسية من الرّضى والغضب، جاء النّهي الإلهي عن المحاباة والميل مع هوى النّفس للتّحافي عن العدل مهما كانت الدّوافع والأسباب، لما في ذلك من الأضرار والمفاسد الاجتماعية في فقدان الثّقة بين النّاس، واختلال القيم الخلقية بالاحتكام إلى منطق القوة والسّلطة والجاه، وجاء في الحديث عن وصايا الرّسول عن ربّه قوله ﷺ: «**أوصاني ربّي بتسع أوصيكم بها: أوصاني بالإخلاص في السرّ والعلانية، والعدل في الرّضى والغضب، والقصد في الغنى والفقر،...**»[1]

ولما كان ضبط النّفس في توخي العدل والإنصاف في المعاملة من معالي الأمور وأشقها على النّفوس البشرية، أكّد الله ذلك النّهي بالأمر الذي جعل ذلك العدل أمرا مفروضا لا هوادة فيه فقال تعالى: ﴿**اعْدِلُواْ هُوَ أَقْرَبُ لِلتَّقْوَىٰ وَاتَّقُواْ اللَّهَ إِنَّ اللَّهَ خَبِيرٌ بِمَا تَعْمَلُونَ**﴾، والعدل مع العدوّ في واقع النّاس أمر صعب وشاق لا يقدر عليه إلا من قويت شحنة إيمانه بالله تقىً وخشية، بأن يكون أولا باعث حبّه أو بغضه لأحد في ما يرضي الله أو يسخطه، لا لمنفعة عاجلة، أو مجاملة انتهازية، ومن ثمّ ينال المتّقي ذلك القدر من الطّاقة الرّوحية التي تجعله يتسامى عن معاني التّراب، بما فيها التّعاظم بالأنساب والأحساب.

يقول الإمام القرطبي في تفسير الأحكام: "دلّت الآية أيضا على أن كفر الكافر لا يمنع من العدل عليه، وأن يقتصر بهم على المستحق من القتال والاسترقاق، وأن المثلة بهم غير جائزة، وإن قتلوا نساءنا وأطفالنا وغمّونا بذلك، فليس لنا أن نقتلهم بمثلة، قصدا لإيصال الغمّ والحزن إليهم" اه.[2]

١- أورده القرطبي في الجامع، ٣٤٦/٧.

٢- القرطبي، الجامع لأحكام القرآن، ١١٠/٦.

قلت: أين من هذه التوجيهات الرّبانية ما نشاهده اليوم في أغلب البلاد الإسلامية من أنواع التّعذيب والتّمثيل ومن الصّور البشعة في التّقتيل، لا للأعداء الكفرة المحاربين، بل لمن ينعتون بأنهم في صفّ المعارضة السّياسية للسلطة الحاكمة، أومن طرف تلك المعارضة لأعوان السّلطة حين تثور الفتن الدّاخلية، إنها -لعمري- لا تمتّ بصلة لأخلاقيات الإسلام، وحسبنا هذه الآية الكريمة شاهدا على ذلك: ﴿وَاتَّقُواْ اللَّهَ إِنَّ اللَّهَ خَبِيرٌ بِمَا تَعْمَلُونَ﴾، تحذير وإنذار.

﴿وَعَدَ اللَّهُ الَّذِينَ ءَامَنُواْ وَعَمِلُواْ الصَّالِحَاتِ لَهُم مَّغْفِرَةٌ وَأَجْرٌ عَظِيمٌ﴾: والنّاس منذ وجدوا على ظهر الأرض، هم على فريقين أزاء شرائع الله: مؤمنين موفّين بعهد الله، أو كفار جاحدين يحاربون دعوة الرّسل، ولا تجدي فيهم الآيات والنّذر، فكان من عدل الله أن يجازي كل فريق بما يستحقّه بعد أن أقام الحجة على كل منهما بآياته ورسله، فالذين آمنوا إيمانا صحيحا وعملوا الصّالحات لهم مغفرة من الله وأجر عظيم، فالمغفرة للذّنوب التي لا يمكن لأيّ إنسان أن يتزكى عنها مهما يكن إيمانه قويّا راسخا، فهذا رسول الله ﷺ في طهره وتقاه يلتجئ إلى ربّه ليغفر له ذنوبه، ويقول له مولاه: ﴿لِّيَغْفِرَ لَكَ اللَّهُ مَا تَقَدَّمَ مِن ذَنۢبِكَ وَمَا تَأَخَّرَ﴾ (الفتح:٢). فكيف بالإنسان العادي، فإذا تمت المغفرة للذّنوب -بفضل الله وكرمه- فإن الأجر العظيم الموعود به يكون مؤكدا ثابتا مضمونا، وهو الذّخيرة المرتجاة للمؤمن وصمام نجاته، ولهذا المعنى من التّأكيد والتّقرير للأجر جاء الإخبار بالجملة الاسمية.

ومع ذكر الوعد يأتي الوعيد للفريق الكافر الجاحد لآيات الله النّاطقة والصّامتة فهم في جحيم النّار خالدون، لا ينفعهم عمل وإن كان في نظر النّاس من أعمال البّر والإحسان، لأن معتقدهم زائغ والله يقول في سورة الفرقان: ﴿وَقَدِمْنَآ إِلَىٰ مَا عَمِلُواْ مِنْ عَمَلٍ فَجَعَلْنَٰهُ هَبَآءً مَّنثُورًا﴾ (الفرقان:٢٣).

﴿وَالذِينَ كَفَرُواْ وَكَذَّبُواْ بِئَايَاتِنَا أُوْلَئِكَ أَصْحَابُ الْجَحِيمِ، يَا أَيُّهَا الذِينَ ءَامَنُواْ اذْكُرُواْ نِعْمَتَ اللهِ عَلَيْكُمْ إِذْ هَمَّ قَوْمٌ أَنْ يَبْسُطُواْ إِلَيْكُمْ أَيْدِيَهُمْ فَكَفَّ أَيْدِيَهُمْ عَنكُمْ وَاتَّقُوا اللهَ وَعَلَى اللهِ فَلْيَتَوَكَّلِ الْمُومِنُونَ﴾: وكم لله من ألطاف بعباده الصّالحين، وفي طليعتهم سيدنا محمد ﷺ وأصحابه، فالرّوايات الكثيرة التي وردت في أسباب النّـــزول، وما كان قبلها أو بعدها من أحداث تعرّض فيها الرّسول ﷺ وأصحابه إلى أنواع من المكر والغدر، إن من طرف اليهود أعداء الإسلام أو من طرف الكفار والمنافقين، تلك الرّوايات وإن كانت تحدد الفترة الزّمنية لوقوع تلك الأحداث، فإنها تفيد معنى التّذكرة للجماعة المؤمنة في كل زمان ومكان، حتى يتأسوا بالرسول ﷺ وأصحابه في الثّبات على الحق، والصّبر على المكاره والمتاعب في سبيل الله سيما عند غلبة الشّرّ والباطل في جوّ الفتن والصّراعات.

ولعلّ من لطف الله عليّ وأنا أسجلّ هذه الفقرة في تفسير هذه الآية الكريمة، أنها زوّدتني بطاقة روحية عجيبة هزت كياني وفتحت لي آفاقا من الأمل والرّجاء واليقين في الله وعظيم ألطافه، وجماعة أصحابنا تمرّ بفترة عصيبة وقد أصبحت عرضة للمشاغبين والمغامرين في الفتنة الدّاخلية بوطننا الجزائر، وذلك بالتّحديد في صائفة ١٩٩٦، والنّدوة الوطنية الثّانية للحوار على قدم وساق مع الفرقاء المعنيين.

قلت: إننا ولو فجعنا ببعض تلك الأحداث الأليمة مما أصاب البعض منا، فإن الألطاف الإلهية بمجموعتنا حيثما استقرت، لهي النّعمة الكبرى التي يجب أن لا ننساها، ونحن كالقطرة التّائهة في الخضمّ الكبير، ليس لنا حول ولا قوة، إلا أن نلتجئ إلى الله القوي القاهر، ونتوسلّ إليه وحده بحسن التّقى والخشية والإيمان الرّاسخ، عسى أن نكون في عداد من قال فيهم: ﴿إِنَّ اللهَ يُدَافِعُ عَنِ الذِينَ ءَامَنُواْ إِنَّ اللهَ لاَ يُحِبُّ كُلَّ خَوَّانٍ كَفُورٍ﴾ (الحج:٣٨). ولذلك جاء التّعقيب بالأمر بالتّقوى،

لأنها التعبير الصحيح في شكر المنعم، والتوكل الحقيقي يعتمد على التقوى في ملاك أمرها من امتثال الأوامر واجتناب النواهي.

والله أعلم

مضمون الميثاق المأخوذ على بني إسرائيل ونقضهم له

أ)-النص:

وَلَقَدْ أَخَذَ ٱللَّهُ مِيثَٰقَ بَنِىٓ إِسْرَٰٓءِيلَ وَبَعَثْنَا مِنْهُمُ ٱثْنَىْ عَشَرَ نَقِيبًا ۖ وَقَالَ ٱللَّهُ إِنِّى مَعَكُمْ ۖ لَئِنْ أَقَمْتُمُ ٱلصَّلَوٰةَ وَءَاتَيْتُمُ ٱلزَّكَوٰةَ وَءَامَنتُم بِرُسُلِى وَعَزَّرْتُمُوهُمْ وَأَقْرَضْتُمُ ٱللَّهَ قَرْضًا حَسَنًا لَّأُكَفِّرَنَّ عَنكُمْ سَيِّـَٔاتِكُمْ وَلَأُدْخِلَنَّكُمْ جَنَّٰتٍ تَجْرِى مِن تَحْتِهَا ٱلْأَنْهَٰرُ ۚ فَمَن كَفَرَ بَعْدَ ذَٰلِكَ مِنكُمْ فَقَدْ ضَلَّ سَوَآءَ ٱلسَّبِيلِ ﴿١٢﴾ فَبِمَا نَقْضِهِم مِّيثَٰقَهُمْ لَعَنَّٰهُمْ وَجَعَلْنَا قُلُوبَهُمْ قَٰسِيَةً ۖ يُحَرِّفُونَ ٱلْكَلِمَ عَن مَّوَاضِعِهِۦ وَنَسُوا۟ حَظًّا مِّمَّا ذُكِّرُوا۟ بِهِۦ ۚ وَلَا تَزَالُ تَطَّلِعُ عَلَىٰ خَآئِنَةٍ مِّنْهُمْ إِلَّا قَلِيلًا مِّنْهُمْ ۖ فَٱعْفُ عَنْهُمْ وَٱصْفَحْ ۚ إِنَّ ٱللَّهَ يُحِبُّ ٱلْمُحْسِنِينَ ﴿١٣﴾ وَمِنَ ٱلَّذِينَ قَالُوٓا۟ إِنَّا نَصَٰرَىٰٓ أَخَذْنَا مِيثَٰقَهُمْ فَنَسُوا۟ حَظًّا مِّمَّا ذُكِّرُوا۟ بِهِۦ فَأَغْرَيْنَا بَيْنَهُمُ ٱلْعَدَٰوَةَ وَٱلْبَغْضَآءَ إِلَىٰ يَوْمِ ٱلْقِيَٰمَةِ ۚ وَسَوْفَ يُنَبِّئُهُمُ ٱللَّهُ بِمَا كَانُوا۟ يَصْنَعُونَ ﴿١٤﴾

ب)- التحقيق اللغوي:

﴿نَقِيباً﴾: النقيب، جمع نقباء، وهو كبير القوم القائم بأمورهم، ويقال

النّقاب للرّجل العظيم في النّاس، فالنّقباء هم من يسمون عندنا بـ"الضّمّان"، أي القائمون على مصالح عشائرهم، وأصله من نقَبَ ونقّبَ إذا حفر، والنّقب: هو الطّريق في الجبل، ويقال: العريف. غير أن النّقيب أعظم مكانة من العريف، وقد اتخذ الرّسول ﷺ اثني عشر نقيبا من الرّجال السّبعين في بيعة العقبة اقتداءً بسيدنا موسى عليه السلام، ﴿وَبَعَثْنَا﴾: بعث بمعنى التّوجيه والإرسال، ﴿عَزَّرْتُمُوهُمْ﴾: عزَر وعزّرَ، عزرا وتعزيرا بمعنى نصره وعظّمه ووقّره، والتّعزير أيضا بمعنى الضّرب دون الحدّ، عزّرت فلانا إذا أدّبته ورددته عن القبيح، ﴿أَقْرَضْتُمُ اللَّهَ قَرْضاً حَسَناً﴾: هنا بمعنى الصّدقات التّطوعية دون الزّكاة المفروضة، ﴿يُحَرِّفُونَ الْكَلِمَ عَنْ مَوَاضِعِهِ﴾: والتّحريف: الميل بالشّيء إلى جانبه، والتّحريف يكون -غالبا- بسوء التّأويل، أو بتبديل بعض الألفاظ لتوافق هواهم، وقد يكتمون بعض الأحكام عن عامّتهم حتى يستغلّوهم في ما يريدون. ﴿خَآئِنَةٍ مِّنْهُمْ﴾: أي المعصية من خيانة عهد الله، وقيل هي صفة لمحذوف أي فرقة منهم خائنة.

ج)- أوجه القراءة:

﴿وَجَعَلْنَا قُلُوبَهُمْ قَاسِيَةً﴾: قرأ الجمهور: ﴿قَاسِيَةً﴾ بصيغة اسم الفاعل، وقرأ حمزة والكسائي وخلف: ﴿قسيّة﴾ بوزن فعلية، من قسا يقسو.

د)- البيان والتّفسير:

ينتقل السّياق إلى ذكر أحوال أهل الكتاب من يهود ونصارى في مشوار طويل من هذه السّورة الكريمة، ووجه المناسبة لما سبق هو تذكير المسلمين بميثاق الله وعهدهم بالسّمع والطّاعة، وتلك سنة الله في رسله وأتباعهم من المؤمنين، إذ أخذ على بني إسرائيل ذلك الميثاق، ولكن الكثير منهم قد خان وانحرف، وحتى لا

يقع المسلمون في ما وقع فيه من سبقهم، جاء الإرشاد الإلهي لهم في قالب القصة، بسرد الأحداث التي توالت على بني إسرائيل ومواقفهم من أنبياءهم ورسلهم، وكيف كان عاقبة أمرهم بعد التمرّد والعصيان.

﴿وَلَقَدْ أَخَذَ اللَّهُ مِيثَاقَ بَنِي إِسْرَآءِيلَ وَبَعَثْنَا مِنْهُمُ اثْنَيْ عَشَرَ نَقِيباً﴾: لقد كان ميثاقا مقدّسا غليظا بعد سنة واحدة من تحرّرهم من جبروت فرعون وخروجهم من مصر إلى أرض سيناء، جاء التأكيد للخبر بـ"قد" و"اللام" المشعرة بالقسم لإثبات تحقق ذلك على أرض الواقع، ومن خلال الأسباط النّقباء -ولهؤلاء مكانتهم المرموقة في قومهم-. وإذا التزم علية القوم بأمر هامّ قد تقرّر بالعهد والتوثيق، فإن ذلك يعني وجوب الانقياد والطّاعة لمن واثقوه أياً كانت منـزلته فكيف بالله تعالى موثقا وعاقدا!!

وفي قصة هؤلاء النّقباء مع سيدنا موسى عليه السلام وما كلّفهم به من مهامّ، يروي الإمام القرطبي في تفسيره عن الرّبيع والسّدّي ما يلي: "وقال الرّبيع والسّدّي وغيرهما: إنما بعث النّقباء من بني إسرائيل أمناء على الإطلاع على الجبّارين والسّير لقومهم ومنعتهم، فساروا ليخبروا حال مَن بها، ويعلموه بما اطلعوا عليه فيها حتى ينظر في الغزو إليهم، فاطلعوا من الجبّارين على قوة عظيمة -على ما يأتي- وظنوا أنهم لا قِبَل لهم بها، فتعاقدوا بينهم على أن يخفوا ذلك عن بني إسرائيل، وأن يعلموا به موسى عليه السلام، فلما انصرفوا إلى بني إسرائيل خان منهم عشرة فعرّفوا قراباتهم ومن وثقوهم على سرّهم، ففشا الخبر حتى اعوجّ أمر بني إسرائيل فقالوا: ﴿فَاذْهَبَ أَنتَ وَرَبُّكَ فَقَاتِلاَ إِنَّا هَاهُنَا قَاعِدُونَ﴾ (المائدة:٢٤)" اه.[١]

ومن بلاغة القرآن هذا الالتفات من أسلوب الغيبة إلى أسلوب الخطاب

١- القرطبي، الجامع لأحكام القرآن.

ليورد النّصّ كاملا لذلك الميثاق، فقال تعالى: ﴿وَقَالَ اللَّهُ إِنِّي مَعَكُمْ لَئِنْ أَقَمْتُمُ الصَّلَاةَ وَءَاتَيْتُمُ الزَّكَاةَ وَءَامَنتُمْ بِرُسُلِي وَعَزَّرْتُمُوهُمْ وَأَقْرَضْتُمُ اللَّهَ قَرْضًا حَسَنًا لَّأُكَفِّرَنَّ عَنكُمْ سَيِّئَاتِكُمْ وَلَأُدْخِلَنَّكُمْ جَنَّاتٍ تَجْرِي مِن تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ فَمَن كَفَرَ بَعْدَ ذَلِكَ مِنكُمْ فَقَدْ ضَلَّ سَوَاءَ السَّبِيلِ﴾.

﴿وَقَالَ اللَّهُ إِنِّي مَعَكُمْ﴾: فيه احتمالان: أن يكون القول موجها للنقباء أو لجملة بني إسرائيل، ومعية الله تعني الرّعاية والحفظ والنّصر والتّأييد، وعلى كلا الاحتمالين فإن هذا القول موجّه من خلال موسى عليه السلام، غير أن هذه المعية لا يستحقونها لمحاباة أو امتياز شخصيّ أو جنسي، بل هي جارية على قانون الأسباب والمسبّبات، ووفق سنن الله في الخلق والحياة، ويشتمل نصّ الميثاق على خمسة بنود، تتصدره "لئن" بلام التّوكيد المشعرة بالقسم في جملة شرطية مستأنفة مستقلة عما قبلها تتعاطف فيها بنود الشّرط ويعقبها الجواب بنفس التّوكيد والقسم، والبنود الخمسة هي، قوله تعالى:

أ)- ﴿أَقَمْتُمُ الصَّلَاةَ﴾: أي على الوجه الأكمل كما أمر ربّكم بخشوعها وآدابها بحيث ينال بها العبد المصلّي مرضاة ربّه، وتنهاه صلاته عن الفحشاء والمنكر، وكما قال لموسى عليه السلام: ﴿وَأَقِمِ الصَّلَاةَ لِذِكْرِي﴾ (طـه:١٤).

ب)- ﴿وَءَاتَيْتُمُ الزَّكَاةَ﴾: أي ما فرض عليكم في أموالكم بالمقادير التي شرعها الله لكم في التوراة، تزكية لأموالكم واعترافا بفضل الله فيها، ثم تحقيقا للتّكافل الاجتماعي.

ج)-د)- ﴿وَءَامَنتُمْ بِرُسُلِي وَعَزَّرْتُمُوهُمْ﴾: وإيراد الرّسل بالجمع، والإيمان بهم جميعهم يقتضي إيمانهم بمحمد ﷺ، وبمن جاء من بعد موسى، لأن إيمانهم بموسى حاصل منهم بلا ريب، ثم هم مطالبون بالتّعبير الواقعي عن ذلك الإيمان

بحيث يكون نصرة وتعظيما لأولئك الرّسل ومؤازرة لهم في جهادهم ودعوتهم إلى الله، وإلا فما جدوى الإيمان السّلبيّ الذي عاملوا به موسى عندما قالوا له: ﴿فَاذْهَبْ أَنتَ وَرَبُّكَ فَقَاتِلاَ إِنَّا هَاهُنَا قَاعِدُونَ﴾ (المائدة:٢٤).

٥)- ﴿وَأَقْرَضْتُمُ اللهَ قَرْضاً حَسَناً﴾: أي تبذلون من أموالكم فوق ما فرض عليكم من الزّكاة بأنواع الصّدقات الأخرى من قرض حسن لله، وهو الوفيّ الغنيّ لا تضيع عنده الودائع.

تلك هي بنود الشّرط في نصّ ذلك الميثاق المقدس، فما هو الجزاء؟؟

﴿لَأُكَفِّرَنَّ عَنكُمْ سَيِّئَاتِكُمْ وَلَأُدْخِلَنَّكُمْ جَنَّاتٍ تَجْرِي مِن تَحْتِهَا الأَنْهَارُ﴾: وأي جزاء أوفى للعاملين من تكفير السّيئات، فلا يبقى في نفس المؤمن دنس يعكّر عليه صفو النّعيم الأبديّ في جنّة الخلد، ولا يتأتى هذا الطّهر النّفسيّ إلا بفضل الله ورحمته ومغفرته لذنوب عبده، وهو لا يفتأ يقترفها آناء اللّيل وأطراف النّهار، لولا أن العبد المنيب يتبع السّيئة الحسنة تمحها.

﴿فَمَن كَفَرَ بَعْدَ ذَلِكَ مِنكُمْ فَقَدْ ضَلَّ سَوَآءَ السَّبِيلِ﴾: وماذا بعد الرّشد إلا الضّلال، فقد كمل الميثاق وصدق الوعد، فمن نقض العهد وكذب بالوعد، فقد ضلّ عن الطّريق السويّ، ولا عذر له في ذلك بعد أن وضحت له المعالم وتيسّرت أسباب اليسر.

قال تعالى: ﴿فَبِمَا نَقْضِهِم مِّيثَاقَهُمْ لَعَنَّاهُمْ وَجَعَلْنَا قُلُوبَهُمْ قَاسِيَةً﴾: أي بسبب نقضهم لذلك الميثاق، والإضافة إلى ضمير الغيبة لا إلى ضمير المتكلم "ميثاقنا" تدل على خصوصيتهم بهذا الميثاق في ما شرع الله لهم من الأحكام تناسب طبائعهم من التّعنّت والفساد، وهي تتسم بالصّلابة والشّدّة، ولو أنهم آمنوا بمحمّد ﷺ وشريعته لرفع عنهم إصرهم والأغلال التي كانت عليهم كما قال تعالى

عنه: ﴿يَأمُرُهُم بِالْمَعْرُوفِ وَيَنْهَاهُمْ عَنِ الْمُنْكَرِ وَيُحِلُّ لَهُمُ الطَّيِّبَاتِ وَيُحَرِّمُ عَلَيْهِمُ الْخَبَآئِثَ وَيَضَعُ عَنْهُمْ إِصْرَهُمْ وَالأَغْلاَلَ الَّتِي كَانَتْ عَلَيْهِمْ﴾ (الأعراف: ١٥٧).

لقد نقضوا ميثاقهم مع الله فكانت اللّعنة والطّرد من رحمة الله، وحين ينسى الإنسان ربّه وينكث عهده فليس له إلا التّيه والضّلال والحيرة والشّقاء، ومن ثمّ لا يعتمد في معاملته مع نفسه ومع النّاس إلا على الادّعاء والغرور، وعلى المكر والكيد، وتلك صفات لليهود لا ينفكّون عنها حيثما وجدوا وكيفما عوملوا، والشّواهد التّاريخية تؤكد ذلك.

وإسناد اللّعن والجعل إلى الله تعالى لا يعني إكراههم وجبرهم على ما هم عليه، بل إن ذلك جار على سنة الله في خلقه، بتأثير الأعمال الكسبية في تزكية النّفس أو تدسيتها، وقد بلغوا من قساوة قلوبهم أن قتلوا أنبياءهم وافتروا ذلك الإثم العظيم على عيسى وأمّه، والله تعالى من خلال هذه العاقبة الوخيمة يحذّر المسلمين من أن يتبعوا سننهم كما أفصح عن ذلك في سورة الحديد، فقال: ﴿أَلَمْ يَانِ لِلَّذِينَ ءَامَنُوۤاْ أَن تَخْشَعَ قُلُوبُهُمْ لِذِكْرِ اللهِ وَمَا نَزَلَ مِنَ الْحَقِّ وَلاَ يَكُونُواْ كَالَّذِينَ أُوتُواْ الْكِتَابَ مِن قَبْلُ فَطَالَ عَلَيْهِمُ الأَمَدُ فَقَسَتْ قُلُوبُهُمْ وَكَثِيرٌ مِّنْهُمْ فَاسِقُونَ﴾ (١٦).

﴿يُحَرِّفُونَ الْكَلِمَ عَن مَّوَاضِعِهِ وَنَسُواْ حَظّاً مِّمَّا ذُكِّرُواْ بِهِ﴾: التّعريف: الإمالة إلى الحرف أي الجانب، وهو العدول عن الحظّ السّويّ، والكَلِم هو كلام الله المنـــزّل على موسى في نصوص التّوراة، فهم يتصرفون فيه لفظا أو معنى بحسب أهوائهم، فيزيدون وينقصون، ويقدمون ويؤخرون، أو يتأوّلون في المعاني، وقد يكتمون أشياء كثيرة كما فعلوا ببشارة بعثة محمد ﷺ.

﴿وَنَسُواْ حَظّاً مِّمَّا ذُكِّرُواْ بِهِ﴾: وقد حمل بعض العلماء النّسيان بترك عملهم بما أمروا به، غير أن صاحب المنار وكثير من المفسرين يرى أن النّسيان كان

بسبب إهمالهم لكثير من نصوص كتابهم، سيما عندما قهرهم البابليون فضاع الكثير من تلك النّصوص، والتّعبير بلفظ "الحظ" في صيغة النّكرة يدل على أنه قسم لا يستهان به، بينما القسم الآخر قد بقي بين أيديهم.

﴿وَلا تَزَالُ تَطَّلِعُ عَلَى خَائِنَةٍ مِنْهُمُ إِلاَّ قَلِيلاً مِنْهُمْ فَاعْفُ عَنْهُمْ وَاصْفَحِ إِنَّ اللهَ يُحِبُّ الْمُحْسِنِينَ﴾: الخطاب للرّسول، يخبره الله تعالى بما يكون عليه موقف اليهود من دعوته، واختير الفعل الدّال على الاستمرار ليعلم الرّسول وأمته من بعده أن الخيانة والمكر والكيد هي صفاتهم التي لا يمكن أن ينخلعوا عنها سواء في حاضرهم بالمدينة مع الرّسول وصحابته، أو في جزيرة العرب وفي كل بقعة من العالم يحتكون فيها بالمسلمين، بل حتى مع فصيلتهم من النّصارى، كما تشير إليه الآية اللاحقة، وإطلاع الرّسول على خياناتهم قد يتوصل إليها عن طريق الوحي، وقد يعرفها عن طريق الممـــارسة والخبرة، وهو الحكيم الخبير بالطّبائع البشرية يواجهها بما يناسب أمزجتها موجها ومرشدا، أو قائدا مهيبا مطاعا، وجريا على الآداب القرآنية العالية لم يعمم الحكم على هؤلاء جميعهم، إذ جاء الاستثناء: ﴿إِلاَّ قَلِيلاً مِنْهُمْ﴾ ممن صدق إيمانهم وتمحصت سرائرهم، وإن كانوا قلة.

﴿فَاعْفُ عَنْهُمْ وَاصْفَحِ إِنَّ اللهَ يُحِبُّ الْمُحْسِنِينَ﴾: مرجع الضّمير ﴿عَنْهُمْ﴾ فيه احتمالان: أن يكون العفو والصّفح للقليل المؤمن الوفي، أو لجميع اليهود مهما سلف من خيانتهم وكيدهم، وقال بعض المفسرين بنسخ هذه الآية بآية سورة التّوبة: ﴿قَاتِلُواْ الذِينَ لاَ يُومِنُونَ بِاللهِ وَلاَ بِالْيَوْمِ الآخِرِ﴾ (٢٩).

غير أن للإمام ابن عاشور رحمه الله ملحظا جيّدا في توجيه هذه الآية إذ يقول: "وأمره بالعفو عنهم والصّفح حمل على مكارم الأخلاق، وذلك فيما يرجع إلى سوء معاملتهم للنبي ﷺ، وليس المقام مقام ذكر المناواة القومية أو الدّينية، فلا يعارض هذا قوله في سورة براءة: ﴿قَاتِلُواْ الذِينَ لاَ يُومِنُونَ بِاللهِ وَلاَ بِالْيَوْمِ الآخِرِ﴾

(التوبة:٢٩). لأن تلك أحكام التّصرفات العامة، فلا حاجة إلى القول بأن هذه الآية قد نسخت بآية براءة".[١]

قلت: وللشّيخ رشيد رضا توجيه دقيق لآية براءة، يقول فيه: "وكون آية التّوبة نزلت بقبول الجزية وهو يتفق مع العفو والصّفح، فإنهم بخيانتهم صاروا حربيين واستحقوا أن يقتلوا، وقبول الجزية منهم يعدّ عفوا وصفحا عن قتلهم وإحسانا إليهم».[٢]

﴿وَمِنَ الذِينَ قَالُوٓاْ إِنَّا نَصَارَىٰٓ أَخَذْنَا مِيثَاقَهُمْ فَنَسُواْ حَظّاً مِّمَّا ذُكِّرُواْ بِهِ فَأَغْرَيْنَا بَيْنَهُمُ الْعَدَاوَةَ وَالْبَغْضَآءَ إِلَىٰ يَوْمِ الْقِيَامَةِ وَسَوْفَ يُنَبِّئُهُمُ اللهُ بِمَا كَانُواْ يَصْنَعُونَ﴾:

إذا كانت حالة اليهود بتلك المنزلة في موقفهم من كتابهم بالنّسيان والإهمال فإن من يدّعون أنهم نصارى لا يقلّون عنهم نسيانا وإهمالا، والتّعبير: ﴿قَالُوٓاْ إِنَّا نَصَارَىٰٓ﴾ يفيد أن هذه الصّفة انتحلوها لأنفسهم وتسمّوا بها، سيما عندما أصبحت لهم دولة قوية في عهد قسطنطين الرّومي، ولكنهم خانوا ميثاقهم مع الله، وهو أساس التّوحيد، الذي جاء به عيسى ليجدّد عهدهم بعدما زاغوا وضلوا بعبادة الأحبار والرّهبان، لأن الذين نصروا عيسى بحق هم أولئك الحواريّون والبسطاء من الصّيادين الإسرائليين وغيرهم، أما الدولة الرّومانية فقد انحرفت بالمسيحية الحقة إلى ذلك المزيج المعقّد من عقيدة التّثليث التي يعتبرها القرآن كفرا صراحا كما سيأتي -بحول الله-.

ولعل إهمال نصوص الإنجيل مما سمعه الحواريين من عيسى عليه السلام أوسع

١- الطاهر بن عاشور، التحرير والتنوير، ١٤٥/٦.

٢- محمد رشيد رضا، تفسير المنار، ٢٨٦/٦.

وأكثر مما وقع من اليهود، ذلك لأن الأناجيل الأربعة المتداولة في العالم المسيحي تتناول سيرة المسيح عليه السلام وهي مجهولة الأصل والتاريخ، وقد أورد صاحب المنار فصلا قيّما في هذا الموضوع بعنوان: فصل من ضياع كثير من الإنجيل وتحريف كتب النصارى المقدسة. فليراجعه من شاء التفصيل في تفسير المنار: ٢٨٩/٦.

وربما تخلّلت تلك السّيرة نصوص من الإنجيل الحق، لأن الله تعالى يقول: ﴿فَنَسُواْ حَظّاً مِّمَّا ذُكِّرُواْ بِهِ﴾: مما يدل على بقاء الحظ الآخر محفوظا عندهم.

﴿فَأَغْرَيْنَا بَيْنَهُمُ الْعَدَاوَةَ وَالْبَغْضَآءَ إِلَىٰ يَوْمِ الْقِيَامَةِ﴾: والإغراء من أغراه يغريه أي حثه على فعل شيء على وجه التشويق والتزيين، أو التحريض والاستفزاز، والضّمير في: ﴿بَيْنَهُمُ﴾ إما عائد إلى فرق النصارى أو إلى ما كان بينهم وبين اليهود من عداوات ومشاحنات، وهي باقية إلى يوم الدّين، ولذلك شواهد من التاريخ القديم والحديث، وصدق الله مولانا العظيم في إخباره بهذه الحقيقة الغيبية، التي لم تتخلف عن هؤلاء وأولئك حتى وهم يمتلكون اليوم السّبق والرّيادة في العالم، وحسبك بما يحدث في "إيرلندا الشّمالية" بين الكاثوليك والبروتستانت، وقد أذاعت إذاعة "لندن" اليوم بالذات حديثا للبطريرك "يارك" المسيحي في كنيسة "بيت لحم" يحتج فيها على الدّولة الإسرائيلية لمصادرتها أراضي المسيحيين هناك، وأما ما يقع في "البوسنة والهرسك" فهو شكل من الحروب الصّليبية التي ما يزال الغرب المسيحي يديرها بشكل أوبآخر.

والعداوة والبغضاء اسمان يدلاّن على الكراهة بتفاوت في شدتها لم يتفق المفسّرون في أيهما أعمّ أو أخصّ من الآخر، لأن أغلب اللّغويين لا يرى التّرادف التامّ بين الألفاظ وإن تقاربت في معناها.

﴿وَسَوْفَ يُنَبِّئُهُمُ اللَّهُ بِمَا كَانُواْ يَصْنَعُونَ﴾: فإذا كان العقاب الدّنيوي على نقضهم الميثاق هو ذلك الانقسام والصّراع، فإن الله تعالى لا يفلتهم يوم القيامة

بالمؤاخذة والحساب على ما يصنعون، واختيار فعل: ﴿يَصْنَعُونَ﴾ للدّلالة على الحذق والمهارة في العمل، مما يدلّ على أن صراعا لهم تلك إنما تصدر عن سبق إصرار وتعمد، والله أعلم.

مقاصد القرآن وأثره في هداية البشر

أ)- النص:

يَٰٓأَهۡلَ ٱلۡكِتَٰبِ قَدۡ جَآءَكُمۡ رَسُولُنَا يُبَيِّنُ لَكُمۡ كَثِيرٗا مِّمَّا كُنتُمۡ تُخۡفُونَ مِنَ ٱلۡكِتَٰبِ وَيَعۡفُواْ عَن كَثِيرٖۚ قَدۡ جَآءَكُم مِّنَ ٱللَّهِ نُورٞ وَكِتَٰبٞ مُّبِينٞ ١٥ يَهۡدِي بِهِ ٱللَّهُ مَنِ ٱتَّبَعَ رِضۡوَٰنَهُۥ سُبُلَ ٱلسَّلَٰمِ وَيُخۡرِجُهُم مِّنَ ٱلظُّلُمَٰتِ إِلَى ٱلنُّورِ بِإِذۡنِهِۦ وَيَهۡدِيهِمۡ إِلَىٰ صِرَٰطٖ مُّسۡتَقِيمٖ ١٦

ب)- التّحقيق اللغوي:

﴿يَعْفُواْ عَن كَثِيرٍ﴾: عفا الأثرُ: يعفو بمعنى زال، وعفّى يُعفّي: أزال، وعفا عن الذّنب: أصفح وغفر ويجيء عفا بمعنى ستر. ﴿سُبُلَ السَّلَامِ﴾: بمعنى الطّرق المأمونة، فهي استعارة لطرق الحق والعدل. ﴿مِنَ الظُّلُمَاتِ إِلَى النُّورِ﴾: والنّور والظّلمة: استعارة للضّلال والهدى. ﴿بِإِذْنِهِ﴾: أي بمشيئته وقدرته، أو بعلمه، يقال: أذِن بالشّيء وتأذّن: أي علم به وأعلم غيره.

ج)- البيان والتّفسير:

بعد البيان لتلك المواقف المخزية من أهل الكتاب مع الله ورسله، بنقضهم للميثاق وإهمالهم لكثير من نصوص كتبهم، يجيء هذا التّذكير الإلهي بتوجيه

الخطاب إليهم بنداء التشريف ﴿يَاأَهْلَ الْكِتَابِ﴾: أي من يهود ونصارى وهم بهذه الصّفة يتطاولون على العرب الأمّيّين الذين ما جاءهم قبل رسول الله ﷺ من نذير، وقلّ في القرآن أن يجيء النّداء لليهود والنّصارى بغير هذا الوصف، كقوله تعالى في سورة الجمعة: ﴿قُلْ يَاأَيُّهَا الذِينَ هَادُواْ إِن زَعَمْتُمْ أَنَّكُمْ أَوْلِيَآءُ لِلَّهِ مِن دُونِ النَّاسِ فَتَمَنَّوُاْ الْمَوْتَ إِن كُنتُمْ صَادِقِينَ﴾

وفي ذلك تذكير بفضل الله عليهم وتحسيسهم بمسؤوليتهم أزاءه، لأن هذا الكتاب الذي يفخرون به هو من عند الله، ومن حقه عليهم أن لا يضيّعوه، وأن لا يكتموا على النّاس ما فيه من علم وحكمة وهداية وإرشاد، فالتّذكير لم يأت من أدنى إلى أعلى -كما يزعمون أويعتقدون- فالرّبّ الذي أنزل الكتاب على موسى وعيسى هو الرّبّ الذي أرسل محمدا ﷺ.

﴿قَدْ جَآءَكُمْ رَسُولُنَا﴾: جاء إليكم كما جاء إلى العرب وإلى النّاس أجمعين، ومن دلائل نبوءته وصدقه أنه يبيّن لكم ما نسيتم من كتابكم وما أخفيتموه، وهو الأمّيّ المبعوث في قوم أمّيّين، كنتم تستعلون عليهم بمعرفتكم للكتاب، وأيّا كان ذلك الذي أخفوه من الكتاب فإن في بيان رسول الله له أقوى حجة عليهم وأبلغ تأثير مما حدا بكثير منهم للإيمان بهذا الرّسول.

﴿وَيَعْفُواْ عَن كَثِيرٍ﴾: والضّمير يرجع إلى الرّسول، وليس إعراضه عن أجزاء من هذا الكتاب عن جهل وعجز، بل هو لعدم الفائدة في ذكره مما لم يعد له نفع للمسيرة الإنسانية في مسالك حضارتها، وقد تجاوزه الزّمان، و لم يعد ضروريا لحياة الإنسان، كتلك الأحكام التي شرعها الله لأقوام خاصين، وأحوال معينة خاصّة.

﴿قَدْ جَآءَكُم مِّنَ اللهِ نُورٌ وَكِتَابٌ مُّبِينٌ﴾: تكرّر المجيء من الله على وجه

البدلية من الجملة الأولى، التي تعرضّت إلى مهمّة الرّسول في بيان ما أخفاه أهل الكتاب، وليس له من مرجع في ذلك إلا وحي السّماء، وهو النّور في طبيعته يجلي الظّلمات وينير السّبيل، وهو الكتاب المبين، فلا لبس ولا ريب، وهل هما وصفان للقرآن الكريم كما يميل إلى ذلك كثير من المفسّرين؟ أو النّور وصف للرّسول، والكتاب المبين هو القرآن؟؛

كلا الاحتمالان صحيح، ولكل منهما ما يسنده من آيات القرآن، وإذا قارنّا بين البدل والمبدل منه في الجملتين، وجدنا المعنى يتناسب مع الاحتمال الثّاني، فقد ذكر في المبدل منه مجيء الرّسول، وهو يعتمد في بيانه لما أخفاه أهل الكتاب على القرآن، والإخفاء والكتمان ظلمة وضلال، يكشفهما نور البيان النّاصع، فالكاشف هو رسول الله، ومرجع إبانته هو القرءان الكريم.

وهناك احتمال ثالث بأن النّور هو الإسلام، ولا تناقض بين الاحتمالات الثّلاثة، ما دام القرآن قد عبّر بهذه المعاني فقال تعالى: ﴿وَكَذَلِكَ أَوْحَيْنَآ إِلَيْكَ رُوحاً مِّنْ أَمْرِنَا مَا كُنتَ تَدْرِي مَا الْكِتَابُ وَلاَ الايمَانُ وَلَكِن جَعَلْنَاهُ نُوراً نَّهْدِي بِهِ مَن نَّشَآءُ مِنْ عِبَادِنَا وَإِنَّكَ لَتَهْدِي إِلَىٰ صِرَاطٍ مُّسْتَقِيمٍ﴾ (الشورى:٥٢).

وقد وصف الله رسوله بأنه السّراج المنير في سورة الأحزاب فقال تعالى: ﴿يَاأَيُّهَا النَّبِيءُ انَّآ أَرْسَلْنَاكَ شَاهِداً وَمُبَشِّراً وَنَذِيراً وَدَاعِياً الَى اللهِ بِإِذْنِهِ وَسِرَاجاً مُّنِيراً﴾ (الأحزاب:٤٦). وما الرّسول في سلوكه و حياته إلا تجسيد لأخلاق القرآن كما قالت عائشة ﷺ: **«كان خلقه القرآن»**.[1]

﴿يَهْدِي بِهِ اللهُ مَنِ اتَّبَعَ رِضْوَانَهُ سُبُلَ السَّلاَمِ وَيُخْرِجُهُم مِّنَ الظُّلُمَاتِ إِلَى النُّورِ بِإِذْنِهِ وَيَهْدِيهِمْ إِلَىٰ صِرَاطٍ مُّسْتَقِيمٍ﴾: لم يرد الضّمير بالتّثنية في قوله:

١- رواه أحمد في المسند من حديث عائشة، حديث ٢٣٤٦٠.

هِيَ أَقْوَمُ﴾ (الإسراء:٩). فما عليه إلا أن يحسن الفهم والتدبّر لمعاني القرآن، وأن يجعله المرجع الوحيد في ما يجده من خلاف بين العلماء تؤججه النّعرة المذهبية، أو الحمية الجاهلية، ولا هداية لقلب تنوشه أوهام الضّلالات والبدع، وتستفزّه الأهواء ويغريه الطّمع، يقول تعالى: ﴿وَمَنْ يُؤْمِنْ بِاللَّهِ يَهْدِ قَلْبَهُ وَاللَّهُ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمٌ﴾ (التغابن:١١) والله أعلم.

الرّد على معتقدات اليهود والنّصارى

أ)- النّص:

لَقَدْ كَفَرَ الَّذِينَ قَالُوا إِنَّ اللَّهَ هُوَ الْمَسِيحُ ابْنُ مَرْيَمَ قُلْ فَمَنْ يَمْلِكُ مِنَ اللَّهِ شَيْئًا إِنْ أَرَادَ أَنْ يُهْلِكَ الْمَسِيحَ ابْنَ مَرْيَمَ وَأُمَّهُ وَمَنْ فِي الْأَرْضِ جَمِيعًا وَلِلَّهِ مُلْكُ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ وَمَا بَيْنَهُمَا يَخْلُقُ مَا يَشَاءُ وَاللَّهُ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ ﴿١٧﴾ وَقَالَتِ الْيَهُودُ وَالنَّصَارَىٰ نَحْنُ أَبْنَاءُ اللَّهِ وَأَحِبَّاؤُهُ قُلْ فَلِمَ يُعَذِّبُكُمْ بِذُنُوبِكُمْ بَلْ أَنْتُمْ بَشَرٌ مِمَّنْ خَلَقَ يَغْفِرُ لِمَنْ يَشَاءُ وَيُعَذِّبُ مَنْ يَشَاءُ وَلِلَّهِ مُلْكُ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ وَمَا بَيْنَهُمَا وَإِلَيْهِ الْمَصِيرُ ﴿١٨﴾

ب)- التّحقيق اللّغوي:

﴿فَمَنْ يَمْلِكُ مِنَ اللَّهِ شَيْئًا﴾: يقال ملكت على فلان أمره، أي اقتدرت عليه، ومعنى الآية: فمن يقدر أن يمنع من إرادة الله شيئا، فالتّنكير في ﴿شَيْئًا﴾: للتّقليل والتّحقير، فالذي لا يملك القليل لا يملك الكثير والاستفهام للإنكار والتّوبيخ. قال الرّسول للذي كان له عشر من الولد و لم يقبّل أحدا منهم قطّ، قال

له: «**أفأ ملك لك أن نزع الله من قلبك الرّحمة؟**»[1] معنى: لا أقدر أن أتصرّف في قلبك وعواطفك نحو أولادك.

ج)- البيان والتّفسير:

لقد كان مجيء الرّسول محمد ﷺ بالرّسالة العامّة حجة على أهل الكتاب، وهم يعرفونه كما يعرفون أبناءهم، وما دعاهم إليه من توحيد الله مصدّق لما معهم، وهو الذي دعاهم إليه موسى وعيسى عليهما السّلام ولكن نقضهم لميثاق الله جعلهم ينحرفون عن النّهج السويّ، وبهذا الاستئناف البياني ينتقل السّياق إلى ذكر ضلالاتهم التي اتخذت أشكالا وألوانا على مرّ السّنين، وضلال النّصارى في مجال العقيدة أوغل في الكفر من ضلال اليهود، وذلك بإدعائهم لألوهية المسيح، وقد حكى الله مقولتهم: ﴿إِنَّ اللَّهَ هُوَ الْمَسِيحُ ابْنُ مَرْيَمَ﴾ (المائدة:١٧). بصيغة تدلّ دلالة بالغة على اعتقادهم بالحلول والاتحاد، بما يفيد في اعتقادهم أن حقيقة الله وحقيقة المسيح شيء واحد تعالى عن ذلك علوا كبيرا.

وجيء بـــ"إن" وضمير الفصل لتأكيد المعنى ولهم في تفسير ذلك مذاهب وآراء قد تغلو وقد تعتدل، وتتبسّط أو تتعقد، إثر كل مجمع كنسيّ يعقدونه، ثم يتفرقون وقد تعدّدت مذاهبهم حتى وقعوا بذلك في صراعات دامية هي مبسوطة في الكتب التي تناولت تاريخ الدّيانات، وحتى الإصلاح الدّيني الذي تولاّه كل من "لوثر"، و"كالفن" في المذهب البروتستانتي، لم يستطع أن ينفكّ عن عقيدة التّثليث في المسيح بل يعتبرون الموحّد غير مسيحي، وإن كانوا قد قضوا على ذلك الرّكام الفاسد من خرافات النّصرانية التي أصّلتها الدّولة الرّومانية من عهد قسطنطين إلى القرون الأخيرة.

١- رواه البخاري من حديث عائشة، كتاب الأدب، حديث ٥٥٣٩.

يلخّص الشّيخ ابن عاشور تلك الخلافات وهو يبيّن مقولتهم هذه فيقول: "وحكاية القول عنهم ظاهرة في أن هذا قالوه صراحة عن اعتقاد، إذ سرى لهم القول بإتحاد اللاهوت بنا سوت عيسى إلى حدّ أن اعتقدوا أن الله سبحانه قد اتحد بعيسى وامتزج وجود الله بوجود عيسى، وهذا مبالغة في اعتقاد الحلول، وللنّصارى في تصوير هذا الحلول أصل، وهو أن الله تعالى جوهر واحد، وهو مجموع ثلاثة أقانيم (جمع أُقنوم) وهو كلمة رومية معناها: الأصل، كما في القاموس، وهذه الثّلاثة هي: أقنوم الذّات، وأقنوم العلم، وأقنوم الحياة، وانقسموا في بيان اتحاد هذه الأقانيم بذات عيسى إلى ثلاثة مذاهب: مذهب الملكانية (الكاثوليك)، ومذهب النّسطورية، ومذهب اليعقوبية، وتفصيله في كتاب المقاصد».[1]

قلت: من تأثيرات هذه الفلسفة الكلامية في أصول الدّين عند المدارس الإسلامية اختلاف علماء الكلام في ذات الله وصفاته العلية، أهي نفس الذّات أم خارجة عنها؟، ومن ثمّ تفرعت مسألة خلق القرآن، وما نتج عنها من فتن طالت خيرة علماء الأمة بالقهر والتّنكيل سيما في عهد المأمون، إذ كان يناصر فكرة خلق القرآن، وفي مثل تلك المعتقدات الغيبية يحسن أن نفوّض فيها الأمر إلى الله، إ ذ أن الوعاء اللّغويّ قد يقصر عن بيان الحقيقة المجرّدة كما هي في علم الله.

جاء الرّدّ الإلهي على هذه الضّلالات بصيغة الاستفهام الإنكاري لتبكيتهم وتوبيخهم على لسان الرّسول: ﴿**قُلْ فَمَنْ يَّمْلِكُ مِنَ اللهِ شَيْئاً انَ اَرَادَ أَنْ يُّهْلِكَ الْمَسِيحَ ابْنَ مَرْيَمَ وَأُمَّهُ وَمَن فِي الأَرْضِ جَمِيعاً**﴾، أي إن كان ذلك حقا كما تزعمون، فهل في مقدور أحد أن يدفع إرادة الله في إهلاك المسيح وأمّه ومَن في

١- الطاهر بن عاشور، التحرير والتنوير، ١٥٣/٦.

الأرض جميعا؟.بل إن عذاب الله واقع، ما له من دافع.

والدّليل على أن عيسى وأمّه كسائر المخلوقات لا تملك أمرها أمام إرادة الله، أنهما هلكا بالموت، على قول من يقول بموت عيسى، أو الزّوال من الأرض على قول من يقول برفعه إلى السّماء، وهؤلاء متناقضون مع اعتقادهم في ألوهية عيسى، إذ يعتقدون بقتله وصلبه فداء لخطيئة آدم عليه السلام. والصّلب هو أبشع القتل وأقسى الهلاك فلمَ لم يدفعه المسيح عن نفسه إن كان حقا هو الإله؟ قال تعالى: ﴿وَمَا قَتَلُوهُ وَمَا صَلَبُوهُ وَلَكِن شُبِّهَ لَهُمْ﴾ (النساء:١٥٧).

والمقصود بإهلاك مَن في الأرض جميعا، أي النّوع البشري، وما المسيح بن مريم وأمّه إلا من هذا النّوع من المخلوقات التي تخضع لإرادة الخالق في وجودها وهلاكها، وهي كلها ملك لله يتصرف فيها كيف يشاء في الخلق والإيجاد أوفي الإهلاك والإفناء، وذلك ما يفيده هذا التّذييل المناسب: ﴿**وَلِلَّهِ مُلْكُ السَّمَاوَاتِ وَالأَرْضِ وَمَا بَيْنَهُمَا يَخْلُقُ مَا يَشَآءُ وَاللَّهُ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ**﴾:

وفي التّعبير بمشيئة الخلق إشارة إلى بطلان مزاعمهم في المسيح أنه بشر إله لأنه خلق على غير السّنة العامّة في الخلق، أو أنه يقوم بأعمال ليست في مقدور البشر كإحياء الموتى، وقد اعتبر بعض المفسرين هذه الجملة حالية من الجملة السّابقة.

﴿**وَقَالَتِ الْيَهُودُ وَالنَّصَارَىٰ نَحْنُ أَبْنَآءُ اللَّهِ وَأَحِبَّآؤُهُ قُلْ فَلِمَ يُعَذِّبُكُم بِذُنُوبِكُم بَلْ أَنتُم بَشَرٌ مِّمَّنْ خَلَقَ يَغْفِرُ لِمَن يَشَآءُ وَيُعَذِّبُ مَن يَشَآءُ وَلِلَّهِ مُلْكُ السَّمَاوَاتِ وَالأَرْضِ وَمَا بَيْنَهُمَا وَإِلَيْهِ الْمَصِيرُ**﴾: وهذه مقولة أخرى مشتركون فيها تدل على الكفر والضّلال إذ أنهم حرّفوا الألفاظ التي تكررت في كتبهم تارة بلفظ "ابن الله"، وتارة بلفظ "حبيب الله" لبعض الأنبياء والرّسل والملائكة

والصلحاء، وهي جارية مجرى التّشبيه والاستعارة لمعنى ولاية الله ورعايته ومحبّته للصلحاء من عباده، حرّفوا معاني هذه الألفاظ واستعملوها في حقيقتها، واعتقدوا ظاهرها، ثم جعلوها حكرا على أنفسهم كما حكى الله عنهم في هذه الآية الكريمة

وفي سبب نزول هذه الآية يروي ابن عباس ﷺ أن الرّسول دعا اليهود إلى الإسلام، فرغّبهم فيه وحذرهم فقالوا: ما تخوّفنا يا محمد، نحن أبناء الله وأحباؤه كقول النّصارى، فأنزل الله عزّ وجلّ فيهم هذه الآية.

وليس ادعاء اليهود لهذه البنوّة لله كادّعاء النّصارى لبنوّة المسيح، لأن العطف عليها بلفظ "أحباؤه" يصرفها للمعنى المجازي كما ورد ذلك في نصوص كتبهم، يقول صاحب المنار في تفسير هذه الآية: "فعلم من هذه النّصوص وأشباهها أن لفظ "ابن الله" يستعمل في كتب القوم بمعنى حبيب الله الذي يعامله الله معاملة الأب لابنه من الرّحمة والإحسان والتّكريم، فعطف الله على أبناء الله للتّفسير والإيضاح، وإنما تحكّم النّصارى بهذا اللّقب فجعلوه بمعنى الابن الحقيقي بالنّسبة إلى المسيح، وبالمعنى المجازي بالنّسبة إلى غيره من الصّالحين».[1]

قلت: وهل فساد التّصوّر عند فريق من النّاس ومن ثمّ ما ينشأ عن ذلك من الصّراع المذهبيّ عند أهل الكتاب و عند المسلمين، ليس منشؤه إلا ذلك التّأويل لمعاني الألفاظ وما ينجرّ عنها من المفاهيم الخاطئة، والمصطلحات الفاسدة وأعظمها أثرا وإغراقا في الضّلال والفساد تلك التي تتصل بالعقيدة، أو القيم والمبادئ التي لا يمكن أن تختلّ معاييرها وموازينها في إرشاد الوحي الإلهي، قال تعالى: ﴿وَلَوِ اتَّبَعَ الْحَقُّ أَهْوَآءَهُمْ لَفَسَدَتِ السَّمَاوَاتُ وَالأَرْضُ وَمَن فِيهِنَّ﴾ (المومنون:٧١).

وأيا كانت تلك التّصورات عند اليهود والنّصارى فقد لمسنا أثر ذلك في

١- محمد رشيد رضا، تفسير المنار، ٦/٣١٤.

سلوكهم الدّيني وكيف وصل بهم رهبانهم إلى مهزلة صكوك الغفران، وشراء الجنة بأبخس الأثمان، ولم ينج المسلمون من هذه الورطة عندما أوقعهم التّرف العقلي في مهاترات علم الكلام وما انجرّ عنه من تعدّد الملل والنّحل يكفّر بعضها بعضا، ولا تدخر وسعا في إرغام الخصم، بل والقضاء عليه بقوة السّلطة أحيانا. ولذا جاء ذلك الرّدّ الحاسم من الله تعالى يأمر نبيّه أن يوجهه إليهم في جواب منطقي بأن عذاب الله على ذنوبهم قد أصابهم مثل سائر البشر، فأين هو محلّ الامتياز لهم، وإذ هم يعترفون بذلك، فلا مجال للمحاباة لفريق من عباد الله في ذلك، فإن النّتيجة أنهم بشر ممن خلق الله، يجري عليهم حكم الله العادل في الجزاء من المغفرة والرّضوان أو العذاب والحرمان، وفق إرادته ومشيئته، فهو المالك لما في السّماوات والأرض، له التّصرّف المطلق في ملكوته، ولكن بموازين الحق والعدل، وبمعايير الصّلاح والتّقى، لا على أسباب الحسب والنّسب.

ومن سورة النّساء نقرأ ذلك الحسم الصّارم الذي يشمل المسلمين وأهل الكتاب من قوله تعالى: ﴿لَّيْسَ بِأَمَانِيِّكُمْ وَلَآ أَمَانِيِّ أَهْلِ الْكِتَابِ مَنْ يَعْمَلْ سُوٓءًا يُجْزَ بِهِۦ وَلَا يَجِدْ لَهُۥ مِن دُونِ اللَّهِ وَلِيًّا وَلَا نَصِيرًا﴾ (النساء:١٢٣).

ويندرج في حكم هذه الآية ذلك التّهافت الذي يقع في أمة الإسلام من بعض القبائل والأعراش التي تلفّق -أحيانا- في فروع أنسابها لتمتدّ إلى بيت النّبوءة حتى تكسو أبناءها هالة من الشّرف والقداسة غالبا ما تتخذ وسيلة للاستغلال الباطل ماديّا أو معنويا.

وقد حسم رسول الإسلام نفسه في هذه القضية عندما قال: «**من أبطأ به عمله لم يسرع به نسبه**».[1]

١- رواه أحمد في المسند من حديث أبي هريرة، حديث ٧١١٨.

إقامة الحجة على أهل الكتاب ببعثة رسول الله

أ)- النص:

﴿يَٰٓأَهۡلَ ٱلۡكِتَٰبِ قَدۡ جَآءَكُمۡ رَسُولُنَا يُبَيِّنُ لَكُمۡ عَلَىٰ فَتۡرَةٖ مِّنَ ٱلرُّسُلِ أَن تَقُولُواْ مَا جَآءَنَا مِنۢ بَشِيرٖ وَلَا نَذِيرٖ فَقَدۡ جَآءَكُم بَشِيرٞ وَنَذِيرٞۗ وَٱللَّهُ عَلَىٰ كُلِّ شَيۡءٖ قَدِيرٞ ١٩﴾

ب)- التحقيق اللغوي:

﴿فَتۡرَةٖ مِّنَ ٱلرُّسُلِ﴾: أي على انقطاع الوحي ما بين النّبيين، وفتر الشّيء: سكن وزالت حدته، كبرود الماء بعد حرارته. ﴿أَن تَقُولُواْ﴾: يقدر النّحويون لام التّعليل: "لئلا تقولوا"، وآخرون يقدرون المصدر: "كراهية أن تقولوا" أو "اتقاءَ أن تقولوا".

ج)- البيان والتّفسير:

بعد أن أقام الله الحجة على أهل الكتاب وبيّن فساد معتقدهم، وردّ دعواهم وغرورهم بدينهم، كرّر نداءهم هنا بمثل ما دعاهم من قبل وأخبرهم بمجيء الرّسول محمد ﷺ إليهم مثل ما جاء إلى كل العالمين، غير أن بيان الرّسول إليهم قد اختلف في النّدائين وفق ما يناسب موضوع العظة والتّذكير، وقد سبق أن أهل الكتاب يدّعون الامتياز بأنهم أبناء الله وأحباؤه، وأن رسلهم من المنـــزلة عند الله أن أضفوا عليهم صفة الألوهية، فجاء هذا النّداء ليبيّن لهم أنهم ليسوا بدعا من البشر في حاجتهم إلى من يعلّمهم ويذكّرهم، كما أن محمدا ليس بدعا من الرّسل في

أصل البشرية، وفي اختيار الله من يشاء من عباده، ليكون أمينا على رسالته فقد بعثه الله، كما أخبرهم بذلك في كتبهم، بعثه بعد فترة طويلة، أي بعد انقطاع الوحي بعد عيسى عليه السلام، تلك الفترة التي اختلف المفسرون والمؤرخون في تحديدها على أقوال مختلفة، ولكنها لا تزيد في أبعد تقدير على ستة قرون.

ولم يصرّح بمفعول "يبيـّن لكم"، ليشمل كل جوانب التّبيين سواء الأحكام التّشريعية مما كانوا يخفونه أو الأخبار الغيبية من علامات الرّسول المنتظر.

﴿أَن تَقُولُواْ مَا جَآءَنَا مِن بَشِيرٍ وَلاَ نَذِيرٍ﴾: بيان حكمة مجيء الرّسول هي قطع معذرتهم في نقض مواثيقهم، أنهم قد أمضوا فترة طويلة لم يبعث فيهم رسول يذكّرهم، إذن فلا لوم عليهم إذا نسوا وغفلوا.

﴿فَقَدْ جَآءَكُم بَشِيرٌ وَنَذِيرٌ وَاللهُ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ﴾: أي أن زعمكم باطل، إذ قد جاءكم بشير ونذير يرشدكم ويبيـّن لكم، وذلك بفضل الله وقدرته، وما أنتم بمعجزين بعنادكم وإعراضكم، ولسوف يجازيكم الله بذلك حق الجزاء بما يقتضي عدله بين عباده، لا كما تدّعون وتتمنون.

﴿لَيْسَ بِأَمَانِيِّكُمْ وَلاَ أَمَانِيِّ أَهْلِ الْكِتَابِ مَنْ يَعْمَلْ سُوءاً يُجْزَ بِهِ وَلاَ يَجِدْ لَهُ مِن دُونِ اللهِ وَلِيّاً وَلاَ نَصِيراً﴾ (النساء:١٢٣).

﴿وَاللهُ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ﴾: فليس تلك الفترة من انقطاع الوحي إلا من مقتضى حكمته وقدرته في تقدير الأمور وتدبير شؤون الخلق.

والله أعلم

تذكير موسى لقومه بنعم الله عليهم

أ)- النص:

﴿وَإِذْ قَالَ مُوسَىٰ لِقَوْمِهِۦ يَٰقَوْمِ ٱذْكُرُوا۟ نِعْمَةَ ٱللَّهِ عَلَيْكُمْ إِذْ جَعَلَ فِيكُمْ أَنۢبِيَآءَ وَجَعَلَكُم مُّلُوكًا وَءَاتَىٰكُم مَّا لَمْ يُؤْتِ أَحَدًا مِّنَ ٱلْعَٰلَمِينَ ﴿٢٠﴾

ب)- التحقيق اللغوي:

﴿جَعَلَ فِيكُم﴾: المراد بالجعل هو بيان الشّأن لا مجرّد الحصول بالفعل، لأن ذلك الشّأن يندرج في خصائص التّفضيل لهم، وهي من أجلّ النّعم عليهم. ﴿وَجَعَلَكُم مُّلُوكًا﴾: ظاهر العبارة أنهم كلهم ملوك، والواقع التّاريخي ليس كذلك، فتعيّن المعنى المجازي للكلمة، ويعني أنهم صاروا أحرارا في تدبير أمورهم، وتمتعوا برغد العيش بعدَ ذلة وهوان. ﴿وَءَاتَىٰكُم مَّا لَمْ يُؤْتِ أَحَدًا مِّنَ الْعَالَمِينَ﴾: وأغلب المفسرين يعتبرون كلمة "العالمين" في قوله تعالى: ﴿وَهُوَ فَضَّلَكُمْ عَلَى الْعَالَمِينَ﴾(الأعراف: ١٤٠)وقوله هنا:﴿مَا لَمْ يُؤْتِ أَحَدًا مِنَ الْعَالَمِينَ﴾: يعتبرون أنها لا تعني كل البشر قديما وحديثا بل المقصود الذين هم بين ظهرانيهم يومئذ، كما روى ذلك ابن عباس، ويندرج في هذا الإيتاء ما جرى من المعجزات على يد سيدنا موسى من فلق البحر وانبجاس العيون من الصّخرة، وإنزال المنّ والسّلوى...الخ.

ج)- البيان والتّفسير:

توالت قصص بني إسرائيل في معرض التّذكير والموعظة، فكان هذا العطف

وأداة "إذ" التي تدلّ على الزّمان الماضي، والتّقدير: أذكر لك يا محمد موقفا من مواقف أسلافهم مع موسى عليه السلام إذ عصوا أمره بدخول أرض فلسطين ومحاربة الجبارين.

ومن حكمة سيّدنا موسى وحسن سياسته لقومه أنه لم يكن عسكريا صارما في توجيه الأوامر لقومه بالتّحرّك إلى العدوّ، بل مهّد لذلك بهذا التّذكير اللّطيف لنعم الله عليهم وخصّ بالذكر أعظمها عليهم، وهي ثلاث نِعم، كل واحدة منها كافية بأن تحملهم على الطّاعة والانقياد:

الأولى: ﴿جَعَلَ فِيكُمْ أَنْبِيَآءَ﴾، ولم تقدم على غيرها إلا لما تحمله من الشّرف لملّتهم، ذلك لأن الله تعالى وعد إبراهيم عليه السلام بأن يجعل في ذريته النّبوءة والكتاب، فلم يبعث في أمة من الأمم من الأنبياء والرّسل ما بعث في بني إسرائيل.

الثانية: ﴿وَجَعَلَكُم مُّلُوكًا﴾، أي أصبحوا في رغد من العيش وفي اختيار من أمرهم بعد أن تحرّروا من عبودية فرعون، وكلما ازدهرت حضارة شعب إلا وأصبح أفراده مثل الملوك في مستوى معيشتهم.

الثالثة: ﴿وَءَاتَاكُم مَّا لَمْ يُوتِ أَحَداً مِّنَ الْعَالَمِينَ﴾، أي بالنّسبة للذين عاشوا في زمانهم إذ رأوا من تلك المعجزات التي أيّد الله بها موسى ما لم يتمتع به غيرهم من الشعوب المستعبدة يومئذ، كما كانوا هم أنفسهم في ظلام الاستعباد قبل مجيء موسى عليه السلام، وفي نعيم الحرية تروق الحياة ويصفو العيش.

والله أعلم

مطالبة موسى لقومه بدخول الأرض المقدسة وموقفهم

أ)- النص:

يَٰقَوْمِ ٱدْخُلُوا۟ ٱلْأَرْضَ ٱلْمُقَدَّسَةَ ٱلَّتِى كَتَبَ ٱللَّهُ لَكُمْ وَلَا تَرْتَدُّوا۟ عَلَىٰٓ أَدْبَٰرِكُمْ فَتَنقَلِبُوا۟ خَٰسِرِينَ ﴿٢١﴾ قَالُوا۟ يَٰمُوسَىٰٓ إِنَّ فِيهَا قَوْمًا جَبَّارِينَ وَإِنَّا لَن نَّدْخُلَهَا حَتَّىٰ يَخْرُجُوا۟ مِنْهَا فَإِن يَخْرُجُوا۟ مِنْهَا فَإِنَّا دَٰخِلُونَ ﴿٢٢﴾ قَالَ رَجُلَانِ مِنَ ٱلَّذِينَ يَخَافُونَ أَنْعَمَ ٱللَّهُ عَلَيْهِمَا ٱدْخُلُوا۟ عَلَيْهِمُ ٱلْبَابَ فَإِذَا دَخَلْتُمُوهُ فَإِنَّكُمْ غَٰلِبُونَ وَعَلَى ٱللَّهِ فَتَوَكَّلُوٓا۟ إِن كُنتُم مُّؤْمِنِينَ ﴿٢٣﴾ قَالُوا۟ يَٰمُوسَىٰٓ إِنَّا لَن نَّدْخُلَهَآ أَبَدًا مَّا دَامُوا۟ فِيهَا فَٱذْهَبْ أَنتَ وَرَبُّكَ فَقَٰتِلَآ إِنَّا هَٰهُنَا قَٰعِدُونَ ﴿٢٤﴾ قَالَ رَبِّ إِنِّى لَآ أَمْلِكُ إِلَّا نَفْسِى وَأَخِى فَٱفْرُقْ بَيْنَنَا وَبَيْنَ ٱلْقَوْمِ ٱلْفَٰسِقِينَ ﴿٢٥﴾ قَالَ فَإِنَّهَا مُحَرَّمَةٌ عَلَيْهِمْ أَرْبَعِينَ سَنَةً يَتِيهُونَ فِى ٱلْأَرْضِ فَلَا تَأْسَ عَلَى ٱلْقَوْمِ ٱلْفَٰسِقِينَ ﴿٢٦﴾

ب)- التحقيق اللغوي:

﴿الأَرْضَ الْمُقَدَّسَةَ﴾: أي المباركة بإذن الله، ويقال أن فيها مدفن إبراهيم عليه السلام، في قرية "برون" ﴿كَتَبَ اللهُ لَكُم﴾: أي قدر الله أن تكون ملاذكم ومستقركم، ﴿تَرْتَدُّواْ عَلَىٰ أَدْبَارِكُمْ﴾: أي لا ترجعوا إلى الوراء، لأنه الخذال أمام العدو، ويقال: نكص على عقبيه، ﴿إِنَّ فِيهَا قَوْماً جَبَّارِينَ﴾: أي أقوياء لا يرحمون وهم العمالقة الكنعانيون، ويقال أنهم سلالة قوم عاد الذي قال لهم نبيئهم هود: ﴿وَإِذَا بَطَشْتُم بَطَشْتُمْ جَبَّارِينَ﴾ (الشعراء: ١٣٠). ﴿ادْخُلُواْ عَلَيْهِمُ الْبَابَ﴾: أي

أغزوهم في عقر ديارهم، لأنهم ما من قوم غزوا في عقر ديارهم إلا ذلوا، ﴿فَلاَ تَاسَ﴾: أي لا تحزن، من أيِسَ يَأسَى أسىً.

ج)- البيان والتّفسير:

هذه قصة أخرى من قصص بني إسرائيل مع رسولهم موسى عليه السلام، ولعلها أكثر إثارة وأدعى للتأمل والاعتبار، إذ أمر الرسول محمد ﷺ بذكرها لبني إسرائيل في قوله تعالى: **﴿وَإِذْ قَالَ مُوسَى لِقَوْمِهِ يَا قَوْمِ اذْكُرُوا نِعْمَةَ اللهِ عَلَيْكُمْ﴾**: أي أذكر يا محمد لبني إسرائيل حين قال موسى لأسلافهم....الخ، فلا أقسى على قلب موسى من هذا العنت وهو يسدّد ويقارب ويجاهد ويصابر مع قوم لا تزيدهم وتيـــرة الأيام إلا عنادا واستكبارا، ولا يجد منهم وعد الله إلا تردّدا ونفارا.

فبعد تلك المقدمة الموثرة من طرف سيّدنا موسى عليه السلام وهو يلاطف قومه ويذكرهم بنعم الله عليهم، انتقل إلى الغرض المقصود، وهو الدخول إلى الأرض المقدسة، وبنفس الملاطفة تكرر نداؤه بـــ"يا قوم"، جاء الأمر بالدّخول إلى الأرض المقدسة، وأن الله تعالى قدّرها ملاذا لهم ووعدهم بالظفر بها بعد شيء من الجهد والتّضحية، و لم يعيّن النّصّ موقع تلك الأرض إلا أن وصفها بالقداسة، وللقداسة أسبابها وميزاتها، فقد اجتهد المفسّرون في تعيينها وتحديدها استنادا إلى بعض الرّوايات النّقلية من أحاديث أونصوص من التّوراة، فهم وإن اختلفوا في رسم خريطتها ضيقا وسعة وحدودا، يتفقون كلهم أنها واقعة في أرض الشّام على المصطلح القديم قبل الحدود المصطنعة المعروفة اليوم، وبالتّالي فهي ما نعرفه اليوم بفلسطين وشرق الأردن، وهم يسمونها بأرض الميعاد، لأن الله وعد بها ذرية إبراهيم.

ولا يفهم من قوله تعالى: ﴿الَّتِي كَتَبَ اللهُ لَكُمْ﴾ أنهم باقون فيها إلى الأبد،

لا يزاحمهم فيها أحد، كما يعتقد بذلك اليهود، لأن الله تعالى يقول: ﴿إِنَّ الأَرْضَ لِلَّهِ يُورِثُهَا مَنْ يَشَآءُ مِنْ عِبَادِهِ وَالْعَاقِبَةُ لِلْمُتَّقِينَ﴾ (الأعراف:١٢٨). ويقول لبني إسرائيل أنفسهم على لسان موسى: ﴿قَالَ عَسَىٰ رَبُّكُمْ أَنْ يُهْلِكَ عَدُوَّكُمْ وَيَسْتَخْلِفَكُمْ فِي الأَرْضِ فَيَنظُرَ كَيْفَ تَعْمَلُونَ﴾ (الأعراف:١٢٩).

والاستخلاف في الأرض بالعزة والتمكين يخضع لأسباب يجب توفّرها والتزامات يجب الوفاء بها، وهي في حق المؤمنين بالله ألزم وأوكد، وقد لخصت آية النّور تلك الالتزامات في قوله تعالى: ﴿يَعْبُدُونَنِي لاَ يُشْرِكُونَ بِي شَيْئاً﴾ (النور:٥٥).

هذا وعد الله لبني إسرائيل على لسان سيدنا موسى وهو يعد ويتوعّد: ﴿يَا قَوْمِ ادْخُلُواْ الأَرْضَ الْمُقَدَّسَةَ الَّتِي كَتَبَ اللهُ لَكُمْ وَلاَ تَرْتَدُّوا عَلَىٰ أَدْبَارِكُمْ فَتَنقَلِبُوا خَاسِرِينَ﴾، ولكن أنّى لهؤلاء أن يدفعوا ضريبة السّيادة والعزّة وفي دمائهم (جينات) الجبن والذّلّ نمت وترعرعت في حضن فرعون وجبروته، وهم يشكون لموسى تبعات الإيمان بقولهم: ﴿أُوذِينَا مِن قَبْلِ أَن تَأْتِيَنَا وَمِنْ بَعْدِ مَا جِئْتَنَا﴾ (الأعراف:١٢٩). بل يريدونه نصرا ودخولا لا مشقة فيه ولا خطر.

﴿قَالُواْ يَا مُوسَىٰ إِنَّ فِيهَا قَوْماً جَبَّارِينَ وَإِنَّا لَن نَّدْخُلَهَا حَتَّىٰ يَخْرُجُواْ مِنْهَا فَإِنْ يَخْرُجُواْ مِنْهَا فَإِنَّا دَاخِلُونَ﴾:

عرف القوم من خلال الرّجال الإثني عشر الذين بعثهم موسى لاستطلاع أحوال تلك الأرض، عرفوا خيراتها ومناعة أهلها، إذ كانوا في بسطة من قوة الأجسام، ومن الشّجاعة والإقدام حسب ما وصفوا به في أسفار التّوراة، وكان اليهود يغالون في أوصافهم عندما يذكرونهم للمسلمين، وقيل أنهم سلالة لقوم عاد الذين وصفهم الله بالجبروت في بطشهم في سورة الشعراء: ﴿وَإِذَا بَطَشْتُم بَطَشْتُمْ جَبَّارِينَ﴾ (الشعراء:١٣٠).

وهكذا امتنع القوم من دخول تلك الأرض خوفا من العدو القويّ، وأكّدوا امتناعهم هذا بعدة مؤكّدات تدلّ على أن سبب الامتناع هو ذلك الخوف المستكنّ في دمائهم.

وقولهم: ﴿فَإِنْ يَخْرُجُواْ مِنْهَا فَإِنَّا دَاخِلُونَ﴾ يدلّ على أنه إذا زالت العلّة بخروج القوم منها، فإنهم سيدخلونها، لأنهم لا يقصدون بذلك مجرّد العصيان لأمر موسى، وإنما هو الضّعف والخور والجبن، جعلهم في وضعية تصغر فيها نفوسهم عن عزائم الأمور، فكيف بخوض المعارك ومنازلة الأعداء؟.

وهنا تبرز حسيستهم بضعف إيمانهم وشكّهم في وعد الله حتى بوجود موسى معهم، وهو في كل ضائقة مرت عليهم في مسلكهم بصحراء "سيناء"، يدعو ربّه فيستجيب بما لا يدع شكّا في قدرته وصدق وعده.

﴿قَالَ رَجُلاَنِ مِنَ الذِينَ يَخَافُونَ أَنْعَمَ اللهُ عَلَيْهِمَا ادْخُلُواْ عَلَيْهِمُ الْبَابَ فَإِذَا دَخَلْتُمُوهُ فَإِنَّكُمْ غَالِبُونَ، وَعَلَى اللهِ فَتَوَكَّلُواْ إِن كُنتُم مُّومِنِينَ﴾:

في وسط الظّلمة الحالكة ينبثق بصيص من نور يهدي السّالكين ومن صفوف الجماعة المستكنة الخائفة تبـــرّز بعض النّفوس الثّابتة المطمئنة، ولا يكون الاطمئنان والثّقة بالنّفس إلا في ظل الإيمان، ولا إيمان ممن يشرك في حبّه لله أحدا، أو يخشى غيره أحدا، فهذان الرّجلان من قوم موسى قد تحققت فيهما تلك الصّفات من الإيمان والخوف من الله، وهما من أجلّ نعم الله على عبده، ومتى تمكّن ذلك الإيمان من قلوب أصحابه، فإن معاني القوة والجبروت في النّاس لا يكون لها وقعها المربك المورث للجبن والخوف، لأن صفة القوة والجبروت لا تتحقق عندها إلا لجبّار السّماوات والأرض، ومن ثمّ لا يطلب المؤمن من غير الله سندا ولا ملاذاً عند مواطن الشّدة والبأس.

﴿وَعَلَى اللهِ فَتَوَكَّلُوٓاْ إِن كُنتُم مُّومِنِينَ﴾: وإلى جانب هذه القوة المعنوية التي يجب أن تتوفّر في الجنديّ، لا بدّ من توفّر الحنكة الحربية لمباغتة العدوّ في عقر داره، و لم يفقد الرّجلان المؤمنان تلك الحنكة حين أرشدا قومهما لدخول باب المدينة على العدوّ، لأن ذلك كاف لانهيار تحصيناته وانكسار معنوياته: ﴿فَإِذَا دَخَلْتُمُوهُ فَإِنَّكُمْ غَالِبُونَ﴾.

وأيّا كان الرّجلان الصّالحان حسب مختلف الرّوايات في تحديد أسمائهما، فإن العبرة من وجودهما ضمن أحداث القصة تكمن في توفير الدّعم بهما لسيدنا موسى عليه السلام في موقف حرج مع قومه، وأن الله تعالى -جلّت حكمته- لطيف بعباده المخلصين، إذ يؤيدّهم بأسباب النّصر من حيث لا يحتسبون، وإنما التّوكّل على الله بعد اتخاذ الأسباب.

﴿قَالُواْ يَا مُوسَىٰٓ إِنَّا لَن نَّدْخُلَهَآ أَبَداً مَّا دَامُواْ فِيهَا فَاذْهَبَ أَنتَ وَرَبُّكَ فَقَاتِلاَ إِنَّا هَاهُنَا قَاعِدُونَ﴾: لم يتوجهوا بالخطاب إلى الرّجلين الواعظين، لأن موعظتهما لم تجد سبيلا إلى قلوبهم، بل خاطبوا موسى مباشرة لأنه هو مصدر الأمر بالدّخول إلى الأرض المقدسّة، ولا سبيل إلى ذلك إلا بالقتال ومنازلة العدوّ، وهم ليسوا أهلا لذلك، فأكّدوا امتناعهم بعدة مؤكدات حتى لا يكون لموسى مطمع في امتثالهم لأمره، والعلة هي قوة العدوّ وجبروته، ويستمرّ امتناعهم لمدة وجود العدوّ في تلك الأرض، والنّقيصة في الإنسان تجرّه -غالبا- إلى نقيصة أخرى يتستّر وراءها ويبّرر بها موقفه، ولا يعدم الخائف الجبان ذلك النّوع من المبررات في صفاقة ووقاحة: ﴿فَاذْهَبَ أَنتَ وَرَبُّكَ فَقَاتِلاَ إِنَّا هَاهُنَا قَاعِدُونَ﴾.

ويعلمون أن موسى مبلّغ عن الرّبّ -وهم مؤمنون به ولا شكّ- غير أنه إيمان لم يرْقَ بهم إلى ذلك المستوى الذي بلغه صحابة رسول الله عندما استشارهم على القتال في غزوة بدر فكان جوابهم على نقيض جواب قوم موسى في هذا

الموقف، فهم يريدونه غنما بلا عزم، وقد تعوّدوا من موسى أن ربّه يستجيب له في كل ما يدعوه به، فليكف عنهم ربّ موسى مؤونة القتال، وليكن القعود نصيبهم.

﴿قَالَ رَبِّ إِنِّي لاَ أَمْلِكُ إِلاَّ نَفْسِي وَأَخِي فَافْرُقْ بَيْنَنَا وَبَيْنَ الْقَوْمِ الْفَاسِقِينَ﴾: وماذا يملك رئيس القوم إذا لم يكن مطاعا من قومه، وحين تنقطع حيلة الإنسان في نفسه أو غيره، فإن المؤمن بالله يجد في كنف مولاه الملاذ الحصين والرّكن الرّكين لبثّ حزنه وشكواه والاعتذار إليه في ما قصرت عنه يداه، فسيدنا موسى أمام ربّه لا يثق إلا في نفسه وفي مؤازرة أخيه هارون كما وعده ربّه بذلك: ﴿سَنَشُدُّ عَضُدَكَ بِأَخِيكَ﴾ (القصص:٣٥). ومن ثمّ فهو يطلب من الله المفاصلة بينه وبين قومه الفاسقين، في حرارة ذلك الدّعاء الحزين تأتي الاستجابة الرّبانية، قال: ﴿قَالَ فَإِنَّهَا مُحَرَّمَةٌ عَلَيْهِمْ أَرْبَعِينَ سَنَةً يَتِيهُونَ فِي الأَرْضِ فَلاَ تَاسَ عَلَى الْقَوْمِ الْفَاسِقِينَ﴾.

كان لهم التّيه والضّلال حيث آثروا القعود على أمر الله، وأية راحة يرتجيها التّائه، وأية لذة للحياة إذا انطفأ مصباح الأمل في النّفوس، وتلك كانت نهاية المطاف لسيّدنا موسى مع قومه، وهم من أرض الميعاد قاب قوسين، إنها لنهاية حزينة، غير أن الله الرّحيم ينهى رسوله أن يأسى عليهم لأنهم مستحقون لذلك العقاب في مدة يخلفهم فيها جيل جديد ينشأ على الشّجاعة والإقدام فيتحقق على يديه وعد الله حسبما قدّره في أجله، فليس موت موسى قبل ذلك بقادح في قضاء الله، والله تعالى يقول: ﴿فَإِمَّا نُرِيَنَّكَ بَعْضَ الَّذِي نَعِدُهُمْ أَوْ نَتَوَفَّيَنَّكَ﴾ (غافر:٧٧).

والله أعلم

تمّ بحمد الله الجزء الثالث ويليه بإذن الله تعالى الجزء الرّابع، وأوّله: ﴿وَاتْلُ عَلَيْهِمْ نَبَأَ ابْنَيْ آدَمَ بِالْحَقِّ ...﴾ (المائدة:٢٧).

الفهارس

فهرس الآيات والعناوين الرَئيسيّة 495
فهرس الأحاديث..... 501
فهرس الآثار..... 508
فهرس الأبيات الشّعرية..... 510

فهرس الآيات والعناوين الرّئيسيّة

الآية	العنوان	الصّفحة

تفسير سورة آل عمران

180-176 تسلية الله لنبيّه بعد أحد وتبكيت المشركين والبخلاء 5

184-181 مهاترات اليهود في حقّ الله وحق رسله 12

186-185 الموت مصير كلّ حيّ، واستعداد المؤمنين للشّدائد 17

189-187 أخذ الميثاق على أهل الكتاب بالبيان للناس، وفرحتهم بما أتوه، وحبهم للمدح بغير موجب 22

195-190 الاتعاظ بخلق العوالم، وحال المؤمنين في الاتعاظ بها، وجزاؤهم على ذلك 27

200-196 جزاء الأصناف الثلاثة، الكافرين والأتقياء ومؤمن أهل الكتاب 34

تفسير سورة النساء

- المحاور العامة لسورة النساء 42

01 وحدة الأصل في خلق البشر، وتفريع أسرهم 52

02 إيتاء اليتامى أموالهم، وتحريم تبديلها أو أكلها ظلما 56

4-3 تعدد الزوجات، وإيتاء المهر للنساء 59

6-5 كيف يعامل السفهاء والصغار ونحوهم تحجيرا، وعند بلوغ

	الرشد	65
10-7	حقوق الورثة في التركة، وإعطاء الأقارب واليتامى والمساكين عند القسمة	72
12-11	أحكام المواريث	77
14-13	التزام حدود الله يكون بطاعة الله ورسوله	88
16-15	العقوبة على الفاحشة في مبدأ التشريع	92
18-17	وقت التوبة وشرطها والترغيب في تعجيلها	96
21-19	تكريم الإسلام للنساء بإثبات حقوقهن في الإرث، ومعاشرتهن بالمعروف	102
23-22	من يحرم نكاحه من النساء	109
24	تحريم المتزوجات، وإحلال ما وراء المحرمات	119
25	شروط الزواج بالأمة، وعقوبة فاحشتها	125
28-26	تبيين الحكمة من الأحكام السابقة	132
30-29	إباحة التعامل التجاري بالتراضي، ومنه العدوان والظلم	136
32-31	جزاء اجتناب الكبائر،والنهي عن التحاسد بين الجنسين .	139
33	التحريض على إعطاء كلّ ذي حقّ حقّه من التركة	146
34	أسباب قوامة الرجال على النساء، وتسوية النزاع بين الزوجين	149
35	تسوية النزاع بين الزوجين	153
36	عبادة الله وحده، والأمر بالإحسان للوالدين والأقارب	

	والجيران	157
39-37	التحذير من البخل، ومن الرياء في الإنفاق	163
42-40	إنّ الله منزّه عن الظلم القليل بله الظلم الكثير	167
43	التطهر للطلاة ومجانبة حالة السُّكر فيها	171
46-44	أماني اليهود، وأعمالهم العدائية ضد المسلمين	178
48-47	دعوة أهل الكتاب إلى الإيمان بالقرآن، ومغفرة الله لمن أشرك	182
55-49	مهاترات أهل الكتاب في تزكية أنفسهم	187
57-56	عقاب الكافرين، وثواب المؤمنين بصفة أعم..	193
58	منهاج العدل والحكم وأداء الأمانة	195
59	التزام الطّاعة، وصيانة الجماعة	201
63-60	المنافقون ينحرفون عن منهج الله ورسوله	206
65-64	حكم الله بطاعة رسله، وشروط الإيمان بالرسول	212
68-66	جزاء الالتزام بأوامر الله	216
70-69	منزلة الطائعين لله والرسول	221
73-71	التحريض على الجهاد، وبيان بعض قواعده	226
76-74	أهداف القتال في الإسلام	232
78-77	مواقف الناس إزاء فرضية القتال	238
80-78	التردد من شأن المنافقين	229
82-81	طاعة الله من طاعة الرسول، وينمّيها تدبّر القرآن	244
83	إذاعة الشائعات ديدن المنافقين، وعلاج ذلك	251

85-84 التحريض على الجهاد، والترغيب في الخير، والترهيب من ضده 255
86 الأمر برد التحية بأحسن منها 258
89-87 تمجيد الله والإيمان بالبعث، وبيان أوصاف المنافقين..... 261
91-90 بيان كيفية معاملة طوائف المنافقين..... 267
92 أحكام قتل الخطأ وجزاؤه 271
93 جزاء القتل العمد..... 278
94 الحرص على استتباب السلم، والتثبّت في الأحكام 281
96-95 التفاضل بين المجاهدين والقاعدين 285
99-97 حكم المستضعفين القاعدين عن الهجرة 289
100 جزاء المهاجر في سبيل الله 295
102-101 قصر الصلاة في السفر، وكيفية صلاة الخوف 297
104-103 التحريض على ذكر الله، والتشجيع على قتال الأعداء... 302
109-105 التحذير من مكائد المنافقين، والنهي عن محاباتهم 306
113-110 الاستغفار من الذنوب، وأعظمها البهتان..... 311
114 متى تكون النجوى خيّرة يترتّب عليها الأجر..... 316
116-115 عقاب معاداة الرسول، والتحذير من الشرك 320
122-117 شرور الشيطان وعاقبة أوليائه، جزاء أولياء الله..... 328
124-123 ليس الجزاء تابعا لأماني الناس ومشتهاهم 330
126-125 العبرة في العمل بالجزاء..... 335
127 رعاية اليتامى والمستضعفين 339

130-128	الصلح بين الزوجين والعدل بين النساء	342
334-131	حقّية الملك لله وحده، وكمال القدرة والمشيئة	347
135	العدل في القضاء والشهادة بالحق	351
137-136	أصول العقيدة الإسلامية، وصفات المنافقين	355
141-138	جزاء المنافقين، وكيفية التعامل معهم	360
143-142	مواقف مخزية للمنافقين	364
147-144	النهي عن موالاة الكافرين، وبيان عقاب المنافقين	367
149-148	حكم الجهر بالسوء، وإبداء الخير وإخفاؤه	371
152-150	معايير الإيمان والكفر، وجزاء كل منهما	375
154-153	تعنّت أهل الكتاب، وموقفهم من رسل الله	378
159-155	مزيد من المواقف المتعنتة لليهود	382
162-160	عاقبة ظلم اليهود، وثواب المؤمنين منهم	389
166-163	الوحي مصدره واحد من الله وإن تعددت أشكاله	393
170-167	الكفر ضلال وجزاؤه جهنم، ودعوة الناس إلى الإيمان بالرسول	399
171	حقيقة المسيح وخرافة التّثليث	403
173-172	كل الخلائق وحتى الملائكة والرّسل تدين بالعبودية لله	409
175-174	القرآن برهان من الله ونور للناس	413
176	بيان ميراث الكلالة في مختلف صوره	416

تفسير سورة المائدة

01	الأمر بالوفاء بالعقود	421
02	تعظيم شعائر الله والتعاون على الخير وتحريم الاعتداء	426
03	المحرمات من الأطعمة	432
03	إكمال الدين وإتمام النعمة على المسلمين	436
04	الحلال من المطعومات والزواج بالكتابيات	441
04	حلية طعام أهل الكتاب	445
05	زواج المسلمين بالكتابيات وشروط ذلك	450
07-06	فرضية الطهارة المائية والترابية	453
11-08	الشهادة بالقسط والحكم بالعدل وذكر نعمة الله	460
14-12	مضمون الميثاق المأخوذ على بني إسرائيل ونقضهم له	465
16-15	مقاصد القرآن وأثره في هداية البشر	474
18-17	الرد على معتقدات اليهود والنصارى	478
19	إقامة الحجة على أهل الكتاب ببعثة رسول الله	484
20	تذكير موسى لقومه بنعم الله عليهم	486
26-21	مطالبة موسى لقومه بدخول الأرض المقدسة وموقفهم	488

فهرس الأحاديث

طرف الحديث	الصفحة
أبرك النساء أيسرهن مهورا	124
أبشروا، فإنه لا يصيب أحدا منكم	332
أبغوني في ضعفائكم	160
أتغزو الرّجال ولا نغزو	145
اتقوا الله في النّساء فإنكم أخذتموهن بأمانة الله	109
اتقوا مواضع التّهم	72
اجتنبوا السبع الموبقات	141
الإحسان أن تعبد الله	337
أحلت لكم ميتتان ودمان	434
أحيانا يأتيني مثل صلصلة الجرس	395
إذا أرسلت كلبك المعلم	444
إذا أرسلت كلابك المعلمّة	444
إذا توضّأ العبد	455
إذا حلف أحدكم على شيء	425
إذا نعس أحدكم وهو يصلي فلينصرف فلينم	174
إذا همّ أحدكم بالأمر فليركع ركعتين	438
اذهبوا فأنتم الطلقاء	430
أردت شيئا وأراد الله غيره	151

إن الله يحبّ أن تؤتى رخصه 135
إن الله يقبل توبة العبد ما لم يغرغر 100
إنّ من أمتي لرجالا 219
أنّ الناس استفتوا رسول الله 340
أنّ النّبي قضى أنّ عقل أهل الكتابين 275
أن النّبي ﷺ لما أمر أبا رافع بقتل الكلاب 442
أن أعفو عمن ظلمني 371
أن نوحا يشهد على قومه 169
إن هذا الدّين يسر 135
إن هذا الدّين متين 405
إنما أنا بشر وإنكم تختصمون إليّ 308
إنما الطّاعة في المعروف 203
إنما المرء بخليله 166
أنهم صلّوا معه صلاة الخوف 302
أهدت له اليهودية كتف شاة 449
أوصاني ربّي بتسع أوصيكم بها 462
أيما عبد تزوّج بغير إذن مولاه 62
الإيمان ما وقر في القلب وصدّقه العمل 11
أيكون المؤمن جبانا فقال: نعم 242-231
بادروا بالأعمال فتنا 358
تطعم الطعام وتقرأ السلام 260

تفكّروا في الخلق ولا تفكّروا في الخالق 31
ثلاث من كن فيه..... 359
الثلث، والثلث كثير..... 87
خذوا عني، خذوا عني، قد جُعِل لهن سبيلا..... 94
خذوها خالدة تالدة..... 196
خرجنا مع رسول الله في بعض أسفاره 175
خير النّساء التي إذا نظرت إليها سرّتك 153
خيركم خيركم لأهله 107
الدعاء مخ العبادة 325
الدعاء هو العبادة 325
دعوه، فإنّ لصاحب الحق مقالا..... 373
ذهب أهل الدثور بالأجور 145
الربا سبعون 280
رباط يوم في سبيل الله خير من الدّنيا..... 41
رحم الله من عمل عملا فأتقنه..... 337
سئل رسول الله عن الأمة إذا زنت و لم تحصن 131
سبعة يظلهم الله بظله..... 318-142
سورة المائدة تدعى في ملكوت السّماوات 422
صلاة السفر ركعتان 292
صنع لنا عبد الرحمان بن عوف طعاما 173
طوبى لعبد جعله الله مفتاحا للخير..... 431

طوبى لمن طال عمره وحسن عمله 09
عقل الكافر نصف دية المسلم 275
فرضت الصلاة ركعتين ركعتين 299
فقرأ ابن مسعود سورة النّساء 170
فهلاّ شققت عن بطنه 283
قضى رسول الله بالثلثين للبنتين 81
قضى رسول الله بالرجم وحدّه 88
قل يا أيها الكافرون لا أعبد 173
كل أمتي معافى إلا المجاهرون 97
كلّ عمل ابن آدم له إلاّ الصوم 276
كل من مال يتيمك غير مسرف 71
الكيس من دان نفسه 332-189
كيف أصنع في مالي 418
كيف لك بلا إله إلاّ الله غدا 283
لأن يهدي الله بك عبدا 221
والله لا يؤمن 161
اللهم اجعل في قلبي نورا 339
اللّهم إن هذا قسمي فيما أملك 345-63
لقد دخل علي بوجه فاجر 428
لا ألفينّ أحدكم متكئا على أريكته 204
لا تحرم الإملاحة والإملاحتين 114

لا تنكح المرأة على عمتها ولا على خالتها 123
لا هجرة بعد الفتح 293-290
لا يؤمن أحدكم حتى يحبّ لأخيه، 76
لا يزني الزاني حين يزني وهو مؤمن 359-100
لا يغني حذر من قدر 299
لا يفرك مؤمن مؤمنة 107
لا يقولن أحدكم: عبدي أمتي 129
لن يُدخل الجنة أحدا عمله 225
لن يضرب خياركم 156
لو لم تفعلوا لصلح 202
ليس لك من صلاتك إلا ما عقلت 174
ليس هو من أرض قومي فأعافه 343
مازال جبريل يوصيني بالجار 161
ما تركت بعدي فتنة أضرّ على الرّجال 136
ما عرضت الإسلام على أحد 222
المؤمن القويّ أحبّ إلى الله 289
المرء مع من أحب 223
المسلم غر كريم 38
من أبطأ به عمله لم يسرع به نسبه 483
من أحبّ أن يرتع في رياض الجنة 30
من أحبّ قوما حشره الله معهم 223

من تطير فلا يرجع 246
من كتم علما على أهله ألجمه الله 25
من قاتل لتكون كلمة الله هي العليا 235-233
المهاجر من هاجر ما نهى الله عنه 290
النساء شقائق الرجال 36
نزلت الآية في النجاشي 39
يا رسول الله: أخبرني عن الجهاد والغزو 287
يا رسول الله إنك أحبّ إليّ 222
يا رسول الله إنك فعلت شيئا لم تكن تفعله 446
يا عبادي قد حرمت الظلم على نفسي 430
يحرم من الرضاع ما يحرم من النسب 123-115
يكفيك آية الصيف 418
يكفيك الوجه والكفان 176
يهرم ابن آدم ويشبّ معه اثنان 328
يوشك أن تتداعى عليكم الأمم 351-231

فهرس الآثار

طرف الأثر	الصّفحة
أجمع أصحاب رسول الله على أن كل من عصى (قتادة)	99
أخبر الله نبيه والمؤمنين أنه قد أكمل لهم (ابن عباس)	440
الإسلام درجة، والإسلام في الهجرة درجة (قتادة).....	288
الأمة ألقت فروة رأسها من وراء الدار (عمر)	131
الأمر فيها موجه إلى صاحب المال (ابن عباس)	75
انتهينا يا ربّنا (عمر)	408
ذكر لنا أنّ أناسا من المسلمين (قتادة).....	453
الرحمة هي الجنة (ابن عباس)	415
رغبة أحدكم عن يتيمة (عائشة)	341
سبحان الله، أتقتلون قوما قد تكلموا (ابن عباس)	264
كان أهل الجاهلية يحرمون ما حرم الإسلام (ابن عباس)	112
كانت العرب تتحرج في أموال اليتامى (ابن عباس)	61
كل امرأة تزوجها أبوك (ابن عباس)	110
الكلالة من لا ولد له (ابن عباس).....	78
كنت أنا وأمي من المستضعفين (ابن عباس).....	236
لبن الفحل يحرم (جابر بن زيد)	116
لها ثلث كامل (ابن عباس).....	84
لا تسقط الدية عن القاتل (ابن عباس)	274

لا يفرض الله على عباده فريضة (ابن عباس) 304
ما راجعت رسول الله في شيء مراجعتي (عمر) 418
ما نزلت سورة البقرة (عائشة) 51
ما يكون بدافع الحسد (ابن عباس) 140
نزلت في عبد الله بن سلام (ابن عباس) 392
نزلت هذه الآية في الذين لا يورثون الصغار (جابر بن زيد) 58
هو للطائفة القائمة بالحراسة (ابن عباس) 300
هي ما حلا الوالد والولد (أبو بكر) 418
هي ما نهى الله عنه في كتابه (ابن عباس) 141
هي المنهيات الواردة (ابن مسعود) 141
ويحك، ألم تبن البيوت إلا على الحب (عمر) 107
يا ابن أختي هذه اليتيمة (عائشة) 61

فهرس الأبيات الشّعرية

صدر البيت	الصّفحة
إذا رمت أن تلقى من الناس حرمة	369
أرى خلل الرّماد وميض نار	312
أرى القمر كترا كل ليلة	92
ألا لا يجهلن أحد علينا	97
الأماني حلم في يقظة	328
إنّ الجبان على البلاد مصيبة	311-229
فإن لم يطفها عقلاء قوم	313
فإنّ النار بالعودين تذكى	313
إنما أولادنا أكبادنا تمشي على الأرض	81
بنونا بنو أبنائنا وبناتنا	78
تعب كلها الحياة فما	21
تعفّى الكلوم بالمئين فأصبحت	273
تعيّرنا أنّا قليل وجارنا	161
حللت به وتري وأدركت ثارتي	279
خذا حذرا يا خليّ فإنني	155
وظلم ذوي القربى أشد مضاضة	160
والظلم من شيم النفوس وإن تجد	430
عمدت لعود فالتحيت جرانه	155

وقيّدت نفسي في ذراك محبّة 345
وكم لله من أمر خفي 108
وكم هم تساء به صباحا 108
لعمرك ما ضاقت بلاد بأهلها 292
ولو أنني أسعى لأدنى معيشة 178
ولو أني حميت الخلد وحدي 89
لولا الشجاعة ساد الناس كلهم 242
لا تسأل المرء عن خلائقه 184
لا درّ درّ الخائنين ولا حفّت 311
لا يحتوينا محاور أبدا 161
ليس من مات واستراح بميت 350
ومن لم يمت بالسيف مات بغيره 243
ومهما يكن عند امرئ من خليقة 313-26
النار فاكهة الشتاء فمن يرد 320
فالنار ولا العار وخير 89
ونحن بنو عم على ذاك بيننا 160
نعم الحياة وبؤسها سيان 286
ورثتم قناة المجد لا عن كلالة 78

تعريف مختصر بالمؤلف

هـــو محمد بن ابراهيم سعيد المعروف بـــ(كعباش)، من مواليد بلدية العطـــف ولايـــة غرداية، من الجمهورية الجزائرية، وآل سعيد فرع أصيل من عشيرة أولاد بكّة في بلدة العطف(تاجنينت).

أبصر نور الحياة خلال 1929م في حضن أبوين كريمين:سعيد ابراهيم بن باحمد، وبمون شيخة بنت الحاج محمد. تركه والده فقيراً يتيماً لا يزيد عمره عن سنتين، وليس معه إلا أختان، توفّيت إحداهما فأصبح وحيد أمّه وقرّة عين لها، فاعتنت بتربيته على حبّ الله ورسوله وعلى حفظ كتاب الله في سنّ مبكّرة، وقد وهبه الله ذاكرة قويّة وذكاءً لامعاً، ولم يكن كتّاب قريته ليُقْنِع طموحه في التّعلم، فارتحل إلى معهد القرارة عند الإمام الشيخ بيّوض الحاج ابراهيم بن عمر، ثم إلى تونس الخضراء حيث درس العلوم العربية والشرعية في الجامع الزيتوني ودرس العلوم التطبيقية في المعهد الخلدوني.

بدأ العمل في مجال التربية والتعليم أستاذاً ومديراً في القطاع الدّيني الحرّ في فترة الإستعمار، ثم في القطاع العمومي بعد الإستقلال الوطني حتى تقاعده عن العمل سنة 1990م.

انتسب إلى الجامعة الجزائرية في أوائل السبعينيات فحصل على شهادة الليسانس في الأدب العربي، وانخرط عضوا رسميّاً في حلقة العزابة للمسجد الجامع بالعطف في سنة 1958م، ثم عيّنته الحلقة إماماً ومرشداً في سنة 1970م، وهو ما يزال يقوم بمهمّته النّبيلة في الإصلاح الديني والاجتماعي نصحاً وإرشاداً وتجليةً لمعاني كتاب الله وسنّة رسوله على منبر المسجد، بعد أن حدا بصفوف الأجيال على مقاعد الدّراسة لما يقرب من أربعين سنة في مسيرة

مهنية متواصلة لم تنقطع بفترة مرض أوانحراف عن الخط لوجهة أخرى، وذلك بفضل الله تعالى.

وقد أسهم المؤلف بقسط وافر من التّضحية والجهد في صفوف جبهة التحرير الوطني ويتشرّف بعضوية منظمة المجاهدين دون منّ ولا غرور، وهو متزوّج وأب لتسعة أولاد، وفّقه الله تعالى إلى مواصلة مسيرته في نصرة دينه وخدمة كتابه، وجعل عمله خالصاً مخلصاً لوجهه الكريم، آمين.

- **الجزء الأول:** من بداية سورة الفاتحة إلى الآية **203** من سورة البقرة.
- **الجزء الثاني:** من الآية **204** من سورة البقرة إلى الآية **175** من سورة آل عمران.
- **الجزء الثالث:** من الآية **176** من سورة آل عمران إلى الآية **26** من سورة المائدة.

أيها الأخ المسلم :

لاشك أنك تتعرض لنفحات الرحمن وأنت تناجيه في صلاتك، أو تهيم في جلاله وأنت في خلواتك، أو تتلو كتابه في تدبر وإمعان، فتزيد إيمانا على إيمان . . .

لقد من الله علي بتلك النفحات، وأنا أرتع في رياض كتابه، وأستجلي مكنونات أسراره وعجائبه تحقيقا وتسجيلا على صفحات الدفتر ووعظا وإرشادا على خشبات المنبر، فها أنذا أُهديكها "أيها الأخ المسلم" خالصة نقية، وأنت الأخ الوفي، فتقبل مني هذه الهدية.

المؤلف

ردمك 9 -43- 787-9961 I.S.B.N